

عزى الجارية

لأبي عبدة الفاسم بن سلاّم الهروي

المؤلف سنة ٥٢٢٤ - ٥٨٣٨ هـ

الجزء الثالث

الناشر
دار الكتاب العربي
بيروت - لبنان

عزتي يا حبيبتي
٣

طبعة صور عن سلسلة الجريدة من مطبوعات دار المطبوعات العمانية

بمطبعة دار المطبوعات العمانية

١٣٩٦ هـ - ١٩٧٦ م

السلسلة الجديدة من مطبوعات دائرة المعارف العثمانية - ٣/٩٢



المعاني

لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي

المتوفى سنة ٥٢٢٤هـ = ٨٣٨م

الجزء الثالث

طبع

باعانة وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية

تحت مراقبة

الدكتور محمد عبد المعيد خان أستاذ آداب اللغة العربية بالجامعة العثمانية

ومدير دائرة المعارف العثمانية



الطبعة الأولى

بِطَبْعَةِ مَكْتَبَةِ دَائِرَةِ الْمَعَارِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ بِإِذْنِ سُلْطَانِ الْعُثْمَانِيَّةِ الْمَوْلَايَا الْوَالِيَّةِ الْهِنْدِيَّةِ

١٩٦٦/٥١٣٨٥م

حل الرموز

المستعملة في تعاليق المجلد الثالث من غريب الحديث

الأصل = مخطوطة غريب الحديث لمكتبة المدرسة المحمدية بمدراس (الهند)

ت = جامع الترمذى

ج = الجامع الكبير للسيوطى (مخطوطة المكتبة السعيدية)

جه = سنن ابن ماجه

خم = مسند الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله

خ = صحيح البخارى

د = سنن أبى داود

دى = مسند الدارمى

ر = مخطوطة غريب الحديث للمكتبة الرامفورية

ش = شمس العلوم لنشوان بن سعيد الحميرى (مخطوطة المكتبة الأصفية)

ط = الموطأ للإمام مالك رحمه الله

ل = مخطوطة غريب الحديث المحفوظة فى ليدن

م = صحيح مسلم

مص = مخطوطة غريب الحديث للمكتبة الأزهرية (بمصر)

ن = سنن النسائى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

و قال أبو عبيد: في حديث النبي ' عليه السلام ' ' أنه قال ' : من

أحب لقاء الله أحب لقاء الله ومن كره لقاء الله كره لقاءه ' .
لقي

و هذا الحديث يحمله أكثر الناس على كراهة الموت ، ولو كان

الأمر هكذا لكان / الأمر ضيقا شديدا ، لأنه بلغنا عن غير واحد من ٥ / ٧٢ ب

الأنبياء ' عليهم السلام ' أنه كرهه حين نزل به ، وكذلك كثير من الصالحين ؛

و ليس وجهه عندي أن يكون يكره عتَز الموت و شدته ، هذا لا يكاد

يخلو منه أحد ، ولكن المكروه من ذلك الإيثار للدنيا و الركون

إليها ؛ و الكراهة ؛ أن يصير إلى الله و إلى الدار الآخرة ، و يؤثر المقام

في الدنيا .

١٠

(١-١) في ر: صلى الله عليه .

(٢-٢) ليس في ل و ر .

(٣) زاد في ل و ر: قال حدثني شبابة عن ورقاء بن صمر عن أبي الزناد عن

الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه ؛ و الحديث في (ت) جناز: ٦٧ ،

زهد: ٦ ، (حم) ٢ : ٤٤٠ ، ٥ : ٣١٦ ، ٣٢١ .

(٤) زاد في ر: إلى .

و بما بين ذلك أن الله 'جل ثناؤه' قد عاب قوما في كتابه بحب الحياة الدنيا فقال: "إِنَّ الْيَدِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا" - الآية ، وقال تعالى ٣: "وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاتِهِ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرَ أَلْفَ سَنَةٍ" ، وقال تعالى: "وَلَا يَسْتَمْنُونَ آبَاءَ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيَهُمْ" - ٥ في آي كثير ، فهذا الدليل على أن الكراهة للقاء الله عز وجل^٧ ليس بكراهة الموت ، إنما هو الكراهة للنقلة عن الدنيا إلى الآخرة و مخافة العقوبة لما قدمت أيديهم . وقد جاء بيان ذلك في حديث عن^٨ رسول الله صلى الله عليه^٩ أنه قال^٩: من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه و من كره لقاء الله كره الله لقاءه و الموت دون لقاء الله^{١٠} . قال أبو عبيد: أفلا ترى أن الموت غير اللقاء^٩ لله تعالى؟^٩ و إنما وقعت الكراهة على اللقاء دون الموت؛ و قد روى في حديث آخر أنه قيل له:

(١-١) في ل: تبارك و تعالى :

(٢) سورة ١٠ آية ٧ .

(٣) ليس في ل و ر .

(٤) سورة ٢ آية ٩٦ .

(٥) سورة ٦٢ آية ٧ .

(٦) من ل و ر ، وفي الأصل: لقاء .

(٧-٧) في ل و ر: تبارك و تعالى .

(٨) في ل و ر: قال حدثني يحيى بن سعيد عن زكريا قال حدثنا عامر عن شريح

ابن هاني عن عائشة قالت قال .

(٩-٩) ليس في ل و ر .

(١٠) و الحديث في (حم) ٦: ٤٤، ٥٥، ٢٠٧، ٢٣٦ و الفائق ٢/٤٧٠ .

كلنا نكره الموت ، فقال : إنه إذا كان ذلك كشف له . و 'هو أشبه' بذلك المعنى أيضا .

وقال أبو عبيد : في حديث النبي ' عليه السلام ' أنه أتى بلبن إبل وأوارك وهو يعرفه فشرب منه ، أتاه به العباس [بن عبد المطلب - ٢]
' رحمه الله تعالى ' .
c

قال الكسائي وغيره [قوله - ٥] : الأوارك هي الإبل المقيمة في الأراك تأكله ، يقال منه : قد أركت تأرك و تأرك أروكا - إذا أقامت فيه تأكله ، و هي إبل آركة على^٦ مثال فاعلة^٧ ، و جمعها أوارك ؛ قال الكسائي : فان إشتكت بطونا عنه قيل : هي إبل أراكي ، فان كان ذلك من الرمث قيل : رمائي ، و إن كان من الطلح قيل : طلاحي . و في هذا ١٠

(١-١) في ل و ر : هذا شبيهه .

(٢-٢) في ر : صلى الله عليه .

(٣) من ل .

(٤-٤) في ل و ر : رضى الله عنه ، قال حدثناه هشيم عن أبي بشر عن عكرمة وابن علي عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس إلا أنه قال أرسلت به [إليه]
أم الفضل ؛ و الحديث في الفائق ١/٢٢٠ .

(٥) من ل و ر .

(٦) ليس في ل و ر .

(٧) وفي اللسان (أرك) « وقال بعض الرواة : أركت الناقة أركا فهي أركة ، مقصور ، من إبل أرك و أوارك : أكلت الأراك ، و جمع فَعْلَةٌ على فُعُلٌ و فواعل شاذ » .

الحديث من الفقه أنهم إنما أرادوا أن يعرفوا أصاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة أم غير صاتم ، لأن الصوم هناك يكره لأهل عرفة خاصة مخافة أن يضعفهم عن الدعاء . وما يبين ذلك حديث ابن عمر^١ أنه سئل عن صوم يوم عرفة فقال: حججت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يصمه ، ومع أبي بكر فلم يصمه ، ومع عمر فلم يصمه ، ومع عثمان فلم يصمه ، ولا أنا أصومه ولا أمر بصيامه ولا أنهى عنه^٢ . وقال أبو عبيد: في حديث النبي^٣ عليه السلام^٤ أنه سئل: أى الصوم أفضل بعد شهر رمضان؟ فقال: شهر الله المحرم^٥ .

شهر

قوله: شهر الله المحرم ، أراه [قد-^٥] نسبة إلى الله [تبارك وتعالى-^٥] ١٠ . وقد علمنا أن الشهور كلها لله [تعالى-^٦] ولكنه إنما ينسب إليه^٧ عز وجل كل شيء يعظم ويشرف ؛ وكان سُفيان بن عيينة يقول: إن قول الله تعالى: "وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ"^٨ ، وقوله:

(١) زاد في ل و ر: [رحمة الله عليه ، قال] حدثنا ابن عليه عن ابن أبي نجيح عن أبيه قال .

(٢) الحديث في الفائق ١/٢٢٠ إلا أنه ليست فيه تذكرة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما . (٣-٣) في ر: صلى الله عليه .

(٤) زاد في ل و ر: [قال] حدثنا هشيم عن منصور عن الحسن يرفع الحديث ؛ والحديث في (م) صيام ٢٠٢ ، ٢٠٣ ، والفائق ١/٦٨٢ .

(٥) من ل و ر .

(٦) من ر .

(٧-٧) في ل و ر: تبارك وتعالى .

(٨) سورة ٨ آية ٤١ .

”مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ“^١، فنسب المغنم والنيء إلى نفسه، وذلك لأنها أشرف الكسب، وإنما بمجاهدة العدو؛ قال: ولم يذكر ذلك عند الصدقة في قوله: ”إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ“^٢، ولم يقل: لِلَّهِ وَاللْفُقَرَاءِ^٣، لأن الصدقة أوساخ الناس، واكتسابها مكروه إلا للضطر إليها. قال أبو عبيد: وكذلك عندى^٤، قوله: شهر الله المحرم، إنما هو على جهة التعظيم له، وذلك لأنه جعله حراما لا يحل فيه قتال ولا سفك دم .
وفي بعض الحديث: شهر الله الأصم^٥.

و يقال: إنما سماه الأصم لأنه حرمه فلا يسمع فيه قعقة سلاح صمم
ولا حركة قتال^٦، وقد حرم غيره من الشهور، وهو ذو القعدة وذو الحجة^٧.

(١) سورة ٥٩ آية ٧ .

(٢) سورة ٩ آية ٦ .

(٣) كذا في ل والأصل، وفي ر: وللرسول .

(٤) ليس في ل و ر، وزاد في الأصل: كذلك .

(٥) كذا الرواية أيضا في الفائق ١/٦٨٢ .

(٦) في المغني ص ٣٥٤ « شهر الله الأصم رجب، قيل: سمي أصم لأنه كان لا يسمع فيه صوت السلاح فكان الإنسان فيه أصم عن ذلك، كما يقال: ليل نائم، وإنما النائم من في الليل؛ وقيل: سمي بذلك لأن أوله كآخره في الأجر، كما أن الصخر الأصم متشابه في الشدة والتلرز؛ والأول أشهر وأصح .»

(٧) زاد في ر و ل « المحرم»، ولا حاجة إليها لأنه قال قبل: وقد حرم غيره - أي غير المحرم .

و رجب؛ ولم يذكر في هذا الحديث غير المحرم، وذلك فيما نرى -
والله أعلم - لأن فيه يوم عاشوراء فضله بذلك على ذى القعدة و رجب،
و أما ذو الحجة / قبرى^٢ إنما ترك ذكره عند الصوم لأن فيه العيد و أيام
التشريق .

٧٣ / الف

٥ و أما حديثه^٢ الآخر في ذكر الأشهر الحرم فقال: و رجب مضر
الذى بين جمادى و شعبان^٤ .

فإنما سماه رجب مضر لأن مضر كانت تعظمه و تحرمه، و لم يكن
يستحله أحد من العرب إلا حيان: خشم و طيبى، فإنها كانا يستحلان
الشهور؛ و كان الذين يُنيسون الشهور أيام الموسم يقولون: حرماً
عليكم القتال في هذه الأشهر^٥ إلا دماء المحلّين، فكانت العرب تستحل دماءهم
خاصة في هذه الشهور لذلك^٦ .

(١) في ر: فضله .

(٢) زاد في ل و ر: انه .

(٣) في ل و ر: الحديث .

(٤) قد سبق الحديث على ١٥٧ / ٢ و ذكرنا هناك أن سبب اسم رجب مضر يأتي
على صفحة ٧٣ / الف من الأصل و هذا هو المقام .

(٥) في ل و ر: الشهور .

(٦) زاد في ر: يتلوه حديث النبي صلى الله عليه أنه نهى عن حصا الليل . الجزء
العاشر من كتاب غريب الحديث عن أبي عبيد القاسم بن سلام رحمه الله لأبي معمر
أحمد بن عبد الله بن عروة، نفعه الله . بسم الله الرحمن الرحيم .

وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام أنه نهى عن جِدَاد الليل وعن حَصَاد الليل^٢.

قوله: [نهى عن -^٢] جِدَاد الليل - يعني أن تُجَدَّ النخل ليلاً،
وَالْيُجْدَادُ الصرام، يقال: [إنما نهى عن ذلك ليلاً لمكان المساكين أنهم كانوا
يحضرونه فيتصدق عليهم منه لقوله [تبارك و-^٥] تعالى "وَأَتُوا حَقَّهُ ه
يَوْمَ حَصَادِهِ"^٦ فإذا فعل ذلك ليلاً فإنا هو فإرّ من الصدقة، فهي عنه
لهذا؛ ويقال: بل نهى عنه لمكان الهوام أن لا تصيب الناس إذا حصدوا
أوجدوا ليلاً، والقول الأول أعجب إلى^٧ - والله أعلم.

وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام^١ الذي يحدثه عنه
البراء بن عازب^٨ قال: كنا إذا صلينا معه فرفع رأسه من الركوع قننا^{١٠}

(١-١) في ر: صلى الله عليه .

(٢) زاد في ل و ر: [قال] حدثنا الفزاري مروان بن معاوية ويحيى بن سعيد
كلاهما عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن حسين رحمه الله يرفعه؛ والحديث
في الفائق ١/١٧٤ .

(٣) من ل و ر .

(٤) صرح الزمخشري في الفائق « هو بالفتح والكسر » .

(٥) من ر .

(٦) سورة ٦ آية ١٤١ .

(٧) في اللسان (حصد) « قال أبو عبيد: والقول الأول أحب إلى » .

(٨) زاد في ل: رحمه الله .

خلفه صُفُونَا ، فاذا سجد تبعناه^١ .

صفن قوله: صفونا - يفسر الصافن تفسيرين ، فبعض الناس يقول: كل

صافّ قدميه قائماً فهو صافن؛ وبما يحقق ذلك حديث عكرمة^٢ أنه كان يصلي
وقد صفن بين قدميه واضعاً إحدى يديه على الأخرى^٣ . والقول الآخر:
إن الصافن من الخليل^٤ الذي قد قلب أحد حوافره وقام على ثلاث
[قوائم -^٥] ، وبما يحقق ذلك قوله «فَإِذْ كَرُّوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَّافِنَ^٦ -

هكذا هي في قراءة ابن عباس وفسرها^٧ معقولة إحدى يديها على ثلاث
قوائم^٨؛ وفي قراءة ابن مسعود: صوافن ، قال ؛ يعنى قياما . قال أبو عبيد:

(١) زاد في ل و ر: [قال] حدثنا هشيم قال أخبرنا العوام بن حوشب عن
عزرة بن الحارث عن البراء ؛ والحديث في الفائق ٢/٢٧ .

(٢-٢) في ل و ر: قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن إسماعيل بن مسلم العبدي
عن مالك بن دينار قال رأيت عكرمة .

(٣) كذلك الحديث في الفائق ٢/٢٧ .

(٤) سقطت العبارة من ل من هنا إلى الحديث الآتي .

(٥) من ر .

(٦) في ر: صواف ، وهي القراءة المشهورة ، سورة ٢٢ آية ٣٦ ، ولكن
صوافن - قراءة ابن مسعود و ابن عباس رضي الله عنهم كما سيأتي .

(٧) زاد في ر: رحمه الله .

(٨) زاد في ر: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس ،
وحدثني كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران قال .

وقد اجتمعت قراءة ابن عباس و ابن مسعود على صوافن . ^١ قال و
 عن مجاهد قال : من قرأها : صوافن - أراد معقولة ؛ و من قرأها :
 صواف - أراد بها ^٢ قد صفت يديها ، فكلاهما له معنى . و قد روى عن الحسن
 غير هاتين القراءتين قرأها ^٣ : صوافي ^٤ و قال : خالصة لله ؛ ^٥ قال أبو عبيد :
 كأنه يذهب إلى جمع صافية .

صفا ه

وقال أبو عبيد : في حديث النبي ^٦ عليه السلام ^٧ أنه مرّ هو ^٨
 وأصحابه على إبل حتى يقال لهم بنو الملوحة أو بنو المصطلق قد عبست في
 أبوالها من السمن فتقنع بثوبه ثم [مر - ^٩] لقول الله عز وجل ^{١٠} " وَلَا
 تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ - ^{١١} " إلى آخر الآية ^{١٢} .

(١) في ر : فقد .

(٢-٣) في ر : و حدثني ابن مهدي عن سفيان بن منصور .

(٣) في ر : أنها .

(٤) في ر : حدثنا هشيم عن منصور عن الحسن أنه قرأ .

(٥) زاد في ر : غير متون بالياء .

(٦-٦) ليس في ر .

(٧-٧) في ر : صلى الله عليه .

(٨) ليس في ل و ر .

(٩) من ل و ر ، والأصل مطموس .

(١٠-١٠) في ل و ر : تبارك و تعالى .

(١١) سورة ٢٠ آية ١٣١ .

(١٢) زاد في ل و ر : [قال] حدثني أبو النضر عن عكرمة بن عمار عن يحيى بن =

عبس

قوله : عبست في أبوالها - يعني أن تجف أبوالها وأبعارها على أنفأذها ، وذلك إنما يكون من كثرة الشحم ، فذلك العبس ؛ قال جرير يذكر امرأة أنها كانت راعية : [الطويل]

ترى العبس الحولى جونا بكوعها لها مسكا من غير عاج ولا ذبل^١
 ٥ أو يروى : مسك^٢ .

وقال أبو عبيد : في حديث النبي عليه السلام^٤ : على كل سلامي من

أحدكم صدقة ويجزئ من ذلك ركعتان يصليهما من الضحى^٥ .

قوله : سلامي ، فالسلامي في الأصل عظم يكون في فريسن^٦ البعير ،
 و يقال : إن آخر ما يبقى فيه المخ من البعير إذا عجم في السلامي والعين ،

١٠ فاذا ذهب منها لم يكن له بقية ؛ قال الرازي^٧ : [الرجز]

= أبي كثير يرفعه ؛ والحديث في الفائق ١٠٧/٢ ، وفيه « العبس للابل كالوذح

للغنم ، وهو ما يبس على ماخيرها من البول والغلط » ،

(١) في ر : في - خطأ .

(٢) البيت في اللسان (عبس ، مسك ، ذبل) .

(٣-٣) ليس في ر .

(٤-٤) في ر : صلى الله عليه .

(٥) زاد في ل و ر : [قال أبو عبيد] لا أعلمني إلا سمعته من يزيد (يرويه) عن

مهدي بن ميمون عن واصل مولى أبي عيينة عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر

عن أبي الأسود عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه ؛ والحديث في (حم) ٣ : ٣١٦ ،

٣٢٨ ، والفائق ١ / ٦٠٧ .

(٦) بهامش الأصل « فوسن - بكسر الفاء وسكون الراء وكسر السين » .

(٧) هو أبو ميمون النضر بن سلمة العجلي ، كما في اللسان (سلم ، نقي) ، والرجز =

لا يشتكين عملاً ما أنقنين ما دام ممخ في سلامي أو عين
 قوله: ما أنقين، من اليقنى وهو المنخ. فكأن معنى الحديث أنه على كل
 عظم من عظام ابن آدم صدقة وأن الركعتين تجزيان من تلك الصدقة^١.
 وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام حين قيل [له -]:
 هذا على وفاظمة قائمين بالسدة، فأذن لهما فدخلتا فأغدفا عليهما ه
 خميسة سوداء^٢.

= في صفة خيل، و قبله:

بنات وطاء على خد الليل.

(١) قال الزمخشري في الفائق ١/ ٦٠٧ « قال الزجاج: السلاميات العظام
 التي بين كل مفصلين من أصابع الإنسان؛ وقال ابن الأنباري: السلامي كل عظم
 مجوف مما صغر من العظام، ولا يقال لمثل الظنوب والزند: السلامي، إنما يقال
 له: نصب. وقيل: السلاميات فصوص أعلى القدمين وهي من الإبل
 في الأخفاف، وهي عظام صغار يجمعهن عصب.
 [وأما قوله] يجزئ: يعني « وقال ابن الأثير في النهاية ٢/ ١٩٣ « السلامي
 جمع سلامية وهي الأتملة من أنامل الأصابع، وقيل: واحده وجمعه سواء،
 ويجمع على سلاميات».

(٢-٣) في ر: صلى الله عليه.

(٣) من ل و ر.

(٤) زاد في ل و ر: قال أبو عبيد لا أعلمه إلا حدثني هودة عن عوف عن عطية
 أبي المعدل (الطفاوي) عن أبيه عن أم سلمة ترفعه؛ والحديث في (حم) ٣٦:
 ٣٠٥ والفائق ١/ ٥٨٣؛ وفيه « [السدة] هي ظلة على باب أو ما أشبهها لتقى
 الباب من المطر؛ وقيل: هي الباب نفسه، وقيل: الساحة. أغدفا: أرخى.
 الخميصة عن الأصمعي: ملاءة من صوف أو خز معلمة، فن لم تكن معلمة فليست =

غدف قوله: أغدفت عليها - يعنى أرسل عليها^١؛ ومنه قيل: أغدفت المرأة قناعها - إذا أرسلته على وجهها [لتستره -^٢] : قال عنتره: [الكامل]
 إن تُغدِفِي دوني القناع فأنى طَبَّ بأخذ الفارس المستلثم^٣
 / يعنى كأنها ازدرتة، فقال ما قال^٤ .

ب / ٧٣

وقد روى في حديث آخر: إن قلب المؤمن أشد اضطرابا من الذئب يصيه من العصفور حين يغدف به^٥ .

وبعض الناس يحمله على هذا المعنى ، فان كان منه فهو أن تلتقى عليه الشبكة أو الحباله فيصاد^٦، كما يرسل الستر وغيره وليس^٧ هذا بشي^٨.

= بمخمصة؛ سميت لرقتها ولينها وصغر حجمها إذا طويت. وعن بعض الأعراب في وصفها: المخمصة الملاة اللينة الرقيقة الواسعة التي تتسع منشورة وتصغر مطوية تكفي من القر وتحمل الملابس ليست بقردة ولا ثخينة ولا عظيمة الكور^٩.

(١) ليس في ل ور .

(٢) من ل ور .

(٣) البيت في اللسان (طب، غدف) وفي ديوانه المطبوع ببيروت ١٩٠١ ص ٧٩ .

(٤-٤) ليس في ل ور؛ وبهامش الأصل ما لفظه « [ازدرتة] يعنى الشاعر عنتره » .

(٥) الحديث في الفائق ١/ ٣٠٥ « لنفس المؤمن أشد ارتكاضا من الخطيئة

من العصفور حين يغدف به - أي اضطرابا وفارا، من ارتكض الجنيح - إذا

اضطرب وهو مطاوع ركضه - إذا حركه ، يقال : ركض الفارس - إذا حرك

الدابة برجله ، وركض الطائر - إذا حرك جناحيه . (غدف) بالصيد إذا القي

عليه الشبكة » .

(٦) ليس في ل ، وفي ر: فيصطاد .

(٧-٧) في ل : هو شيء ، وفي ر : هو بشيء .

أشبه منه بهذا .

وقال أبو عبيد: في حديث النبي 'عليه السلام' في ذكر المنافقين
وما في التنزيل من ذكرهم و [من -^٢] ذكر الكفار .

فيقال^٢: إنما سمي المنافق منافقا لأنه نافع كالبروع ، وإنما هو دخوله
نافقاء ، يقال منه: قد نفق فيه ونافق وهو جحره ، وله جحر آخر ه
يقال له: القاصعاء ، فإذا طلب قصع فخرج من القاصعاء ، وهو يدخل في
النافقاء ويخرج من القاصعاء ، أو يدخل في القاصعاء ويخرج من النافقاء ،
فيقال: هكذا يفعل المنافق يدخل في الإسلام - ثم يخرج منه من غير الوجه
الذي دخل فيه .

وأما الكافر فيقال - والله أعلم: إنما سمي كافرا لأنه متكفر به ١٠ كافر
كالتكفر بالسلاح ، وهو الذي قد ألبسه السلاح حتى غطى كل شيء منه ،
وكذلك غطى الكفر قلب الكافر ، ولهذا قيل لليل كافر؛ لأنه ألبس
كل شيء؛ قال لبيد يذكر الشمس: [الكامل]
حتى إذا ألفت يدا في كافر وأجنّ عورات الثغور ظلامها

(١-١) في ر: صلى الله عليه .

(٢) من ل ور .

(٣) في ل ور: يقال - والله أعلم .

(٤) من ل ور ، وفي الأصل: من .

(٥) في ل ور: فكذلك .

(٦) البيت في معلقته المشهورة شرح الفصائل العشر للتبريزي ص ١٦٠ وفي
اللسان (كفر) ، وبهامش ل «يعني الشمس غابته في سواد الليل» ؛ وبهامش =

١ و قال [أيضا - ٢] : [الكامل]

في ليلة كفر النجوم غمامها ٢ .

و يقال ٤ : الكافر سمي بذلك للجحود ٥ ، كما يقال : كافرني فلان

حقي - إذا ججده حقه ٦ كفر ٧ ، ٨ يقول : غطاها السحاب ٩ .

٥ وقد يقال في المنافق : إنما سمي منافقا للنفق وهو السرب ٩ في

الأرض ١٠ و التفسير الأول أعجب إلى ١١ .

و قال أبو عبيد : في حديث النبي ١٢ عليه السلام ١٣ في تلبية الحج :

== الأصل « عورات - بالعين مهملة : الخلال الذي يتخوف منه - تمت من ش
(باب العين والواو) » .

(١) زاد في ر « المتغور : الخلال » .

(٢) من ل و ر .

(٣) في معلقته المشهورة ، و تمامه بهامش الأصل : [الكامل]

« يعلم طريقة متنها متواترا في ليلة كفر النجوم غمامها »

انظر شرح القصائد العشر للتبريزي ص ١٤٧ .

(٤) زاد في ل و ر : في .

(٥) في ر : الجحود ، و في ل : بالجحود .

(٦) ليس في ر .

(٧) ليس في ل و ر .

(٨ - ٨) ليس في ل .

(٩) بهامش الأصل « السرب - بفتح السين و الراء : بيت تحت الأرض - من

ش (باب السين و الراء) » .

(١٠ - ١٠) في ر : صلى الله عليه .

بيت اللهم ليك ،^١ ليك لا شريك لك ليك ، إن الحمد و النعمة لك و الملك لا شريك لك^١ .

^٢ تفسير التلبية الاستجابة^٢ ، و كان الخليل بن أحمد رحمه الله يفسر لبي أصل التلبية أنها الإقامة بالمكان^٣ ، يقال : أبيت بالمكان - إذا أمت به ، وليت - لغتان ؛ قال : ثم قبلوا الباء الثانية إلى الياء استتقالا كما قالوا :^٥ نظيت ، فاما أصلها^٦ تظنت ؛ و كما قال العجاج : [الرجز]
تقضى البازي إذا البازي كسر^٧

(١-١) سقط من ل ، و زاد في ر : حدثني ابن عليه عن أيوب عن نافع عن ابن عمر ، و حدثني يحيى بن سعيد عن جعفر عن أبيه عن جابر ، و حدثني عبد الله ابن داود عن الأعمش عن عمارة عن أبي عطية عن عائشة و بعضه عن عبد الرحمن ابن يزيد عن عائشة ، كلهم يحدث بذلك عن النبي صلى الله عليه ؛ و الحديث في (خ) حج : ٢٦ ، (ج) مناسك : ١٥ ، ٨٤ ، (حم) ١٤٠١ ، ٢٦٧ ، ٣٠٢ ، ٣٠٣ ، (٣٠٥) دواما على طاعتك و إقامة عليها مرة بعد أخرى ، من ألب بالمكان - إذا أقام به و ألب على كذا - إذا لم يفارقه .

(٢) زيد في ر « قوله ليك » .

(٣) في ل و ر : في الحديث أنها استجابة .

(٤-٤) ليس في ل و ر .

(٥) زاد في ل و ر : قال .

(٦) في ر : أصله - خطأ .

(٧) الرجز في اللسان (قضمض ، قضى) ، و صدره :

إذا الكرام ابتدروا الباع بدر

و إنما أصلها تَقَضُّضٌ^١ ، قال : فقالوا على هذا [لَبَّيت -^٢] و إنما أصلها أَلْبَيْت أو لَبَّيت ، فكأن قوله : لبيك [أى -^٥] أنا عبدك أما مقيم^٦ عندك إقامة بعد إقامة و إجابة بعد إجابة ،^٧ ثم ثنوه للتوكيد^٧ ، هكذا يحكى [هذا -^٥] التفسير عن الخليل ، ولم يبلغنا عن أحد أنه فسره غيره
 ٥ إلا من اتبعه فخكى عنه .

و قال أبو عبيد : فى حديث النبي عليه السلام^٨ : اقبلوا شيوخ المشركين واستحيوا شرخهم^٩ .

يقال : فيه قولان : أحدهما أنه يريد بالشيوخ الرجال المسان أهل
 السَّجْد منهم و القوة على القتال و لا يريد الهرمى ؛ و^{١٠} يبين ذلك حديث

شيخ

(١) فى ل و ر : تقضضت .

(٢) من ل ، و فى ر : ألبيت .

(٣) ليس فى ل .

(٤) فى ل : قوطم .

(٥) من ل و ر .

(٦) زاد فى ل و ر « معك قد أجبتك على هذا ، و ما أشبهه من المعنى ، ثم ثنوه للتوكيد فقالوا : لبيك (اللهم لبيك) أى أقمّت » و ما بين القوسين من ر .

(٧-٧) ليس فى ل و ر .

(٨-٨) فى ر : صلى الله عليه .

(٩) زاد فى ل و ر : [قال] حدثنا أبو معاوية عن حجاج بن أَرْطاة عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه ؛ و الحديث فى (ت) سير : ٢٨ ، (حم) ٥ : ١٢ ، ٢٠ ، و النهاية ٢/٢٢٩ . و ليس فى الفائق .

(١٠) ليس فى ل و ر .

أبي بكر حين أوصى يزيد بن أبي سفيان فقال: لا تقتل شيخا كبيرا. وقوله: شرحهم - يريد الشباب، ومعناه^١ في هذا القول الصغار الذين لم يدركوا، فصار تأويل الحديث: اقتلوا الرجال واستحيوا النساء، وأما التفسير الآخر فإنه يريد بالشيخ الهرمى الذين إن سُبوا لم ينفع بهم للخدمة، واستحيوا الشباب - يعنى أهل الجلد من الرجال الذين يصلحون للملك والخدمة^٢، وقال حسان في الشرح: [الخفيف]

إن شرح الشباب والشعر الأسود - سود ما لم يُعاص كان جنونا^٣ وقوله: استحيوا، إنما هو استفعلوا من الحياة - أى دعوهم أحياء لا تقتلوهم، ومنه قول الله عز وجل^٤ فيما يروى في التفسير "سُنُقَتْلُ أَبْنَاءَهُمْ وَتَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ - ٦" .

١٠

وقال أبو عبيد: في حديث النبي^٥ عليه السلام^٦ أن رفقة جاءت

(١) في الأصل و ل و ر: معناهم - خطأ .

(٢) في ل و ر: الصبيان .

(٣) وفي النهاية ٢/٢٢٩ « و شرح الشباب: أوله، وقيل: نضارته وقوته، وهو مصدر يقع على الواحد والاثنين والجمع، وقيل: هو جمع شارخ مثل شارب و شرب » .

(٤) البيت في ديوانه ص ١٣٤ و اللسان (شرح) .

(٥-٥) في ل و ر: تبارك وتعالى .

(٦) سورة ٧ آية ١٢٧، وفي ر: يذبح أبناءهم ويستحيي نساءهم - سورة ٢٨ آية ٤ .

(٧-٧) في ر: صلى الله عليه .

وهم يَهْرِفُونَ^١ بصاحب لهم و يقولون : يا رسول الله ! ما رأينا مثل فلان ،
ما سرنا إلا كان في قراءة^٢ / ولا نزلنا إلا كان في صلاة^٣ .

٧٤ / الف

قوله : يَهْرِفُونَ [به^٢] ، يمدحونه و يطنبون في ذكره : يقال منه :

هرف

هرفت^٤ بالرجل أهرف هرفاً ، و يقال في مثل من الأمثال : لا تَهْرِفْ قبل
أن تَعْرِفْ^٥ .

و قال أبو عبيد : في حديث النبي عليه السلام* أنه كره الشكال

في الخيل^٦ .

[قوله : الشكال -^٢] يعني أن تكون ثلاث قوائم منه محجلة و واحدة

شكل

مطلقة . و إنما أخذ هذا من الشكال الذي تشكل به الخيل ، شبه به لأن

الشكال إنما يكون في ثلاث قوائم ؛ أو أن تكون الثلاث مطلقة و رجل

(١) بهامش الأصل : بالقاء .

(٢) زاد في ل و ر : [قال] حدثنا ابن عليه عن أيوب عن أبي قلابة يرفعه ؛

الحديث في الفائق ٣ / ٢٠٠ وفيه « لصاحب » مكان « بصاحب » و النهاية ٤ / ٢٦٣ .

(٣) من ل و ر .

(٤) كذلك المثل في النهاية ٤ / ٢٦٣ ، و في الفائق ٣ / ٢٠٠ و بهامش الأصل

ناقلاً عن شمس العلوم و المستقصى ٢ / ٢٦١ و مجمع الأمثال ٢ / ١١٣ برواية

« بما لا تعرف » .

(٥-٥) في ر : صلى الله عليه .

(٦) زاد في ل و ر : [قال] حدثني يحيى بن سعيد عن سفيان الثوري عن

سلم بن عبد الرحمن عن أبي زرعة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه ؛ و الحديث

في (د) جهاد : ٤٣ ، (ج ه) جهاد : ١٤ ، (ح - م) ٢ : ٢٠٠ ، ٤٣٦ ، ٤٦١ ، ٤٧٦

و الفائق ١ / ٦٧٢ .

مَحْجَلَةٌ، وليس يكون الشكال إلا في الرجل ولا يكون في اليد .

وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام أنه قال: إني لأكره

أن أرى الرجل ثائراً فريص رقبته قائماً على مَرَّتِهِ يضر بها .

قال الأصمعي: الفريصة هي اللحمة التي تكون بين الكتف والجنب

التي لا تزال ترعد من الدابة، وجمعها: فرائص وفريص . قال أبو عبيد: هـ

وهذا الذي قاله الأصمعي هو المعروف في كلام العرب، ولا أحسب

(١) بهامش الأصل « وتنجيل يد ورجل مخالف مكروه أيضاً - تمت من

ش »؛ وفي النهاية ٢/٢٥٣ « الشكال: وقيل: هو أن تكون إحدى يديه

وإحدى رجليه من خلاف محجلتين، وإنما كرهه لأنه كالمشكول صورة تفاقولا،

ويمكن أن يكون جرب ذلك الجنس فلم يكن فيه نجابة، وقيل: إذا كان مع

ذلك أغر زالت الكراهة لزوال شبه الشكال - والله أعلم .

(٢-٢) في ر: صلى الله عليه .

(٣) قوله: مريته، تصغير المرأة استضعاف لها واستصغار يرى أن الباطش

بمثالها في ضعفها لثيم - من الفائق ٢/٢٥٧ .

(٤) زاد في ل و ر: قال بلعني عن ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن حميد بن نافع عن

أم كلثوم ابنة أبي بكر ترفعه؛ والحديث في الفائق ٢/٢٥٧ وفيه « قال أمية: [الطويل]

فرائصهم من شدة الخوف ترعد

وجرى قولهم: ثار فريص فلان، مجرى المثل في الغضب وظهور علاماته

وشواهدة، وكثر حتى استعمل فيما لا فريص فيه؛ فكان معنى قوله: ثائراً فريص

رقبته، ظهور أمارات الغضب في رقبته من اتفاح الوريدين وغير ذلك، وإن

لم يكن في الرقبة فريصة . أو شبه تؤور عصب الرقبة وعروقها بشؤر الفرائص

فسيها فريصاً، كأنه قال ثائراً من رقبته ما يشبه الفريص في التؤور عند الغضب .

(٥) من ر، وفي الأصل ول «ثم» .

الذي في الحديث إلا غير هذا كأنه إنما أراد عَصَبَ الرقبة و عروقها لأنها هي التي تور في الغضب - والله أعلم .

وقال أبو عبيد : في حديث النبي عليه السلام^٢ أنه قال : المسلمون

هَيِّنُونَ لَيِّنُونَ كالجمل الآنف إن قيد انقاد و إن أنيخ على صخرة استناخ^٣.

أنف ه قوله : الآنف - يعنى الذى قد عقره الخظام ، إن كان نخشاش أو برة^٤

أو خزامة في أنفه ، فهو ليس يمتنع على قائده في شيء للوجع الذى به ؛

وكان الأصل في هذا أن يقال : مانوف ، لأنه مفعول به كما يقال : مصدر

(١) ليس في ر .

(٢) وقال ابن الأثير في النهاية ٣/٢١٠ « وقيل : أراد شعر الفريضة كما يقال :

[فلان] ثأر الرأس - أى ثأر شعر الرأس ، فاستعارها للرقبة وإن لم يكن لها

قرائص ، لأن الغضب يثير عروقها » .

(٣-٣) في ر : صلى الله عليه .

(٤) الحديث في الفائق ١/٧٤ وفيه « المؤمنون هينون لينون كالجمل الأنف .

..... وقال أبو سعيد الضرير : رواه أبو عبيد : كالجمل الأنف بوزن

فاعل ، وهو الذى عقره الخشاش ، والصحيح الأنف على فَعَل كالفقر والظفر .

المحذوفة من يائى هين و لين ، وقيل : الثانية ؛ والكاف مرفوعة المحل على أنها خبر

ثالث ، والمعنى أن كل واحد منهم كالجمل الأنف ، ويجوز أن ينتصب محلها على

أنها صفة لمصدر محذوف ، تقديره : لينون ليناً مثل لين الجمل الأنف » .

(٥) بهامش الأصل « البرة : حلقة تجعل في أنف البعير ، جمعها : برى و برين ،

وهي أيضاً الخليلخال ، وهي الخشاش - بضم الخاء وفتحها و كسرهما ، وهي

الخزاعة » ؛ وفي اللسان (خشش) « الخشاش : الذى يدخل في عظم أنف البعير

وهو من خشب ، و البرة من صفر ، والخزامة من شعر » .

للذي يشتكى صدره ، و مبطون للذي به البطن ، وكذلك مرؤس و مفخوذ و مفؤود^١ ، و جميع ما في الجسد على هذا ، و لكن هذا الحرف جاء شاذاً عنهم^٢ . و قال بعضهم : الجمل الأنف هو الذلول ؛ و لا أرى أصله إلا من هذا . و قال أبو عبيد : في حديث النبي عليه السلام^٣ أنه خطبهم على راحلته و إنما لتقصع بجيرتها^٤ .

قوله : تقصع بجيرتها ، القصع : ضمك الشيء على الشيء حتى تقتله أو تهشمه ؛ و منه^٥ قصع القملة ؛ و منه قيل للغلام إذا كان بطيء الشباب : قصيع ، يقول : إنه مردّد الخلق بعضه إلى بعض فليس يطول . و إنما قصع الجيرة شدة المضغ و ضم بعض الأسنان على بعض . و الجيرة ما تجترّه الإبل فتخرجه من أجوافها لتمضغه ثم ترده في ١٠ جرر أكراشها بعد الجرة - أي بعد أن تجترّه .

(١) زاد في ر « وكذلك الأنثى مرؤسة و مفخوذة و مفؤودة » ، و في ل « وكذلك الأنثى كلها بالهاء مرؤسة » .

(٢-٢) من ر ، و في الأصل « و الحرف شاذ عليهم » و ليس في ل . و بهامش الأصل « يعني فاعل بمعنى مفعول » .

(٣-٣) في ر : صلى الله عليه .

(٤) زاد في ل و ر : [قال] حدثني يزيد بن [ابن] أبي عروبة عن قتادة عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن عمرو بن خارجة شهده من النبي صلى الله عليه ؛ و الحديث في (جه) و صايبا : ٦ ، (حم) ٤ : ١٨٦ ، ١٨٧ ، ٢٣٨ ، ٢٣٩ ، و الفائق ٢ / ٣٥١ .

(٥) زاد في ر : قيل .

وفي هذا الحديث من الفقه خطبته عليه السلام على ظهر الناقة وهذا رخصة في الوقوف على الدواب إذا كان ذلك لحاجة إليه .^١ وعن مالك بن أنس قال : الوقوف على ظهر الدواب بعرفة سنة و القيام على الأقدام رخصة^٢ .
و قال أبو عبيد : في حديث النبي عليه السلام : المؤمن يأكل في مِعَى
٥ واحد و الكافر يأكل في سبعة أمعاء .^٣

قوله : المؤمن يأكل في مِعَى واحد و الكافر يأكل في سبعة أمعاء ،^٤ نرى ذلك - والله أعلم - لتسمية المؤمن عند طعامه^٥ فتكون فيه البركة وأن الكافر لا يفعل ذلك ، ويرون أن وجه الحديث - والله أعلم - أنه كان^٦ هذا [الحديث] خاصاً
(١) ليس في ر .

(٢) زاد في ل و ر : [قال] أخبرني عبد الرحمن بن مهدي .

(٣) كذلك الحديث في الفائق ٣ / ٣٥١ .

(٤-٤) في ر : صلى الله عليه .

(٥) زاد في ل و ر : [قال] حدثني حجاج عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه ، و حدثناه هشيم عن مجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه ، و حدثني يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر كاهم عن النبي صلى الله عليه ؛ و الحديث في (ت) أطعمة : ٢٠ ، (حم) ٢ : ٢١ ، ٤٣ ، ٧٤ ، ١٤٥ و الفائق ٣ / ٣٤ ، و فيه « المؤمن يأكل في معا واحد ألف المعاء منقبة عن ياء القولهم في تثنيته معيان » .

(٦) زاد في ر : قوله معا واحد .

(٧) في ر : الطعام .

(٨-٨) في ر : ذلك خاصة ، و ما بين الحاجزين من ل .

لرجل بعينه^١ كان يكثر الأكل قبل إسلامه ثم أسلم فنقص ذلك [منه -^٢]
 فذكر ذلك^٣ للنبي عليه السلام^٤ فقال فيه هذه المقالة ، قال [أبو عبيد -^٥]:
 وأهل مصر يرون أن صاحب هذا الحديث هو أبو بصرة الغفاري^٦ ،
 ولا نعلم للحديث وجها غير هذا لأنك قد ترى من المسلمين من يكثر
 أكله ومن الكفار^٧ من يقل ذلك منه ، وحديث النبي عليه السلام^٨:
 لا تُحَلِّفَ له ، فلهذا وُجِّه على هذا الوجه . وقد روى عن عمر رضى الله عنه
 أنه كان يأكل الصاع من التمر ، فأى المؤمنين كان إيمانه^٩ كإيمان عمر .
 وقال أبو عبيد: في حديث^{١٠} النبي عليه السلام^{١١} أن عليا رضى الله
 عنه^{١٢} كان إذا نعت النبي عليه السلام^{١٣} قال: لم يكن بالطويل المنعظ

(١) زاد في ر: أنه .

(٢) من ل .

(٣) ليس في ر .

(٤-٤) في ر: صلى الله عليه .

(٥) من ر .

(٦) هو حميل بن بصرة بن وقاص بن حاجب بن غفار أبو بصرة الغفاري .
 وبهامش الأصل ما لفظه « يقال إنه الجهجاه بن سعيد الغفاري ، وكان أكل معه
 وهو كافر فآكثر ، وأكل معه وهو مؤمن فأقل - تمت » .

(٧) في ر: الكافرين .

(٨) من ر ، وفي الأصل ول : له .

(٩) في ر وهامش ل : صفة .

(١٠-١٠) ليس في ل و ر .

(١١-١١) في ل : نعته ، وفي ر: نعته صلى الله عليه .

ولا بالقصير^١ المتردد، لم يكن / بالمطهم^٢ ولا بالمكلم^٣، كان أبيض
 مُشرب أدهج العينين، أهدب الأشفار، جليل المشاش^٤ و الكتد، شُن
 الكفين و القدمين، دقيق المسربة^٥، إذا مشى تقلع كأنما يمشى في
 صلب، وإذا التفت التفت معا ليس بالسبط ولا الجعد القبط^٦. [وفي
 حديث آخر حدثناه إسماعيل بن جعفر قال: كان أزهر ليس بالأبيض
 الأمهق^٧ - وفي حديث آخر: كانت في عينه سُكلة^٨. وفي حديث
 آخر: كان شبح الذراعين^٩.

قال أبو عبيد^{١٠}: قال الكسائي والأصمعي وأبو عمرو وغير واحد

(١) في ر و ل والفائق ٣/٣٦: القصير.

(٢) بهامش الأصل «المطهم هنا مثل المكلم وهو تقبض الوجه وغلظه - تمت
 (شمس العلوم باب الطاء و الهاء)».

(٣) في ل و ر والفائق: المكلم.

(٤) بهامش الأصل « المشاش - بضم الميم ».

(٥) بهامش الأصل « المسربة - بفتح الميم وسين مهملة ساكنة وبضم الراء ».

(٦) زاد في ل و ر: [قال] حدثني أبو إسماعيل المؤدب عن عمر مولى غفرة
 عن إبراهيم بن محمد ابن الحنفية قال كان علي [بن أبي طالب] إذا نعت النبي صلى الله
 عليه قال ذلك؛ والحديث في (خ) لباس: ٦٨، (ت) مناقب: ٨ والفائق
 ٣٦/٣ بالفاظ مختلفة.

(٧) من ل و ر؛ وكذا الرواية في الفائق ٣/٣٦.

(٨-٨) سقط من ل، وفي الأصل بين السطور ما صورته «شهلة» و الرواية
 في الفائق ٣/٣٦.

(٩) انظر الفائق ٣/٣٦، والحديث في (حم) ٢: ٤٤٨، ٣٢٨.

(١٠-١٠) ليس في ل و ر.

مغظ

في هذا الحديث؛ قوله: ليس بالطويل الممغظ، يقول: ليس بالبائن الطول^٢.

ولا القصير المتردد [يعنى -^٢] الذى^٤ تردد خلقه بعضه على^٥ بعض، وهو مجتمع ليس بسيط الخلق. يقول: فليس هو كذلك ولكن ربة^٦ بين الرجلين^٧؛ وهذا صفته [صلى الله عليه] فى حديث آخر^٥ أنه ضرب اللحم بين الرجلين^٧.
وقوله: ليس بالمظهم قال الأصمى: المظهم التام كل شيء منه على حدته فهو بارع الجمال^٨.

(١) فى ل و ر: ذكر كل واحد منهم بعض تفسير.

(٢) قال الزخشرى فى الفائق ٣ / ٣٦ «يقال: مغظ الحبل وكل شيء لين - إذا مددته فأنمغظ، ومنه أنمغظ النهار - إذا امتد، وعن أبى تراب بالغين والعين».

(٣) من ل و ر.

(٤) زاد فى ر: قد.

(٥) فى ر: إلى.

(٦) بهامش الأصل «ربة - بسكون الباء».

(٧-٧) سقط من ل؛ وما بين الحاجرين من ر. و بهامش الأصل «صرب - بالصاد مهملة - أى مجتمع اللحم مكثره - تمت، الضرب - بالضاد معجمة وسكون الراء: الرجل الخفيف اللحم، وما وجدناه مهملة»؛ والحديث فى الفائق ٣ / ٣٦.

(٨) وفى الفائق ٣ / ٣٨ «وقيل: هو السمين الفاحش السمن، وقيل: المنتفخ الوجه الذى فيه جهامة من السمن، وقيل: النحيف الجسم الدقيقة، وقيل: الطهمة والطحمة فى اللون أن تجاوز سمرة إلى السواد، ووجه مطهم =

و قال غير الأصمى: المكلم المدور الوجه؛ يقول: فليس كذلك

ولكنه مسنون .

وقوله: مُشرب - يعنى الذى قد أشرب حمرة .

شرب

و الأدعج العين شديد سواد العين؛ قال الأصمى: الدعجة هي

دعج

السواد .

[قال - ٢]: و الجليل المشاش ، العظيم رؤوس العظام مثل الركبتين

مشش

و المرفقين و المنكبين .

وقوله: الكتيد ، هو الكاهل ، و ما يليه من جسده .

كتد

وقوله: شثن الكفين و القدمين - يعنى أنهما تميلان إلى اللفظ .

شثن

= إذا كان كذلك .

(١) و قال الزنجشري في الفائق ٣ / ٢٨ « و قال ثمر [المكلم] القصير الحنك

الدانى الجبهة المستدير الوجه ، و لا يكون إلا مع كثرة اللحم » .

(٢) و فى المقيث ص ٢١٩ « الدعج عند العرب السواد فى العين و غيرها ، و عند

العامة سواد الحدقة فقط ، و هو المعنى فى صفة ؛ يقال : رجل أدعج - أسود

الجلد و ليل أدعج ؛ قال الشاعر (و هو المعجاج) : [الرجز]

يسير فى أعجاز ليل أدعجا

(٣) من ر .

(٤) فى المقيث ص ٤٩٦ « قال سلمة : السكتد مجتمع اللحين ، و قال الأصمى

هو من الفرس و غيره موصل العنق فى الصلب » .

(٥) زاد فى ر « يتلوه فى الجزء الذى يليه : قوله إذا مشى تقلع ، و صلى الله عليه

و آله . الجزء السابع من غريب الحديث عن أبى عبيد القاسم بن سلام رواية على

ابن عبد العزيز عنه - بسم الله الرحمن الرحيم » .

و قوله

وقوله: إذا مشى تقلع^١ كأنما يعيش في صيب، الصيب: الانحدار،
 وجمعه: أصاب، قال رؤبة: [الرجز]
 بل بَلَدٍ ذِي صُغْدٍ وَأَصَابٍ^٢

بل في معنى رب .

وقوله: ليس بالسبط ولا الجعد القَطِطُ، فالقطط: الشديد الجعودة ه
 مثل أشعار الحبش، والسبط الذي ليس فيه تكسر، يقول: فهو جعد رَجِلٍ^٣ .
 وقوله: كان أزهر، الأزهر: الأبيض النير، البياض الذي
 لا يخالط بياضه حمرة .

وقوله: ليس بالأمهق، فالأمهق: الشديد البياض الذي لا يخالط
 بياضه شيء من الحمرة وليس بنير، ولكن كلون الجص أو نحوه، يقول: ١٠
 فليس هو كذلك .

وقوله: في عينه سُكَّةٌ، فالسكَّة [كهيمه - ه] الحمرة تكون في بياض
 العين: قال الشاعر: [الطويل]

(١) في الفائق ٣/ ٣٨ « تقلع: ارتفع قدمه على الأرض ارتفاعاً كما تنقلع عنها،
 وهو نفي للاختيال في المشي » .

(٢) في اللسان (صيب) .

(٣) بهامش الأصل « شعر رَجِلٍ - بكسر الجيم - أي بين السبط والجعد - تمت
 من ش (باب الراء والجيم) » .

(٤) في ر: الأمهق، وفي ل: قال الأمهق .

(٥) من ل و ر .

- ولا عيبَ فيها غيرُ سُكْلةِ عينها كذاكَ عِتاقِ الطيرِ سُكْلا عيونها
 وشهل
 والشهلة غيرُ السُّكْلةِ وهي حمرة في سواد العين؛ أو المُرْمَةُ: البياض
 مره
 لا يخالطه غيره، وإنما قيل للعين التي ليس فيها كل: مرهء، لهذا المعنى.
 هذب
 وقوله: أهدب الأشفار - يعني طويل الأشفار.
 شبح
 وقوله: شبح الذراعين - يعني عمل الذراعين عريضهما.
 سرب
 والمسربة الشعر المستدق ما بين اللبة إلى السرة؛ قال الذهلي: [الكامل]
 الآن لما ابيض مسربتى وعَضَضْتُ من نأبى على جِدْمٍ
 °ترجو الأعداى أن ألينَ لها هذا توهم صاحب الحليم°
 وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام حين أتاه عمر،
 ١٠ فقال: إنا نسمع أحاديث من يهود تعجبنا، أقرى أن نكتب بعضها؟ فقال:
 أمتهو كَوْن أنتم كما تهوكت اليهود والنصارى؛ لقد جئتم بها بياض نقيه،
 (١) البيت في اللسان (شكل) بدون نسبة .
 (٢-٢) ليس في ل .
 (٣) في المغيث ص ٢٢٢ «والهدب: المسترسل الذي كان له هدا، وأذن هدياء -
 أى ساقطة قد تعضنت واسترخت، وشجرة هدياء تدلت أغصانها من حوالها» .
 (٤) من ل و ر، وفي الأصل «الهدلى» خطأ؛ والبيتان الآتيان للحارث بن
 وعلة الذهلي كما في اللسان (سرب) .
 (٥-٥) ليس في ل و ر؛ وفي اللسان «هذا تخيل» مسكان «هذا توهم» .
 وزاد في ل: الجذم الأصل .
 (٦-٦) في ر: صلى الله عليه وسلم .

لو كان موسى حيا ما وسعه إلا اتباعي^٢.

و تفسير هذا الحرف في حديث آخر مرفوع^٣ قال ابن عون: قلت؛

للحسن: ما متهو^٤ كون؟ قال^٥: متحيرون، قال أبو عبيد: يقول: أمتحيرون

هوك

أنتم في الإسلام لا تعرفون دينكم حتى تأخذوه من اليهود والنصارى؟

[قال أبو عبيد-^٦]: فنعناه أنه كره أخذ العلم من أهل الكتاب. وأما قوله: لقد ه

جئكم بها يضاء نقيّة، فانه أراد^٧ الملة الخنيفة، فلذلك جاء التانيث، كقول الله

^٨ عز وجل^٩ "وَالَّذِينَ دِينُ الْقِيَمَةِ -"^{١٠} إنما هي فيما يفسر الملة الخنيفة.

وقال أبو عبيد: في حديث النبي^{١١} عليه السلام^{١٢} أنه لما خرج إلى مكة

(١) زاد في ل و ر: و .

(٢) زاد في ل و ر: [قال] حدثنا هشيم قال أخبرنا مجالد عن الشعبي؛ والحديث

في الفائق ٢/ ٢١٨ وفيه «تهوك و تهور أخوان في معنى وقع في الأمر بغير روية،

وقال الأصمعي: التهوك الذي يقع في كل أمر؛ وأنشد الكسائي: [الطويل]

رأني اسرا لا هذرة متهوكا ولا واهنا شراب ماء المظالم

وقيل: التهوك والتهفك: الاضطراب في القول وأن يكون غير استقامة .

(٣) في ل و ر: [قال] حدثنا معاذ عن ابن عون عن الحسن يرفعه نحو ذلك .

(٤) في ل و ر: فقلت .

(٥) في ل و ر: فقال .

(٦) من ل و ر .

(٧) في ل: يعنى .

(٨ - ٨) في ل: تبارك وتعالى .

(٩) سورة ٩٨ آية ه .

(١٠ - ١٠) في ر: صلى الله عليه وسلم .

عرض له رجل فقال: إن كنت تريد النساء البيض والنوق الأدم فعليك
ببني مدلج، فقال: [إن-١] الله منع من بني مدلج لصلتهم^١ الرحم
وطعنهم في ألباب الإبل. وبعضهم يرويه: في لَبَات [الإبل-١]^٢.

لب قوله: وطعنهم في ألباب الإبل، فقد يكون ألباب^٣ في معنيين:
٥ أحدهما أن يكون أراد جمع اللب، ولب كل شيء خالصه، كقولك:

٧٥/الف لب الطعام/ ولب النخلة وغير ذلك؛ يقول: فإنا ينحرون خالص إبلهم

وكرائمها. والوجه الآخر أن يكون أراد جمع اللب، وهو موضع المنحر
من كل شيء. ونرى^٤ أن لب الفرس إنما سمي به لهذا، ولهذا قيل^٥:

لبيت فلانا - إذا جمعت ثيابه عند صدره ونحره ثم جررته، وإنما وصفهم

١٠ أنهم أهل جود بأموالهم وصلة لأرحامهم. والذي يراد من هذا^٦

الحديث أن الإحسان والصلة يدفعان السوء والمكروه. قال أبو عبيد^٧:

(١) من ل و ر .

(٢) في ل و ر : بصلتهم .

(٣) زاد في ل و ر : [قال] حدثنا حماد بن خالد عن هشام بن سعد عن زيد بن

أسلم رفعه؛ والحديث في الفائق ١/١٩ وفيه «الأدمة في الإبل البياض مع سواد

الفلتين؛ عليك من أسماء الفعل، يقال: عليك زيدا - أي الزمه، وعليك به - أي

خذ به، والمراد ههنا أوقع بني مدلج» .

(٤) ليس في ر، وفي ل: الألباب .

(٥) من ل و ر، وفي الأصل: يروى .

(٦) من ل و ر، وفي الأصل: قال .

(٧) ليس في ل و ر .

(٨-٨) ليس في ل و ر .

وإن كان المحفوظ هو لبات^١، فإن اللبة^٢ موضع النحر، ثم أجمعها لبات .
وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام: إن ما أدرك الناس

من كلام النبوة [الأولى -^٣] إذا لم تستحي فاصنع ما شئت^٤ .

حيا

قال جرير: معناه أن يريد الرجل أن يعمل الخير فيدعه حياء

من الناس كأنه يخاف مذهب الرياء، يقول: فلا يمنعك الحياء من المضي ٥

لما أردت؛ قال أبو عبيد: والذي ذهب إليه جرير معنى صحيح في مذهبه،

وهو شبيه بالحديث الآخر: إذا جاءك الشيطان وأنت تصلي فقل: إنك

ترأى، فردها طولاً . وكذلك قول الحسن: ما أحد أراد شيئاً من

الخير إلا سار في قلبه سورتان فإذا كانت الأولى منهما لله فلا تهيدنه^٦

الآخرة؛ وفي هذا أحاديث والمعنى فيه قائم، ولكن الحديث الأول ١٥

ليس بجيء سياقه ولا لفظه على هذا التفسير ولا على هذا يحمله الناس،

[و-^٧] إنما وجهه عندي أنه أراد بقوله: إذا لم تستحي فاصنع ما شئت،

(١) في ل: اللبات .

(٢-٣) في ل و ر: فالبة .

(٣) في ل: و .

(٤-٥) في ر: صلى الله عليه وسلم .

(٥) من ر .

(٦) زاد في ل و ر: [قال] حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن ربي

ابن حراش عن أبي مسعود الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ والحديث

في (ج) زهد: ١٧، (حم) ٤: ١٢١، ١٢٢، ٥: ٢٧٣ والفائق ١/٣١٦ .

(٧) بهامش الأصل « تهيدنه - أي توقفه » .

(٨) من ل .

إنما هو من لم يستحي صنع ما شاء على جهة الذم لترك الحياء، ولم يرد بقوله: فاصنع ما شئت - أن يأمره بذلك أمراً، وهذا جائز في كلام العرب أن يقول: افعل كذا وكذا أو ليس بأمره^١، ولكنه أمر بمعنى الخبر، ألم تسمع حديث النبي 'عليه السلام': من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار؟ ليس وجهه أنه أمره بذلك، 'هذا ما لا يكون'، إنما معناه: من كذب على متعمدا تبوأ مقعده من النار [أى -^٢] كان له مقعد من النار، إنما هي لفظة أمر على معنى الخبر وتأويل الجزاء؛ وإنما يراد من الحديث أنه يحث على الحياء ويأمر به ويعيب تركه^٣.
وقال أبو عبيد: في حديث النبي 'عليه السلام' أنه أتى بوشيقة
١٠. يابسة من لحم صيد فقال: إني حرام.

(١-١) سقط من ل.

(٢-٢) في ر: صلى الله عليه.

(٣) من ل.

(٤) وقال ابن الأثير في النهاية ٣١١/١ «وله تأويلان: أحدهما ظاهر وهو المشهور - أي إذا لم تستحي من العيب ولم تخش العار مما تفعله فافعل ما تحذرك به نفسك من أغراضها حسنا كان أو قبيحا، ولفظه أمر ومعناه توبيخ وتهديد، وفيه إشعار بأن الذي يردع الإنسان عن مواجهة السوء هو الحياء، فإذا انحلج منه كان كالأمر بارتكاب كل ضلالة وتعاطى كل سيئة. والثاني أن يحمل الأمر على بابه، يقول: إذا كنت في فعلك آمنا أن تستحي منه لجريك فيه على سنن الصواب وليس في الأفعال التي يستحي منها فاصنع منها ما شئت».
(٥) في ر: لى.

وشق

أقوله^١: الوشيقة^٢، اللحم يؤخذ فيغلى لإغلاء ثم يحمل في الأسفار ولا ينضج فيتهرأ^٣؛ وزعم بعضهم أنه بمنزلة القديد لا تمسه النار؛ يقال [منه: قد -^٥] وشقت اللحم أشقه وشقا وأنشقت أنشاقا؛ [و-^٥] قال الشاعر^٦: [الطويل]

إذا عرضت منها كهامة^٧ سمينه فلا تهد منها وأنشق وتَجَجَّب^٥
^٨الجُجْبَة: الزَّيْل من الجلود^٨.

(١) زاد في ل و ر: [قال] حدثنا أبو وكيع عن قيس بن مسلم عن رجل من بني هاشم قال أبو وكيع أحسبه الحسن بن محمد يرفعه؛ والحديث في الفائق ٣/١٦٣، وفيه أيضا «عن عائشة رضي الله عنها: أهديت له وشيقة قديد ظبي فردها» وبهامشه «إني حرام - أي محرم».

(٢) في ل: قال.

(٣) بهامش الأصل «الوشيقة - بالشين معجمة: المقدد من اللحم - تمت من ش (باب الواو والشين)».

(٤) بهامش الأصل «أي طسخ حتى تنفسخ - تمت (شمس العلوم باب الهاء والراء)»، وفي الفائق ٣/١٦٣ «قال الليث: الوشيق لحم يقدد حتى يقب - أي يبس وتذهب ندوته».

(٥) من ل و ر.

(٦) هو نعام بن زيد مناة الربوعي كما في اللسان (جيب)، وأنشد البيت في اللسان (عرض، وشق، كهامة) بدون نسبة.

(٧) بهامش الأصل «الناقفة».

(٨-٨) ليس في متن ل ولا في ر؛ وبهامش الأصل «تنقل فيه التراب أيضا وهو الطبل أيضا - تمت»؛ وعلى هامش ل «أصاها في جججة وهو شبيه =

لبن

و قال أبو عبيد: في حديث النبي 'عليه السلام' في لبن الفحل أنه يُحَرَّم^٢.

قال سمعت محمد بن الحسن وغيره [من أهل العلم -^٢] يفسرونه أنه الرجل تكون له المرأة وهي ترضع^٥ بلبنه . قال أبو عبيد: وأما كلام العرب فيقولون: بلبانه^٦، قالوا: فكل من أرضعته بذلك اللبن فهو ولد زوجها محرّمون عليه وعلى ولده من ولد تلك المرأة ومن ولد غيرها لأنه أبوهم جميعا، ويان ذلك في حديث ابن عباس رضى الله عنهما^٧ أنه سئل عن رجل كانت له امرأتان فأرضعت إحداهما جارية والأخرى غلاما أيجل للغلام أن يتزوج الجارية؟ فقال: لا، اللقاح واحد^٨. قال أبو عبيد:

= الزنبيل؛ وبهامش ر ما لفظه «في الجوهرى الجبجبة - بالجيم: الكرش يجعل فيها الخلع أو يذاب الإهالة فتحقن فيها، ويججب إذا اشق - بالجيم، والوشيقة لحم يغلى بإغلاء ثم يقدد، فهو أبقى ما يكون، قال الشاعر، وذكر البيت بفعله بالجيم» .

(١-١) في ر: صلى الله عليه .

(٢) الحديث في الفائق ٤٤٥/٢ .

(٣) من ل و ر .

(٤) ليس في ل و ر .

(٥) في ل و ر: مرضع .

(٦) في ل و ر «وأما في كلام العرب فيقولون: هو مرضع بلبانه» .

(٧) زاد في ل و ر: [قال] سمعت ابن مهدي يحدث عن مالك [بن أنس]

عن الزهري عن عمرو بن الشريد عن ابن عباس .

(٨) كذا الحديث في الفائق ٤٤٥/٢ .

فهذا تأويل ابن الفحل. [قال-^١] وكذلك حديث النبي عليه السلام قبل هذا فيه بيان [أيضا-^٢] عن عائشة قالت: استأذن عليها أبو القعيس^٥ بعد ما حجبت فأبت أن تأذن له فقال: أنا عمك أرضعتك امرأة أخي، فأبت أن تأذن له حتى جاء النبي عليه السلام^٧ فذكرت له ذلك، فقال: هو عمك فليلج عليك^٨.

وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام: لا تسأل المرأة طلاق أختها لتكتني، ما في صحتها وإنما^{١١} لها ما كسبت لها، ولا تناجشوا ولا يبيع بعضكم على [بيع-^٢] بعض^{١١}.

(١) من ل .

(٢-٢) في ر: صلى الله عليه .

(٣) من ل و ر .

(٤) زاد في ل و ر: [قال] حدثنا عبد الله بن إدريس وأبو معاوية عن هشام ابن عروة عن أبيه .

(٥) في الإصابة ١/٥٧: هو أفلح أخو أبي القعيس عم عائشة من الرضاة؛ ورد فيه أنه هو أبو القعيس وقال «ووقع في رواية له: استأذن عليها أبو القعيس، وهذا وهم من بعض رواة وهو أبو معاوية رواية عن هشام فقد خالفه حماد ابن زيد عنه وهو أحفظ منه لحديث هشام فقال إن أخا أبي القعيس» .

(٦-٦) سقط من ر .

(٧-٧) في ل و ر: رسول الله صلى الله عليه .

(٨) وكذلك الحديث في الفائق ٢/٤٤٥ .

(٩-٩) في ر: صلى الله عليه وسلم .

(١٠) في ل و ر: وإنما .

(١١) زاد في ل و ر: [قال] حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم عن =

قوله: لا تسأل المرأة طلاق أختها - يعني بأختها ' ضرّتها .
صحف
و قوله: لتكتفي^٢ ما في صحفتها ، ' أصل الصفحة القصصه
وجمعها صحاف .

٧٥/ب
و قوله: / لتكتفي^٢ ، إنما هو [مثل يقول: لا تميل حظ تلك إلى
كفأ^٥ نفسها ليصير حظ أختها من زوجها كله لها؛ وإنما قوله: لتكتفي^٢ -]
تفتعل^٥ من كفأت القدر وغيرها - إذا كبتها فقرغت ما فيها .

نجش
١. و قوله: لا تاجشوا ، فان النجش أن يعطى الرجل صاحب الساعه
بساعته^٧ أكثر من ثمنها وهو لا يريد شراءها ، إنما يريد أن يسمعه
غيره مما لا يضّر له بها فيزيد لزيادته؛ ومنه الحديث^٨ الذي يروى^٨ عن ابن
١٠. أبي أوفى: الناجش آكل ربا خائن . و قوله: لا يبيع على بيع أخيه ، قد
فسرناه في غير هذا الموضع^٩ .

= أبي هريرة يرفعه؛ والحديث في (حم) ٢: ٤١٠. والفائق ٢/٤١٦ .

(١) ليس في ل و ر .

(٢) زاد في ل: و .

(٣) بهامش الأصل « هو من الكفاية - أي يكتفي بما معها » .

(٤) من ل و ر .

(٥) في ل: لتفتعل .

(٦) سقط من ل من هنا إلى آخر الحديث ، وفيها « و قوله لا تاجشوا ، فسرناه

في موضع آخر » .

(٧) ليس في ر .

(٨-٨) في ر: الآخر .

(٩) انظر ٢/٣ .

وقال أبو عبيد: في حديث النبي 'عليه السلام' أنه قضى أن

الخراج بالضمان^١.

معناه - والله أعلم - الرجل يشتري المملوك فيستغله ثم يجد به عيبا^٢ كان عند البائع، يقضى^٣ أنه يرد العبد على البائع بالعيب ويرجع بالثمن فيأخذه، وتكون له الغلة طيبة وهي الخراج؛ وإنما طابت له الغلة لأنه كان ضامنا للعبد، لو مات مات من مال المشتري، لأنه في يده؛ [و-^٤] هذا مفسر في حديث لشریح^٥ في رجل^٦ اشترى من رجل غلاما فأصاب من غلته، ثم وجد به داء كان عند البائع فخاصمه إلى شریح فقال: ردّ الداء بدائه^٧ ولك^٨ الغلّة بالضمان. قال أبو عبيد: ألا ترى^٩ أنه قد ألزمه بدائه أن يردّه هذا ليعلم أنه لو مات كان من مال المشتري، فلهذا طابت له ١٠

(١-١) في ر: صلى الله عليه وسلم.

(٢) زاد في ل و ر: [قال] حدثنا مروان الفزاري عن ابن أبي ذئب عن محمد بن خفاف عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه؛ والحديث في (ت) بيوع: ٥٣، (ج) تجارات: ٤٣، وليس الحديث في الفائق.

(٣) من ل و ر، وفي الأصل: فيه.

(٤) في ل و ر: ففضي.

(٥) من ل و ر.

(٦-٦) في ل و ر: [قال] حدثنا هشيم قال أخبرنا الشيباني عن الشعبي أن رجلا.

(٧) في الأصل: وكذلك - خطأ، والتصحيح من ل و ر.

(٨) من ل و ر، وفي الأصل: ألا تراه.

الغلة؟ [قال - ١] وحديث النبي 'عليه السلام' هذا 'أصل لكل من' ٢
 ضمن شيئاً أنه يطيب له الفضل إذا كان ذلك على وجه المبايعه
 لا على الغصب .

وقال أبو عبيد: في حديث النبي 'عليه السلام': ليس على مسلم جزية^٤ .

جزى

قال^٥: معناه الذى الذى يسلم وله أرض خراج فترفع عنه جزية
 رأسه وتترك عليه أرضه يؤدى عنها الخراج . ومن ذلك حديث عمر
 وعلى رضى الله عنهما^٦ أن رجلاً من الشعوب أسلم وكانت تؤخذ منه
 الجزية فأتى عمر فأخبره فكتب أن لا تؤخذ منه الجزية^٨ . قال أبو عبيد:
 الشعوب ههنا العجم ، وفي غير هذا الموضع أكثر من القبائل ؛

(١) من ل .

(٢-٢) في ر: صلى الله عليه .

(٣-٣) من ل و ر ، وفي الأصل: أصله لمن .

(٤) زاد في ل و ر: قال حدثني مصعب بن المقدم عن سفيان عن قابوس

[بن أبي ظبيان] عن أبيه يرفعه؛ والحديث في (ت) زكاة: ١١ ، (حم)

١: ٢٢٣ ، ٢٨٥ ، والنهاية ١/١٩٠ .

(٥) ليس في ر .

(٦) ليس في ل و ر .

(٧) زاد في ل و ر: [قال] حدثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن عبيد الله بن

رواحة قال حدثني مسروق .

(٨) انظر النهاية ٢/٢٤٢ .

١ والشعوب المنية ١ . وعن الزبير بن عدى قال : أسلم دهقان على عهد
على ٢ رحمه الله ٢ فقال له : إن قتت في ٣ أرضك رفعتنا الجزية عن
رأسك وأخذناها من أرضك ، وإن ٤ تحولت عنها فنحن أحق بها ٥ .
فهذا وجه حديث النبي ٧ عليه السلام ٧ في الجزية ، وإنما احتاج الناس
إلى هذه الأحاديث في زمن ٨ بنى أمية ، لأنه يروى عنهم أن الرجل ٥
من أهل الذمة من أهل السواد كان يسلم ولا يسقطون الجزية عن رأسه
و يأخذونها منه مع الجزية من أرضه ١ ، وكان الحجاج ٩ يحتاج فيه

(١ - ١) ليس في ل و ر ؛ وبهامش الأصل « المنية شعوب - بفتح الشين » .

(٢) زاد في ل و ر : [قال] حدثنا هشيم قال أخبرنا سيار .

(٣ - ٣) ليس في ل و ر .

(٤) في ل : على .

(٥) في ر : بأن .

(٦) الحديث في النهاية ١ / ١٩١ .

(٧ - ٧) في ر : صلى الله عليه .

(٨) من ل و ر ، وفي الأصل : زمان .

(٩) هو الحجاج بن يوسف بن الحكم الثقفي الأمير الشهير ، قائد ، سفاك ،
خطيب ؛ ولد سنة ٤٤ أو بعدها بيسير ونشأ في الطائف بالحجاز ، وانتقل إلى الشام
فلحق بروح بن زنباع نائب عبد الملك بن مروان ، فكان في عديد شرطته ،
ثم ما زال يظهر حتى قتله عبد الملك أمر عسكره ، وأمره بقتال عبد الله بن الزبير
بمكة ، فبهره أميراً على الجيش فحضر مكة ورمى الكعبة بالمنجنيق إلى أن قتل
ابن الزبير و فرق جموعه ، فولاه عبد الملك مكة والمدينة والطائف ، ثم أضاف
إليها العراق والثورة قائمة فيه . قال ياقوت في معجم البلدان ٨ / ٣٨٢ * ذكر =

[و - ١] يقول: إنما هم قنّنا و عيّدنا ، فاذا أسلم عبد الرجل فهل يسقط عنه الإسلام الضريبة؟ و كان خالد بن عبد الله [القسرى - ١] يخطب به فيما يحكى عنه على المنبر؛ و لهذا استجاز من استجاز من القراء الخروج عليهم مع ابن الأشعث^٢ و عن يزيد بن أبي حبيب قال: أعظم ما أتت هذه الأمة بعد نبيها ثلاث خصال: مقتل عثمان ، و إحراق الكعبة ، و أخذ الجزية من المسلمين^٣ .

و قال أبو عبيد: في حديث النبي^٤ عليه السلام: المكيال مكيال أهل المدينة و الميزان ميزان أهل مكة .

= الحجاج عند عبد الوهاب الثقفي بسوء ، فغضب و قال: إنما تذكرون المساوى أوما تعلمون أنه أول من ضرب درهما عليه « لا إله إلا الله محمد رسول الله » و أول من بنى مدينة بعد الصحابة في الإسلام ، و أول من اتخذ الحامل ، و أن امرأة من المسلمين سميت بالهند فمادت يا حجاجاه ! فاتصل به ذلك فجعل يقول: ليك ليك ! و ألقى سبعة آلاف ألف درهم حتى افتتح الهند و استنقذ المرأة ، و أحسن إليها « مات سنة ٥٥٥ بواسط ، و هو الذى بناها بين الكوفة و البصرة . (١) من ل .

(٢) من ر؟ خالد بن عبد الله القسرى هذا أحد خطباء العرب و أجوادهم ، و لى مكة سنة ٨٩ للوليد بن عبد الملك ، و لاه هشام بن عبد الملك العرافين (الكوفة و البصرة) سنة ١٠٥ ، ثم عزله فى سنة ١٢٥ ؛ و قتل سنة ١٣٦ و هو ابن نحو ستين سنة .

(٣-٣) ليس فى ل و ر .

(٤-٤) فى ر: صلى الله عليه .

قال أبو عبيد: 'و قد اختلف في هذا الحديث' ، فبعضهم يقول:

الميزان ميزان أهل المدينة و المكيال مكيال أهل مكة .

يقال: إن هذا الحديث أصل لكل شيء من الكيل والوزن،

إنما يأتى الناس فيهما بأهل مكة وأهل المدينة وإن تغير ذلك في

سائر الأمصار، ألا ترى أن أصل التمر بالمدينة كيل وقد صار وزنا في

كثير من الأمصار وأن السمن عندهم وزن وهو كيل في كثير

من الأمصار؟ فلو أسلم رجل تمرا في حنطة لم يصلح لأنه كيل في كيل،

وكذلك السمن إذا أسلمه فيما يوزن لم يصلح لأنه وزن في وزن، والذي

يعرف به أصل الكيل والوزن أن كل ما لزمه اسم المختوم والقفيز

/و المكوك والمد والصاع فهو كيل، وكل ما لزمه اسم الأرتال ١٠ ٧٦/الف

و الأواقي فهو وزن، ألا تسمع حديث عمر رضي الله عنه في الأواقي

حين قال في عام الرمادة و كان يأكل الخبز بالزيت فقرقر بطنه فقال:

قَرِّقِرْ مَا شَتَّتْ! فلا يزال هذا دأبك ما دام السمن يباع بالأواقي، فهذا.

(١-١) ليس في ر .

(٢) ليس في ل و ر .

(٣) زاد في ل و ر: [قال] حدثني أبو المنذر إسماعيل بن عمر عن سفيان عن

حنظلة عن طارس عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه .

(٤) من ل و ر، وفي الأصل «أصل» .

(٥-٥) ليس في ل و ر .

يبين لك أن أصل السمن وزن إلا أن يراد بالارطال المكايل ، فان المكيال يسمى رطلا .

و قال أبو عبيد : في حديث النبي 'عليه السلام' حين أهدى إليه عياض بن حمار قبل أن يسلم فرده وقال : إنا لا نقبل زَبْدَ المشركين^١ .
 زبد المشركين^٢ : رَفْدُهُمْ ، وهكذا هو [عندنا -^٣] في الكلام ، يقال [منه -^٤] : زَبَدْتُ الرجل أزْبُدُهُ زَبْدًا^٥ - إذا رفدته ووهبت له^٦ .
 وقال أبو عبيد : في حديث النبي 'عليه السلام' في المزارعة أن أحدهم كان يشترط^٧ ثلاثة جداول والقُصارة و ما سقى الربيع ونهى النبي 'عليه السلام' عن ذلك^٨ .

(١) في ل : تريد ، وفي ر : يريد .

(٢-٣) في ر : صلى الله عليه .

(٣) زاد في ل و ر : [قال] حدثناه هشيم و ابن علية عن ابن عون عن الحسن يرفعه ؛ والحديث في (ت) سير : ٢٣ ، (حم) ٤ : ١٦٢ والفائق ١/٥٢١ .

(٤) في ل و ر « قال ابن عون فقلت للحسن : ما زبد المشركين ؟ فقال » .

(٥) من ل و ر .

(٦) من ل .

(٧) بهامش الأصل « زبد - بفتح الباء ، يزيد بكسرهما - أي أعطى » .

(٨) ذكر الزنجشري قول زهير في الشهادة وقال « قال زهير : [البسيط]

أصحاب زيد وأيام وأندية من حاربوا عذبوا عنهم بتنكيل

(٩) زاد في الأصل : عليه .

(١٠) زاد في ل و ر : [قال] حدثناه جرير عن منصور عن مجاهد عن أسيد بن =

قوله: يشترط ' ثلاثة جداول - يعنى أنها كانت تشترط على المزارع

أن يزرعها خاصة لرب المال .

وأما القُصارة فإنه ما بقى فى السنبُل من الحب بعد ما ' يداس و' ^{قصر} يُدْرَس^٢، وأهل الشام يسمونه القِصْرَى . وكذلك [يردى -^٤] فى حديث^٥ جابر بن عبد الله قال: كنا نخابر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصيب من القِصْرَى ومن كذا^٦ وكذا^٧، فقال^٨ النبي عليه السلام^٩: من كانت له أرض فليرعها أو يمنحها أخاه^{١٠}.

وأما ما سقى الربيع فإن الربيع النهر الصغير مثل الجدول والسرى ونحوه، وجمعه أربعاء .

= ظهير عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه ؛ والحديث فى (جه) رهون:
١٠، (حم) ٣: ٤٦٤ و الفائق ٢/ ٣٥٢ .

(١) زاد فى الأصل: عليه .

(٢-٣) ليس فى ل و ر .

(٣) بهامش الأصل « يدرس مثل يداس » ؛ وفى الفائق « القُصارة والقِصْرَى

و القِصْرَى والقِصْر والقِصْل كعاب الزرع بعد الدئاسة، وفيها بقية حب » .

(٤) من ل و ر .

(٥) زاد فى ر: عن .

(٦) زاد فى ل و ر: من .

(٧) زاد فى ر: ومن كذا .

(٨) زاد فى ل و ر: [قال] حدثني أبو النضر عن أبي خيثمة عن أبي الزبير

عن جابر ؛ قدم الحديث فى ٢/ ٢٩٥ .

وإنما كانت هذه شروطا يشترطها رب المال لنفسه خاصة سوى الشرط على الثلث و الربع ، فرى أن نهى النبي عليه السلام^١ عن المزارعة إنما كان لهذه الشروط لأنها مجهولة لا يدري أتسلم أو تعطب ، فإذا كانت المزارعة على غير هذه الشروط بالثلث أو الربع أو النصف فهي طيبة ٥ إن شاء الله تعالى^٢ .

وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام^٣ : إن الله يحب التَّكَلُّ على التَّكَلُّ^٤ ، قيل: وما التَّكَلُّ على التَّكَلُّ؟ قال: الرجل المجرَّب القوى المبدئى المعيد على الفرس القوى المجرَّب - أو المجرَّب - الشك من أبي عبيد^٥ - المبدئى المعيد^٦ .

١٠ نكل قوله: النكل، قال الفراء: يقال: رجل نكَل ونِكَل، ومعناه قريب من التفسير الذى فى الحديث، قال: و يقال أيضا: رجل بَدَل و يَدَل و مَسَل

(١) فى ل و ر: الأرض .

(٢-٣) فى ر: صلى الله عليه و آله و سلم .

(٣) زاد فى ر: و على هذا رخص من رخص فيها من أهل العلم .

(٤-٤) فى ر: صلى الله عليه و سلم .

(٥) بهامش الأصل « روى الحديث النكل - بفتح النون و الكاف فيها [أى]

القوى - من ش (باب النون و الكاف) » .

(٦-٦) فى ر: شك أبو عبيد .

(٧) زاد فى ل و ر: قال حدثني محمد بن كثير عن الأوزاعي عن [يحيى بن]

أبي عمرو و السيباني قال ابن كثير أكثر ظني أنه رفعه، و [قال] غير ابن كثير عن

أبي هريرة و لا يرفعه؛ و الحديث فى الفائق ٣/١٢٧ .

وَمِثْلٍ وَشَبَهٍ وَشِبْهُ^١، قال: لم أسمع^٢ في فَعَلٍ وِفِعَلٍ غير هذه الأربعة الأحرف^٣.

والمبدئي المعيد: الذي قد أبدأ في غزوة و أعاد - أي [قد-°] غزا مرة بعد مرة^٤ و جرب الأمور أعاد^٥ فيها و أبدأ.

و قال أبو عبيد: في حديث النبي^٦ عليه السلام^٧ أن رجلا أتاه ه فقال: يا رسول الله! أكلتنا الضَّبْعُ فقال النبي^٦ عليه السلام^٧: غير ذلك أخوف عندي أن تصب عليكم الدنيا صبا^٨.

قوله: الضبع، هي السنة المجذبة؛ ولها أسماء أيضا، [وهي-°] الضبع الأزيمة و اللزبة، و يقال لها [أيضا-°]: كحل، إلا أن الضبع بالألف

(١) وفي الفائق «[النكَل] من التنكيل، قال أبو زيد: رجل نكَل لأعدائه و نكَل - بوزن شَبِه و شِبْه - أي ينكل به أعداؤه؛ قال رؤبة: [الرجز] قد جرب الأعداء مني نكلا نطحا مع الصك و مضغاً أكلا و يقال: إنه لِنِكَلُ شَرٍّ و نِكَلُ شَرٍّ، و التنكيل: المنع و التحية عما يريد؛ و منه النكَل: القيد».

(٢) في ل و ر: لم نسمع.

(٣) ليس في ر.

(٤) في ل: قال، و في ر: قوله.

(٥) من ل و ر.

(٦) في ل: أخرى.

(٧-٧) في ر: صلى الله عليه و سلم.

(٨) زاد في ل و ر: (قال سمعت أبا عبيد) قال حدثني حجاج عن المسعودي عن حبيب بن أبي ثابت عن عبدة بن أبي لبابة عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه =

واللام ولم نسمع هذه الأحرف^٢ الأخرى إلا بغير ألف ولام كأنها اسم موضوع^٣؛ قال سلامة^٤ بن جندب يمدح قوما^٥: [البسيط]
 قوم إذا صرحت كحل بيوتهم مأوى الضياف ومأوى كل قرضوب^٥
 فالقرضوب في هذا البيت الفقير^٦، والجمع قراضبة، ويقال^٧ في غير هذا
 ٥ الموضع القراضبة^٨ للصوص، واحدهم^٩ قرضاب، وقرضوب^{١٠} وصعلوك
 وسُروت^{١١} [واحد - ١١]؛ قال الشاعر^{١٢} في الضبع^{١٣}: [البسيط]

= والحديث في (حم) ٥: ١٥٤، ١٧٨، ٣٦٨ والفائق ٢/٥٠.

(١) زاد في ر: في .

(٢) ليس في ل .

(٣) كذا في الأصل ور، وفي ل: موصول .

(٤) في ر: أقواما .

(٥) البيت في اللسان (كحل)، وفيه «الضريك» مكان «الضياف»؛ وبها مش
 الأصل «كحل» - بفتح الكاف وسكون الحاء مهملة، يقال: صرحت كحل - إذا
 أصاب الناس سنة شديدة .

(٦) زاد في ل: وهو القرضاب أيضا .

(٧) في ل: جمعها .

(٨-٩) في ل: إن القراضبة في غير هذا .

(٩) في ل: واحده .

(١٠) ليس في ر .

(١١-١٢) ليس في ل .

(١٣) من ر .

(١٤) هو عباس بن مرداس كما في اللسان (ضبع) .

أبا خراشة أما أنت ذا نَفَرٍ^١ فأن قومي^٢ لم تأكلهم الضَّبْعُ^٣

و قال أبو عبيد : في حديث النبي^٤ عليه السلام^٥ : من سره أن يذهب

عنه^٦ كثير من وحر صدره فليصم شهر الصبر^٧ و ثلاثة أيام من كل شهر^٨.

قال الكسائي^٩ و الأصمعي^{١٠} قوله^{١١} : وحر صدره ، الوحر^{١٢} غشه و بلابله ؛

و يقال : إن أصل هذا دويبة يقال لها : الوحرة ، و جمعها وحر ؛

/ شبهت العداوة و الغل بذلك ، و الوغر شديد به أيضا ، يقال منه : قد وَغَرَ

^{١٤} صدر فلان^{١٣} عليك يَوَغَرُ^{١٤} وَوَغَرَا^{١٥} ، و وَحَرَ يُوَحِّرُ^{١٦} وَوَحَرَا^{١٧} . قال الأصمعي :

^{١٨} يقال : رجل سَمَح لا غير ورجل وَغَرَ لا غير^{١٩} ،^{٢٠} لا يقال : سَمَح لا وِغَرَ^{٢١}.

(١) في ل و ر : قومك .

(٢) زاد في ر : يعنى السنة المجذبة .

(٣-٤) في ر : صلى الله عليه وسلم .

(٤) ليس في ل و ر .

(٥) زاد في ل : رمضان .

(٦) زاد في ل و ر : قال حدثنا ابن علية (في ل : يزيد) عن الجريري عن

أبي العلاء [بن الشخير] عن أعرابي من بني زهير بن أقيش عن النبي صلى الله عليه

وسلم ؛ و الحديث في (حم) ٥ : ٧٨ ، ٣٦٣ ، و الفائق ٣ / ١٤٩ .

(٧-٧) ليس في ل .

(٨-٨) في ل : صدره .

(٩) بهامش الأصل « و غر - بكسر الغين ، يوغر - بفتحها » .

(١٠) بهامش الأصل « و حر - بكسر الحاء ، يوحر - بفتحها » .

(١١-١١) في ل : يقال رجل سَمَح و جبل و غر لا غير ؛ و في ر : سَمَح لا غير

و جبل و غر لا غير ؛ و بهامش الأصل « يقال : سَمَح - بسكون الميم لا بالكسر ؛ =

و قال أبو عبيد : في حديث النبي 'عليه السلام' : من تعلم القرآن ثم نسيه لقي الله تعالى^٢ وهو أجزم^١ .

قوله : أجزم ، هو المقطوع اليد ، يقال منه : [قد -^٤] جَدِمَتْ يَدُهُ

تَجَدَّم جَدَمًا - إذا انقطعت و ذهب ، و إن قطعتها أنت قلت : جَدِمْتُهَا جَدَمًا
هـ فأنا أجزمها . و من ذلك حديث علي [بن أبي طالب -^٥] [رحمه الله^٦ :

من نكث ببعته^٧ لقي الله يوم القيامة أجزم^٨ ليست له يد^٩ ؛ فهذا تفسير^{١٠}

= وكذا و غير .

(١-١) في ر : صلى الله عليه وسلم .

(٢) ليس في ل و ر .

(٣) زاد في ل و ر : قال حدثني حجاج عن شعبة عن يزيد بن أبي زياد (في ر :

أبي الزناد - خطأ) عن عيسى بن فائد قال حدثني من سمع سعد بن عبادة يقول قال

النبي صلى الله عليه وسلم من تعلم القرآن ثم نسيه لقي الله وهو أجزم ؛ والحديث

في (دى) فضائل القرآن : ٣ ، (حم) ٥ : ٢٨٤ ، ٢٨٥ ، ٣٢٣ ، ٣٢٨ والفائق

١/١٧٩ .

(٤) من ل و ر .

(٥) من ر .

(٦-٦) في ل : رضى الله عنه ؛ و في ر : عليه السلام .

(٧) في ل : بيعة .

(٨) زاد في ر : و .

(٩) زاد في ل و ر : [قال] حدثني يزيد عن شريك عن أبي إسحاق عن علي

ابن ربيعة عن علي (عليه السلام) - ما بين القوسين من ر - والحديث في

الفائق ١/١٧٩ .

(١٠) في ل : يفسرك .

الأجزم ؛ وقال المتلمس^١ : [الطويل]

و هل كنت إلا مثل قاطع كفه بكيف له أخرى فأصبح أجزما^٢

(١) زاد في ل : أيضا .

(٢) البيت في اللسان (جذم) . وقال أبو محمد ابن قتيبة في إصلاح الغلط ص ٢٦ « قد تدرت هذا التفسير فرأيت أنه أتى فيه من قبل البيت الذي استشهده وليس كل أجزم أقطع اليد ، وإذا نحن حملنا الحديث على ما ذهب إليه رأينا عتوية الذنب لا تشاكل الذنب ، لأن اليد لا سبب لها في نسيان القرآن والعقوبات من الله عز وجل تكون بحسب الذنوب كقوله : الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس - يريد أن الربا الذي أكلوه ربا في بطونهم فأثقلهم فهم يقومون و يسقطون كما يصيب من تخبطه الشيطان ؛ وكقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : رأيت ليلة أسرى بي قوما تقرض شفاههم كلما قرضت وفت فقال لي جبريل عليه السلام : هؤلاء خطباء أمته الذين يقولون ما لا يفعلون ، لأنهم قالوا بأفواههم فعوقبوا فيها ، ومثل هذا كثير ؛ والأجزم ههنا المجذوم ، يقال : رجل أجزم وقوم جذمي مثل أحقق وحمقى وأنوك ونوكي إلا أن يكون روى في حديث آخر أنه يحشر أقطع اليد ، أو ما يدل على ذلك فيقع التسليم منا ، وإنما سمي من به هذا الداء أجزم لأنه يقطع أصابع يديه وينقص خلقه ، والجذم : القطع ، وكل شيء قطعه فقد جذمته وجذذته ، ولهذا قيل لقطع اليد : أجزم ، كما قيل له أقطع ، وهذا أشبه بالعقوبة لأن القرآن كان يدفع عن جسمه كله العاهة ويحفظ له صحته وزينته فلما نسيه فارقه ذلك فنائه الآفة في جميعه ولا داء أشمل للبدن من الجذام ولا أفسد للخلق » ؛ وقال ابن الأثير في النهاية ١/١٧٨ « وقال ابن الأنباري ردا على ابن قتيبة : لو كان العقاب لا يقع إلا بالجراحة التي باشرت العصية لما عوقب الزاني بالجلد والرجم في الدنيا وبالنار في الآخرة ! وقال ابن الأنباري : معنى الحديث أنه لعن الله =

وقال أبو عبيد : في حديث النبي 'عليه السلام' الذي تحدّثه عنه
قبيلة^١ حين خرجت قبلة^٢ إليه وكان عم بناتها أراد أن يأخذ بناتها منها ،
قال : فلما خرجت بكت هنية^٣ منهم^٤ أصغرهن وهي الحدياء^٥

= وهو أجزم الحجة ، لا لسان له يتكلم [به] ، ولا حجة في يده . وقول على
رضي الله عنه : ليست له يد - أي لا حجة له ، وقيل : معناه لقيه منقطع السبب ،
يدل عليه قوله : القرآن سبب بيد الله و سبب بأيديكم ، فمن نسيه فقد قطع سببه ؛
وقال الخطابي : معنى الحديث ما ذهب إليه ابن الأعرابي ، وهو أن من نسي
القرآن لقي الله خالي اليد من الخير صفرها من الثواب ، فكنتي باليد عما تحويه
وتشتمل عليه من الخير ، قلت : وفي تخصيص [حديث] على بذكر اليد معنى
ليس في حديث نسيان القرآن ، لأن البيعة تباشرها اليد من بين الأعضاء ،
وهو أن يضع المبايع يده في يد الإمام عند عقد البيعة وأخذها عليه .
(١-١) في ر : صلى الله عليه وسلم .

(٢) زاد في ر « التميمية » وهي قبيلة بنت مخزومة ، هاجرت إلى النبي صلى الله عليه
وآله وسلم مع حريث بن حسان ، وأحد بني بكر بن وائل . روى حديثها عبد الله
ابن حسان العنبري عن جدته صفية ودحيبة ابنتي عليّة وكانت قبيلة وكانت
جدة أبيها أنها أخبرتهما قالت : قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم -
فذكرت حديثاً طويلاً جداً وفي أوله قصة طويلة ، أخرج البخاري في الأدب
طرفاً منه و الترمذي طرفاً من أوله إلى قوله : ويتعاونان ، وقال : فذكر الحديث
بطوله ، وقال : لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن حسان - انظر (ت) أدب ، باب
ما جاء في الثوب الأصفر ؛ و التهذيب ١٢ / ٤٤٧ .

(٣) ليس في ل و ر .

(٤) زاد في ر : أن .

(٥) كذا في الأصل ل و ر ، وبهامش ر ما لفظه « في الجوهرى : هنية ، وهو
تصغير هنة » ؛ وفي الفائق ٢ / ٢٥٩ « بنية » .

(٦-٦) في ل و ر و الفائق « هي أصغرهن ؛ حدياء » .

كانت^١ قد أخذتها الفرصة^٢ و عليها سُبَيْج لها من صوف فرحتها فحملتها معها، فيناهما تر تكان إذ تنفجت^٣ الأرنب، فقالت الحديباء: القصية والله لا يزال كعبل^٤ عالياً، قالت: فأدر كنى عمهن بالسيف، فأصابت طابته طائفة من قرون رأسيه، وقال: ألقى إلى ابنة أخي يا دَفَار! فألقيتها إليه، ثم انطلقت إلى أخت لي ناكح في بني شيبان أبتغي الصحابة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبينما أنا عندها ليلة تحسب عني^٥ نائمة إذ دخل زوجها عليها من السامر، فقال: وأييك لقد أصبت لقيلة صاحب صدق حريث ابن حسان الشيباني، فقالت أختي: الويل لي، لا تخبرها فتتبع أبا بكر ابن وائل بين سمع الأرض وبصرها ليس معها رجل من قومها، قالت: فضجته صاحب صدق حتى قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٠ فضليت معه الغداة حتى، إذا طلعت الشمس دنوت فكنت إذا رأيت رجلاً ذا رُوءاء أو ذا قِشر طمع بصرى إليه فجاء رجل فقال: السلام عليك يا رسول الله! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: و عليك السلام، وهو قاعد القرفصاء، و عليه أسمال مُلَيَّسَيْن^٦، و معه عُسَيْب نَحْلَة مَقْشُور

(١) ليس في ر .

(٢) بهامش الأصل « الفرصة - بفتح الصاد: رياح الظهر حتى تحذب » .

(٣) كذا في الأصل، وفي ر و الفائق: إذ انفجعت، وفي ل: إذا انفجعت .

(٤) من ل و ر، وفي الأصل « على » .

(٥) ليس في ل و ر .

(٦) من ل و ر، وفي الأصل: و .

(٧) بهامش الأصل « تصغير ملاءة: مُلَيَّة »، وهي الإزار .

غير خوصتين من أعلاه، قالت: فتقدم صاحبي فبايعه على الإسلام، ثم قال: يا رسول الله! اكتب لي بالدهناء، فقال: يا غلام اكتب له! قالت: فشُحِّصَ بي وكانت وطني وداري فقلت: يا رسول الله! الدهناء مقيد الجمل ومرعى الغنم وهذه نساء بني تميم وراء ذلك، فقال: صدقت المسكينة، المسلم أخو المسلم يسعهما الماء والشجر ويتعاونان على القتآن - ويروى: القتآن - فقال رسول الله عليه السلام: أيلام ابن هذه أن يفصل الحُطة وينتصر من وراء الحجزة؟

فرص [قال أبو عبيد - ١]: قولها: قد أخذتها القرصة^٢، وهى الريح التي تكون منها الحذب، والعامّة تقولها: [القرصة - ٥] بالسين^٦، وأما المسموع من العرب فالصاد.

و [أما - ٥] قولها: ولا عليها^٧ سبيج^٩ لها، فإنه ثوب يعمل من

(١) الحديث في الأدب المفرد للبخارى (ت) أدب: ٥٠ والفائق ٢/٢٥٩.

(٢) من ر.

(٣) بهامش الأصل: بفتح الصاد.

(٤) ليس في ر، وفي ل: قال.

(٥) من ل.

(٦) بهامش الأصل ما لفظه «القرصة - بالسين: رياح (وفي الشمس: قرحة)

في العنق تأخذه حتى تفرسه - من ش (باب الفاء والراء)».

(٧) ليس في ل و ر.

(٨) في ل: عليه.

(٩) بهامش الأصل «تصغير سبيج»؛ وفي الفائق ٢/٢٥٩ «ويقال له: السبيجة =

الصوف لا أحسبه يكون^١ إلا أسود .

وقولها: تَرْتَكَانَ تَسْرَعَانُ^٢ - تعني أنهما تَرْتَكَانَ بغيرهما^٣ - إذا رَتَكَ أسرعا في السير، يقال: قد رَتَكَ البعير تَرْتِكَ رَتَّكَ ورَتَّكَانَا^٤ وأرْتَكْتَهُ^٥ فأنا أرْتَكُهُ إرْتَاكَ .

وقولها: قالت الحُدياء: الفَصِيَّةُ^٦، فإنها تقاءت بانتفاج الأرنب، ه فصي و^٧ الأصل في الفصية^٨ الشيء تكون فيه ثم تخرج منه إلى غيره ، و^٩ آمنه قولهم^{١٠}: تَفَصَّيتُ من كذا وكذا - أي خرجت [منه -^{١١}]، فكأنها أرادت أنها كانت في ضيق وشدة من قبل عم بناتها فتفصَّت فخرجت إلى السعة^{١٢} ألا تسمع إلى قولها: والله لا يزال كعبك عاليا؟

وأما قولها: فأدركني عمهن بالسيف فأصابَتْ طَبَّيْتُهُ^{١٣} طائفة من^{١٤} ١٠

= والسُّبْجَةُ؛ وعن ابن الأعرابي: السَّبِيحُ - بكسر السين وفتح الباء - قال: وأراه معربا؛ وأنشد: [الرجز]

كانت به خود صموت الدمليج لقاء ما تحت الثياب السَّبِيحُ .

(١) ليس في ر .

(٢) ليس في ل و ر .

(٣-٣) ليس في ل .

(٤) زاد في ر: والله لا يزال كعبك عاليا .

(٥-٥) في ل و ر: أصل الفصية .

(٦-٦) في ل و ر: من هذا قيل .

(٧) من ل و ر .

(٨-٨) من ر، وفي الأصل ول: بعض

ظبا

قرون رأسيه ، فآ ظبته حده ، و جمعه : ظبات وِظون ، وهو ما يلي
الطرف منه^٢ ، ومثله ذبابه ، قال الكميت : [الوافر]

يرى الراؤون بالشفرات منا كنارِ أبي حُباحبِ و الطُّيناءِ

٧٧/ الف

/ و قول الرجل للمرأة : ألتى إلى ابنة أخى يادفار^١ فالدفار^٢ المنتنة ،

دفر ه و منه قيل للامة : يادفار . و منه قول عمر رضى الله عنه : يادفراه^٢ ! و زعم

الإصمعى أن العرب تسمى الدنيا : أم دفر .

و قولها : تحسب عني نائمة ، فانها أرادت تحسب أنى نائمة .

(١) بهامش الأصل « و ظباء - تمت ش » - أى يجمع الظبة على الظباء أيضا - انظر
شمس العلوم باب الظاء و الباء .

(٢) ليس فى ل

(٣) زاد فى ل : و .

(٤) البيت فى اللسان (ظبا) برواية : وقود ، بدل : كنار ؛ و فى ل « بالشفرات

منها + وقود » و بهامش ل : كنار ؛ و بهامش الأصل ما لفظه « الحباحب : طائر

يطير بالليل له شعاع كالسراج ، و الحباحب نار تقتدح من اصطكاك الحجارة بعضها

فى بعض و من حوافر الخيل ، و أبو الحباحب رجل بخيل كان لا يستنفع (كذا ،

و الصواب : لا ينتفع) بناره ليخله - تمت ش (باب الحاء و ما بعدها من الحروف

فى المضاعف) .

(٥) بهامش الأصل « بالدال مهملة » .

(٦) فى ر : فان الدفار .

(٧) الحديث بتمامه فى الفائق ٢ / ٢٥٩ ، و فيه « وادفراه » .

وهذه لغة بنى تميم، قال ذو الرمة: [البسيط]

أَعْنُ تَرَسِمْتُ مِنْ حَرَقَاءَ مَنْزِلَةً مَاءِ الصَّبَابَةِ مِنْ عَيْنِكَ مَسْجُومٌ^١
أراد أن، فجعل مكان الهمزة عينا .

وقول أخت قيلة: لا تخبرها فتبع أخا بكر بن وائل بين سمع

الأرض وبصرها، قال بعضهم يقول: بين طولها وعرضها، وهذا ه سمع بصر
مغنى تخرج [منه - ١] ولكن الكلام لا يوافق، ولا أدري ما الطول
والعرض من السمع والبصر، ولكن وجهه عندي - ٢ - والله أعلم -
أنها^١ أرادت أن الرجل يخلو بها^٢ ليس معها أحد يسمع كلامهما
ولا يبصرهما^٣ إلا الأرض الفقير، فصارت الأرض خاصة كأنها هي
التي تسمعها وتبصرها دون الأشياء والناس، وإنما هذا مثل ليس على ١٠

(١) في ر: هي .

(٢) البيت في ديوانه ص ٥٦٧، وفي اللسان (رسم) برواية « أن »، وبهامش
الأصل « ترسمت - أي نظرت إلى رسومها - أي السجيم: الدمع، لأجل أن ترسمت،
ثم استفهم منكرا متعجبا » .

(٣) ليس في ل .

(٤) في ل ور: قان .

(٥) زاد في ل: ان .

(٦) من ل .

(٧-٧) ليس في ل ور .

(٨) زاد في ر: كانت .

(٩-٩) في ل ور: ليس معها أحد يسمع كلامها ولا يبصرها .

أن الأرض تسمع و تبصر؛ وقد روى عن النبي عليه السلام أنه
أقبل من سفر فلما رأى أحدا قال: هذا جبل يحبنا ونحبه^١، والجبل
ليست له محبة؛ ومنه قول الله تعالى^٢ "جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقِصَ فِئَاةَهُمْ"؛
والجدار ليست له إرادة، والعرب تكلم بكثير من هذا النحو؛ كان
الكسائي يحكى عنهم أنهم يقولون: منزلى ينظر إلى منزل فلان، ودورنا
تناظر؛ ويقولون: إذا أخذت في طريق كذا وكذا فظفر إليك الجبل
تخذ يمينا عنه، وإنما يراد بهذا كله قرب ذلك الشيء منه؛ ومنه حديث
النبي عليه السلام: لا ترامى ناراهما؛ ومثل هذا في الكلام كثير.

(١ - ١) في ر: صلى الله عليه وسلم .

(٢) الحديث في (خ) جهاد: ٧١، ٧٤، (ج) مناسك: ١٠٤، (ط) مدينة:
٢٠، ٢١، (ح) ٣: ١٠٤، ١٤٩، ١٥٩، ٢٤٠، ٢٤٣، ٤٤٣ .

(٣-٣) في ل: قال الله تبارك وتعالى .

(٤) سورة ١٨ آية ٧٧ .

(٥) الحديث في (د) جهاد: ٩٥، (ن) قسامة: ٢٧ .

(٦) قال أبو محمد ابن قتيبة في إصلاح الغلط ص ٣٦ «والذى عندي في سماع الأرض
وبصرها أنها أرادت فنتبعه بين أسماع الناس وأبصارهم كأنها لا تبالهم إذا
سمعوا باتباعها إياه أو أبصروا ذلك، وجعلت السمع والبصر للأرض تريد
سالكيتها، كما قال الله عز وجل «وَأَسْئَلِ الْقَرْيَةَ» أى أهلها؛ والشاهد الذى
استشهد به أبو عبيد من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في أحد هذا جبل يحبنا
ونحبه، هو شاهد لهذا التأويل لأنه أراد هذا جبل يحبنا أهله وهم الأنصار
ونحبه - أى نحبه، وذكر أصحاب الأخبار أن حياة قينة يزيد غنسته: [الوافر]

لغمزك إننى لأحب سلعا

- و قول قَيْلَةَ : كنت إذا رأيت رجلا ذا رُوءاء أو ذا قِشْر طمخ بصرى إليه ، والرُوءاء : المنظر^١ . و القِشْر : اللباس .
- رأى قشْر
- و قولها : نظرت فإذا رسول الله^٢ عليه السلام قاعد القُرْفُصَاءَ عليه أسمال مُلَمَّيْنِ و معه عُسَيْبُ نَخْلَةٍ مَقْشُورٌ ، فَإِنَّ القُرْفُصَاءَ جِلْسَةَ المُحْتَبَى إِلَّا أَنَّهُ لَا يَحْتَبَى ثوب و لكن يجعل يديه مكان الثوب .
- قرفص
- و أمَّا الأسمال فأنها الأخلاق ، و الواحد منها : سَمَلٌ^٣ ؛ و يقال : قد سَمَلَ الثوب و أسَمَلَ - لغتان .
- سمل
- و العسَيْبُ : جريد النخل .
- عسب
- و المَقْشُورُ : المَقْشُورُ ؛ قال ' الفراء ' يقال : قَشَوْتُ وجهه - أى قَشَرْتَهُ . و منه حديث معاوية أَنَّهُ دخل عليه وهو يأكل لِيَاءَ مُقَشَّى^٤ .
- قشا
- و قولها : فلما ذكرت الدهناء شُخص بي ، يقال للرجل إذا أتاه أمر = و سلغ جبل ، فقال لها : أ تحبين أن أُنقله إليك حجرا حجرا؟ فقالت : إنى لم أرداه وإنما أردت أهله .
- (١) زاد بهامش الأصل : الحسن .
- (٢-٢) في ر : صلى الله عليه وسلم .
- (٣) بهامش الأصل « سمل - بفتح الميم » .
- (٤) في ل : قاله .
- (٥) الحديث في الفائق ٢/٤٨٤ ؛ بهامش الأصل « اللياء - بكسر اللام و ياء مشاة تحت و بالمد : حب أبيض ، جمع لِيَاءة - تمت ش (باب اللام و الياء) ؛ و بهامش ل « شيئًا يشبه اللوبياء » ؛ و في الفائق « هو شيء كالحمص شديد البياض ، و يقال للمرأة إذا وصفت بالبياض : كأنها اللياء ، و قيل : هو اللوبياء ؛ و اللياء أيضا سمكة في البحر يتخذ منها الترسة فلا يحبك فيها شيء و لا يجوز ؛ قال : [الرجز]
- يخضمن هام القوم خضم الحنظل و القرع من جلد اللياء المصمّل

شخص

يُقَلِّقُهُ وَيُزِجِّجُهُ: قد شخِصَ به، ولهذا قيل للشيء الناقى: شاخص،
ولهذا قيل: شُخِّصَ البصر، إنما هو ارتقاعه؛ ومنه: شخوص المسافر،
إنما هو خروجه [من مكانه -^٢] وحرركته من موضعه .

فتن

وقول النبي^٣ عليه السلام^٢: ويتعاونان على الفتن، فإنه يقال أيضا:
الفتن وهو واحد، ويروى: الفتنان والفتان؛ فمن قال: الفتان، فهو واحد،
وهو الشيطان؛ ومن قال: الفتنان، فهو جمع، وهو يريد الشياطين؛
واحدها فاتن، والفاتن: المضل عن الحق، قال الله عز وجل^٦: [”فَاتِنُكُمْ
وَمَا تَعْبُدُونَ“^٥] ”مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ بِفَاتِنِينَ“^٥ ”إِلَّا مَنْ هُوَ صَالِ الْجَحِيمِ“^٧،
^٨ وسئل الحسن عن ذلك^٨ فقال: ما أنتم عليه بمضللين إلا من هو صال
الجحيم، قال: إلا من كتب عليه أن يصلى الجحيم^٩.

(١) في ر: يقلقه .

(٢) من ل ور .

(٣-٣) في ر: صلى الله عليه وسلم .

(٤-٤) في ل: ويروى الفتنان فمن رواه فتان - بالفتح فهو واحد يريد به .

(٥-٥) ايس في ل ور .

(٦-٦) في ل: تبارك وتعالى .

(٧) سورة ٣٧ آية ١٦١ - ١٦٣ .

(٨-٨) في ل ور: قال حدثنا ابن علية عن خالد الخذاء قال سألت عنها الحسن .

(٩) زاد في ل ور: قال وحدثنا خجاج عن ابن جريج عن مجاهد مثله .

وفي الفائق ٢ / ٢٦٠ و ٢٦٢ « والتعاون على الشيطان أن يتأهبا عن اتباعه و

والافتنان بخدعه؛ وقيل: الفتان اللصوص » .

خطط

وقوله [صلى الله عليه -] : أَيْلَامُ ابْنِ هَذِهِ أَنْ يَفْصَلَ الْخُطَّةَ - يَعْنِي إِذَا نَزَلَ بِهِ أَمْرٌ مُدْتَبَسٌ مُشْكَلٌ لَا يُهْتَدَى لَهُ أَنَّهُ لَا يَبِيعُ بِهِ وَلَكِنَّهُ يَفْصَلُهُ حَتَّى يَبْرِمَهُ وَيَخْرُجَ مِنْهُ ؛ وَإِنَّمَا وَصَفَهُ بِجُودَةِ الرَّأْيِ .

وقوله : وَ يَنْتَصِرُ مِنْ وَرَاءِ الْحَجَرَةِ ^١ ، فَإِنَّ الْحَجَرَةَ الرِّجَالُ الَّذِينَ

يَحْجِرُونَ بَيْنَ النَّاسِ وَيَمْنَعُونَ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ ، يَقُولُ ^٢ : فَهَذَا إِنْ هُوَ ظَلَمَ بِظُلَامِهِ فَكَانَ لِمَظَالِمِهِ مِنْ يَمْنَعِهِ مِنْ هَذَا ، فَإِنَّ عِنْدَ هَذَا مِنَ الْمُنْعَةِ وَالْعِزِّ مَا يَنْتَصِرُ مِنْ ظَالِمِهِ ، وَإِنْ كَانَ أَوْلَيْكَ قَدْ حَجَزُوهُ عَنْهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَ حَقَّهُ . وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَمَدَهُ عَلَى دَفْعِ الظُّلْمِ عَنْ نَفْسِهِ وَتَرْكِ الْإِسْتِخْذَاءِ ^٥ فِي ذَلِكَ ، وَفِي التَّنْزِيلِ مَا يَصْدُقُ ذَلِكَ قَالَ اللَّهُ ^٦ عَزَّ وَجَلَّ ^٧ "وَ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ" ^٨ ، ١٠

(١) مِنْ ل .

(٢) بِهَامِشِ الْأَصْلِ « جَمْعٌ حَاجِزٌ ؛ هَذَا مَدْحٌ لِهَذِهِ الْأَمْرَةِ لِكَوْنِهَا ذَكَرَتْ الدِّهْنَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ » .

(٣) فِي ل وَر : فَيَقُولُ .

(٤-٤) فِي ل وَر : النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(٥) كَذَا فِي الْأَصْلِ وَ ل ، وَفِي ر : الْإِسْتِخْذَاءُ ؛ وَبِهَامِشِ الْأَصْلِ مَا لَفْظُهُ « الْإِسْتِخْذَاءُ : الْخُضُوعُ مَعَ الذَّلِّ - تَمَّتْ مِنْ ش (بَابِ الْخَاءِ وَالذَّالِ) » .

(٦) فِي ل وَر : هَذَا .

(٧-٧) فِي ل : تَبَارَكَ وَتَعَالَى .

(٨) سُورَةُ ٤٢ آيَةٌ ٣٩ .

واعن إبراهيم^١ في هذه الآية قال: كانوا يكرهون أن يستدلوا .
 / وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام^٢: لا تُحرم الإملاجة
 ولا^٣ الإملاجتان^٤ .

٧٧/ب

قال الكسائي وأبو الجراح وغيرهما [قوله: الإملاجة والإملاجتان -^٥]
 ملج
 يعني المرأة ترضع الصبي مَصَّة أو مصتين ، و [المص -^٦] هو المَلَجُ ؛
 يقال [منه -^٧] : ملج الصبي أمه يملجها ملجا ،^٨ يقال : مَلَجَ يَمَلِّجُ وَ مَلَجَ
 يَمَلِّجُ^٩ ؛ و من هذا قيل : رجل مَصَّانٌ وَ مَلْجَانٌ وَ مَكَانٌ وَ مَقَّانٌ^{١٠} .

(١) زاد في ل و ر: [قال] حدثني ابن مهدي عن سفيان عن منصور .

(٢) هو إبراهيم بن يزيد النخعي .

(٣-٣) في ر: صلى الله عليه وسلم .

(٤) ليس في ل و ر .

(٥) الحديث في الفائق ٣/٤٥٥ وفيه « لا تحرم الملحة والملحجان ، و روى الإملاجة
 والإملاجتان ؛ أملجت بالميم مثل ملححت ، و ملح الصبي أمه و ملجها: رضعها .
 و الملاج: النكاح أيضا ؛ و يحكى أن أعرابيا استعمد على رجل والى البصرة
 فقال: إن هذا شتمني ، قال: و ما قال لك ؟ قال: قال لي: ملجت أمك ، قال الوالي:
 ما تقول ؟ قال: كذب ، إنما قلت: لجت أمك - أي رضعتها .

(٦) من ل و ر .

(٧) من ل .

(٨-٨) ليس في ر ؛ و بهامش الأصل « ملج - بفتح اللام ، يملج - بضمها ، في
 الشمس (باب الميم و اللام) » .

(٩) ليس في ل و ر ؛ و بهامش الأصل « مكَّانٌ وَ مَقَّانٌ مشتق من امتك الفصيل
 و امتق جميع ما في ضرعها ، و سميت مكة لقلة ماؤها - تمت من ش (باب الميم) =

كل هذا من المصّر - يعنون أنه يرضع الغنم من اللؤم ولا يجلبها^١ فيسمع صوت الحلب، ولهذا قيل: قد أملجت صبيها إملاجا؛ فذلك قوله: الإملاجة والإملاجتان، ولهذا قيل: لثيم راضع^٢. فاذا أردت أن تكون المرأة هي التي ترضع فتجعل الفعل لها^٣ قلت: أملجت، والإملاجة هي^٤ أن تمصّه هي لبنها.

و أما حديث المغيرة بن شعبة: لا تحرم العَيْقَةَ^٥، فإنا لا نرى هذا محفوظا، ولا نعرف العَيْقَةَ في الرضاع، ولكن زارها العُقَّة^٥، وهي بقية اللبن في الضرع بعد ما يُمتكَّ أكثر ما فيه، وقد يقال لها: العفاقة^٦؛ قال الأعمش^٧ يصف ظَبْيَةً وغزالها: [الخفيف]

= (و حروف المضاعف) امتك - بتشديد الكاف، وكذا امتقّ الفصيل أمه - إذا أخذ جميع ما في ضرعها؛ يقال امرأة متكاه لا تحتبس بولها؛ وهي أيضا عظيمة البطن، وسئل إبراهيم عن رجل قال لرجل: يا ابن المتكاه! قال: لا شيء عليه.

(١) فل و ر: لا يحتبها.

(٢) بهامش الأصل « يقال: لثيم راضع - إذا كان يرضع اللبن من الضرع ولا يجلب فيسمع فيطلب اللبن - تمت ».

(٣-٣) فل و ر: يعني.

(٤) الحديث بتامه في الفائق ٢/٤٠٤.

(٥) بهامش الأصل « عُقَّة - بضم العين ».

(٦) بهامش الأصل « عفاقة - بضم العين ».

(٧) زاد في ل: في العفاقة.

وَتَعَادَى^١ عَنْهُ النَّهَارَ فَتَاعَفَ سَجْوَهُ^٢ إِلَّا عُفَافَةً أَوْ فُوقًا^٣
[قال الأصمعي: العفافة ما في الضرع من اللبن قبل نزول الدرة، و الغرار
آخرها-^٤].

يقال: قد امتكّ الفصيل ما في ضرع أمّه - إذا لم يُبقي فيه من اللبن
شيئا^٥، و يمتكّ يخرج جميع ما فيه^٥. وهذا حديث ثبت عن النبي عليه
السلام^٦ أنه قال: لا تحرم الإملاجة ولا الإملاجتان، و في حديث آخر:
لا تحرم المصّة ولا المصّتان^٧. و الذي أجمع عليه أهل العلم من أهل الحجاز
والعراق أن المصّة الواحدة تُحرّم^٨، و حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
إذا ثبت أولى بأن يعمل به [و يتبع -^٩].

(١) بهامش الأصل «أى تتباعد» .

(٢) بهامش الأصل «أى ترضعه» .

(٣) البيت في اللسان (عفف، عجا، عدا)؛ و في ديوانه ص ١٤١ «ما تعادى
عنه النهار»؛ و في إحدى روايتي اللسان في مادة (عجا) «مشققا قلبها عليه فما
تعجوه»؛ و في المقاييس ٣/٤ برواية «لا تجافى عنه النهار ولا تعجوه» .
(٤) من ل .

(٥-٥) ليس في ل و ر .

(٦-٦) في ر: صلى الله عليه وسلم .

(٧) زاد في ل و ر: قال حدثناه إسماعيل بن إبراهيم [بن عليّة] عن أيوب عن
ابن أبي مليكة عن عبد الله بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله
عليه وسلم .

(٨) كذا في ل و ر، وهو الصواب؛ و في الأصل «لا تحرم» .

(٩) من ل و ر .

وقال أبو عبيد: في حديث النبي 'عليه السلام' قال: دخلت امرأة النار في هرة ربطتها فلم تطعمها ولم تسقها ولم ترسلها فتأكل من خَشَاش الأرض^٢.

الخَشَاش^٢: الهوام ودواب الأرض وما أشبهها، فهذا بفتح الحاء. خشش
وأما الخَشَاش - بالكسر فخَشَاش البعير [وهو -^٤] العود الذي يجعل في ه
أنفه. قال الأصمعي: الخَشَاش^٥ ما كان في العظم منه، والعِرَان
ما كان في اللحم، والبُرَّة ما كان في المنخر. قال أبو عبيدة: والخِزامة
(١-١) في ر: صلى الله عليه وسلم.

(٢) زاد في ل و ر: قال حدثنا إسماعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ والحديث في (خ) بدء الخلق:
١٦، (حم) ٢: ٢٦٦، ٢٦٩، ٤٧٩، ٥٠١، ٥٠٧، ٣: ٣٧٤، ٤: ٣٥١ والفائق
٣٤٤/١

(٣) بهامش الأصل « في الشمس: خَشَاش بالحركات الثلاث إلان في صغار الطير
فيقال: خشاش - بفتح الحاء؛ عن الأصمعي وبيت طرفة: [الطويل]
[أنا الرجل الجعد الذي تعرفونه خَشَاش كُرَأْس الحية المتوقد]

خشاش بالفتح والضم والكسر، قال ابن قتيبة: مدح نفسه بما يذم به وهو
صغر الرأس - تمت من ش (باب الحاء وما بعدها من الحروف في المضاعف) «،
والبيت من شمس العلوم، وأما في اللسان (خشش) «أنا الرجل
الضرب الذي». وكذا في معلقته وديوانه ص ٣٣ طبع الشنقيطي سنة ١٩٥٩ م.
(٤) من ل.

(٥-٥) ليس في ل.

(٦) العبارة الآتية سقطت من ل إلى آخر الشرح.

هي الحلقة التي تجعل في أنف البعير فان كانت من صُفْر فهي بُرّة، وإن كانت من شعر فهي خزامة؛ وقال غير أبي عبيدة: وإن كانت عودا فهي خشاش؛ قال الكسائي: يقال من ذلك كله: خزمت البعير وعرته وخششته، وهو مخزوم و معرون و مخشوش، ويقال من البرة خاصة بالأنف: أبرته فهو مُبرى و ناقة مُبرة .

و قال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام: فصل ما بين الحلال والحرام الصوت و الدُفّ في النكاح^٢ .

دُفّ أما الدُفّ فهو هذا الذي يضرب به النساء، وقد زعم بعض الناس أن الدُفّ لغة؛ فأما الجنب فالدُفّ لا اختلاف فيه بالفتح .

صوت ١٠ وقوله: الصوت فان الناس يختلفون فيه، فبعض الناس يذهب به إلى السماع وهذا خطأ في التأويل على رسول الله عليه السلام^٣، وإنما معناه عندنا إعلان النكاح و اضطراب الصوت به و الذكر في الناس، كما يقال: فلان قد ذهب صوته في الناس؛ وكذلك قال عمر رضي الله عنه:

(١) في ر: أبريت .

(٢ - ٢) في ر: صلى الله عليه وسلم .

(٣) زاد في ل و ر: قال حدثناه هشيم قال حدثنا أبو بلع عن محمد بن حاطب عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ والحديث في (ت) نكاح: ٦، (ن) نكاح: ٧٢، (ج) نكاح: ٢٠، (حم) ٣: ٤١٨ و الفائق ١/٤٠٢ .

(٤) بهامش الأصل « يعني بالفتح، الدف - بفتح الدال لغة في الدف - بضم الدال ذكره في الشمس (باب الدال و ما بعدها من الحروف في المضاعف) » .
(ه-ه) ليس في ل .

أعلنوا هذا النكاح وحصنوا هذه الفروج^١.

وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام: لا تُؤَلِّه^٢ والدته

عن ولدها، ولا توطأ حامل حتى تضع؛ ولا حائل حتى تستبرئ بحیضة^٣.

وقوله: لا تؤله والدته عن ولدها، فالتولية أن يفرق بينهما في البيع.

وكل أثنى فارقت ولدها فهي واله؛ قال الأعشى يذكر بقرة أكل السباع^٥

ولدها: [البسيط]

فأقبلت والهاتكلى على عجل كل دهاها وكل عدها اجتماع^٥

٧٨/الف

٦/ويروى: على حزن^٦.

وقوله: لا توطأ حائل حتى تستبرئ بحیضة، فالحائل التي [قد-^٧]

حول

وطئت فلم تحملي^{١٠}. يقال: حالت الناقة والمرأة وغير ذلك - إذا كانت

(١) زاد في ل «يتلوه حديث النبي عليه السلام لا تؤله والدته عن ولدها. صلى الله

على محمد النبي وعلى آله وسلم تسليماً. الجزء الحادى عشرة (كذا) من غريب الحديث

عن أبي عبيد القاسم بن سلام - بسم الله الرحمن الرحيم».

(٢-٢) في ر: صلى الله عليه وسلم.

(٣) بهامش الأصل «بتشديد اللام مفتوحة وفتح الواو».

(٤) زاد في ل و ر: [قال] حدثنا أبو معاوية عن حجاج بن أرطاة عن الزهرى

يرفعه؛ والحديث في الفائق ٣/١٨٠.

(٥) البيت في ديوانه ص ٨٤ واللسان (وله)، ورواية الديوان «فانصرفت

فاقدا تكلى على حزن».

(٦-٦) ليس في ل و ر.

(٧) من ل.

غير حامل، فهي تحول حِيالا، و الجمع من ذلك: حُوَلٌ و حُوالٌ، وهذا على غير قياس، . يقال في الحوول: إنه مصدر، يقال: حالت حِيالا و حُوللا - فزادوا لا ما كما زادوا الدال في السوود، وإنما أصلها دال واحدة، وكذلك عُوَطٌ و عُوَطَطٌ مثل نُحُولٌ و حُوَالٌ في المعنى واحد^٥، و كذلك الحرب إذا نَحَدت^٦ بعد وقود قيل: حالت حِيالا؛ و إن هاجت بعد ذلك^٧ قيل: [قد-^٨] لَقَحَت عن حِيال .

و أما قوله: و لا حامل حتى تضع، فإنه في السبي^٩ أن تسي المرأة و هي حامل فلا يحل وطؤها حتى تضع [ما في بطنها-^{١٠}] و كذلك في الشراء أيضا؛ و كذلك الحائل في الشرى^{١١} و السبي جميعا، و كذلك في الهبة و الصدقة و غير ذلك .

و قال أبو عبيد: في حديث النبي^{١٢} عليه السلام^{١٣}: لا يأخذَنَّ أحدكم متاع أخيه لاعبا جاذا^{١٤} .

(١-١) في ل: مثل عُوَطٌ و عُوَطَطٌ مثل سُودد زادوا دالا واحدة .

(٢) بهامش الأصل «نحمت - بفتح الميم لا غير، يُحمَدُ - بضمها» .

(٣) في ل: وقود .

(٤) من ل .

(٥) بهامش الأصل « السبي وزن فعل مصدر، السبي - بتشديد الباء آخره و كسر

الباء قبلها: الأسرى يحملون من بلد إلى بلد وزن فاعل » .

(٦) من ر .

(٧) زاد في ر: أيضا .

(٨-٨) في ر: صلى الله عليه وسلم .

(٩) زاد في ل و ر: قال حدثني شبابة عن [ابن] أبي ذئب عن عبد الله بن السائب =

[قال: قوله: لا عبا جاذا -^١] يعنى أن يأخذ متاعه لا يريد سرقة لعب إنما يريد إدخال الغيظ عليه، يقول: فهو لاعب في مذهب السرقة^٢ جاد في إدخال الأذى و الروح عليه؛ وهذا مثل حديثه: لا يحل لمسلم أن يُروِّع مسلماً^٣؛ و؛ مثل حديثه: إذا مرّ أحدكم بالسهم فليمسك بنصالها^٤؛ ومثل^٥ حديثه أنه مرّ بقوم يتعاطون سيفاً فنهاهم عنه^٦. وكل هذا ه كراهة لروعة المسلم وإدخال الأذى عليه، وإن كان الآخر لا يريد قتله ولا جرحه .

وقال أبو عبيد: في حديث النبي^٨ عليه السلام^٨ أنه نهى أن يمنع تقع البر^٩.

= ابن (في ر: عن - خطأ) يزيد عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه؛ والحديث في (ت) فتن: ٣، (حم) ٤: ٢٢١ والفائق ٢/٤٦٣ .

(١) من ر .

(٢) زاد في ر: و هو .

(٣) الحديث في (ت) فتن: ٣، (حم) ٥: ٣٩٢ والفائق ٢/٤٦٣ .

(٤) زاد في ر: هذا .

(٥) راجع (حم) ٤: ٣٩٢ والفائق ٢/٤٦٣ .

(٦) زاد في ل: هذا .

(٧) كذلك الحديث في الفائق ٢/٤٦٣، (ت) فتن: ٥ (حم) ٣: ٣٠٠، ٣٦١ .

(٨-٨) في ر: صلى الله عليه وسلم .

(٩) زاد في ل و ر: قال حدثني يزيد [بن هارون] عن محمد بن إسحاق عن محمد ابن عبد الرحمن عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه؛ والحديث في =

تقع

يعنى فضل الماء من موضعه الذى يخرج منه من العين أو من غير ذلك من قبل أن يصير فى إناء أو وعاء لأحد، فإذا صار كذلك فصاحبه أحق به وهو مال من ناله^١؛ وأما حديثه الآخر أنه قال: من منع قُضِلَ الماءَ لئِمنع به فضل الكلالِ منعه الله فضله يوم القيامة^٢؛^٣ و تفسيره^٤: البئر تكون فى بعض البوادي و يكون قريبا كلالاً فربما سبق إليها بعض الناس فمنعوا من جاء بعدهم، فإذا منعوهم الماء فقد منعوهم الكلال، لأنهم إذا أروعوها الكلال ثم لم يرووها من الماء قتلها العطش، فهذا تأويل قوله: من منع فضل الماء لئِمنع به فضل الكلالِ منعه الله فضله يوم القيامة؛^٥ أو منه حديثه الآخر^٦: قال حريم البئر أربعون ذراعاً من حوالها لأعطان

= (حم) ٦: ١٣٩، ٢٥٢، ٢٦٨ و الفائق ١٢١/٣ و فيه «تقع البئر» أى ماؤها، و كل ماء مستنقع فهو نافع و تقع، و قيل: سمي لأنه ينقع به - أى يروى. و عنه صلى الله عليه وسلم: لا يباع تقع البئر و لا رهو الماء (انظر حم ٦: ١١٢) الرهو: الجوبة «و بهامشه الجوبة: الحفرة».

(١) ليس فى ل و ر .

(٢) فى ل و ر: ماله .

(٣) زاد فى ل و ر «وهو من حديث يزيد عن هشام عن الحسن يرفعه» [قال] و حدثنا أبو النضر عن ليث عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم (أنه) قال: لا يمنع فضل الماء لئِمنع به فضل الكلال .

(٤ - ٤) فى ل و ر: قائما هي .

(٥) فى ر: رعوها .

(٦ - ٦) فى ل و ر: و منه الحديث الآخر من حديث هشيم عن عوف عن رجل عن أبي هريرة، لا أدري أرفعه أم لا .

الإبل و الغنم ، قال : وابن السليل أول شارب لا يمنع فضل الماء ليمنع به فضل الكلاب^١ . قال أبو عبيد^٢ : ومعناه^٣ هذه البئر التي وصفنا يكون في قرب الكلاب ليست في ملك أحد ، فليس ينبغي أن يُنَاخ فيها إبل ولا يشغل بغم ولا غيره أربعين ذراعا في كل حواليتها^٤ إلا للواردة^٥ قط قدر ما ترد [وتعطن-^٦] ، فإذا انقطع ذلك فلا حق لها فيه ويكون ابن السليل أحق به^٥ حتى يستقى^٧ ، ثم الذي يأتي بعده فلا حق له فيها ويكون ابن السليل أحق به حتى يستقى ثم الذي يأتي بعده^٨ كذلك أيضا ، فهذا قوله : [و-^٦] ابن السليل أول شارب ؛ [قال أبو عبيد-^٩] : وقد يكون فضل الماء [أيضا-^٦] أن يستقى^٧ الرجل أرضه فيفضل بعد ذلك ما لا يحتاج إليه فليس له أن يمنع^{١٠} فضل ذلك الماء ، كذلك يروى عن عبد الله بن عمر .

^{١٠} وقال أبو عبيد : ^٨ في حديث النبي عليه السلام^٨ في ذكر أسنان

(١) الحديث في (جه) رهون : ٦٢ ، (حم) ٣ : ٤٩٤ .

(٢-٣) ليس في ل .

(٣) في ل : معنى .

(٤) في ل و ر : حواليتها .

(٥) في ل : لوارد .

(٦) من ل و ر .

(٧) في ل و ر : يستقى .

(٨-٨) ليس في ل و ر .

(٩) من ر .

(١٠) في ل و ر : يبيع .

(١١) زاد في ل : ذكر أسنان الإبل .

الإبل وما جاء فيها^١ في الصدقة وفي الدية وفي الأضحية^٢ .
 قال الأصمعي وأبو زياد الكلابي^٣ وأبو زيد الأنصاري [وغيرهم -^٤]
 دخل كلام بعضهم في [كلام -^٥] بعض، قالوا: أول أسنان الإبل إذا
 وضعت الناقة فإن كان ذلك في أول التاج فولدها رُبْع والأُنثى رُبْعَةٌ،
 وإن كان في آخره فهو هُبْع أو الأُنثى هُبْعَةٌ^٦؛ ومن الرُبْع حديث
 عمر رضي الله عنه^٧ / حين سأله رجل من الصدقة فأعطاه رُبْعَةً يتبعها
 ظئراها^٨ . وهو في هذا كله حُوار فلا يزال حُوارا حولا ثم يفصل،
 فإذا فصل عن أمه فهو فصيل، والفصال هو الفطام؛ ومنه الحديث^٩:
 لا رضاع بعد فصال . فإذا استكمل الحول ودخل في الثاني فهو ابن مخاض
 ١٠ مخض و الأُنثى ابنة مخاض، وهي التي تؤخذ في خمس وعشرين من الإبل صدقة
 عنها، وإنما سمي ابن مخاض لأنه قد فصل عن أمه ولحقت أمه بالمخاض^٩

(١) في ل و ر: منها .

(٢) انظر (خ) جزية: ١٠، (ت) ولاء: ٣، (د) زكاة: ٨٠، (ج) زكاة:

١٠، (ن) زكاة: ٥٠، ١٠، (حم) ١: ٨١، ١٥١ .

(٣) ليس في ل .

(٤) من ل و ر .

(٥) من ل .

(٦ - ٧) لبست في ر .

(٧) سيابى الحديث بتمامه في أحاديث عمر رضي الله عنه على ٩٥ / أنف من الأصل .

(٨) زاد في ل: الآخر .

(٩) بهامش الأصل «المخاض - بفتح الميم: النوق الحوامل» .

وهي الحوامل ، فهي من المخاض وإن لم تكن حاملا . فلا يزال ابن
مخاض السنة الثانية كلها فإذا استكملها ودخل في الثالثة فهو ابن لبون
والأثني ابنة لبون ، وهي التي تؤخذ في الصدقة إذا جاوزت [الإبل - ٢]
لبن
خمسا وثلاثين ، وإنما سمي ابن لبون لأن أمه كانت أرضعته السنة
الأولى ثم كانت من المخاض السنة الثانية ثم وضعت في الثالثة فصار لها ابن ،
وهي لبون وهو ابن لبون والأثني ابنة لبون . فلا يزال كذلك السنة
الثالثة كلها فإذا مضت الثالثة ودخلت الرابعة فهو حينئذ حَقِّ والأثني حِقَّة ،
وهي التي تؤخذ في الصدقة إذا جاوزت الإبل خمسا وأربعين ، ويقال :
[إنه - ٢] إنما سمي حَقًّا لأنه قد استحق أن يحمل عليه ويركب ، ويقال :
هو حَقِّ بَيْنِ الحِقَّة ، وكذلك الأثني حِقَّة ؛ قال الأعشى : [المتقارب] ١٠
بِحِقَّتِهَا رُبِطَتْ فِي اللِّجِيِّ - مِنْ حَتَّى السِّدِّيسِ لَهَا قَدْ أَسْنُ^٦
و^٧ اللجين ما يلجج من الورق وهو أن يدق حتى يتلجج ويلزق^٨ بعضه

(١) في ل ور: بنت .

(٢) في ل ور: جازت .

(٣) من ل ور .

(٤) من ل ور، وفي الأصل: فانما .

(٥) في ر: بنت .

(٦) كذا البيت في اللسان (سنن) ، وأما رواية الديوان ص ١٦ واللسان

(حقيق) «حبست في اللجين» .

(٧) ليس في ل ور .

(٨) في ل ور: يلصق .

بعض . فلا يزال كذلك حتى يستكمل الأربع^١ و يدخل في السنة
 جذع الخامسة فهو حينئذ جَدَع و الأثني جَدَعَة ، وهي التي تؤخذ في الصدقة
 إذا جاوزت الإبل ستين^٢ ، ثم ليس شيء^٣ في الصدقة سن من الأسنان
 من الإبل فوق الجذعة . فلا يزال كذلك حتى تمضي الخامسة ، فإذا مضت
 الخامسة ودخلت [السنة -^٤] السادسة و ألقى ثنيته فهو حينئذ ثنِيّ و الأثني
 ثنية ، و هو أدنى ما يجوز من أسنان الإبل في النحر ، هذا من الإبل و البقر
 و المعز^٥ ، لا يجوز منهن في الأضاحي إلا التي فصاعدا ، و أما الضأن خاصة
 فانه يجوز منهن الجذع لحديث النبي عليه السلام^٦ في ذلك^٧ . و أما الديات
 فانه يدخل فيها بنات المحاض و بنات اللبون و الحقائق و السجذاع . هذا في
 ١٠ الخطأ ؛ فأما في شبه العمد فانها حقائق و جذاع . و ما بين ثنية إلى بازل

(١) من ل و ر ، و في الأصل : أربعا .

(٢-٢) من ل و ر ، و في الأصل : إذا بلغت الإبل خمسا و سبعين .

(٣) ليس في ل و ر .

(٤) من ل و ر .

(٥) و قال ابن الأثير في النهاية ١ / ١٦١ « الثنية من الغنم ما دخل في السنة
 الثالثة ، و من البقر كذلك ، و من الإبل في السادسة ؛ و الذكر ثني ، و على مذهب
 أحمد بن حنبل ما دخل من المعز في الثانية و من البقر في الثالثة . »

(٦) في ل : منه .

(٧) في ل و ر : منه .

(٨-٨) في ر : صلى الله عليه .

(٩-٩) ليس في ل و ر .

عامها كلها حَلِيقَةٌ؛ والخليفة: الحامل، و تفسير ذلك أن الرجل إذا قتل الرجل خطأ وهو أن يتعمد غيره فيصيبه فتكون الدية على العاقلة^١ أرباعاً: خمسا وعشرين بنت مخاض، وخمسا وعشرين بنت لبون، وخمسا وعشرين حِقَّة، وخمسا وعشرين جَدَّعة؛ وبعض الفقهاء يجعلها أخماساً: عشرين بنت مخاض، وعشرين بنت لبون، وعشرين ابن لبون ذكراً، وعشرين حِقَّة، وعشرين جَدَّعة. فهذا الخطأ؛ وأما شبه العمد فإن يتعمد الرجل الرجل^٢ بالشيء لا يقتل مثله فيموت منه ففيه الدية مغلظة أثلاثاً: ثلاث و ثلاثون حِقَّة، و ثلاث و ثلاثون جَدَّعة، و أربع و ثلاثون ما بين ثنية إلى بازل عامها كلها حَلِيقَةٌ؛^٣ و الأثني ثنية^٤. ثم لا يزال الثني من الإبل ثنيا حتى تمضي السادسة، فإذا مضت و دخل في السابعة. فهو حينئذ رِباع و الأثني رِباعية^٥. ١٠ ربع فلا يزال كذلك حتى تمضي السابعة، فإذا مضت و دخل في الثامنة [و-^٦] أثنى السن^٥ التي بعد الرباعية^٥ فهو حينئذ سدس و سدس - لغتان. وكذلك الأثني، لفظها في هذا السن واحد. فلا يزال كذلك حتى تمضي الثامنة، فإذا مضت الثامنة^٦ و دخل في التاسعة [و] فطر نابه و طلع فهو حينئذ بازل، وكذلك الأثني^٥ بازل بلفظة^٥. فلا يزال بازلاً حتى تمضي التاسعة ١٥ بزل

(١) في ل ور: عاقلته.

(٢) ليس في ل ور.

(٣ - ٣) ليس في ل ور.

(٤) من ل.

(٥ - ٥) سقط من ل.

(٦) ليس في ل.

فاذا مضت و دخل [في - ١] العاشرة فهو حينئذ مُخْلِيفٌ ٢ . ثم ليس له
 اسم بعد الإخلاف ولكن يقال له: بازل عام و بازل عامين ، / و مُخْلِيفٌ
 عام و مُخْلِيفٌ عامين - إلى ما زاد على ذلك ؛ فاذا كسِر فهو عَوْدٌ و الأثني
 عَوْدَةٌ . فاذا هرم فهو قحْرٌ ٣ . و أما الأثني فهي الذاب و الشارف ؛ و منه
 الحديث في الصدقة : خذ الشارف و البكر . و في أسنان الإبل أشياء كثيرة
 و إنما كتبنا منها ٤ ما جاء في الحديث [خاصة - ٥] .
 و قال أبو عبيد : في حديث النبي ٦ عليه السلام ٧ في الموضحة [ما جاء
 عن غيره في الشجاج - ١] .

٧ قال الأصمعي و غيره في الشجاج ٨ دخل كلام بعضهم في بعض ٩ :
 ١٠ أول الشجاج الحارصة ، و هي التي تحرص الجلد - يعني التي تشقه قليلا ؛
 و منه قيل : حرص القَصَّار الثوب - إذاشقه ، و قد يقال ٩ لها الحرصة أيضا ؛

(١) من ل و ر .

(٢) بهامش الأصل [المخالف] بوزن مُفْعِل - بضم الميم و كسر العين ، بالخاء
 المنقوطة : من طالع - تمت من شمس العلوم (باب الخاء و اللام) و سماع العلماء
 الحافظين في الأحاديث و اللغة « .

(٣) من ل ، و في ر : تجر للذكر ؛ و كان في الأصل « قحرف » و هو تحريف .

(٤) من ل و ر ، و في الأصل : فيها .

(٥) من ل .

(٦-٧) في ر : صلى الله عليه وسلم .

(٧-٧) سقط من ل .

(٨) زاد في ل : قال أبو عبيد قالوا أو من قال منهم .

(٩) من ل و ر ، و في الأصل : قيل .

قال أبو عبيد^١: وسمعت إسحاق الأزرق يحدث عن عوف قال شهدت فلانا قد سماه إسحاق - يعنى بعض قضاة أهل البصرة قضى فى حرصتين بكذا وكذا. ثم الباضعة وهى التى تشق اللحم تبضعه بعد الجلد. ثم المتلاحمة، وهى التى^٢ أخذت فى اللحم ولم تبلغ السمحاق؛ و السمحاق جلدة رقيقة أو قشرة رقيقة بين اللحم و العظم، قال الأصمعى: وكل قشرة رقيقة [أو جلدة رقيقة -^٣] فهى سمحاق، فإذا بلغت الشجة تلك القشرة الرقيقة حتى لا يبقى بين العظم و اللحم غيرها فتلك الشجة هى السمحاق^٤؛ [و-^٥] قال الواقدي: هى [عندنا -^٥] السملطا - غير ممدود^٦، و قال غيره^٧: لطا

(١) ليس فى ل و ر .

(٢) زاد فى ل: قد .

(٣) من ل .

(٤) زاد فى ل «وإنما سميت بتلك القشرة الرقيقة - أى انتهت (كذا) الضرب إليها؛ وأنشد: [الطويل]

يشق سمحاق السلى عن جبينها أخو قفرة بآدى السغابة أطحل

السماحيق ههنا واحدها سمحاق و هو الجلد الرقيق الذى يخرج منه الولد؛ و قوله: أخو قفرة - يعنى الذئب؛ و السغابة: السغوب و هو الجوع، و منه قول الله: **فِي يَوْمِ ذِي مَسْجَبَةٍ***؛ و قوله: أطحل فى لونه وهى حمرة إلى السواد» .

(٥) من ل و ر .

(٦-٦) ليس فى ل و ر .

(٧) فى ل: غير الواقدي .

هي المِلْطَاة ؛ قال [أبو عبيد -^١] : وهي التي جاء فيها الحديث يقضى في المِلْطَا بدمها^٢ . ثم الموضحة وهي التي تكشيط عنها ذلك القشر أو تشق عنها حتى يبدو وضح العظم فذلك الموضحة ، وليس في شيء من الشجاج قصاص إلا في الموضحة خاصة لأنه ليس منها شيء له حد معلوم^٣ ينتهي إليه سواها ، وأما غيرها من الشجاج ففيها^٤ ديتها . ثم الهاشمة وهي التي تهشم العظم . ثم المنقلة وهي التي تنقل منها فراش العظام . ثم الآمة ، و [قد -^٥] يقال لها : المأمومة ، وهي [التي -^٦] تبلغ أم الرأس - يعني الدماغ^٧ .

قال أبو عبيد : يقال في قوله : يقضى في المِلْطَا بدمها ، [يعني أنه -^٦]

(١) زاد في ل : عندنا .

(٢) من ل .

(٣) زاد في ل « قال فعني قوله بدمها - أي حين يؤتى بها وهو في دمها فيقضى فيها ولا يستأنى بها ؛ قال أبو عبيد » .

(٤) ليس في ل و ر .

(٥) في ل و ر : ففيه .

(٦) من ل و ر .

(٧) بهامش الأصل ما نصه « في حارصة الرأس : خمسون درهم (كذا) ، وفي الدامية الرأس : مائة وخمسة وعشرون درهم (كذا) ، وفي الباضعة : مائتي درهم ، وفي المتلاحمة : ثلاثمائة درهم في الرأس ، وفي السمحاق : أربعمائة درهم ، وفي الموضحة : نصف عشر الدية خمس مائة درهم ، وفي الهاشمة : ألف درهم ، وفي المنقلة : خمس عشرة مائة درهم » .

إذا شَجَّ الشَّجَّ حَكَمَ عَلَيْهِ لِلسَّجُوجِ بِمَبْلَغِ الشَّجَّةِ سَاعَةَ شَجَّ وَلَا يَسْتَأْنِي بِهَا؛
 [قال - ١]: وَسَائِرُ الشَّجَّاجِ يُسْتَأْنَى بِهَا حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى مَا يَصِيرُ أَمْرُهَا ثُمَّ يَحْكُمُ
 فِيهَا حَيْثُذُ؛ قَالَ أَبُو عَيْدٍ: وَالْأَمْرُ عِنْدَنَا فِي الشَّجَّاجِ كُلِّهَا وَالْجَرَاحَاتِ
 كُلِّهَا أَنَّهُ 'يَسْتَأْنَى بِهَا'؛ وَعَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ^٢: مَا دُونَ
 الْمَوْضِعَةِ خَدُوشٍ فِيهَا صَلَحٌ. قَالَ أَبُو عَيْدٍ: وَمِنَ الشَّجَّاجِ أَيْضًا عَنْ غَيْرِ ه
 هُوَلَاءِ [الَّذِينَ سَمِينَا - ١] الدَّامِيَّةُ وَهِيَ الَّتِي تُدْمَى مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسِيلَ مِنْهَا دَمٌ،
 وَمِنْهَا الدَّامِعَةُ وَهِيَ الَّتِي^٤ يَسِيلُ مِنْهَا دَمٌ.

وقال [أبو عبيد]: فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَانَ إِذَا اسْتَفْتَحَ
 الْقِرَاءَةَ فِي الصَّلَاةِ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْثِهِ
 وَنَفْخِهِ؛ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا هَمْزُهُ وَنَفْثُهُ وَنَفْخُهُ؟ قَالَ: أَمَا هَمْزُهُ ١٠ هَمْزِ
 الْمُسْوُوتَةِ^٧، وَأَمَا نَفْثُهُ فَالشَّعْرُ، وَأَمَا نَفْخُهُ فَالْكَبِيرُ^٨.

فهذا تفسير من النبي عليه السلام^٥، ولتفسيره عليه السلام^٥.

(١) من ل و ر .

(٢) في ل : أنها .

(٣-٣) في ل و ر : [قال] حدثنا هشيم عن حصين قال قال عمر بن عبد العزيز .

(٤) في ل و ر : أن .

(٥-٥) في ر : صلى الله عليه .

(٦-٦) سقط من ر .

(٧) بهامش الأصل « المُوْتَةُ - بضم الميم : الجنون » .

(٨) الحديث في (جه) إقامة : ٢ ، (حم) : ١ : ٤٠.٣ ، ٤٠.٤ ، ٤٠.٤ : ٤ ، ٨٠ ، ٨١ ، ٨٣ ،

٦٠٨٥ : ٥٦٦ والفائق ٣/٢١٣ .

موت تفسير [أيضا- ١] فالموتة الجنون ، وإنما سماه همزا لأنه جعله من النخس والغمز ، وكل شيء دفعته فقد همزته .

نفث وأما الشعر فانه إنما سماه نفثا لأنه كالشيء ينفثه الإنسان من فيه مثل

شعر الرقية ونحوها ،^١ وليس معناه إلا الشعر الذي كان المشركون يقولونه^٢

٥ في النبي^٣ عليه السلام^٤ وأصحابه ، لأنه قد رويت عنه رخصة في الشعر من غير الشعر^٥ الذي قيل فيه وفي أصحابه .

نفخ كبر^٥ وأما الكبر فأنما سمي نفخا لما يوسوس إليه الشيطان في نفسه

فيعظمها عنده ويحقر الناس في عينه حتى يدخله^٥ لذلك الكبر والتجبر والزهو .

وقال [أبو عبيد] : في حديث النبي^٢ عليه السلام^٢ أنه قال لعلي

١٠ عليه السلام^٦ : إن لك بيتا في الجنة وإنك لذو قرنيها^٧ .

قرن^٦ قال أبو عبيد^٦ : قد كان بعض أهل العلم يتأول هذا الحديث أنه ذو قرني

الجنة - يريد طرفيها^٨ ، وإنما يأول ذلك لذكره الجنة في أول الحديث^٩ ،

(١) من ل .

(٢-٢) في ل : ونراه أراد بالشعر ههنا ما قال المشركون .

(٣-٣) في ر : صلى الله عليه .

(٤) في ل و ر : ذلك .

(٥-٥) في ل : وأما قوله نفخه الكبر فانه يعني لما ينفخ في جوفه حتى يعظمه في

نفسه فيدخله .

(٦-٦) سقط من ل و ر .

(٧) الحديث في الفائق ٢/٣٢٧ .

(٨-٨) في ل : أي ذو طرفيها .

(٩-٩) سقطت من ل .

وأما أنا فلا أحسبه 'أراد ذلك' - والله أعلم، ولكنه أراد 'إنك ذو قرني' هذه الأمة، فأضمر الأمة [وإن كان لم يذكرها -^٢]. وهذا سائر كثير في القرآن وفي كلام العرب وأشعارها أن يكونوا عن الاسم، من ذلك 'قول الله تعالى' ° "وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرهَا مِنْ دَابَّةٍ"^١ / وفي موضع آخر "مَا تَرَكَ عَلَيْهَا [مِنْ دَابَّةٍ]"^٧ ° ٧٩ ب
 فعناه عند الناس الأرض و [هو-^٨] لم يذكرها، وكذلك قوله تعالى "إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي [حَتَّى تَوَارَّتْ بِالْحِجَابِ]"^٩ °
 يفسرون أنه^٤ أراد الشمس فأضمرها^{١١}، وقد يقول القائل: ما بها أعلم من فلان - يعني^{١٢} القرية والمدينة والبلدة ونحو ذلك؛

(١-١) في ل: هذا.

(٢-٢) في ل: بقوله ذو قرنيها - يعني قرني.

(٣) من ل.

(٤-٤) سقطت من ل.

(٥-٥) في ر: قول الله جل ثناؤه، وفي ل: كقوله.

(٦) سورة ٣٥ آية ٤٥.

(٧) سورة ١٦ آية ٦١.

(٨) من ل و ر.

(٩) في ل: مثله.

(١٠) سورة ٣٨ آية ٣٢.

(١١) في ل: ولم يذكرها.

(١٢) في ر: يريد.

و قال 'حاتم طيء': [الطويل]

أما وى ما يُغنى الثراءُ عن الفقى إذا حشرجت يوماً وضاق بها الصدر^١
^٢ أراد النفس فأضمرها^٢. وإما اخترت هذا التفسير على الأول للحديث
 عن على نفسه هو عندى مفسر له ولنا وذلك^٤ أنه ذكر ذا القرنين فقال:
 دعا قومه إلى عبادة الله فضربوه على قرنيه ضربتين و فيكم مثله^٥. فترى أنه
^٦ أراد بقوله هذا^٦ نفسه - يعنى أنى أدعو إلى الحق حتى أضرب على رأسى
 ضربتين يكون فيها قتلى^٧.

و قال [أبو عبيد-^٨]: فى حديثه عليه السلام أنه كان يصلى من

الليل^{١٠} فاذا مرّ بآية فيها ذكر الجنة سأل، وإذا مرّ بآية فيها ذكر النار

(١-١) فى ل: الشاعر .

(٢) البيت فى اللسان (قرن) .

(٣-٣) ليس فى ر .

(٤-٤) فى ل « مما يحقق ذلك أنه عنى الأمة يروى عن على » وكذا فى الفائق .

(٥) كذلك الحديث فى الفائق ٣٢٧/٢ .

(٦-٦) فى ل: إنما عنى .

(٧) وفسره الزمخشرى فى الفائق ٣٢٧/٢ « أنه ضرب على رأسه ضربتين إحداهما

يوم الخندق ، والثانية ضربة ابن ملجم » .

(٨) من ل ور .

(٩-٩) فى ل ور: حديث النبى صلى الله عليه .

(١٠-١٠) سقط من ل .

تعوّذ، وإذا مرّ بآية فيها تنزيه لله سبح^١.

قوله: تنزيه - يعنى ما ينزه عنه تبارك^٢ و تعالى^٣ اسمه من أن يكون له شريك أو ولد و^٤ ما أشبه ذلك؛ وأصل التنزيه^٥ البعد بما فيه^٦ الأدناس والقرب إلى ما فيه الطهارة^٧ والبراءة؛ ومنه قول عمر^٨ رضى الله عنه^٩ حين كتب إلى أبي عبيدة^{١٠} رضى الله عنه^{١١}: إن الأردن أرض غميقة وأن الجاية أرض نزهة فاطهر بمن معك من المسلمين إليها^{١٢}. قال أبو عبيد: وإنما أراد بالغميقة ذات النداء والوباء، وأراد بالنزهة البعد من ذلك؛ ثم كثر استعمال الناس النزهة^{١٣} في كلامهم حتى جعلوها في البساتين والخضر، ومعناه راجع إلى ذلك الأصل.

وقال أبو عبيد: في حديث النبي^{١٤} عليه السلام^{١٥} أن العين وكاء^{١٦} السه، فاذا نام أحدكم فليتوضأ. وفي حديث آخر: إذا نامت العين^{١٧} استطلق الوكاء^{١٨}.

(١) الحديث في (جه) إقامة: ١٧٩، (حم) ٥: ٣٨٤، ٣٩٧ والفائق ٣/٨٠.

(٢-٣) ليس في ل و ر.

(٣) في ل و ر: أو.

(٤) في ل: التنزه.

(٥) من ل و ر، وفي الأصل: في.

(٦) في ر: الطاهرة.

(٧) الحديث في الفائق ٣/٢٣٦.

(٨) في ل و ر: للنزهة.

(٩-١٠) في ر: صلى الله عليه.

(١٠-١١) في ل و ر: فاذا نامت العين.

(١١) زاد في ل: قال حدثني نعيم بن حماد عن ببيعة بن الوليد عن الوضين بن عطاء =

سفه
سته
قوله : السه ، [يعنى -١] حلقة الثدبر^٢ ، والوكاء أصله [هو -١]
الخيطة أو السير الذى يُشدّ به رأس القربة ؛ فجعل اليقظة للعين^٢ مثل
الوكاء للقربة ، يقول : فإذا نامت العين استرخى ذلك الوكاء فكان منه
الحدث ؛ وقال الشاعر فى السه : [الطويل]

ه شَأْتِكُ فُعَيْنَ غَثَّهَا وَسَمِيئُهَا وَأَنْتِ السَّهْ السَّفْلَى إِذَا دُعِيَتْ نَصْرُءُ
وقال آخر^٥ : [الرجز]

أُدْعُ فُعَيْلًا بِاسْمِهَا لَا تَنْسَهُ إِنْ فُعَيْلًا هِيَ صُبَّانُ السَّهْ^٦

وقال أبو عبيد : فى حديث النبى^٧ عليه السلام^٧ : إن آخر من يدخل
الجنة لرجل يمشى على الصراط فينكب مرة ويمشى مرة و تسفعه النار مرة^٨ ،

= عن محفوظ بن علقمة عن عبد الرحمن بن عائذ عن على عن النبى صلى الله عليه أنه
قال : العين وكاء السه فإذا نامت العين استطلق الوكاء ؛ والحديث فى (دى)
وضوء : ٤٨ ، (حم) ١ : ١١١ ، ٤ : ٩٧ و الفائق ٣ / ١٧٨ .

(١) من ل و ر .

(٢) فى الفائق ٣ / ١٧٩ « السه : الاست ، أصلها : سته ، فحذفت العين كما حذفت
من مذ ، وإذا صغرت ردت فقليل : ستيهة » .

(٣) كذا فى الأصل و ل و ر ، وفى الفائق « الاست » .

(٤) البيت فى اللسان (سته) ونسبه إلى أوس و هو فى ديوانه ص . ٢ طبع
بيروت سنة ١٩٦٠ م .

(٥) فى ر : الآخر .

(٦) الرجز فى اللسان (سته) بدون نسبة ، وفيه « أحيحا » مكان « فعيلا » .

(٧-٧) فى ر : صلى الله عليه .

(٨) ليس فى ل و ر .

فاذا جاوز الصراط ترفع له شجرة فيقول: يا رب! أدنني من هذه [الشجرة-^١]
 أستظل بها، ثم ترفع له أخرى فيقول مثل ذلك، ثم يسأله الجنة، فيقول الله
^٢ جل ثناؤه: ما يصريك مني أي عبي؟ أيرضيك أن أعطيك الدنيا
 ومثلها معها؟

قوله: يصريك،^٥ يقطع مسألتك مني؛ وكل شيء قطعه ومنعته ه صرى
 فقد صرته؛ [و-^١] قال الشاعر [هو ذو الرمة-^١]: [الطويل]
 [فودّع عن مشتاقا أصبن فواده-^٦] هوأهنّ إن لم يصره الله قاتله
 يقول: إن لم يقطع الله هواه لهن و يمنع الله من ذلك قتله.^٧

(١) من ر .

(٢-٣) ليس في ر، وفي ل: تبارك وتعالى .

(٣) زاد في ر: مسألتك .

(٤) الحديث في (حم) ١: ٣٩٢، ٤١١، والفائق ١٩/٢ .

(٥) زاد في ل: يقول، وفي ر: أي .

(٦) من ر و هاشم الأصل، والبيت في ديوانه ٤٦٧ و اللسان (صرى) والفائق

١٩/٢ .

(٧) زاد في ر «يزيد قال أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أنس بن
 مالك عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه إن آخر من يدخل
 الجنة رجل يمشي مرة على الصراط وينسكب مرة وتسفعه النار أخرى، فاذا
 جاوز الصراط التفت إليها فقال: الحمد لله الذي نجانى منك، فقد أعطاني الله
 ما لم يعط أحدا من خلقه، و ترفع له شجرة فيقول: يا رب! أدنني من هذه الشجرة
 فأستظل بظلها وأشرب من مائها، قال فيقول: أي عبي! إن أدنيتك منها سألتني
 غيرها؟ قال: لا يا رب لا أسألك غيرها، قال: فيدني منها ثم ترفع له شجرة هي =

وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام: إن مصدقا أتاه
بفصيل مخلول في الصدقة فقال النبي عليه السلام: انظروا إلى فلان
أتانا بفصيل مخلول، فبلغه فأتاه بناقه كوماه^١.

خلل قوله: مخلول^٢، هو الهزيل^٣ الذي قد دخل جسمه، وأظن أن
ه أصل هذا أنهم ربما خلوا لسان الفصيل لكيلا يرضع من أمه متى [ما-^٤]
شاء حتى يطلقوا عنه الخلال فيرضع حينئذ ثم يفعلون به مثل ذلك أيضا
فيصير مهزولا لهذا.

كوم^٥ وأما الكوماه، فإنها الناقة العظيمة السنام^٦.
وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام في الملاعة [قال-^٧]:

= أحسن منها» والحديث بتمامه في (حم) ١: ٣٩٢.
(١-١) في ر: صلى الله عليه.

(٢) في الفائق ١/ ٣٦٢ «بعث صلى الله عليه وآله وسلم رجلا على الصدقة بخاء
بفصيل مخلول - أو مخلول، فقال: هذا من صدقة فلان، فقال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم: لا ببارك الله له في إبله فبلغ الرجل دعاؤه بخاء بناقه كوماه فتلها
إليه فدعا له في إبله بالبركة».

(٣) في ل و ر: المخلول.

(٤) من ل و ر، وفي الأصل «المهزول».

(٥) ليس في ل و ر.

(٦) من ل و ر.

(٧-٧) سقطت من ل و ر.

إن جاءت به سبباً قَصِيءَ العين كذا وكذا فهو لَهْلَالٌ بن أُمِيَّة١ .

فالقضية^٢ العين / هو الفاسدها^٢ .^٢ أو منه قوله : قد^٢ قضىء الثوب^٢ ؛
و يقضاً - مهموز ، وذلك إذا تفرّر و تقشّى^٤ ، قال الأحر : يقال للقربة
إذا تشققت و بليت : إنها قضئة^٦ ؛^٧ و يقال للثوب : تقشّى - بالشين - إذا
تهافت^٧ .

و قال أبو عبيد : في حديث النبي^٨ عليه السلام^٨ حين^٩ انكسفت
الشمس على عهده و ذلك حين ارتفعت قيدير محين أو ثلاثة اسودت حتى
آضت كأنها تنومة - فذكر حديثاً طويلاً في صلاة النبي^٨ عليه السلام^٨
يومئذ و خطبته^{١١} .

فالتنومة^{١١} من نبات الأرض فيه سواد و^{١٢} في ثمره^{١٣} ، وهو مما يأكله^{١٠} .

(١) الحديث في (ن) طلاق : ٣٧ ، ٣٨ ، (حم) ٣ : ١٤٢ ، والفائق ٢ / ٣٥٧ .

(٢-٢) في ل : هو العين الفاسد العين السيء البصر .

(٣-٣) ولهذا قيل :

(٤) بهامش الأصل « قضىء الثوب مهموزاً مكسوراً بضاد معجمة - إذا بلى -
تمت من ش (باب القاف و الضاد) .

(٥) بهامش الأصل « بالقاف - أى تقشّر » .

(٦-٦) في ل : هذه قربة قضئة إذا كانت بالية متشققة .

(٧-٧) ليست العبارة في ل و ر .

(٨-٨) في ر : صلى الله عليه .

(٩) في ل : أنه لما .

(١٠) الحديث بتمامه في (د) استسقاء : ٤ ، (حم) ٥ : ١٦ ، وانظر الفائق ١ / ٥٣ .

(١١) في ل « قوله : تنومة هو » .

(١٢) في ل و ر : أو .

(١٣) قال ابن الأثير في النهاية ١ / ١٤٤ « هى نوع من نبات الأرض فيها وفى =

النَّعَامِ، وَجَمَعَهَا: تَثْوَمُ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ زَهْرٍ يَذْكَرُ الظَّلِيمَ فَقَالَ^١: [الوافر]

أَصَلَّكَ مُصَلِّمَ الْأَذْنَيْنِ أَجْنَى لَهْ بِالسَّيِّ تَثْوَمُمْ وَأَءُ^٢

وقوله: أجنى^٤ - أي صار له جنى^٥؛ ويروي: أجاى^٦ وهو من

الجؤوة في لونه؛ والسى الأرض^٦؛ والتثوم والآء: ضربان

من النبات.

وقوله: آضت - أي صارت؛ قال زهير يذكر أرضا قطعها فقال^٢:

أيض

[الطويل]

قَطَعْتُ إِذَا مَا الْإِلَّ آضُ كَأَنَّهُ سَيْوْفٌ تَنْحَى تَارَةً ثُمَّ تَلْتَقَى^٧

= ثمرها سواد قليل؛ وفي الفائق ١/٥٣ «التثوم: نبت فيه سواد - وزنه فعول؛ ويوشك أن تكون تأؤه منقلبة عن واو فيكون من باب ونم».

(١) في ل: يصف.

(٢) ليس في ل.

(٣) البيت في ديوانه ص ٦٤ و اللسان (تم).

(٤) بهامش الأصل «أجنى - وزن أفعل مهموز - محذوب الظهر، ذكره في الشمس وأنشد البيت «باب الجيم والنون».

(٥-٥) سقطت من ل، وفي ر «يروي: أجاى»؛ وبهامش الأصل «الأجاى: لونه أسود في غبرة وحمرة - وزن أفعل - تمت من ش (باب الجيم والهمزة)».

(٦-٦) ليست في ل. وبهامش الأصل «[الجؤوة] وزن فعلة - بضم الفاء».

(٧) البيت في ديوانه ص ٢٤٨ و اللسان (أيض) و الفائق ١/٥٣؛ وفي ر «ساعة» مكان «تارة»، و رواية الديوان «نسفة»؛ وبهامش الأصل «تنحى: تميل ناحية». وفي الفائق «و أصل الأيض العود إلى الشيء، تقول: فعل ذلك أيضا - إذا فعله معاودا، فاستعير لمعنى الصيرورة لانتقائهما في معنى الانتقال، =

و قال [أبو عبيد] : في حديث النبي 'عليه السلام' حين أتاه عدى ابن حاتم قبل إسلامه فعرض عليه الإسلام فقال له عدى : إني من دين . فقال له النبي 'عليه السلام' : إنك تأكل الميربأع وهو لا يحل [لك - ٣] في دينك ؛ وقال له النبي 'عليه السلام' : إنك من أهل دين يقال لهم الرّكوسية^٥ .

فيروى تفسير الركوسية عن ابن سيرين أنه قال : هو دين بين النصارى و الصابئين . قوله : من دين - يريد من أهل دين .

و أما [قوله - ٥] : الميربأع ، فانه كل^٦ شيء لا يختص به الرئيس في مغازيهم ؛ يأخذ ربع الغنيمة خالصا له^٧ . وكذلك يروى في حديث آخر عن عدى بن حاتم [أنه - ٥] قال : ربت في الجاهلية و خست في ١٠

= تقول : صار الفقير غنيا و عاد غنيا ، و مثله استعارتهم النسيان للترك و الرجاء للخوف ، لما في النسيان من معنى الترك ، و في الرجاء من معنى التوقع ؛ و باب الاستعارة أوسع من أن يحاط به .

(١-١) في ر : صلى الله عليه .

(٢-٢) ليس في ل .

(٣) من ل و ر .

(٤) الحديث في (حم) ٤ : ٢٥٧ ، ٣٧٨ ، ٣٧٩ ، و الفائق ١/٤٤٥ .

(٥) من ل .

(٦) ليس في ل و ر .

(٧-٧) في ل : كانوا في الجاهلية يغزوا بعضهم بعضا فاذا غنموا أخذ الرئيس ربع الغنيمة فكان خالصا له دون أصحابه .

الإسلام؛ وقد كان للرئيس مع المربع أشياء^١ سوى هذا^٢؛ قال
 الشَّماخ^٣ يمدح رجلا: [الوافر]
 لك المربع منها^٤ و الصفايا و حُكْمك و التَّشيطَةُ و الفُضولُ^٥
 فالمرعب ما و صفنا؛ و الصفايا واحدا صفيّ، و هو ما يصطفيه لنفسه - أي
 يختار لنفسه^٦ من الغنيمة أيضا قبل القسم، و حكمه ما احتكم فيها من
 شيء^٧ كان له^٧؛ و التَّشيطَةُ: ما مروا به في غزاتهم على طريقهم سوى المغار
 الذي قصدها له؛ و الفضول: ما فضل عن القسم فلم يمكنهم^٨ أن يعضوه^٩
^٧ صار له أيضا؛ فكل هذه^٩ كانت لرؤساء الجيوش من الغنائم. و في
 الحديث: إن الناس كانوا علينا ألبا واحدا^{١٠}. فالألب^{١١} أن يكونوا مجتمعين

ألب

(١) في ر: شيء.

(٢-٣) في ل و ر: أيضا سواه.

(٣) في ل و ر: الشاعر. و البيت الآتي لعبد الله بن عنمة الضبي، وهو من
 أبيات ثمانية رواها أبو تمام في الحماسة (انظر شرح ديوان الحماسة للرزوقي
 ص ١٠٢٤. طبع القاهرة سنة ١٣٧١ هـ)، وكذا في اللسان (نشط، فضل، صفا)
 و أما في مادة (ربح) فذكره بدون نسبة.

(٤) في ل و ر: فيها.

(٥) بهامش الأصل «الفضول - بضم الفاء جمع فضل - تمت ش».

(٦-٧) في ل و ر: يختاره.

(٧-٧) ليس في ل.

(٨-٨) من ل و ر، وفي الأصل: يعضونه.

(٩) زاد في ل و ر: الخلال.

(١٠) الحديث في الفائق ١/٣٩.

(١١) بهامش الأصل «الألب - بفتح الهمزة».

على عداوتهم ، يقال : بنو فلان - أب على بنى فلان - إذا كانوا يدا واحدة عليهم بالعداوة^١ ؛ ويقال : تألب القوم ؛ قال الشاعر : [البيط]
والناس ألبٌ علينا فيك^٢ ليس لنا إلا السيوف وأطراف القناوزر^٣؛
وقال [أبو عبيد] : في حديث النبي عليه السلام^٤ أنه قال : يخرج قوم من المدينة إلى اليمن والشام [والعراق -]^٥ يُسِّسون و المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون^٦ .

قوله : يُسِّسون ، هو أن يقال في زجر الدابة : بَسَّ بَسَّ^٧ أو بَسَّ بسس
و بس ، [و أكثر ما يقال بالفتح -^٨] ، وهو صوت الزجر [للسوق -^٩] ، إذا
سُقَّت حماراً أو غيره ، وهو [من -^{١٠}] كلام أهل اليمن ؛ وفيه لغتان^{١١} :

- (١) من ر ، وفي الأصل : في العداوة ؛ وليس في ل .
- (٢) سقطت العبارة الآتية إلى آخر البيت من ل و ر .
- (٣) بهامش الأصل « خطاب للنبي عليه السلام » .
- (٤) البيت لحسان بن ثابت الأنصاري رضى الله عنه ، في ديوانه ص ٣٠٠ والفائق ٣٩/١ و ٤٠ ؛ وفي الديوان « تم » بدل « فيك » .
- (٥-٥) في ر : صلى الله عليه .

- (٦) من ل ، وفي الفائق ٨٩/١ : يخرج قوم من المدينة إلى العراق والشام .
- (٧) الحديث بتفصيله في (خ) مدينة : ه ، (ط) مدينة : و .
- (٨) بهامش الأصل بَسَّ - فعلى بفتح العين ، يَبْس - بضم الباء ؛ بس - بضم الباء وفتحها وتشديد السين وتخفيفها .

(٩) من ل .

(١٠) من ل و ر .

(١١) زاد في ر : يقال .

بَسَّتْ وَأَبَسَتْ ، فَيَكُونُ ١ عَلَى هَذَا الْقِيَاسِ ٢ يَبْسُونَ وَيُسِينُونَ ٣ .
 وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَنَّهُ مَرَّ بِرَجُلٍ يَبَالِجُ
 طُلْمَةً لِأَصْحَابِهِ فِي سَفَرٍ وَقَدْ عَرِقَ وَآذَاهُ وَهَجَّ ٥ النَّارَ ، فَقَالَ ٢ النَّبِيُّ عَلَيْهِ
 السَّلَامُ : لَا يَصِيْبُهُ ٦ حَرُّ جَهَنَّمَ أَبَدًا ٧ .

طلم ٥ قوله : الطلمة ٤ - يعنى الحبزة ، وهى التى تسميها الناس الملمة ، وإنما

(١) فى ل : فيقال .

(٢) ليس فى ل .

(٣) وقال الزمخشري فى الفائق ١/ ٨٩ « البس : السوق و الطرد ، يقال : بس
 القوم عنك - أى اطردهم ، ومنه : بس عليه عقاربه - إذا بث نمائم ؛ قال أبو النجم :

[الرجز]

وَأَنْدَسَ حَيَاتُ السُّكْمِيِّبِ الْأَهْمِيلِ

و به فسر قوله تعالى « وَبَسَّتِ الْجِبَالُ بَسًّا » ، والمعنى يسوقون بهائمهم سائرين ؛
 ولا محل له من الإعراب لأنه بدل من يخرج ، ولا يجوز أن يقال هو فى محل
 النصب على الحال لأن الحال لا ينتصب عن النكرة و يجوز أن يكون صفة لقوم
 فيحكم على موضعه بالرفع .

(٤-٤) فى ر : صلى الله عليه .

(٥) بهامش الأصل « وهج - بفتح الهاء وسكونها - تمت ش (باب الواو والهاء ،
 وفيه : الوهج حر النار) » .

(٦-٦) التصحيح من ل و ر و الفائق ٢/ ٨٧ ، وفى الأصل « وهج النار مكررا » .

(٧) انظر الفائق ٢/ ٨٧ و النهاية ٣/ ٤٨ .

(٨) بهامش الأصل « الطلمة - بضم الطاء مهملة وبعدها اللام ثم الميم قبل الهاء : الحبزة
 ذكره فى شمس العلوم (باب الطاء واللام) . وفى النهاية ٣/ ٤٨ « الطلمة : حبرة =

الملة اسم الحفرة نفسها؛ فأما التي يُسَمَّلُ فيها فهي الطلمة والخبزة والمليل .
وأكثر من يتكلم / بهذه الكلمة أهل الشام والثغور وهي مبتدلة عندهم؛
والذي يراد من هذا الحديث أنه حمد الرجل على أن خدم أصحابه في
السفر - يعني أنه خبز لهم .

وقال [أبو عبيد - ١] : في حديث النبي 'عليه السلام' أنه قال ه
في مرضه الذي مات فيه : أجلسوني في مخضب فأغسلوني^١ .

قال أبو عبيد : المخضب هو مثل الإجابة التي يُغسل فيها الثياب
ونحوها، وقد يقال له المكن أيضا، ومنه حديث حمدة بنت جحش^٢
ركن

= تجعل في الملة وهي الرماد الحار، وأصل الظم الضرب ببسط الكف،
وقيل : الطلمة صفيحة من حجارة. كالطابق يخبز عليها. وقال الزمخشري في الفائق
٨٧/٢ «الظم والظم أخوان، وهما الضرب ببسط الكف وروى بيت حسان :

[الوافر]

تَظَلُّ جِيادُنا مَتمَطَّراتُ تُلَطِّمُهِنَّ بِالنَّجْمِ النَّساءُ

تظلمهن . وقيل للخبزة الطلمة لأنها تظلم، وقيل : هي صفيحة من حجارة
كالطابق يخبز عليها و النار توقد تحتها، وجمعها : ظلم؛ قال : [الرجز]
يلفح خديها تلفح الضرم كأنها خبازة على ظلم

(١) من ل و ر .

(٢-٢) في ر : صلى الله عليه .

(٣) كذلك الحديث في الفائق ١/٣٥٢ .

(٤) من ل و ر ، وفي الأصل : الذي .

(٥) في ل : الحديث الذي يروى عن .

(٦) هي حمدة بنت جحش الأسدية أخت زينب زوج النبي صلى الله عليه وآله =

أنها كانت تجلس في مِركن لاختها زينب وهي مستحاضة حتى تعلق
صفرة الدم الماء .

وقال أبو عبيد: في حديث النبي 'عليه السلام' أنه سئل عن الفرع
فقال: حَقٌّ، وأن تتركه حتى يكون ابن مخاض أو ابن لبون زُحْرَبًا خَيْر
من أن تكفأ إناءك وتولَّه ناقتك و تذبجه يلصق لحمه بوبره .

فرع قوله: الفرع، هو أول شيء تنتجه الناقة، فكانوا يجعلونه لله،
فقال النبي 'عليه السلام': هو حَقٌّ، ولكنهم كانوا يذبجونه حين يولد^٥

= وسلم، كانت تحت مصعب بن عمير فقتل عنها يوم أحد وخاف عليها طلحة بن
عبيد الله، وهي التي كانت تستحاض. وقال أبو إسحاق الشيباني وأبو بشر عن
عكرمة كانت أم حبيبة تستحاض، وقال يونس عن الزهري عن عمرة عن
أم حبيبة وهي حممة - انظر التهذيب ٤١١/١٢ .

(١) الحديث في (جه) طهارة: ١١٦، (حم) ٣: ٨٣، ١٨٧، ٢٣٧ والفائق ١/١٠٣ .
(٢-٢) في ر: صلى الله عليه .

(٣) بهامش الأصل « في سنن أبي داود (الأضاحي: ٢١): شَفْرِيَا »؛ وبهامش
أبي داود ما لفظه « كذا في أبي داود فهو غلط، صوابه: زُحْرَبًا - أي غليظا
قويا وهو من اشتد لحمه ١٢ » .

(٤) زاد في ل و ر: يروي عن معمر وسفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم عن رجل
من بني ضمرة عن عمه عن النبي صلى الله عليه؛ والحديث في الفائق ٢/٢٥٦
و (د) أضاحي: ٢١، (ن) فرع: ١ .

(٥) في ل: أما .

(٦) في ل: فهو .

(٧) بهامش الأصل « كانوا في الجاهلية يذبجون الفرع لأنهم » .

فكره ذلك، وقال: دعه حتى يكون ابن مخاض أو ابن لبون فيصير له طعم؛

قال أوس بن حجر: [المنسرح]

و شُبَّ الهَيْدُبُ العَبَامُ من الـ أقوام سَقَبَا مُجَلَّلًا قَرَعَا^١

و الزُّخْرَبُ: هو الذي قد غلظ جسمه و اشتد لحمه .

وقوله: خير من أن تكفأ إناءك، يقول: إنك إذا ذبحت^٢ حين هـ

تضعه أمه بقيت الأم بلا ولد ترضعه فانقطع لذلك لبنها، يقول: فاذا

فعلت ذلك فقد كفأت إناءك وهرقته، وإنما ذكر الإناء ههنا لذهاب

اللبن، ومن هذا المعنى قول الأعشى يمدح رجلاً^٣: [الخفيف]

رُبَّ رَفْدٍ هَرَقْتَهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ مِمْ وَأَسْرَى مِنْ مَعْشَرٍ أَقْتَالَ^٤

فالرفد: هو الإناء الضخم، فأراد بقوله^٥: هرقته ذلك اليوم، [إنك - ٧] ١٠

(١) ليس في ل و ر من هنا إلى آخر البيت .

(٢) البيت في اللسان (هدب، فرع، عيم)؛ و بهامش الأصل « الهيدب: الثقيل

العيبي؛ العبام: الغليظ الأحمق - بفتح العين و باء موحدة مخففة؛ السقب هنا عمود

البيت الأطول؛ والفرع جلد سقب يلبس سقباً آخر لترأه أم المذبوح -

و فسر الشعر هذا بهذا .

(٣) ليس في ل .

(٤-٤) في ل: في أول ما تضعه أمه انقطع لبنها لأنه ليس لها ولد ترضعه فتكون

كأنك قد هرقت لبنك، وإنما هذا مثل لذهاب اللبن، قال الأعشى بهذا المعنى

يمدح رجلاً .

(٥) البيت في ديوانه ص ١٣ .

(٦) زاد في ل: إنك .

(٧) من ل و ر .

استمقت الإبل فتركت أهلها ذاهبة ألبانهم فارغة آنتهم منها .
 وله
 وأما قوله: توله ناقتك، فهو ذبحك ولدها، وكل أنثى فقدت
 ولدها فهي واله؛ ومنه الحديث الآخر في السبي أنه نهى أن توله والدة
 عن ولدها، يقول: لا يفرق بينهما في البيع . وإنما جاء هذا النهي
 ٥ من النبي عليه السلام في الفرع أنهم كانوا يذبحون ولد الناقة أول
 ما تضعه وهو بمنزلة الغراء^٥، ألا تسمع قوله: يختلط أو يلصق لحمه بوبره؟
 ففيه ثلاث خصال من الكراهة: إحداهن أنه لا ينتفع بلحمه، والثانية
 أنه إذا ذهب ولدها ارتفع لبنها، والثالثة أنه يكون قد فجعها به فيكون
 آتما؛ فقال النبي عليه السلام^٦: دعه حتى يكون ابن محاض، وهو ابن سنة^٧
 ١٠ أو ابن لبون وهو ابن سنتين، ثم اذبحه حيثذ فقد طاب لحمه واستمعت
 بلبن أمه سنة ولا يشق عليها مفارقتها لأنه قد استغنى عنها وكبر .
 وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام^٨ حين قال لسعد يوم

(١) قد سبق الحديث على ٦٥/٣ .

(٢) ليس في ر .

(٣-٣) في ر: صلى الله عليه .

(٤) زاد في ر: أمه .

(٥) بهامش الأصل « الغراء - وزن فعال - بكسر الفاء ممدود: ما يلصق به

الريش » .

(٦) زاد في ل و ر: إلى .

(٧) ليس في ل و ر .

(٨) سقط من ل .

أحد: إرْمَ فذاك أبي وأمي! قال سعد^١: فرميت 'رجلا بسهم' فقتلته ثم رُميت بذلك السهم فأخذته^٢ أعرفه حتى فعلت ذلك و فعلوه [ثلاث -^٣] مرّات، فقلت: هذا سهم مبارك مُدْمَى فجعلته في كنانتي^٤ وكان^٥ عنده حتى مات رحمه الله^٦.

ويروى تفسير هذا الحرف في الحديث نفسه قال^٧: المدمى هو الذي ه دى يرمى به الرجل العدو ثم يرميه^٨ العدو بذلك السهم بعينه^٩. ولم أسمع هذا التفسير إلا في هذا الحديث؛ و [أما -^{١٠}] المدمى في الكلام^{١١} هو من الألوان التي فيها^{١٢} سواد وحمرة^{١٣}.

(١) زاد في ل: فأخذت سهما من كنانتي.

(٢-٣) في ل: به رجلا.

(٣) ليس في ل و ر.

(٤) من ل و ر.

(٥-٥) في ل: قال فكان.

(٦-٦) ليس في ل و ر. والحديث في الفائق ٤١١/١.

(٧) في ل و ر: قالوا.

(٨) في ل: يرمونه.

(٩-٩) ليس في ل.

(١٠) من ل.

(١١-١١) في ل: فهو في اللون الذي فيه.

(١٢) بهامش الأصل « المدمى كل شيء في لونه سواد وحمرة فهو مدمى، قال أبو عمرو: المدمى الأحمر لا يكون من غيره؛ قال السكيت (كذا بهامش)، =

وقال [أبو عبيد]: في حديث النبي 'عليه السلام' [قال -^١]

اللهم اسقنا^٢؛ فقام أبو لبابة فقال: يا رسول الله! إن التمر في المرابدة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اللهم اسقنا حتى يقوم أبو لبابة عُرِيَانَا يسدّ ثعلب مرْبده بازاره أو بردائه، قال: فمُطِرْنَا حتى قام أبو لبابة ونزع إزاره فجعل يسدّ ثعلب مرْبده بازاره^٣.

ربد ٨١/الف

^١قال أبو عبيد: قوله: المرْبدة هو الذى / يجعل فيه التمر عند الجذاذ قبل أن يدخل إلى^٢ المدينة ويصير فى الأوعية .

و ثعلبه هو^٣ ججره الذى يسيل منه ماء المطر - أى أصاب التمر

ثعلب

= وفى اللسان فى مادة «دمى»: طفيل؛ وأما فى شمس العلوم بدون نسبة):

[الطويل]

وَكُنْتَا مُدْمَمَاةَ كَانَتْ مَتُونَهَا جَرَى فَوْقَهَا وَاسْتَشَعْرَتْ لَوْنٌ مُذْهَبٍ
تَمَّتْ مِنَ الشَّمْسِ (باب الدال والميم). وقال الزمخشري فى الفائق ١/١١٤
«وعن بعض: هو مأخوذ من الدامياء وهى البركة» .
(١ - ١) فى ر: صلى الله عليه .

(٢) من ل و ر .

(٣) بهامش الأصل «اسقنا يحتمل همزة قطع رباعى، وهمزة وصل ثلاثى» .
(٤) زاد فى ل و ر: هذا من حديث على بن عاصم عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب عن النبي صلى الله عليه؛ والحديث فى الفائق ١/١٤٧ وفيه: المرْبدة
الموضع الذى يوضع فيه التمر حين يصرم ليَجفّف، والثعلب مخرج مائه .
(٥ - ٥) ليس فى ل .

(٦ - ٦) فى ل: إذا جدّ من النخل .

(٧) ليس فى ل .

وهو هناك .

١ المرَبْد الذي يسميه أهل المدينة الجرين ، وأهل الشام الأندر ، وأهل العراق البيدر . وأهل البصرة الجوخان .

وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام: لا ضرورة في الإسلام .

الضرورة في هذا الحديث هو التبتل وترك النكاح ، يقول: ليس ه صرر
يفيغى لأحد أن يقول: لا أتزوج ، [يقول - ٤]: هذا ليس من أخلاق
المسلمين ؛ وهو مشهوراً في^٦ كلام العرب^٥ ؛ قال النابغة الذبياني: [الكامل]
لو أنها عرضت لأشمط^٦ راهب عبد الإله ضرورة مُتَعَبِد^٧
لرنا لبهجتها وحسن حديثها و لحاله رشدا وإن لم يرشدا^٨

(١-١) ليس في ل ور . والحديث في الفائق ٤١١/١ .

(٢-٢) في ر: صلى الله عليه وسلم .

(٣) والحديث في (د) مناسك: ٣ ، (حم) ١: ٣١٢ والفائق ١٩/٢ ، وفيه
« وهو فعّولة من الصر وهو المنع والحبس » .

(٤) من ل .

(٥) في ر: المؤمنين .

(٦) في ل: معروف .

(٧) من ل ، وفي الأصل ور: من .

(٨) زاد في ل: وأشعارها .

(٩) بهامش الأصل « أشمط: اختلط بياض شعره بسواده » .

(١٠) بهامش ل « ويروى: متلبد » .

(١١) البيتان في ديوانه ص ٣١ و ٣٢ ، وفيه « لرؤيتها » مكان « لبهجتها » ؛ والبيت =

'يرشُد و يرشُدًا - يعنى الراهب 'التارك للنكاح'، يقول: لو نظر إلى هذه المرأة افتتن بها. 'و الذى تعرفه العامة من الضرورة أنه إذا لم يحجّ قط'، وقد علمنا أن ذلك [إنما-] يسمى بهذا الاسم إلا أنه ليس واحد منها يدافع الآخر، و الأول أحسنهما و أعرفهما و أعربهما .
 ٥ وقال أبو عبيد: فى حديث النبي عليه السلام^٦ فى حريسة الجبل أنه لا قطع فيها^٧.

^٨قال أبو عبيد: فالحريسة تُقَسَّر تفسيرين^٩: فبعضهم يجعلها السرقة نفسها؛ يقال^{١٠}: حَرَسْتُ أَحْرِسُ حَرَسًا - 'إذا سرق'، فيكون المعنى أنه ليس فيما يُسرق من الماشية^{١١} بالجبل قطع حتى يؤوبها المَراح .
 حرس

= الأول فى اللسان (صرر) .

(١-١) ليس فى ل و ر .

(٢-٢) فى ل: الذى قد ترك النساء .

(٣) فى ل: لائتين .

(٤-٤) فى ل: و الضرورة فى غير هذا الحديث الذى .

(٥) زاد فى ل: هو المعروف فى كلام الناس .

(٦) من ل .

(٧-٧) فى ر: صلى الله عليه .

(٨) الحديث فى (ن) سارق: ١١، ١٢، (ط) حدود: ٢٢ و الفائق ١/٢٤٩ .

(٩-٩) فى ل: يقال فى الحريسة قولان .

(١٠) من ل و ر، و فى الأصل: يقول .

(١١-١١) سقطت من ل .

(١٢) فى ل: المواشى .

'والتفسير الآخر أن يكون الحريسة هي المحروسة ، فيقول : ليس فيما يُحرس في الجبل قطع' ، لأنه ليس بموضع حرز وإن حُرس .

و قال [أبو عبيد - ١] : في حديث النبي 'عليه السلام' ^٢ أنه قال :
 إيتاكم وخضراء الدمن قيل : و ما ذاك يا رسول الله ؟ قال : المرأة الحسناء

خضراء
 في منبت السوء .
 ٥

قال أبو عبيد : أراه^١ أراد فساد النسب إذا خيف أن تكون لغير
 رِشدة ، وهذا مثل حديثه الآخر^٢ : تخيروا لنطفكم^٣ . وإنما جعلها خضراء
 الدمن تشبيهاً بالشجرة الناضرة في دِمنة البعر ، وأصل الدمن ما تدمنه
 الإبل والغنم من أبقارها و أبوها ، فربما نبت فيها النبات الحسن ، وأصله

في دِمنة ، يقول : فنظرها حسن أنيق ومنبتها فاسد ؛ قال زفر بن الحارث . ١٠

(١ - ١) سقطت من ل .

(٢) من ل و ر .

(٣ - ٣) في ر : صلى الله عليه .

(٤ - ٤) ليس في ل .

(٥) زاد في ل و ر : هذا يروى عن يحيى بن سعيد (بن دينار) عن أبي وجزة

يزيد بن عبيد عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه قال
 ذلك ؛ والحديث في الفائق ١/٣٥٢ .

(٦) في ل و ر : نراه .

(٧ - ٧) في ل : الحديث الآخر أنه قال .

(٨) الحديث في (خ) نكاح : ١٢ . (ج) نكاح : ٤٦ ؛ وقد سبق الحديث على ٦/٢ .

السكلابي^١: [الطويل]

فقد يَنْبَت المرعى على دِمَنِ الثرى و تبقى حَزَازَات النفوس كما هيا^٢
ضربه مثلا للرجل يظهر مودته^٣ و قلبه يَغْلُ بالعداية .

و قال أبو عبيد : فى حديث النبي 'عليه السلام' أن رجلا قص

٥ عليه رؤيا فقال^٤ : فاستاء لها ثم قال : خلافة نبوة^٥ ؛ ثم يؤتى الله الملك
من يشاء^٦ .

قوله : استاء لها ، إنما هو من المساءة [أى أن الرؤيا ساءته فاستاء

لها-^٧] ، إنما هو^٨ افتعل منها^٩ ، كما تقول من الهم : اهتم لذلك ، و من
الغم اغتم [لذلك-^٧] و^{١٠} كذلك [تقول-^{١١}] من المساءة استاء [لها-^٧] .

سوأ

(١) ليس فى ل .

(٢) البيت فى اللسان (دمن) .

(٣) فى ل و ر : مودة .

(٤-٤) فى ر : صلى الله عليه .

(٥) ليس فى ل و ر .

(٦) زاد فى ل و ر : [قال] حدثناه حجاج عن حماد بن سلمة عن على بن زيد بن

جدعان عن عبد الرحمن بن أبى بكرة عن أبىه عن النبي صلى الله عليه ؛ و الحديث

فى (د) سنة : ٨ ، (حم) ٥ : ٤٤ ، ٥٥ و الفائق ١/٢٢١ و فيه « هو مطاوع ساءه

... يقال : استأت من السوء ، ضد استعرت من السرور و استأطها - أى طلب

تأويلها بالتأمل و النظر » .

(٧) من ل .

(٨) فى ل : أراد .

(٩) فى ل : من ذلك .

(١٠) من ل و ر .

'قال أبو عبيد': إنما نرى مساءته كانت لما ذكر مما يكون من الملك بعد الخلافة: [قال أبو عبيد -^١] و بعضهم يرويه: فاستألفها^٢، فمن رواه هذه الرواية فعناها: التأول، وإنما هو استفعل من ذلك، وهو وجه حسن غير مدفوع^٣.

وقال [أبو عبيد -^٤]: في حديث النبي^٥ عليه السلام^٦ في المحتملات ه المتبرجات^٧: لا يدخل الجنة منهن إلا مثل الغراب الأعصم^٨.

(١-١) ليس في ل .

(٢) من ر .

(٣) في ر: فاستأل لها . وبهامش الأصل « اللام في الوجه الأول لام جر، وفي الوجه الثاني أصلية من التأويل » .

(٤) في ر: فعناه .

(٥) زاد في ر « حاشية: قال أبو الحسن بن فارس وليس من الرواية هذا غلط من أبي عبيد، وأما الأصل استأول استفعل من التأويل » . وبهامش ر « لعله أبو عبيد، إنما أراد استئام من السؤال افتعل، مضارع سأل، معناه أن رجلا قص رؤياه وسأل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فأقوله له رؤياه؛ من قوله إنما هو استفعل من ذلك يرد ما ذكرناه ويؤيد كلام ابن فارس - تمت » .

(٦) من ل و ر .

(٧-٧) في ر: صلى الله عليه وسلم .

(٨) بهامش الأصل « التبرج: إظهار المرأة محاسنها، قال تعالى « وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى (باب الباء والراء من شمس العلوم) » .

(٩) زاد في ل و ر: وهذا حديث يروى عن موسى بن علي بن رباح عن أبيه -

قال [أبو عبيد - ١] : [الغراب - ٢] الأعصم هو الأبيض اليبين
 ولهذا^٢ قيل للوعول: عُصم ، والأنثى منهن عَصْمَاء ، والذكر أعصم ،
 وإنما هو لبياض في أيدىها^٣ فوصف قلة من يدخل الجنة منهن ؛ قال
 أبو عبيدة^٤ : وهذا الوصف في الغربان عزيز لا يكاد يوجد ، إنما أرجلها
 حُمْر ؛ و أما هذا الأبيض البطن والظهر فأنما هو الأبقع ، وذلك كثير
 ه وليس هو / الذى ذكر في الحديث ؛ [قال أبو عبيد - ٥] : فترى أن مذهب
 الحديث أن من يدخل الجنة من النساء قليل كَقِلَّةِ الغربان العصم عند
 الغربان السود و البُقَّع .

٨١ / ب

= رفعه ؛ والحديث في الفائق ٢ / ١٥٦ وفيه أيضا : « (وفي حديث آخر : المرأة
 الصالحة مثل الغراب الأعصم) قيل : يا رسول الله ! ما الغراب الأعصم ؟
 قال : الذى إحدى رجله بيضاء . و روى : عائشة في النساء كالغراب الأعصم في
 الغربان » ؛ ما بين القوسين سقط من نسخة الدار ، وقد أثبتناه من طبعتنا
 سنة ١٣٢٤ هـ .

(١) من ل و ر .

(٢) من ل .

(٣) في ل : منه .

(٤-٤) ليس في ل و ر .

(٥) من ر .

(٦) قال أبو محمد ابن قتيبة في إصلاح الغلط ص ٣٣ « وقد تدبرت هذا التفسير
 فرأيتنه مضطربا لأنه قال في أوله : الأعصم هو الأبيض اليبين ، والغراب ليس
 له يدان ؛ ثم قال بعد : وهذا الوصف في الغربان عزيز لا يكاد يوجد إنما أرجلها =

و قال [أبو عبيد] : في حديث النبي عليه السلام أنه نهى أن
تقرش الولايا التي تفضى إلى ظهور الدواب .

الولية: البرذعة^١، و نراه أنه نهى عن ذلك - والله أعلم - لأنها إذا
افترشها الناس صار فيها دواب الأجساد من القمل وغير ذلك ، فإذا
= حمر، فكأنه أراد هو الأبيض الرجلين و ذكر مع هذا أن أرجل الغرابان حمر،
و لم أر ذلك في البقع منها و لافي العدفان ، و إنما الحمر الأرجل ضرب منها سود
صغار و هي مع ذلك حمر المناقير ، و الغراب الأعصم هو الأبيض الجناحين
لأن جناحي الطائر بمنزلة اليدين فكما كانت العصمة في الوعول و الخيل بياض
أيديها كذلك هو من الغرابان بياض أجنحتها إذ كانت الأجنحة لها بمنزلة الأيدي؛
و مما يشهد لهذا حديث حديث حذثه محمد بن عبد العزيز عن ابن عائشة عن حماد بن سلمة
عن أبي جعفر الخطمي عن عمارة بن خزيمة قال : خرجنا مع عمرو بن العاص
متوجهين إلى مكة فإذا نحن بامرأة عليها جبار و خواتيم و قد بسطت يديها على
الهودج فقال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا نحن بغرابين فيهما غراب
أعصم أحمر المنقار و الرجلين فقال لا يدخل الجنة من النساء إلا قدر هذا الغراب
في الغرابان ، و الغراب الأبيض الجناحين عزيز لا يكاد يوجد .

(١) سقط الحديث الآتي مع شرحه من ل و ر .

(٢) ألقاظ الحديث في الفائق ٣ / ١٨١ و شمس العلوم (باب الواو و اللام) :
« نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يجلس على الولايا و يضطجع عليها » .
و بهامش الأصل « و إنما نهى عن ذلك كراهة لعرقها و دبرها أو خشية أن تقمل
أو تعلق بها شوك أو حصى أو مما يضرها الدواب - تمت من شمس العلوم
(باب الواو و اللام) » .

(٣) بهامش الأصل « برذعة - بفتح الباء : هي التي تجعل تحت المجلس ، و قيل :
المجلس نفسه - من ش (باب الباء و الراء) » .

وضعت على ظهور الدواب كان فيها أذى عليها و ضرر .

وقال [أبو عبيد - ١] : في حديثه^٢ عليه السلام^٣ حين^٤ سأل عن سحائب مرت فقال: كيف ترون قواعدها و بواسقها و رحاها، أجون أم غير ذلك ؟ ثم سأل عن البرق فقال: أخفوا أم وميضاً أم يشق شقاً؟ فقالوا: يشق شقاً، فقال رسول الله^٥ عليه السلام: جاءكم الحيات .

^٦قال أبو عبيد^٧: القواعد هي^٨ أصولها المعترضة في آفاق السماء، وأحسبها قعد مشبهة بقواعد البيت وهي حيطانه، و^٩الواحدة منها^{١٠}: قاعدة؛ قال الله [تبارك و - ١] تعالى: وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ^{١١} .

و أما البواسق، ففروعها المستطيلة إلى وسط السماء و إلى الأفق بسق ١٠ الآخر، وكذلك كل طويل فهو باسق؛ قال الله [تبارك و - ١] تعالى

(١) من ل و ر .

(٢) في ل و ر: حديث النبي .

(٣-٣) في ر: صلى الله عليه وسلم .

(٤) في ل: أنه .

(٥-٥) في ر: صلى الله عليه .

(٦) بهامش الأصل « الحيات - مقصور: الطر »، والحديث في الفائق ٢/٣٦٢

و بهامشه: جون - بالضم جمع وبالفتح مفرد .

(٧-٧) ليس في ل .

(٨) ليس في ل .

(٩-٩) في ل: واحدها .

(١٠) سورة ٢ آية ١٢٧ .

”وَالنَّخْلَ بِاسْقَاتٍ [لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ]“^١.

والخَفْوُ هو^٢ الاعتراض^٣ من البرق^٤ في نواحي الغيم^٥، وفيه^٥ لغتان، يقال: خفا البرق يَخْفُو خَفْوًا وَيَخْنِي خَفْيًا.

وَالوَيْمِضُ أن يلمع قليلاً ثم يسكن^٦ وليس له اعتراض^٦؛ قال امرؤ القيس: [الطويل]

أصاح تَرى بَرَقاً أُرِيكَ وَمِيضَهُ كَلَمَعِ اليَدِينِ فِي حَبِيٍّ مُكَلَّلٍ^٧

و أما الذي يشقُّ شقاً^٨، فاستطالته في الجوِّ إلى وسط السماء من غير أن يأخذ يمينا ولا شمالاً^٨.

و أما قوله: أحون أم غير ذلك، فإن الجون هو الأسود الحمومي^٩

وجمه جُونٌ .

(١) سورة .ه آية ١٠؛ وما بين الحاجزين ثابت في ل .

(٢) ليس في ل .

(٣-٣) ليس في ل .

(٤) في ل : السماء؛ وقال الزمخشري في الفائق ٣/٢٦٢ «قال أبو عمرو: هو

أن يلمع من غير أن يستطير، وأنشد: [الطويل]

بيت إذا ما لاح من نحو أرضه سنا البرق يكلاً خفيه ويراقيه .

(٥) في ل : فيها .

(٦-٦) في ل : لا يدوم ولا يعترض .

(٧) البيت في ديوانه ص . ٤ و اللسان (ومض) .

(٨-٨) في ل : فالذي تراه مستطيلاً إلى وسط السماء وليس له اعتراض .

(٩) في ل و ر : الحمومي .

رحا رحا : أما قوله : كيف ترون رحاها ، فإن رحاها استدارة السحابة في السماء ، ولهذا قيل : رحا الحرب ، وهو الموضع الذي يستدار فيه لها .
وقال [أبو عبيد - ١] : في حديثه ^١ عليه السلام ^٢ : كلمم بنو آدم طفت الصاع لم تملئوه ، ليس لأحد على أحد فضل ، إلا بالتقوى ،
ولا تسابوا فان الشببة أن يكون الرجل فاحشا بذيا جباناً .

طفف طفف : قال أبو عبيد : الطفت هو أن يقرب الإناء من الامتلاء من غير أن يمتلئ ، يقال : هو طفت المكيال وطفافه - إذا كرب أن يملأه ، ومنه التطفيف في الكيل إنما هو نقصانه - أي أنه لم يملأ إلى شفته إنما هو ^٣ دون ذلك ؛
وقال الكسائي [يقال منه - ١] : إناء طقأن - إذا فعل ذلك ^٤ به في الكيل ^٥ .

(١) من ل و ر .

(٢) في ل و ر : حديث النبي .

(٣-٣) في ر : صلى الله عليه .

(٤) سقط من ر .

(٥) زاد في ل و ر : يروي عن موسى بن علي عن أبيه عن النبي صلى الله عليه ؛
والحديث في (حم) ٤ : ١٤٥ ، ١٥٨ والفائق ٢/٨٦ .

(٦-٦) في ل : قوله طف الصاع - يعني قرب الإناء من ملئه ولما يمتلئ يقال : هذا طف المكيال وطفافه - إذا قارب ملاءه ولما يملأه ، ولهذا قيل للذي يسيء الكيل ولا يوفى : مطقف .

(٧) زاد في ر : إلى .

(٨-٨) ليس في ل . وقال الزمخشري في الفائق ٢/٨٦ « وشبههم في نقصانهم بالمكيل الذي لم يبلغ أن يملأ المكيال ، ثم اعلم أن التفاضل ليس بالنسب ولكن =

وقال [أبو عبيد - ١] في حديثه^٢ عليه السلام^٣ حين أتى^٤ عبد الله

ابن رواحة أو غيره من أصحابه يعودُهُ فأتحوّز له عن فراشه^٥.

قال^٦ أبو عبيد^٧ : قوله : تحوز ، هو التنجى ، وفيه لغتان : التحوّز
والتحيز ، قال الله [تبارك و- ٧] تعالى " أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئْتَةٍ - ٨ " فالتحوّز
التفعل ، و التحييز التفعيل ؛ قال القطامي يذكر^٩ عجزوا استضافها فجعلت ه
تروغ عنه فقال^{١٠} : [الطويل]

تحوّز عنى خشية أن أضيفها كما انحازت الأفعى مخافة ضارب^{١١}

= بالتقوى . ونهى عن التساب والتعابير بضعة المنصب ، ونبه على أن السببة إنما هي
أن يتضع الرجل بفعل سمج يرتكبه نحو الفحش والبذاء والخبث .

(١) من ل و ر .

(٢) في ل و ر : حديث النبي .

(٣-٣) في ر : صلى الله عليه .

(٤) سقط من ل .

(٥) والحديث في (حم) ٤ : ٢٠١ ، ٥ : ٣١٤ ، ٣٢٣ والفائق ١/٣٠٨ .

(٦) ليس في ل و ر .

(٧) من ل .

(٨) سورة ٨ آية ١٦ ؛ و بهامش الأصل « في قوله تعالى : متحيزا إلى فئة ، هكذا

قال الزمخشري أن وزنه متفيعل لا متفعل ، ولو كان متفعل لكان متحوّزا
لأنه من حاز يحوز » .

(٩) في ل و ر : يصف .

(١٠) في ديوانه ص ٤٨ : [الطويل]

فردت سلاما كارها ثم أعرضت كما انحازت الأفعى مخافة ضارب^{١١} =

وإنما أراد^١ من هذا الحديث^٢ أنه لم يقم ولم يتنح له عن صدر فراشه ، لأن السنة أن الرجل أحق بصدر فراشه و صدر دابته .

وقال [أبو عبيد - ٢] : في حديث النبي عليه السلام^٣ في قوله^٤ :

ما تعدون الرقوب فيكم ؟ قالوا :^٥ الذي لا يبقى له ولد ، فقال : بل الرقوب
الذي لم يُقدِّم من ولده شيئاً^٦ .

[قال أبو عبيد - ٢] : وكذلك معناه في كلامهم ؛ إنما هو على فقد

الأولاد :^٧ قال الشاعر : [الطويل]

فلم ير خلق قبلنا مثل أمنا ولا كأينا عاش وهو رَقُوبُ^٨

وقال صخر الغي^٩ : [الوافر]

== وأما في اللسان في مادة (ضيف) « تحيز عني خشية أن أضيفها » وفي مادة

(حوز) « تحوز عني خيفة أن أضيفها » .

(١) في ل و ر : أرادوا .

(٢-٢) في ل : بالحديث .

(٣) من ل و ر .

(٤-٤) في ر : صلى الله عليه .

(٥-٥) ليس في ل .

(٦) زاد في الأصل « الرقوب » .

(٧) الحديث في (حم) ١ : ٣٨٢ ، ٣٨٣ ، ٥ : ٣٦٧ و الفائق ١ / ٤٩٨ .

(٨-٨) ليس في ل . و البيت في اللسان (رقب) بدون نسبة .

(٩) كذا نسبة هذا البيت في اللسان مادة (رقب) إلى صخر الغي ؛ وبها مش الأصل

« هو أبو ذؤيب [الهذلي] ذكره في ديوانه » و البيت في ديوان الهذليين ق ١ / ص ٩٩

لأبي ذؤيب الهذلي ، و رواية الديوان « و ما إن وجد معولة رقب » .

٨٢/الف

/فَمَا إِنْ وَجِدُ مَقْلَاتٍ رَقُوبٍ بِوَاحِدِهَا إِذَا يَغْزُو تَضِيفُ^١قال أبو عبيد: فكان مذهبه عندهم [على -^٢] مصائب الدنيا، فجعلها النبي،

عليه السلام، على فقدهم في الآخرة؛ وليس هذا بخلاف ذلك في المعنى،

ولكنه تحويل الموضوع إلى غيره، وهذا نحو الحديث الآخر: إن المحروب

من حرب دينه؛ ليس هذا أن يكون^٣ من سلب ماله ليس بمحروب،^٥إنما هو على تعليظ الشأن به^٤. يقول: إنما الحرب الأعظم أن يكون في

الدين وإن كان ذهاب المال قد يكون حرباً، ومنه قول أبي ذؤاد الإيادي:

[الخفيف]

لَا أَعَدَّ الْإِقْتَارَ عُدْمًا وَلَكِنْ قَدَدٌ مِنْ قَدَرُزِيتهِ الْإِعْدَامُ

لم يرد أن احتياج المال ليس بعدم، ولكنه أراد أن هذا الفقد الآخر^{١٠}أجل منه؛ وما يقوى مذهب قوله في الرقوب قول الله تعالى^{١١} "لَهُمْ قُلُوبٌ

(١) بهامش الأصل « [المقلات التي] لا يعيىش [لها] ولدها » .

(٢) بهامش الأصل « [تضيف] أى تشفق و تهتم » .

(٣) من ل و ر .

(٤) فى ل و ر : رسول الله .

(٥-٥) فى ر : صلى الله عليه .

(٦) سقط من ل .

(٧) فى الأصل « لا يكون » والتصحيح من ل .

(٨) ليس فى ل و ر .

(٩) فى ل و ر : الفقر .

(١٠) فى ل و ر : جل ثناؤه .

لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ
لَا يَسْمَعُونَ بِهَا-١“ ألا ترى أنهم قد يعقلون أمر الدنيا و يبصرون بها
و يسمعون؟٢ إلا أن معناها في التفسير أمر الآخرة٣ .

وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام؛ في قوله للرجل الذي
قال له وهو يقسم الغنائم: إنك لم تعدل في القسم منذ اليوم٤، فقال
النبي عليه السلام؛: ويحك! فمن يعدل عليك بعدى؟ ثم قال صلى الله
عليه وسلم: يخرج من ضئضئ هذا قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم،
يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية٥.

قال أبو عبيد: الضئضئ هو أصل الشيء و معدنه، قال الكمي: ضاًضاً

(١) سورة ٧ آية ١٧٩ .

(٢-٢) سقطت العبارة من ر .

(٣) وقال الزنجشمرى في الفائق ١/٤٩٨ « قيل للرجل أو المرأة إذا لم يعش له
ولد: رَقُوب، لأنه متى ولد له فهو يرقب موته - أى يخافه أو يرصده؛ و من
ذلك قيل للناقة التي لا تدنو من الحوض مع الزحام لكرمها: رَقُوب . وقصده
صلى الله عليه وسلم أن المسلم ولده في الحقيقة من قدمه فرطاً فاحتسبه؛ و من
لم يرزق ذلك فهو كالذى لا ولده له .

(٤-٤) في ر: صلى الله عليه .

(٥-٥) ليس في ل و ر .

(٦) في ل و ر: سيخرج .

(٧) الحديث في (خ) مغازى: ٦٦١ (حم) ٣: ٤ و الفائق ٢/٤٨ .

[المقارب]

رأيتك في الضنء من ضئضيء أحل الأكارب فيه الصغارا
 ١ و [قال أبو عبيد - ٢]: فيه لغة - ٤ بالفتح والكسر الضنء والسنء
 والسنء: النسل ٤ .

وقال [أبو عبيد - ٥]: في حديث النبي عليه السلام: ملعون من ه
 غير تخوم الأرض ٥ .

قال أبو عبيد: التخوم^٦ هي الحدود والمعالم، والمعنى في ذلك يقع
 في موضعين: الأول منهما أن يكون ذلك في تغيير حدود الحرم التي حدتها

(١) من ل وروها مش الأصل، وفي الأصل: فيها. والبيت في اللسان (ضاضاً):

وجدتك في الضنء من ضئضيء أحل الأكارب منه الصغارا

(٢) زاد في ل: يعني أن الكبار ورثوا الصغار.

(٣) من ر .

(٤-٤) في ل و ر: أخرى الضنء - بالفتح . وقال الزنجشري في الفائق ٤/٨

«يقال: هو من ضئضيء صدق، وضؤؤ صدق، وبؤؤ صدق. وحكى بعضهم:

ضئضيء - بوزن قنديل، وأنشد لخص الأموي: [المنسرح]

أكرم ضنء وضئضيء عرسا في الحى ضئضيءها ومضناها»

(٥) من ل و ر .

(٦-٦) في ر: صلى الله عليه .

(٧) الحديث في (حم) ١: ٢٠٨، ٢١٧، ٣٠٩، ٣١٧، ٣: ١١٩ والفائق ١/١٣٠ .

(٨) بهامش الأصل «تخوم - بالتاء مشناة فوق مضمومة ومفتوحة وبإثاء معجمة

لا غير، ذكره في جميع كتب اللغة - تمت .»

إبراهيم عليه السلام^١ خليل الرحمن^٢ عز وجل^٣، والمعنى الآخر أن يدخل الرجل في ملك غيره من الأرض^٤ فيحوزه ظلما وعدوانا. ومنه الحديث الآخر: من سرق من الأرض شيئا طوّقه الله^٥ يوم القيامة من سبع أرضين^٦. قال أبو عبيد: وأما قوله: التخوم، فان فيه قولين^٧، فأما أصحاب العربية فقالوا^٨: هي التخوم - مفتوحة التاء، ويعملونها واحدة؛ وأما أهل الشام فيقولون: التخوم - بضم التاء، يعملونها جمعا، والواحدة منها^٩ في قولهم^{١٠}: تَحْمٌ؛ [و-١١] قال الشاعر^{١٢}: [الحفيف]

يا بنى التَّخوم لا تَظلموها إن ظلم التخوم ذو عَقَلٍ^{١٣}

(١-١) ليس في ل و ر .

(٢) زاد في ر: صلى الله عليه :

(٣) زاد في الأصل « فيحوزه ظلما وعدوانا » هذه العبارة مكررة، لعلها من سهو الكاتب.

(٤) زاد في الأصل « مالا » .

(٥) ليس في ل و ر .

(٦) الحديث في (ت) ديات: ٢١، (حم) ١: ١٨٧، ١٩٠، ٢: ٣٨٧، ٣٨٨، ٤٣٢ والفائق ١/١٣٠ .

(٧-٧) في ل: وفي التخوم قولان .

(٨) في ل و ر: فيقولون .

(٩) ليس في ر .

(١٠-١٠) ليس في ل .

(١١) من ل و ر .

(١٢) هو أحيحة بن الجلاح كما في اللسان (عقل، تخم)، وفي (تخم) « ويقال =

وقال [أبو عبيد - ١] : في حديثه^٢ عليه السلام^٣ أنه رأى امرأة تطوف بالبيت عليها مناجد من ذهب فقال: أيسرك أن يحليك الله مناجد من نار؟ قالت: لا، قال: فأدّى زكاتها^٤.

قال أبو عبيد^٥: أراه أراد^٦ الحلّ^٧ المكلل بالفصوص وأصله من النجود، وكل شيء زخرفته بشيء فقد نجدته، ومنه تنجيد^٨ البيوت بالثياب^٩ إنما هو تزيينها بها^{١٠}، ولهذا سمي عامل ذلك الشيء نجادا^{١١}؛ قال ذو الرمة

= هو [أى البيت الآتى] لأبي قيس بن الأسات. «و البيت فى الفائق بدون نسبة. (١٣) بهامش الأصل «العقال: داء يأخذ فى قوائم الدواب - تمت من ش (باب العين والقاف)» وبالهامش أيضا: [الخفيف]

«ثم مال اليتيم لا تأكلوه إن مال اليتيم يرعاه وال

يا بنى الأيام لا تأمنوها واحذروا مكرها ومر اقبالي

أنشده المبرد» وليس فى الكامل للمبرد [و الأيام بغير نقط فى الأصل] .

(١) من ل و ر .

(٢) فى ل و ر : حديث النبي .

(٣-٣) فى ر : صلى الله عليه .

(٤) الحديث فى الفائق ٦٨/٣ .

(٥-٥) ليس فى ل .

(٦) زاد فى ر : زكاة .

(٧) بهامش الأصل « الحلّ - بفتح الحاء مفرد وبضمها وكسر اللام وتشديد

الياء جمع ، قال الله تعالى : من حلّهم » .

(٨) فى ل و ر : نجد .

(٩) ليس فى ل و ر .

(١٠) فى الفائق ٦٨/٣ « عن أبى سعيد الضرير : واحدها منجد ، وهو من أولؤ =

يصف الرياض يشبّها بنجود البيت: [البسيط]

حتى كأن رياض القفّ البسها من وشى عبقر تجليل و تنجيد^٢
وفي هذا الحديث من الفقه أنه لم يكره لها أن تطوف بالبيت وهي لابسة
الحلى ، ألا تراه لم ينهها عنه ؟

٥ وقال [أبو عبيد - ٢] : في حديثه^٤ عليه السلام أنه سمع رجلا
حين فتحت جزيرة العرب - أو قال : فتحت مكة - يقول : أبهوا الخيل
فقد وضعت الحرب أوزارها ؛ فقال رسول الله عليه السلام : لا تزالون
/ تقاتلون الكفار حتى يقاتل بقتكم الدجال .

٨٢/ب

قال أبو عبيد^٧ : قوله : أبهوا الخيل ، يقول : عطّوها من الغزو ، وكلّ
١٠ إناء فرغته فقد أبهيته ، ومنه قيل للبيت الخالي : باء ، ولهذا قيل في أمثالهم :
إنّ المعزى تُبهي ولا تُبني^٨ ؛ وذلك أنها تصعد على الأخيه فتخرقها

بها

= أو ذهب أو قرفل في عرض شبر يأخذ من العنق إلى أسفل الثديين ، وسمى
بذلك لأنه يقع على موقع نجاد السيف .

(١) في ل : شبها .

(٢) البيت في ديوانه ص ١٣٦ و اللسان (نجد) .

(٣) من ل و ر .

(٤) في ل و ر : حديث النبي .

(٥ - ٥) في ر : صلى الله عليه .

(٦) الحديث في الفائق ١/ ١١٨ وفيه « إبهاء الخيل تعرية ظهرها عند ترك الغزو ،
من قولهم : أبهى البيت - إذا تركه غير مسكون » .

(٧ - ٧) ليس في ل .

(٨) المستقصى ١/ ٣٤٨ و مجمع الأمثال ٢/ ١٤٧ . و بهامش الأصل « قال في =

حتى لا يقدر على سكنائها ، وهي مع هذا لا تكون الخيام من أشعارها ،
إنما تكون من الصوف والوبر .

وقال [أبو عبيد - ١] : في حديثه^٢ عليه السلام^٢ : قابلوا النعال^٤ .
قال أبو عبيد^٥ : يعني^٦ أن يعمل عليها القَبَل ، واحدها قِبَال ، وهو
مثل الزمام يكون في وسط الأصابع الأربع ؛ ومنه حديثه : إن نعله كان ه
لها قِبَالان^٤ - يعني هذا الذي وصفناه من^٧ الزمام ، و^٨ يقال^٩ : نعل
مقَابلة ومُقَابلة .

وقد فسر بعضهم قوله : قابلوا النعال ، أن يثنى ذُؤَابة الشرك
فيعطف رأسها^{١٠} إلى العقدة^{١١} . والأول عندي هو التفسير^{١١} .

= الشمس (باب الباء و الهاء) : يعني لا يتخذ من شعورها بيوت .

(١) من ل و ر .

(٢) في ل و ر : حديث النبي .

(٣-٣) في ر : صلى الله عليه .

(٤) الحديث في الفائق ٢/٣٠٨ .

(٥-٥) ليس في ل .

(٦) في ل و ر : يريد .

(٧) في ل و ر : و .

(٨) ليس في ل و ر .

(٩) زاد في ل و ر : لها .

(١٠-١٠) كذا في ل و ر ، وفي الأصل «إلى عقدة الشرك والأول إلى العقدة» .

(١١) زاد في ل : والله أعلم .

وقال [أبو عبيد - ١]: في حديثه^١ عليه السلام^٢: يحمل الناس على الصراط يوم القيامة فتقادع بهم جنبتنا الصراط تقادع القراش في النار^٣.

قال أبو عبيد^٤: التقادع هو التتابع و التهافت^٥ في الشر^٦، و يقال للقوم إذا مات بعضهم في إثر بعض: قد تقادعوا^٧؛ فالمعنى أنهم يتهافتون في النار - و الله أعلم .

وقال [أبو عبيد - ١]: في حديثه^٨ عليه السلام^٩ أن رجلا من أهل اليمن قال له: يا رسول الله! إنا أهل قاه، فإذا كان قاه أحدنا دعا من يعينه فعملوا له فأطعمهم و سقاهم من شراب يقال له المِزْرُ^{١٠}، فقال:

(١) من ل و ر .

(٢) في ل و ر: حديث النبي .

(٣-٣) في ر: صلى الله عليه .

(٤) الحديث في (حم) ٥: ٤٣ و الفائق ٢/٣٢٠ .

(٥-٥) ليس في ل .

(٦-٦) من ل و ر، و في الأصل: فيه .

(٧) و في الفائق « و التقادع في الأصل النكاف، من قدع الفرس و هو كفه بالجام، و إنما استعمل مكان التتابع، لأن المتقدم كأنه يكف ما يتلوه أن يتجاوزة » .

(٨) بهامش الأصل « المزر - بكسر الميم و سكون الزاي: شراب يتخذ من الشعير و الذرة و غيرهما من الحبوب - تمت ش (باب الميم و الزاي) » .

أله تشوة؟ قال^١: نعم، قال: فلا تشروه^٢.

قال: القاه^٣ سرعة الإجابة و حسن المعاونة - يعنى أن بعضهم كان يعاون بعضا فى أعمالهم، و أصله الطاعة: ^٤ و منه قول رؤبة بن العجاج و يقال إنها لأبى النجم^٥: [الرجز]

تالله لو لا النار أن نصلها أو يدعوا الناس علينا الله
ما سمعنا لأمير قاهما^٦ فأخطرت سعد على قناها^٧

قال: يريد الطاعة . ^٧ و التشوة: السكر . قال^٨: و منه قول المحبيل:

[الطويل]

^٩ و سدوا نحور القوم حتى تنهنهوا إلى ذى الشهي^{١٠} و استيقهوا للمحلم^{١١}
أى أطاعوه، إلا أنه مقلوب، قدم الياء و كانت القاف قبلها، و هذا
كقولهم: جذب و جذب .

(١) فى ر: فقال .

(٢) الحديث فى الفائق ٣٨٨/٢ .

(٣) بهامش الأصل « القاه - بالقاف و زن فعل بالفتح » .

(٤) زاد فى ر: قال .

(٥-٥) ليس فى ل؛ و الرجز الآتى للرفيان كما فى اللسان (قيه). و نسبه الزمخشري
فى الفائق ٣٨٨/٢ إلى رؤبة .

(٦-٦) ليس فى ل و ر و الفائق . و بهامش الأصل ما لفظه « خطر الريح - إذا
ارتفع و انخفض للطعان » .

(٧-٧) ليس فى ل .

(٨-٨) ليس فى ل و ر .

(٩) البيت فى اللسان (قيه) و فى الفائق ٣٨٨/٢ برواية: « و ردوا صدور الخيل =

وقال [أبو عبيد - ١] في حديثه 'عليه السلام' أنه سئل: أي الناس أفضل؟ فقال: الصادق اللسان المخموم^١ القلب، قالوا: هذا الصادق اللسان قد عرفناه فما المخموم القلب؟ قال^٢: هو النقي^٣ الذي لا يغل فيه ولا حسد^٤.

٥ قال أبو عبيد: التفسير هو في الحديث، وكذلك هذا عند العرب، ولهذا قيل: خمنت البيت - إذا كنسته؛ ومنه سميت الخُمامة، وهي مثل القمامة والكناسة.

خم

وقال [أبو عبيد - ١] في حديث النبي 'عليه السلام' أن امرأة أتته فقالت: إني رأيت في المنام كأن جائر بيتي انكسر! فقال: خير يرد^٥ الله عليك^٦ غائبك^٧، فرجع زوجها ثم غاب، فرأت مثل ذلك فلم تجد

= حتى تنهنهوا»، وفي مادة (يقه): [الطويل] .

« فردوا صدور الخيل حتى تنهنهت إلى ذى النهى واستيقهت للحلم » .

(١) من ل و ر .

(٢) في ل و ر: حديث النبي .

(٣-٣) في ر: صلى الله عليه .

(٤) بهامش الأصل « المخموم - بالخاء معجمة - أي مكنوس » .

(٥) في ل و ر: فقال .

(٦) في ل: التقى .

(٧) الحديث في (جه) زهد: ٢٤، و الفائق ١/٣٧٠ .

(٨) ليس في ل و ر .

النبي عليه السلام^١ ووجدت أبا بكر^٢ رضى الله عنه^٣ فأخبرته فقال : يموت زوجك ، فذكرت ذلك للنبي عليه السلام^٤ ، فقال : هل قصصتها على أحد؟ قالت : نعم ، قال : هو كما قيل لك^٥ .

° قال أبو عبيد^٥ : الجائر في كلامهم الخشبة التي يوضع عليها جرز أطراف الخشب ، وهي التي تسمى بالفارسية : تير^٥ .

وقال [أبو عبيد^٧ -] : في حديثه^٨ عليه السلام^٩ أنه كان يتعوذ من

الأيهمين^٩ .

بهم

قال أبو عبيد^٢ : يقال : إنهما السيل والحريق^{١٠} ؛ ويقال في أحدهما إنه الجمل الصؤل الهائج ، وإنما سمي أيهما لأنه ليس مما يستطاع دفعه ولا ينطق فيكلم أو يُستعَب ، ولهذا قيل للفلاة التي لا يهتدى فيها الطريق : يَهَاء^{١٠} .

(١-١) في ل و ر : صلى الله عليه .

(٢-٢) ليس في ل و ر .

(٣-٣) في ر : صلى الله عليه .

(٤-٤) من ل و ر ، وفي الأصل : قال ، والحديث في الفائق ١/ ٢٢٢ .

(٥-٥) ليس في ل .

(٦) في ل و ر : التير .

(٧) من ل و ر .

(٨) في ل و ر : حديث النبي .

(٩) الحديث في الفائق ٣/ ٢٣٣ .

(١٠) بهامش الأصل « وقيل : الليل والسيل - تمت (باب الياه والهاء) » .

قال الأعشى : [المتقارب]

وبهاء بالليل عطشى الفلاة يؤنسنى صوتُ فيادها^١
 الفياد البوم الذكر^٢ .

وقال [أبو عبيد - ٣] : في حديثه^٣ عليه السلام^٤ أنه أمر بالتلحي

و نهى عن الاقتعاط^٥ .

^٦ قال أبو عبيد^٧ : أصل هذا في لبس العمامة ، وذلك أن العمامة

قطع

يقال لها المقعطة ، فاذا لاثها المعتم على الرأس^٨ ولم يجعلها تحت حنكه

قيل : اقتعطها ، فهو المنهى عنه ؛ فاذا أدارها تحت الحنك قيل : تلحها

تلحيا ، وهو المأمور به^٩ . وكان طاؤس يقول : تلك عمّة الشيطان -

لحي

(١) البيت في ديوانه ص ٤٤ و اللسان (غطش ، يهم) وفي مادة (فيد) وفي

شعراء النصرانية ٣ / ٣٧٣ البيت هكذا :

وبهاء بالليل عطشى الفلاة يؤنسنى صوت فيادها

(٢ - ٢) ليس في ر ، وفي ل : الفياد طير يقال له البوم .

(٣) من ل و ر .

(٤) في ل و ر : حديث النبي .

(٥ - ٥) في ر : صلى الله عليه .

(٦) الحديث في الفائق ٢ / ٤٥٧ .

(٧ - ٧) ليس في ل .

(٨) في ل و ر : رأسه .

(٩) وفي المغيث ص ٥٢٢ « في الحديث : أمر بالتلحي ، وهو في العمامة إذا لاثها

المعتم على رأسه وأدارها تحت الحنك قيل تلحها تلحيا وهو المسنون المستحب

عند أحمد ، وضده الاقتعاط وهو المكروه عنده إذا لم يجعلها تحت الحنك » .

يعنى الأولى ؛ قال الشاعر : [الطويل]

إذا الناس هابوا أسوة عمرت لها طهية مقعوط عليها العائم^٢

وقال [أبو عبيد - ٢] : فى حديثه^٤ عليه السلام^٦ أنه قضى أن لا شفعة

فى فناء^٧ ولا طريق ولا منقبة ولا ركح ولا رهو^٨ .

قال^٩ أبو عبيد : قوله : المنقبة هى الطريق الضيق يكون بين الدارين ٥

نقب لا يمكن أن يسلكه أحد^{١٠} .

و الرُكح : ناحية البيت من ورائه^{١١} ، وربما كان فضاء لا بناء فيه .

(١) سقط من ل و ر من هنا إلى آخر البيت الآتى .

(٢) الشطر الثانى فقط فى اللسان (قعط) وفى الفائق ٤٥٧/٢ ؛ والشطر الأول كذا بدون تقط فى الأصل ، ولم نجد مرجعه ، لعل الصواب « إذا الناس هابوا أسوة عجزت لها » .

(٣) من ل و ر .

(٤ - ٤) فى ل و ر : حديث النبى .

(٥ - ٥) فى ر : صلى الله عليه .

(٦ - ٦) ليس فى ل .

(٧) بهامش الأصل « فناء الدار ما حولها من جوانبها - تمت ش (باب الفاء والنون) » .

(٨) الحديث فى الفائق ١٢٢/٣ .

(٩) ليس فى ر .

(١٠ - ١٠) ليس فى ل و ر .

(١١) ليس فى ل .

(١٢) وقال الزمخشرى فى الفائق « المنقبة - عن النظر : هى الطريق الظاهر الذى يعلو أنشاز الأرض ، وأنشد : [الرجز]

أسفل من أخرى ثنايا المنقبة » .

رها

و الرَّهْوُ^١: السَّجْوَبَةُ^٢ تكون في محلَّة القوم يسيل فيها ماء المطر أو غيره؛
 ومنه الحديث الآخر أنه قال: لا يُباع نَقْعُ البئر ولا رَهْوُ الماء^٣. فعنى
 الحديث في الشُّفْعَة أنَّ من كان شريكاً في هذه المواضع الخمسة؛ وليس
 بشريك^٤ في الدار نفسها فإنه لا يستحقَّ بشيء منها شُفْعَة، وهذا قول
 أهل المدينة أنهم لا يقضون بالشفعة إلا للشريك المخالط؛ فأما أهل العراق
 فانهم يرونها لكل جار ملاصق^٥ وإن لم يكن شريكاً.
 قال [أبو عبيد - ٧]: في حديثه^٦ عليه السلام: لا تَمَكَّسْكُمْ
 على غرمائكم - أو قال: لا تَمَكَّسْكُمْ غرماًكم^٧.

(١) بهامش الأصل « الرهو: مستنقع الماء - تمت ش (باب الرءاء والهاء) ». .
 (٢) بهامش الأصل « الجوبة - بالجيم والباء موحدة: موضع يتجاب من الحرة،
 وما انجاب من السحاب مثل الفرجة (شمس العلوم باب الجيم والواو).
 والجوية - بالحاء مهملة وياء مثناة تحت: موضع يحوى فيه تراب حول الصفا
 فيجتمع فيه الماء (شمس العلوم باب الحاء والواو) ». .

(٣) الحديث في الفائق ٣/ ١٢١ .

(٤) ليس في ل .

(٥) في ل: شريكاً .

(٦) في ل: ملازق .

(٧) من ل و ر .

(٨) في ل و ر: حديث النبي .

(٩-٩) في ر: صلى الله عليه .

(١٠) الحديث في الفائق ٣/ ٤٢ « لا تَمَكَّسْكُمْ غرماًكم، و روى: على
 غرمائكم » .

مكك قال أبو عبيد^١: التمكك الاستقصاء والإلحاح في الاقتضاء واستيفاء الحق حتى لا يدع منه شيئاً؛ وأصل هذا في الرضاع، يقال [منه -^٢]: امتكّ الفصيل ابن أمّه - إذا استنفد ما في الثدي فلم يبق منه^٣ شيئاً، وكذلك تمكّكها .

قشر وقال [أبو عبيد -^٤] : في حديثه^٥ : عليه السلام^٥ أنه لعن ه القاشرة والمقشورة .

قال أبو عبيد^٦: نراه أراد هذه العُمرّة التي تعالج بها النساء وجوههن حتى ينسحق أعلى الجلد و [يبدو -^٦] ما تحته من البثرة؛ وهذا شبيه بما جاء في النامضة والمنتصة والواشمة والموتشمة، وقد فسرناه في غير هذا الموضوع^٧ .

١٠

فرر وقال أبو عبيد: في حديث النبي^٨ عليه السلام^٨ حين قال لعدي بن حاتم^٨ عند إسلامه: أما يُقرّك إلا أن يقال: لا إله إلا الله؛ هكذا يقولها

(١-١) ليس في ل .

(٢) من ل و ر .

(٣) في ل: فيه .

(٤) في ل و ر: حديث النبي .

(٥-٥) في ر: صلى الله عليه .

(٦) من ل و ر، والأصل مطموس .

(٧) قد سبق الحديث على ١/١٦٦ .

(٨) عدى بن حاتم بن عبد الله بن سعد بن الحشرج الطائي، أبو وهب =

بعض المحدثين وليس إعرابها كذلك ، إنما هي : أما يُفْرَك - بضم الياء وكسر الفاء ، وهو من الفرار ، يقال منه : قد أفررت فلانا إفرارا - إذا فعلت به فعلا يَفِرُّ منه .^١

وقال [أبو عبيد -^٢] : في حديثه^٣ عليه السلام أنه كان شَبَّح الذراعين .^٤

قال أبو عبيد : الشبح العريض ؛ ومنه قيل : شَبَّحت العود - إذا نَجَّته وعرضته ، فهو شبح ومَشْبُوح ،^٥ وكل شخص فهو شَبَّح .^٦

وقال [أبو عبيد -^٢] : في حديثه^٣ عليه السلام حين قال لسعد ابن معاذ عند حكمه في بني قريظة : لقد حكمت بحكم الله من فوق سبعة

= وأبو طريف ، أمير ، صحابي ، من أجواد العقلاء ، كان رئيس طي في الجاهلية والإسلام . قدم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم في شعبان سنة ٧ ، شهد فتوح العراق ، ثم سكن الكوفة وشهد الجمل و صفين والهروان مع علي رضي الله تعالى عنه ؛ روى عنه المحدثون ٦٦ حديثا . مات بالكوفة سنة ٦٨ ، عاش أكثر من مائة سنة ، قيل عاش مائة وثمانين سنة . وهو ابن حاتم الطائي الذي يضرب بجوده الثقل - انظر التهذيب ١٦٦/٧ والأعلام للزركلي ٨/٥ .

(١) في المغيـث ص ٤٤٣ « في الحديث قال لعدي بن حاتم رضي الله عنه أما يُفْرَك ؟ يقال فَرَّ فرارا وأفررت حملته على الفرار ، وعوام الأصحاب يقولونه بفتح الياء وضم الفاء والصحيح الأول » .

(٢) من ل و ر .

(٣) في ل و ر : حديث النبي .

(٤ - ٤) في ر : صلى الله عليه .

(٥) الحديث في (حم) ٣ : ٣٢٨ ، ٤٤٨ ، والفائق ٣/٣٧ .

(٦ - ٦) ليس في ل و ر .

أرقيعة^١ .

[قال أبو عبيد -^١]: واحدها رقيع ، وهو اسم / سماء الدنيا ، وكذلك
هو في غير هذا . الحديث ، وأحسبه جعلها أرقيعة لأن كل واحدة منها
هي رقيع التي تحتها مثل [منزلة -^٢] هذه التي تلينا [منا -^٣] .^٤

وقال [أبو عبيد -^٣]: في حديثه^٥ عليه السلام^٦ أنه قال^٧: لا تقوم
الساعة حتى يظهر الفحش والبخل ويخون الأمين ويؤتمن الخائن وتهلك
الوعول وتظهر التحوت ، قالوا: يا رسول الله! وما الوعول^٧ وما التحوت^٧؟
قال: الوعول وجوه الناس وأشرافهم ، والتحوت الذين كانوا تحت أقدام
الناس لا يعلم بهم^٨ .

(١) الحديث في الفائق ٤٩٨/١ .

(٢) من ر .

(٣) من ل و ر .

(٤) وذكر الزمخشري في الفائق ٤٩٨/١ « هي الساعات قال أمية: [الطويل]
و ساكن أقطار الرقيع على الهوا وبالغيث والأرواح كل مشهد
والصراع الثاني في ديوانه في فحول الشعراء طبع بيروت ١٩٣٤ ص ٣٩٠ هكذا:
ومن دون علم الغيب كل مسهد - وهو الصواب .

(٥) في ل و ر: حديث النبي .

(٦-٦) في ر: صلى الله عليه .

(٧-٧) ليس في ل .

(٨) كذا في الفائق ١٢٩/١ ، وفيه « شبه الأشراف بالوعول لارتفاع مساكنها » =

وقال [أبو عبيد-^١]: في حديث النبي عليه السلام^٢ أنه كتب لحارثة ابن قطن و من بدومة الجندل من كلب: إن لنا الضاحية من البعل و لكم الضامنة من النخل لا تجمع سارحتكم و لا تعدّ فاردتكم و لا يحظر عليكم النبات و لا يؤخذ منكم^٣ عشر النبات^٤.

ضحاً : ه قال أبو عبيد: قوله^٥: الضاحية - يعنى الظاهرة [التى-^١] فى البر من النخل .

بعل بعل
ضمن ضمن
سرح سرح
١٠ فيه قول آخر: [إنها-^١] لا تجمع إلى المصدق عند المياه، ولكن^٦ يتبعها حيث كانت فإخذ صدقتها .
فرد فرد
وقوله: [و-^١] لا تعدّ فاردتكم، يقول: لا تضم الشاة [المنفردة-^١]

= وجعل تحت الذى هو ظرف تقيض فوق اسمافأدخل عليه لام التعريف؛
ومثله قول العرب لمن يقول ابتداء عندى كذا أولك عند^٧.

(١) من ل و ر .

(٢-٢) فى ر : صاوات الله عليه .

(٣) سقط من ل و ر .

(٤) الحديث فى الفائق ٥٥/٢ و ٧٦/٣ .

(٥-٥) ليس فى ل .

(٦) زاد فى ل : بين - خطأ .

(٧) من ل ، وفى الأصل « مفترق » ، وفى ر « مفروق » .

(٨) فى ل : لكننا .

إلى الشاة فيحتسب بها في الصدقة .

[وقوله -١] : ولا يؤخذ منكم عشر البتات - يعنى المتاع ، يقول :
ليس عليه زكاة . و قال [أبو عبيد -١] : في حديثه ^٢ "عليه السلام" أنه نهى
عن قصع الرطبة .

قال أبو عبيد^٤ : القصع هو^٥ أن تخرجها من قشرها ؛ يقال : قصعتها ه
أقصعها قصعا .

و قال [أبو عبيد -١] : في حديثه ^٢ "عليه السلام" : لا جَلَبَ ولا جنب
و لا شِغار في الإسلام .

قال^٦ : الجلب في شيتين : يكون في سباق الخيل و هو أن يتبع الرجل
الرجل فرسه فيركض خلفه و يزجره و يُجلب عليه ، ففي ذلك معونة للفرس ١٠
على الجرى ، فهى عن ذلك . و الوجه الآخر في الصدقة أن يقدم المصدق
فينزل موضعا ثم يرسل إلى المياه فيجلب أغنام [أهل -٨] تلك المياه

(١) من ل و ر .

(٢) في ل و ر : حديث النبي .

(٣-٣) في ر : صلى الله عليه .

(٤-٤) ليس في ل .

(٥) ليس في ل و ر .

(٦) الحديث في (ت) نكاح : ٣ ، (حم) ٢ : ٥٩ ، ١٨٠ ، ٢١٥ ، ٣ : ١٦٢ ،

١٩٧ ، ٤ : ٤٢٩ ، ٤٣٩ ، ٤٤٣ و الفائق ١ / ٢٠٤ .

(٧) في ل و ر : قالوا .

(٨) من ر .

عليه فيصدقها هناك فهي عن ذلك، واسكن يقدم عليهم فيصدقهم على مياهمم وبأفنتهم .

جنب قال 'أبو عبيد': وأما الجنب فأن يجنب الرجل خلف فرسه الذي سبق عليه؛ فرسا عُرِيًا ليس عليه أحد، فإذا بلغ قريباً من الغاية ركب فرسه العري فسبق عليه، لأنه أقل إعياء و^٥ كلالاً من الذي عليه الراكب .

شعر وأما الشغار فالرجل يزوج أخته أو ابنته على أن يزوجه الآخر [أيضاً - ٦] ابنته أو أخته ليس بينهما مهر غير هذا^٧، وهي المشاغرة؛ و^٨ كان أهل الجاهلية يفعلونه، يقول الرجل للرجل: شاعرتي^٩، فيفعلان

(١) ليس في ل .

(٢-٣) ليس في ل و ر .

(٣) في ل: الفارس .

(٤) في ر: عليها .

(٥) في ر: أو .

(٦) من ل .

(٧) وزاد في الفائق ١/٧ «من قولهم: شغرت بني فلان من البلد - إذا أخرجتهم؛ قال: [الطويل]

ونحن شغرتنا ابني نزار كليها وكلبا بوقع مَرِهَبٍ متقارب

و من قولهم: تفرقوا شغرتي بغير، لأنهما إذا تبادلا بأختيهما فقد أخرج كل واحد منهما أخته إلى صاحبه وفارق بها إليه .

(٨) ليس في ل و ر .

(٩) بهامش ل «شغرت الكلب - إذا رفع رجله وبال على الجدار» .

ذلك فهي عنه .

وقال [أبو عبيد - ١] : في حديثه^٢ عليه السلام: من أشاد على مسلم عورة يشينه بها^٣ [بغير حق - ١] شأنه الله بها في النار يوم القيامة .

٦ قال أبو عبيد^٦ : قوله : أشاد - يعنى رفع ذكره^٧ ونوه به ، وشهره شيد
بالقيح ؛ وكذلك كل شيء رفعته فقد أشدته ؛ ولا أرى البيان المشيد ه
إلا من هذا ، يقال : أشدت البيان ، فهو مُشَاد ، وشيدته فهو مُشِيد - إذا
رفعته وأطلته .^٨ وأما^٩ البناء المَشِيد فن قوله تعالى^٩ ” وَبِئْرٍ مُّعَطَّلَةٍ
وَقَصْرِ مَشِيدٍ ”^{١٠} ، فانه من غير المشيد . هذا هو الذى نبى^{١١} بالمشيد
[وهو الجص - ١٢] .

(١) من ل و ر .

(٢) في ل و ر : حديث النبي .

(٣-٣) في ر : صلى الله عليه .

(٤) ليس في ل .

(٥) زاد في ل و ر : [قال] حدثناه أبو معاوية عن عبد الله بن ميمون عن موسى

ابن مسكين عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه ؛ والحديث في الفائق ١ / ٦٨٥ .

(٦-٩) ليس في ل .

(٧) زاد في ل و ر : بها .

(٨-٨) في ل و ر : فأما .

(٩) ليس في ل و ر .

(١٠) سورة ٢٢ آية ٤٥ .

(١١) في ل : يبنى .

(١٢) من ر ، و بهامش الأصل « المشيد - بكسر الشين : هو الجص - تمت ش

(باب الشين و الباء) . و ذكر الزمخشري في الفائق ١ / ٦٨٥ « وفي كتاب =

وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام أنه كان يعوذ الحسن

٨٤/ الف والحسين عليهم السلام: / أعيد كما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة .

همم قال أبو عبيد: الهامة - يعنى الواحدة من هوام الأرض، وهى ه دوابها المؤذية .

لمم وت قوله: لامة، ولم يقل: ملمة، وأصلها من ألمت إماما فأنا ملّم . يقال ذلك للشئ تأتبه وتلّم به؛ وقد يكون هذا من غير وجه، منها أن لا تريد طريق الفعل، ولكن تريد أنها ذات لَمَم فتقول على هذا المعنى: لامة ° [كما - ٧] قال الشاعر^٨: [الطويل]

= العين: الإشادة شبه التنديد هو رفعك الصوت بما يكره صاحبك؛ وأنشد: [الوافر]

أتانى أن داهية نادا أشاد بها على خطل هشام .

(١-١) فى ر: صلى الله عليه .

(٢-٢) ليس فى ل و ر .

(٣) زاد فى ل و ر: [قال] حدثني يزيد [بن هارون] عن سفيان [الثوري]

عن منصور عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه؛ والحديث فى (ت) طب: ١٨، (حم) ١: ٢٣٦ و ٢٧٠ .

(٤-٤) ليس فى ل .

(٥) ليس فى ل .

(٦) ليس فى ل و ر .

(٧) من ل و ر .

(٨) زاد فى ر: نابغة الذبياني، والبيت الآتى فى ديوانه ص ٢ .

كِلِينِي لِهَمَّ يَا أَمِيمَةَ^١ نَاصِبٌ وَ لَيْلِ أَقَاسِيهِ بَطِيءُ الْكُؤَاكِبِ
 وَإِنَّمَا هُوَ مَنْصِبٌ فَأَرَادَ [بِه-^٢] ذَا نَصَبٍ ؛ وَمِنْهُ^٣ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ^٤
 «وَأَرْسَلْنَا الرِّيَّاحَ لَوَاقِحَ-^٥» وَاحِدَتَهَا لَاقِحٌ عَلَى مَعْنَى أَنَّهَا ذَاتُ لَقْحٍ ،
 وَ لَوْ كَانَ هَذَا عَلَى مَعْنَى^٦ الْفِعْلِ لَقَالَ : مَلْقَحٌ ، لِأَنَّهَا تَلْقَحُ السَّحَابَ وَ الشَّجَرَ ؛
 وَ قَدْ رَوَى عَنْ عُمَرَ^٧ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^٨ فِي بَعْضِ الْحَدِيثِ : لَا أُوتِي بِحَالٍ ه
 وَ لَا مَحَلٍّ لَهُ إِلَّا رَجَمْتُهُمَا^٩ . فَقَالَ : حَالٌّ إِنْ كَانَ مَحْفُوظًا وَ هُوَ مِنْ أَحَلَّتْ
 الْمَرْأَةُ لِرُؤُوسِهَا وَ إِنَّمَا السَّكَّامُ أَنْ يُقَالَ مَحَلٌّ .

وَ قَالَ [أَبُو عَيْدٍ-^٢] : فِي حَدِيثِهِ^٩ « عَلَيْهِ السَّلَامُ » : مِنْ بَنِي مَسْجِدًا

(١) بِهَامِشِ الْأَصْلِ « التَّاءُ فِي أَمِيمَةَ زِيدَتْ بَعْدَ أَنْ حُذِفَتْ وَاحِدَةٌ قَبْلَهَا وَ لِذَلِكَ
 فَتَحَتْ هَذِهِ » .

(٢) مِنْ ل وَ ر .

(٣-٣) فِي ل وَ ر : قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى .

(٤) سُورَةُ ١٥ آيَةٌ ٢٢ .

(٥) لَيْسَ فِي ل وَ ر .

(٦) فِي ل وَ ر : مَذْهَبٌ .

(٧-٧) لَيْسَ فِي ل وَ ر .

(٨) الْحَدِيثُ فِي الْفَائِقِ ١/٢٨٤ ، وَ فِيهِ « يُقَالُ : حَلَّتْ لِفُلَانٍ امْرَأَتُهُ فَأَنَا حَالٌ وَ هُوَ مَحْلُولٌ

لَهُ - إِذَا نَكَحَهَا لِتَحُلَّ لِلزَّوْجِ الْأَوَّلِ ، وَ هُوَ مِنْ حَلِّ الْعَقْدَةِ ، وَ يُقَالُ : أَحَلَّتْهَا لَهُ

وَ حَلَّتْهَا . وَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ لَعَنَ الْمُحَلَّ وَ الْمُحَلَّلَ لَهُ ، وَ رَوَى :

لَعَنَ الْمُحَلَّ وَ الْمُحَلَّلَ لَهُ » .

(٩) فِي ل وَ ر : حَدِيثُ النَّبِيِّ .

(١٠-١٠) فِي ر : صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ .

ولو مثل مَفْحَص قِطَاةِ بَنِي لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ ١ .

فحص

[قال أبو عبيد - ٢]: قوله ٢: مَفْحَص قِطَاة - يعني ٢ موضعها الذي تَجْتَمِعُ

فيه؛ وإنما سمي مَفْحَصًا لأنها ٣ لا تَجْتَمِعُ ٣ حتى تفحص عنه التراب و تصير

إلى موضع مطمئن مستوي، ولهذا قيل: فحِصت عن الأمور ٤ - إذا أكثرت

المسألة عنها و النظر فيها حتى تصير منها إلى أن تنكشف لك [إلى - ٧]

ما تقنع به و تطمئن إليه منها ٥ .

و قال [أبو عبيد - ٧]: في حديثه ٦ عليه السلام ٦ أنه قننت شهرًا في

صلاة الصبح بعد الركوع يدعو على رِجْلِ و ذَكَوَان ٧ .

(١) زاد في ل و ر: [قال] حدثني الفزاري عن كثير المؤذن قال سمعت عطاء

ابن أبي رباح يحدث عن عائشة عن النبي صلى الله عليه ، [قال] وحدثنا أبو معاوية

عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر مثله ولم يرفعه؛ والحديث

في (حم) ١: ٢٤١ و الفائق ٢/ ٢٥٠ و المغيث ص ٤٤٣ .

(٢) من ر .

(٣) ليس في ل .

(٤) في ل و ر: سماه .

(٥-٥) من ل و ر، وفي الأصل: تجتم .

(٦) في ل: الأمر .

(٧) من ل و ر .

(٨) في ل و ر: حديث النبي .

(٩-٩) في ر: صلى الله عليه .

(١٠) زاد في ل و ر: [قال] حدثنا معاذ بن معاذ عن سليمان التيمي عن أبي مجلز

عن أنس [بن مالك] عن النبي صلى الله عليه؛ الحديث في الفائق ٢/ ٣٧٧ .

قال أبو عبيد^١ : قوله : قنت شهراً^٢ هو ههنا القيام قبل الركوع أو بعده قنت في صلاة الفجر يدعو ؛ وأصل القنوت في أشياء : فمنها القيام ، وبهذا جاءت الأحاديث في قنوت الصلاة ، لأنه إنما يدعو قائماً . ومن أين ذلك الحديث الآخر^٣ أن النبي عليه السلام سئل^٤ : أي الصلاة أفضل ؟ قال : طول القنوت^٥ - يريد طول القيام . ومنه حديث ابن عمر^٦ أنه سئل عن القنوت فقال : ما أعرف القنوت إلا طول القيام ثم قرأ " آمَنَ هُوَ قَانِتٌ إِتَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا - " .^٧ قال أبو عبيد : وقد يكون القنوت في حديث ابن عمر هذا الصلاة كلها ، ألا تراه يقول : ساجداً وقائماً ؟ وما يشهد على هذا الحديث^٨ عن النبي^٩ عليه السلام^{١٠} قال : مثل المجاهد

(١ - ١) ليس في ل .

(٢) ليس في ل و ر .

(٣ - ٣) في ل و ر : [قال] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي نسفيان عن جابر قال سئل النبي صلى الله عليه .

(٤) الحديث في (ت) مواقيت : ٨ ، ١٦ ، (ج ه) إقامة : ٢٠٠ ، (د) تطوع : ٢ والفائق ٣٧٧/٢ وفيه : هو طول القيام في الصلاة .

(٥) زاد في ل و ر : [قال] حدثني يحيى [بن سعيد] عن عبيد الله [بن عمر] عن نافع عن ابن عمر .

(٦) سورة ٣٩ آية ٩ ؛ والحديث في الفائق ٣٧٧/٢ .

(٧) زاد في ل و ر : المرفوع [قال] حدثني إسماعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

(٨ - ٨) في ر : صلى الله عليه .

(٩) ليس في ل .

في سبيل الله كمثل القانت الصائم^١ . قال أبو عبيد: يريد بالقانت المصلي ولم يرد القيام دون الركوع والسجود . وقد يكون القنوت أن يكون ممسكا عن الكلام في صلاته . ومنه حديث زيد بن أرقم^٢ قال: كنا نتكلم في الصلاة يكلم أحدهنا صاحبه إلى جنبه حتى نزلت هذه الآية ” وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ^٣ “ فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام . و القنوت أيضا الطاعة لله^٤ تعالى^٥ في قول عكرمة^٦ في قوله تعالى ” كُلُّ لَه قَانِتُونَ^٧ “ . قال : الطاعة .

و قال [أبو عبيد -^٨] : في حديثه^٩ ” عليه السلام “ أنه قال : الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت ، والأحمق من أتبع نفسه ،
١٠ هواها وتمنى على الله^{١١} .

(١) كذلك الحديث في الفائق ٣/٣٧٧ .

(٢) زاد في ل و ر : [قال] حدثنا هشيم قال أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد عن الحارث بن شبيل عن أبي عمرو والشيباني عن زيد بن أرقم .

(٣) سورة ٢ آية ٢٣٨ .

(٤) ليس في ل .

(٥) ليس في ل و ر .

(٦-٦) في ل و ر : [قال] حدثنا يحيى بن سعيد عن وائل بن داود عن عكرمة .

(٧) سورة ٢ آية ١١٦ و سورة ٣ آية ٢٦ .

(٨) من ل و ر .

(٩) في ل و ر : حديث النبي .

(١٠-١٠) في ر : صلى الله عليه .

(١١) زاد في ل و ر : [و] هو من حديث أهل الشام عن أبي بكر بن أبي مرزوم =

- قوله: دان نفسه، الدين يدخل في أشياء، فقوله ههنا^١: دان نفسه،
 يقول: أذها - أى استعبدها، يقال: دنت القوم أدينهم - إذا فعلت ذلك
 بهم؛ قال الأعشى يمدح رجلاً: [الخفيف]
 هو دان الرباب^٢ إذ كرهوا الدين دراكا بغزوة و صيال^٣
 ثم دانت بعد الرباب وكانت كذاب^٤ عقوبة الأقوال^٥ ه
 / فقال: هو دان الرباب - يعنى^٦ أذها، ثم قال: دانت بعد الرباب - أى ذلت
 [له^٧] وأطاعته؛ والدين لله تعالى^٨ من هذا إنما هو طاعته والتعبد له؛
 = عن خزيمة بن حبيب عن شداد بن أوس عن النبي صلى الله عليه؛ والحديث في (ت)
 قيامة: ٢٥، (جه) زهد: ٣١، (حم) ٤: ١٢٤، والفائق ٢/٤٢٣، وفيه «ثم تمنى
 على الله» .
 (١) في ل: هذا .
 (٢) بهامش الأصل «الرباب: خمس قبائل تجمعوا وتحالفوا - بكسر الراء - تمت
 (شمس العلوم باب الراء وما بعدها من الحروف في المضاعف)» .
 (٣) في ل «و ارتحال»، و بهامش ل «ويروى: و صيال» .
 (٤) بهامش الأصل «العذاب في لغة العرب: الضرب، و ليشهد عذابهما
 طائفة من المؤمنين*؛ والعذاب: المصيبة في النفس» .
 (٥) بهامش الأصل «جمع قيل، الملك من حمير، أصله يقول فأدغم - (شمس العلوم
 باب القاف و الياء)» . و البيتان في ديوانه ص ٢٢ و اللسان (دين) . في المعاجم
 المتداولة: القيل الملك و قيل هو الرئيس دون الملك و المرأة قبيلة، و أصله قيل
 كبيت و ميت و جمعه أقوال و أقبال و قبول .
 (٦) في ل: أى .
 (٧) من ل و ر .
 (٨) ليس في ل و ر .

والدين أيضا الحساب ، قال الله [تبارك و - ١] تعالى في الشهور " مِنْهَا
 أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ - ٢ " و لهذا قيل ليوم القيامة : يوم الدين ،
 إنما هو يوم الحساب ؛ وأما قول القطامي : [الكامل]
 أرمتِ المقاتلَ من فؤادك^٢ بعد ما كانت نوارُ تدينُك الأديانا^٤
 فهذا^٥ من الإذلال [أيضا - ١] . وقد يكون قوله : من دان نفسه - أى
 من^٦ حاسبها من الحساب . و الدين أيضا الجزاء ، من ذلك قولهم : كما
 تدين ثُدان^٧ ، والدين الحال . قال لى أعرابي : لو رأيتنى على دين غير هذه -
 أى حال غير هذه^٧ .

(١) من ل و ر .

(٢) سورة ٩ آية ٣٦ .

(٣-٣) ليس فل .

(٤) البيت في ديوانه ص ٥٨ ، وفيه « جنوب » مكان « نوار » .

(٥) فل و ر : فهو .

(٦) ليس فل و ر .

(٧-٧) ليس فل و ر ، و بهامش الأصل « و الدين : العادة ؛ قال [المثقب

العبدى] : [الوافر]

[يقول إذا درأت له وضيئى] أهدا نينه أبدا ودينى .

و ما بين الحاجزين من شمس العلوم باب الدال والياء وكذا الدين بمعنى العادة

في بيت تميم بن أبي : [البسيط]

يا دارسلى خلاء لا أكلفها إلا المرانة حتى تسام الدينا

فقيل : معناه عادة قلبك أو داء قلبك ، فمعنى الدين داء أيضا . والبيت في رسالة

الغفران للعرى طبع كيبلاى سنة ١٩٢٥ ج ١ ص ١٠٨ .

وقال [أبو عبيد - ١] : في حديثه ١ ٢ عليه السلام ٢ أنه قال ٤ :
مَثَلُ الْمُؤْمِنِ وَالْإِيمَانِ كَمَثَلِ الْفَرَسِ فِي أُخِيَّتِهِ يَجُولُ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى أُخِيَّتِهِ
وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ بِسَهْوٍ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْإِيمَانِ ٥ .

أخا ٤ قال أبو عبيد : قوله : في أُخِيَّتِهِ ٤ ؛ الْأَخِيَّةُ ٦ العروة التي تشد بها
الدابة وتكون في وتد أو سَلَّةٍ مَثْنِيَةٍ فِي الْأَرْضِ ٧ .

وقال [أبو عبيد - ١] في حديثه ٢ ٢ عليه السلام ٢ أنه دخلت عليه ٨
عجوز فسأل بها فأحى السؤال ٩ وقال : إنها كانت تأتينا ١٠ في زمان ١١
خديجة وإن مُحسن العهد من الإيمان ١١ .

(١) من ل و ر .

(٢) في ل و ر : حديث النبي .

(٣-٣) في ر : صلى الله عليه .

(٤-٤) ليس في ل .

(٥) زاد في ل و ر « بلغني ذلك عن ابن المبارك عن سعيد بن أبي أيوب عن
عبد الله بن الوليد عن أبي سليمان اللبتي عن أبي سعيد الخدري يرفعه ؛ والحديث
في (حم) ٣ : ٣٨ ، ٥٥ .

(٦) بهامش الأصل « أخية وزن فعيلة مقصورة ، جمعها أوأخي » (شمس العلوم
جاب الهمزة وانحاء) .

(٧) زاد في ر : وهو وتد والوتد أكثر في الكلام .

(٨) من ل و ر ، وفي الأصل « إليه » .

(٩) ليس في ر .

(١٠-١٠) في ل و ر : أزمان .

(١١) زاد في ل و ر : من حديث ابن المبارك بلغني ذلك عنه عن إبراهيم بن =

'قال أبو عبيد': العهد في أشياء مختلفة، فمنها الحفظ ورعاية الحرمه
والحق، وهو هذا الذي في الحديث؛ ومنها الوصية، وهو أن يوصي
الرجل إلى غيره كقول سعد حين خاصم عبد بن زمعة في ابن أمته فقال:
ابن أخي عهد إلىّ فيه أخي - أي أوصى إلىّ فيه^٢؛ وقال الله [تبارك و-^٤]
ه تعالى " أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ -^٥ "، يعني الوصية والأمر؛ ومن
العهد أيضا الأمان، قال الله تعالى: "لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ^٦" وقال:
"فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ -^٧"؛ ومن العهد أيضا اليمين
يخلف بها الرجل، يقول: علىّ عهد الله؛ ومن العهد أيضا أن تعهد الرجل
على حال [أو-^٤] في مكان، فيقول: عهدي به في مكان كذا وكذا
١٠. وبحال كذا وكذا، 'وعهدي به يفعل كذا وكذا'؛ وأما قول الناس:
أخذت عليه عهد الله وميثاقه، فإن العهد ههنا اليمين - وقد ذكرناه .

= محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن محمد بن زيد بن مهاجر يرفعه؛ والحديث في

المغيث ص ٤٢٣ .

(١-١) ليس في ل .

(٢-٢) ليس في ل و ر .

(٣) ليس في ل و ر .

(٤) من ل و ر .

(٥) سورة ٣٦ آية ٦٠ .

(٦) سورة ٢ آية ١٢٤ .

(٧) سورة ٩ آية ٤ .

وقال [أبو عبيد - ١]: في حديثه^٢ عليه السلام^٢ أن النواس بن سميان سأله عن البر والإثم، فقال: البر حسن الخلق والإثم ما حك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس^٤.

قال أبو عبيد^٥: قوله: ما حك في نفسك، يقال: ما حك في نفسي حكك الشيء - إذا لم تكن منشرح الصدر به وكان في قلبك منه شيء. ومنه حديثه ه الآخر: الإثم ما حك في صدرك وإن أفتاك عنه الناس وأفتوك^٦. ومنه حديث عبد الله: الإثم حراز^٧ القلوب^٨ - يعني ما حَزَّ في نفسك و حك فاجتبه فانه الإثم.

(١) من ل و ر .

(٢) في ل و ر: حديث النبي .

(٣-٣) في ر: صلى الله عليه .

(٤) زاد في ل و ر: وهذا يروى عن معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير ابن نفيير عن أبيه عن النواس بن سميان عن النبي صلى الله عليه؛ والحديث في (ت) زهد: ٥٢، (حم) ٤: ١٨٢ والفائق ٢٧٩/١، وفيه «أى أثر في قلبه وأوهمه أنه ذنب وخطيئة» .

(٥-٥) ليس في ل .

(٦) الحديث في الفائق ٢٧٩/١ .

(٧) في ل و ر: حواز؛ وبهامش الأصل «الحزاز: ما في النفس من الغيظ - بضم الحاء وفتحها وتشديد الزاى» .

(٨) كذا الحديث في الفائق ٢٥٦/١ . وفيه «ورواه بعضهم: حواز القلوب - أى يحوز القلوب ويغلب عليها ويجعلها في ملكته» .

وقال [أبو عبيد - ١]: في حديثه^٢ عليه السلام^١ أنه قال: الحج المبرور ليس له ثواب دون الجنة، قالوا: يا رسول الله! وما بره؟ قال: العجّ و النجّ^٥.

قال أبو عبيد^١: قوله: العجّ - يعني رفع الصوت بالتلبية؛ ومنه الحديث^٢ الآخر أن جبريل^٣ عليه السلام^٤ أتى النبي^٥ عليه السلام^٦ فقال: مَرُّ أصحابك برفع الصوت بالتلبية فانه من شعار الحج^٧. يقال منه: عججت فأنا أعجّ عَجًّا و عَجِجًا^٥.

وقوله: و النجّ - يعني نحر الإبل وغيرها، و أن يشجوا دماءها وهو السيلان؛ ومنه قول الله عز و جل^٨ "وَأَنْزَلْنَا مِنَ الْمُعْصِرَاتِ مَاءً

(١) من ل و ر .

(٢) في ل و ر: حديث النبي .

(٣-٣) في ر: صلى الله عليه وسلم .

(٤) في ل و ر: قيل .

(٥) زاد في ل و ر: [قال] حدثنا إسماعيل بن عياش عن إسحاق بن عبد الله بن

أبي فروة عن محمد بن المنكدر عن جابر [بن عبد الله] عن النبي صلى الله عليه؛ والحديث

في (ت) حج: ١٤، (ج) مناسك: ٦، (د) مناسك: ٨ .

(٦-٦) ليس في ل .

(٧) في ل: حديثه .

(٨-٨) ليس في ل و ر .

(٩) الحديث في (ج) مناسك: ١٦ .

(١٠-١٠) ليس في ر، و في ل: تبارك و تعالى .

تَتَجَاوَهُ^١ . وكذلك حديثه الآخر^٢ حين سأله المستحاضة فقالت :
إني أتَّجِهُ تَجَاؤًا - يعني سيلانه وكثرته .

/ وقال [أبو عبيد -^٤] : في حديثه^٥ عليه السلام أنه كان يقول : ٨٥ / الف
اللهم إني أسألك غِنَايَ وَغِنَى مَوْلَايَ^٦ .

قال أبو عبيد^٨ : قوله : غِنَى مَوْلَايَ ، المولى^٩ عند كثير من الناس ه ولى
هو ابن العمّ خاصّة و ليس هو هكذا ، ولكنه المولى فكُلّ ولىّ للإنسان^{١٠}
هو مولاه ، مثل الأب و الأخ و ابن الأخ و العمّ و ابن العمّ و ما وراء
ذلك من العصبه كلّهم ؛ ومنه قوله تعالى^{١١} : ” وَ إِنِّي خِشْتُ السَّمَوَاتِي مِنْ

(١) سورة ٧٨ آية ١٤٠ .

(٢) في ل و ر : صلى الله عليه .

(٣) الحديث في (ت) طهارة : ٩٥ ، (ج) طهارة ١١٧ ، (حم) ٦ : ٣٨٢ ،

٤٣٩ ، ٤٤٠ .

(٤) من ل و ر .

(٥) في ل و ر : حديث النبي .

(٦-٦) في ر : صلى الله عليه وسلم .

(٧) زاد في ل و ر : [قال] حدثني يحيى بن سعيد و يزيد عن يحيى بن سعيد عن

محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع يرفعه ؛ و الحديث في الفائق ٣ / ١٨٨ .

(٨-٨) ليس في ل .

(٩) ليس في ل .

(١٠) في ل : الإنسان .

(١١) ليس في ل و ر .

وَرَأَيْتُ ١- . ومما يبين لك أنّ المولى كلّ ولى حديث النبي
 عليه السلام^٢: أيما امرأة نكحت بغير أمر^٢ مولاها فنكاحها باطل^٤؛
 أراد بالمولى الولي . [و-^٥] قال الله عزّ وجلّ^٦ ”يَوْمَ لَا يُغْنِي مَوْلَى
 عَنْ مَوْلَى شَيْئًا ٧-“ . فتراه إنما عنى ابن العم خاصة دون سائر أهل
 بيته . وقد يقال للحليف [أيضا-^٨]؛ مولى؛ قال النابغة الجعدي: [الطويل]

مولى يحلف لاموالى قرابةٍ ولكن قطينًا يسألون الآتاويا^٩
 والآوى جمع إناوة وهى الخراج .

وقال [أبو عبيد-^٨] : فى ”حديثه عليه السلام“^١ نهانا رسول الله
 صلى الله عليه وسلم عن أن نستقبل القبلة بيول أو غائط ، فلما قدّمنا الشام
 ١٠ وجدنا مرافقهم قد استقبل بها القبلة فكنا نتحرف و نستغفر الله^{١١} .

(١) سورة ١٩ آية ٥ .

(٢-٣) فى ر: صلى الله عليه .

(٣) فى ل ور: إذن .

(٤) الحديث فى الفائق ٣ / ١٨١

(٥) من ل .

(٦-٧) فى ل: تبارك وتعالى .

(٧) سورة ٤٤ آية ٤١ .

(٨) من ل ور .

(٩) البيت فى اللسان (أتى ، ولى) ؛ و بهامش الأصل « [القطين] انخدم » .

(١٠-١١) فى ل ور: حديث أبى أيوب .

(١١) زاد فى ل ور: [قال] حدثناه إبراهيم بن سعد عن الزهرى عن عطاء =

١ قال أبو عبيد^١ : قوله : مرافقهم - يعنى الكُفُف ، واحدها مِرْفَقٌ^١ رفق
 ٢ ويروى أيضا^٢ : وجدنا مراحيضهم قد استقبل بها القبلة^٢ ؛ فهى تلك
 أيضا واحدها مرحاض . وهى المذاهب أيضا ، واحدها مذهب . ومنه
 الحديث الذى يرويه [عنه -^٣] المغيرة بن شعبة أنه كان معه فى سفر ، قال^٣ :
 فنزل فأبعد المذهب . وكل هذا كناية عن موضع الغائط .
 وقال [أبو عبيد -^٤] : فى حديثه عليه السلام الذى يرويه أبو أيوب
 قال^٤ : ما أدرى ما أصنع بهذه الكرايس ، وقد نهى رسول الله^٥ عليه السلام^٥
 أن تستقبل القبلة بول أو غائط^٥ .

٦ فالكرايس واحدها كِراس ، وهو الكنيف الذى يكون مشرفا

= ابن يزيد عن أبى أيوب عن النبى صلى الله عليه ؛ والحديث فى الفائق
 ١ / ٤٩٣ ، وفيه « مرافقها » مكان « مرافقهم » .

(١ - ١) ليس فى ل .

(٢) بهامش الأصل « مرافق - بفتح الميم مع كسر الفاء ، وبكسر الميم مع
 فتح الفاء » .

(٣ - ٣) فى ل ور : وفى حديث غير إبراهيم (بن سعد) .

(٤) الحديث فى (حم) ٥ : ٤١٦ ، ٤٢١ ، والفائق ١ / ٤٩٣ .

(٥) من ل ور .

(٦) ليس فى ل ور .

(٧ - ٧) فى ل : حديث أبى أيوب ، وفى ر : حديث النبى صلى الله عليه الذى
 يرويه أبو أيوب أيضا قال أبو أيوب .

(٨ - ٨) فى ر : صلى الله عليه .

(٩) الحديث فى الفائق ٢ / ٤٠٨ .

على سطح بقناة إلى الأرض، فإذا كان أسفل فليس بكرياس^١.
 و قال [أبو عبيد - ٣]: في حديثه^٢ عليه السلام^٣ أنه كان يُدلع
 لسانه للحسين بن علي^٤ عليها السلام^٥ فإذا رأى الصبي حمرة اللسان
 بهش إليه^٦.

٥ بهش قوله: بهش^٧ إليه، يقال للإنسان إذا نظر إلى الشيء فأعجبه فاشتراه
 فتناوله وأسرع إليه وفرح به: قد بهش إليه؛ وقال المغيرة بن حنبل التميمي
 يمدح رجلا: [الطويل]

سبقت الرجال الباهشين إلى الندى . فعلا و مجدا و الفعـال سبأئي^٨
 و قال [أبو عبيد - ٤]: في حديثه^٩ عليه السلام^{١٠} أنه قرأ عليه أني
 ١٠ فاتحة الكتاب فقال: و الذي نفسي بيده! ما أنزل الله^{١١} في التوراة ولا في

(١) في الفائق ٤.٨/٢ «في» مكان «إلى».

(٢) قال الزمخشري في الفائق «و هو في كتاب العين: الكرناس - بالنون».

(٣) من ل و ر.

(٤) في ل و ر: حديث النبي.

(٥-٥) في ر: صلى الله عليه.

(٦-٦) ليس في ل و ر.

(٧) زاد في ل و ر: [قال] حدثناه يزيد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة يرفعه؛

و الحديث في الفائق ١/١١٩، وفيه «حمرة لسانه» مكان «حمرة اللسان».

(٨) بهامش الأصل «البهش: الخفة، بهش يبهش - بفتح الطاء - أي أسرع
 و خف».

(٩) البيت في اللسان (بهش)، و في الفائق «إلى العلى» مكان «إلى الندى».

(١٠) ليس في ل و ر.

الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها، إنها السبع من المثاني والقرآن العظيم الذي أعطيت .

- قال أبو عبيد: وجدت المثاني على ما جاء في الآثار، وتأويل القرآن في ثلاثة أوجه: فهي في أحدها القرآن كله، منها قول الله عز وجل: "اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي تَقْشِيرُهُ مِنْهُ" - "فوق هـ" المعنى على القرآن كله؛ قال أبو عبيد: ويقال: إنما سمي المثاني لأن القصص والأنباء نُتيت فيه، ومنه [هذا-٦] الحديث أيضا. ألا تسمع إلى قوله: إنها السبع من المثاني؟ يريد تأويل قوله تعالى: "وَلَقَدْ -٦- آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ" -٦- والمعنى - والله أعلم - أنها السبع الآيات من القرآن، وهي في العدد ست، وقال النبي عليه السلام: سبع، ١٠ ويروى أن السابعة بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هـ فإنها تعد آية في فاتحة الكتاب (١) زاد في ل و ر: [قال] حدثنا إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه؛ والحديث في (حم) ٥ : ١١٤ والفائق ١/١٥٩، وفيه «القرآن» مكان «الفرقان» .
- (٢-٢) ليس في ل .
- (٣) في ل: أحد الوجوه .
- (٤-٤) في ل: تبارك وتعالى .
- (٥) سورة ٣٩ آية ٢٣ .
- (٦) من ل و ر .
- (٧) ليس في ل و ر .
- (٨) سورة ١٥ آية ٨٧ .
- (٩-٩) في ر: صلى الله عليه .

خاصة 'لا غير' ، يحقق ذلك حديث ابن عباس^١ في قوله: **وَلَقَدْ اتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي** ، قال: هي فاتحة الكتاب. وقرأها عليّ ابن عباس وعدّها فيها بسم الله الرحمن الرحيم^٢ . قال أبو عبيد^٣: فهذا أجود الوجوه من المثاني أنه القرآن كله ، وقال بعض الناس: بل فاتحة الكتاب هي السبع المثاني ، واحتجّ بأنها ثلثي في الصلاة في كل ركعة ، وفي وجه آخر أن المثاني ما كان دون المثين وفوق / المَقْصَل من السور^٤ ، ومنه حديث علقمة حين قدم مكة^٥ فطاف بالبيت أسبوعاً ثم صلى عند المقام ركعتين

٥ / ٨٥ ب

(١-١) ليس في ل و ر . و اختلف أهل العلم في كون البسمة آية من الفاتحة وغيرها من السور سوى سورة النمل لأنهم اتفقوا على كون البسمة جزء آية النمل (رقم ٣٠) وفي الاختلاف عشرة أقوال . و لتفصيل بيانها راجع روح المعاني ١/٣٣٠ . و ما يهمنا ههنا أن الحنفية قالوا بأنها آية فذة نزلت لبيان رؤس السور تيمنا و للفصل بينها و أنها ليست آية من الفاتحة وغيرها ، فعدوا « صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ » آية من السبع .

(٢) زاد في ل و ر : [قال] حدثنا حجاج عن ابن جريج عن أبيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس .

(٣) زاد في ل و ر « فقلت لأبي : أخبرك سعيد بن جبير عن ابن عباس أن بسم الله الرحمن الرحيم آية من كتاب الله ؟ قال : نعم » .

(٤-٤) ليس في ل .

(٥) في ل و ر : أحد .

(٦-٦) في ل : الوجه الآخر .

(٧-٧) في ل و ر : [قال] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال قدم علقمة مكة .

فقرأ فيهما بالسبع الطول ، ثم طاف أسبوعاً ثم صلى ركعتين قرأ فيهما
 [بالمئين ، ثم طاف أسبوعاً ثم صلى ركعتين قرأ فيهما - '] بالمئتين ،
 ثم طاف أسبوعاً ثم صلى ركعتين قرأ فيهما بالمفصل . و من ذلك حديث ابن
 عباس 'رضى الله عنهما' حين قال لعثمان : ما حملكم على أن عمدتم إلى سورة
 براءة و هي من المثين و إلى الأنفال و هي من المثاني فقرنتم بينهما و لم تجعلوا ه
 بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم ، فجعلتموها في السبع الطوال ، فقال عثمان :
 إن رسول الله 'عليه السلام' كان إذا أنزلت عليه السورة أو الآية يقول :
 اجعلوها في الموضع الذي يذكر فيه كذا و كذا ، و توفي رسول الله
 صلى الله عليه و آله و سلم و لم يبين لنا - ' أحسبه قال : أين نضعها ؟ ' و كانت
 قصتها شنيهة بقصتها فلذلك قرنتمُ بينهما .
 ١٠

(١) من ل و ر .

(٢-٢) ليس في ل و ر .

(٣-٣) في ر : صلى الله عليه .

(٤) زاد في ل : قال أبو عبيد .

(٥) في ل : أضعها .

(٦) ذكر الخازن هذا الحديث في تفسيره ٣ / ٤٦ و قال « قيل : إن الصحابة
 اختلفوا في أن سورة الأنفال و سورة براءة هل هما سورة واحدة أم سورتان
 فقال بعضهم : سورة واحدة ، لأنهما ترانما في القتال و مجموعهما معاً مائتان و خمس
 آيات فكانت هي السورة السابعة من السبع الطوال ؛ و قال بعضهم : هما سورتان ؛
 فلما حصل هذا الاختلاف بين الصحابة تركوا بينهما فرجة تنبيهاً على قول من
 يقول : إنهما سورتان و لم يكتبوا بسم الله الرحمن الرحيم بينهما تنبيهاً على قول =

قال أبو عبيد: «فالمثنى في هذين الحديثين تأويلهما فيما نقص عن المثنى» .

وقال [أبو عبيد - ٢] : في حديثه عليه السلام أنه قال: بنسبنا لأحدكم أن يقول: نسبت آية كيت وكيت، ليس هو نسي ولكن نسي،
 ه واستذكروا القرآن فلهو أشد تقضيًا من صدور الرجال من التعم من عقلمها .
 = من يقول: هما سورة واحدة .

وقال الآلوسى في تفسير آية « وَ لَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا » - أى سبع آيات وهى الفاتحة وقيل: سبع سور وهى الطول وهى فى رواية البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والأنعام والأعراف والأنفال وبراءة سورة واحدة وفى أخرى عذراء دون الأنفال السابعة وفى أخرى عديونس دونهما وفى أخرى عذ الكهف، وقيل: السبع آل حم، وقيل: سبع صحف - الخ؛ راجع روح المعاني ٤ / ٣٢٥ .

(١-١) ليس فى ل .

(٢) فى ل ور: من .

(٣) من ل ور .

(٤) فى ل ور: حديث النبى .

(٥-٥) فى ر: صلى الله عليه .

(٦) فى ل ور «عقله»، وزاد: [قال] حدثناه الأبار عن منصور عن أبى وائل عن عبد الله يرفعه؛ والحديث فى (حم) ١ : ٤٦٣ و الفائق ٢ / ٤٤٠، وفيه «قلوب الرجال» مكان «صدور الرجال» وفيه أيضا «يقال: كان الأمر كيت وكيت وذيت وذيت وكية وكية وذية وذية»، وهى كناية نحو كذا وكذا؛ والتاء فى كيت بدل من لام كية، ونحوها التاء فى ثنتان وفى بناءه الحركات الثلاث .

نسى

قال أبو عبيد: يقال: إن وجه هذا [الحديث - ١] إنما هو على التارك لتلاوة القرآن الجاني عنه، وما يبين ذلك قوله: واستذكروا القرآن^٢؛ وفي حديث آخر: تعهدوا القرآن^١ فليس يقال هذا إلا للتارك؛ وكذلك حديث^٢ الضحاک بن مزاحم^٢: ما من أحد تعلم القرآن ثم نسيه إلا بذنب يحدته، لأن الله تبارك وتعالى يقول: "وَمَا آصَابَكُمْ مِّنْهُ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ - ٤"، وإن نسيان القرآن من أعظم المصائب .

[قال أبو عبيد - ١]: إنما هذا على الترك، فأما الذي هو^٥ دائب في

تلاوته حريص على حفظه إلا أن النسيان يغلبه فليس من ذلك في شيء .

وما يحقق ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم^٦ قد كان ينسى الشيء^{١٠}.

(١) من ل و ر .

(٢) وقال ابن الأثير في النهاية ٤/١٥٠ « كره نسبة النسيان إلى النفس لمعنيين: أحدهما أن الله تعالى هو الذي أنساه إياه لأنه المقدر للأشياء كلها، والثاني أن أصل النسيان الترك، فكره له أن يقول: تركت القرآن أو قصدت إلى نسيانه، ولأن ذلك لم يكن باختياره؛ يقال: نساها الله وأنساه، ولو روى: نسي - بالتخفيف، لكان معناه ترك من الخير وحرم . »

(٣-٣) في ل و ر: الضحاک [قال] حدثنا ابن المبارك عن عبد العزيز بن رواد قال سمعت الضحاک بن مزاحم يقول .

(٤) سورة ٤٢ آية ٣٠ .

(٥) ليس في ل .

(٦-٦) في ل و ر: النبي .

(٧) زاد في ر: أنه .

من القرآن حتى يذكره . ومن ذلك حديث عائشة^١ أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع قراءة رجل في المسجد فقال : ما له رحمه الله ! لقد أذكرني آيات كنتُ نسيْتُها من سورة كذا وكذا^٢ .

و قال [أبو عبيد - ٤] : في حديثه^٣ عليه السلام^٤ أن رجلا أتاه بضباب قد احترشها فقال : إن أمة مُسِخَتْ فلا أدري لعل هذه منها^٥ .

حرس^٦ قال أبو عبيد^٧ : قوله : احترشها ، هو أن يأتي جُحر الضبّ فيدخل فيه عودا أو شيئا فيحركه حتى يسمع الضبّ فيظن أن حية تريد أن تدخل

(١) زاد في ل و ر : [قال] حدثني أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة .

(٢) الحديث في (حم) ٦ : ٦٢ .

(٣) زاد في ل « يتلوه حديثه صلى الله عليه أن رجلا أتاه بضباب قد احترشها فقال إن أمة مسخت - صلى الله على محمد النبي و على آله وسلم كثيرا . الجزء الثاني عشر (النسخة : عشرة) من غريب الحديث عن أبي عبيد القاسم بن سلام . بسم الله الرحمن الرحيم .

(٤) من ل و ر .

(٥) في ل و ر : حديث النبي .

(٦-٦) في ر : صلى الله عليه .

(٧) زاد في ل و ر : [قال] حدثني ابن مهدي عن شعبة عن علي بن ثابت عن زيد بن وهب عن ثابت بن وداعة ؛ والحديث في (حم) ٤ : ٢٢٠ ؛ ٥ : ٣٩٠ والفاثق

١/٢٤٩ والمغيث ص ١٤٩ .

(٨-٨) ليس في ل .

عليه الجَحْر - و الحَيَّة زعموا أنها تدخل عليه الجحر - فيستخرجه منه ، قال^١ :
 ومنه قيل هذا المثل : أظلم من الحَيَّة^٢ - فاذا سمع تلك^٣ الحركة أخرج ذنبه
 إليها ليضربها به^٤ ، فربما قطعها بائنتين^٥ ، فاذا رآه المحترش قد أخرج
 ذنبه قبض عليه [حتى -^٥] يحتذبه ؛ فهكذا يحترش الضباب فيما تقول
 الأعراب . وفي هذا الحديث من الفقه أنه لم يدع أكل الضب على التحريم^٥
 له -^٥] ولكن^٦ للتقدير .

وقال [أبو عبيد -^٥] : في حديثه^٧ عليه السلام^٨ في الضالة إذا
 كتمها قال : فيها قرينتها مثلها إن أداها بعد ما كتمها أو وُجِدَتْ عنده
 فعليه مثلها^٩ .

(١) ليس في ل .

(٢) المستقصى ١/ ٢٣٢ و مجمع الأمثال ١/ ٣٠٢ .

(٣) من ل ور ، وفي الأصل « بتلك » .

(٤) في ل ور : بائتين .

(٥) من ل ور .

(٦) في ل : لـكنه .

(٧) في ل ور : حديث النبي .

(٨-٨) في ر : صلى الله عليه .

(٩) زاد في ل ور : قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال حدثني عمرو بن

مسلم قال سمعت طاوسا وعكرمة يقولان قال رسول الله صلى الله عليه ذلك ؛

و الحديث في الفائق ٢/ ٣٢٧ .

قرن

قال أبو عبيد^١: قوله: [فيها -^٢] قرينتها مثلها، يقول: إن وجد [رجل -^٣] ضالة [وهي -^٤] من الحيوان خاصة، كأنه يعني الإبل والبقر والحيل [والبغال -^٥] والحمير، يقول: فكان ينبغي [له -^٦] أن لا يؤوبها فانه لا يؤوى الضالة إلا ضالًّا، وقال: ضالة المسلم حرق النار^٧؛ فان لم ينشدها حتى توجد عنده أخذها صاحبها وأخذ أيضا منه مثلها، وهذا عندي على وجه العقوبة والتأديب له، وهذا مثل قوله في منع الصدقة: إنا آخذوها و شطر إبله عزمة من عزمات ربنا^٨؛ وهذا كما قضى عمر رضي الله عنه^٩ /على حاطب^{١٠} وكان عبيده^{١١} سرقوا ناقة لرجل من مزينة فنحروها، فأمر عمر بقطعهم ثم قال: ردوهم على^{١٢} ا وقال لحاطب: إني أراك تجيعهم، ثم قال للزنى: كم كانت قيمة نأقتك؟ قال: طُلبت مني بأربعمائة [درهم -^{١٣}]، فقال لحاطب: اذهب فادفع إليه ثمانى مائة درهم^{١٤}! فأضعف عليه القيمة

٨٦/ الف

(١-١) ليس فى ل .

(٢) من ل و ر .

(٣) قد سبق الحديث على ١/٢٢ .

(٤) فى ل و ر: هو .

(٥) الحديث فى (د) زكاة: ٥، (حم) ٥: ٤، ٢ .

(٦-٦) ليس فى ل و ر .

(٧-٧) فى ل و ر: [قال] حدثنا عباد بن عباد عن محمد بن عمرو عن يحيى بن

عبد الرحمن بن حاطب عن أبيه أن عبيدا له .

(٨) انظر الفائق ٢/٣٢٧ .

عقوبة له ، لا أعرف للحديث وجها غير هذا؛ [قال أبو عبيد - ١] : وليس الحكم اليوم على هذا ، إنما يلزمونه القيمة^١ .
 وقال [أبو عبيد - ٢] : في حديثه^٢ عليه السلام^٣ حين ذكر أشراط الساعة فقال : من أشراطها كذا وكذا وأن ينطق الروبيضة ، قيل : يا رسول الله ! وما الروبيضة ؟ فقال : الرجل التافه ينطق في أمر العامة^٤ .

قال أبو عبيد^٥ : التافه - يعنى الخسيس الخامل من الناس ، وكذلك كل خسيس فهو تافه ؛ ومنه قول^٦ إبراهيم : تجوز شهادة العبد في الشيء التافه ؛ ومنه قول عبد الله [في - ٣] القرآن : لا يتفه ولا يتشان^٧ . وتأويل حديث

(١) من ر .

(٢-٢) ليس في ل .

(٣) من ل و ر .

(٤) في ل و ر : حديث النبي .

(٥-٥) في ر : صلى الله عليه .

(٦) زاد في ل و ر : [قال] حدثناه يزيد عن عبد الملك بن قدامة [عن إسحاق بن

أبي الفرات] عن المقبري عن أبي هريرة رفعه ؛ والحديث في (جه) فتن : ٢٤

والفائق ١/٤٤٨ ، وفيه : [الروبيضة] كأنه تصغير الرابضة ، وهو العاجز

الذي ربض عن معالي الأمور وجثم عن طلبها وزيادة التاء للمباغاة .

(٧) في ل : حديث .

(٨) انظر (خ) شهادات : ١٣ .

(٩) الحديث في (حم) ١ : ٤٠٥ ، والفائق ١/١٣٣ ، وفيه « هو من تفه الطعام -

إذا سنفخ ، وتفه الطيب - إذا ذهب رائحته بمرور الأزمنة » .

لكع

النبي 'عليه السلام' [هذا-^١] مثل الحديث الآخر: لا تقوم الساعة حتى يكون أسعد الناس [بالدينا-^٢] لُكِعَ بن لُكِعٍ^٣، وهو العبد والسفلة؛ ومنه قيل للامة: يالكع! ويروى عن عمر أنه كان إذا رأى أمة متقنعة ضربها بالدرة وقال: يالكع!^٤ أَتَشَبَّهِينَ^٥ بالحرائر؟ يقول: اكشفي رأسك! وكذلك يقال للرجل: يَا تُحِبُّكَ، وللأنثى: يَا خَبَاتِ، وكذلك عُذْرٌ وَعُدَارٌ؛ [و-^٥] من العُدْر^٦ حديث المغيرة بن شعبة ورأى عروة بن مسعود عمه^٧ يكتُم النبي 'عليه السلام' ويتناول لحيته يمسهَا، فقال: أمسك يدك عن لحية النبي 'عليه السلام' قبل أن لا تصل إليك! فقال عروة: يَا عُذْرًا! وهل غسلت رأسك من عُذْرَتِكَ إلا بالأمس^٨. ومما ثبت حديث الروبيضة ١٠. الحديث الآخر أنه قال: من أشرط الساعة أن يُرى رعاء الشاة رؤوس

(١-١) في ر: صلى الله عليه .

(٢) من ل و ر .

(٣) سبق الحديث مع شرحه على ٢/٢٢٣ .

(٤-٤) في ل و ر: لا تشبهى .

(٥) من ل .

(٦) زاد في الأصل « ومنه » سهوا .

(٧) ليس في ل .

(٨) الحديث في (حم) ٤ : ٣٢٤ والفائق ٢/٢١٤؛ وقال الزمخشري فيه

«[عُدْرٌ] معدول من غادر في النداء خاصة، ونظيره يافسُقٌ يافسُقٌ وُدُقٌ عُقُقٌ (قبل

أن لا تصل إليك) يريد قبل أن أقطع يدك، لأنه إذا قطعها لم تصل إليه، ويجوز

أن يتضمن الفعل ضمير اللحية ويعني أنه يحول بينها وبينه فلا تصل أيضا إلى

يده ولا يقدر على مسها» .

الناس ، وأن يرى العراة الجوّع يتبارون في البناء ، ' وأن تلد المرأة ربّها أو ربّتها ' .

وقال [أبو عبيد -^٢] : في حديثه^٢ عليه السلام؛ أنه بعث مصدقا فاتهى إلى رجل من العرب له إبل فجعل يطلب في إبله فقال له: ما تنظر؟ فقال^٥: بنت مخاض أو بنت لبون ، فقال^٦: إني لأرّه أن أعطى الله من ه مالى ما لا ظهر فيركب ولا لبن فيحلب فاخترها ناقة^٧ .

^٨ قال أبو عبيد^٨: قوله: فاخترها ناقة ، يقول: فاختر منها ناقة^٩ خير

(١-١) ليس في ل؛ وقد سبق الحديث على ٢٢٤/٢ وهناك «رعاء الغنم» بدل «رعاء الشاة» .

(٢) من ل و ر .

(٣) في ل و ر: حديث النبي .

(٤-٤) في ر: صلى الله عليه .

(٥) في ل و ر: قال .

(٦) في ل: قال .

(٧) زاد في ل و ر: [قال] حدثناه هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن يرفعه ؛

والحديث في الفائق ١ / ٣٧٨ .

(٨-٨) ليس في ل .

(٩) في الفائق ١ / ٣٧٨ «الاختيار: أخذ ما هو خير، وهو يتعدى إلى أحد

مفعوليه بواسطة من، ثم يحذف ويوصل الفعل، كقوله تعالى «وَأَخْتَارَ مُوسَىٰ

قَوْمَهُ» وأراد فاختر منها ناقة من الإبل؛ ويجوز أن يرجع الضمير إلى المطلوب

وتنصب ناقة على الحال، ويكون المختار منه محذوفا، وذلك سائغ في غير باب

حسب» وتجدها هذا الباب من حذف الجار في الكامل للبرد باب ٢ ص ٢١ .

و العرب تقول^١: اخترت بنى فلان - يريدون اخترت منهم رجلا؛ قال الله عز وجل "وَاخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا لِمِيقَاتِنَا"^٢، يقال: هو^٣ فى التفسير: إنما هو اختار موسى من قومه سبعين رجلا، و قال الراعى يمدح رجلا: [البسيط]

٥ اخترتك الناس إذ رتت خلائقهم واعتل من كان يُرجى عنده السؤل؛^٤ و يقال: اخترتك من الناس^٥.

و قال أبو عبيد: فى حديثه^٦ عليه السلام^٧ أنه سئل عن الإبل فقال: أعنان الشياطين^٨ لا تُقبل إلا مؤلّية و لا تدبر إلا مولية و لا يأتى^٩ نفعها إلا من جانبها الأشأم^{١٠}.

١٠ عن قوله: أعنان الشياطين^{١١} - بلغنى عن يونس بن حبيب البصرى أنه قال:

(١) زاد فى ر: هذا .

(٢) سورة ٧ آية ١٥٥ .

(٣) ليس فى ل و ر .

(٤) البيت فى اللسان (سول) .

(٥-٥) فى ل و ر: فقال اخترتك الناس - يريد من الناس .

(٦) فى ل و ر: حديث النبي .

(٧-٧) فى ر: صلى الله عليه .

(٨) من ل و ر، وفى الأصل: الشيطان .

(٩) فى ل: لا يأتىها .

(١٠) زاد فى ر: من حديث يروى عن أبي عوانة عن قتادة يرفعه إلى النبي صلى الله

عليه، و الحديث فى الفائق ١٩١/٢ .

(١١) من ر، وفى الأصل: الشيطان؛ و ليس فى ل .

أعنان كل شيء نواحيه ، وأما الذي نَحِكِيه نحن فأعناهُ الشيء نواحيه -
 قاله أبو عمرو وغيره من علمائنا ، فإن كانت الأعنان محفوظة فإنه أراد
 [أن - ١] الإبل من نواحي الشياطين أنها على أخلاقها وطبائعها ، وهذا
 شبيه بالحديث الآخر أنها خلقت من الشياطين ^١ ، وفي حديث ثالث :
 إن على ذروة كل بعير شيطاناً ^٢ .

وقوله : لا تقبل إلا مؤلّية ولا تدبر إلا مؤلّية ، فهذا عندي
 كالمثل الذي يقال فيها : إنها إذا أقبلت أدبرت وإذا أدبرت أدبرت ،
 وذلك لكثرة آفاتنا وسرعة فئائنا .

وقوله : لا يأتي خيرها إلا من جانبها الأشام - يعنى الشمال ،
 ويقال لليد الشمال : الشؤمى ؛ قال الأعشى : [الطويل]
 وأنحى على شؤمى يديه فزادها بأظماً من فرع الذؤابة أسحماً^٣
 ومنه قوله عز وجل ^٤ « وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمِ »^٥ -

(١) من ل و ر .

(٢) راجع (ج) مساجد : ١٢ ، (حم) ٤ : ٨٥ ، ٨٦ ؛ وفي الفائق ١٩١/٢ « وفي
 الحديث أنهم كرهوا الصلاة في أعطان الإبل لأنها خلقت من أعنان الشياطين » .

(٣) راجع (حم) ٤ : ٢٢١ .

(٤) كذا في النسخ ، ومر في الحديث « نفعها » .

(٥-٥) ليس في ل و ر ؛ والبيت في ديوانه ص ٢٠٢ ، وفي اللسان (شأم) « فخر »
 بدل « وأنحى » .

(٦-٦) في ل : قول الله جل ثناؤه ، وفي ر : قول الله تعالى .

(٧) سورة ٥٦ آية ٩ .

يريد أصحاب الشمال .^١ ومعنى قوله : لا يأتي نفعها إلا من هناك - يعني أنها لا تُحلب ولا تُرُكَب إلا من شمالها^٢ ، وهو الجانب الذي يقال له : الوحشي ،
 ٨٦/ب في قول الأصمعي ، / لأنه الشمال ؛ قال : و الأيمن هو الإنسي و الأنسي أيضا ؛ وقال بعضهم : [لا ، و لكن -^٣] الإنسي هو الذي يأتيه الناس
 ه في الاختلاب و الركوب ، و الوحشي هو الأيمن ، لأن الدابة لا تؤتى من جانبها الأيمن ، إنما تؤتى من الأيسر . قال أبو عبيد : وهذا هو القول^٤
 عندي ؛ [و -^٥] قال زهير يذكر بقرة أفرعتها الكلاب فانصرفت فقال : [الطويل]

فجالت على وحشيها وكأنها مسربله من رازقي^٦ مُعَضِّدٍ

١٠ و قال ذو الرمة يصف ثورا في مثل تلك^٧ الحال : [البسيط]

فانصاع جانبه الوحشي و انكدرت يَلْحَبْنَ لا يَأْتِلِي المَطْلُوب و المَطْلُوبُ^٨

يعني^٩ بالطلب الكلاب ؛ فعلى هذا أشعارهم ، و^{١٠} إنما هو الجانب الوحشي

(١-١) ليس في ل .

(٢) من ل و ر .

(٣) في ر : القوي .

(٤) البيت في ديوانه ص ٣٢٨ و اللسان (عضد) ؛ و بهامش الأصل « الرازي : ثياب كتان بيض ؛ العضد : المخطط » .

(٥) من ل و ر ، و في الأصل : ذلك .

(٦) البيت في ديوانه ص ٣٤ و اللسان (طلب ، لحب ، صوع) ؛ و بهامش الأصل « لحب يلحب - يفتح الحاء - يلحبن - أي يسرعن » .

(٧) في ل : يريد .

(٨) ليس في ل و ر .

الأيمن لأن الخائف إنما يفر من موضع الخافة إلى موضع الأيمن^١ .
 وقال أبو عبيد: في حديثه^٢ 'عليه السلام'^٣ أنه قال: نزل القرآن
 على سبعة أحرف كلها كافٍ شافٍ - وبعضهم يرويه: فاقراوا كما علّمتم^٤ .
 قال أبو عبيد^٥: قوله: سبعة أحرف - يعنى سبع لغات من لغات العرب، حرف
 وليس معناه أن يكون في الحرف الواحد سبعة أوجه، هذا لم يسمع به قط، ه
 ولكن يقول: هذه اللغات السبع متفرقة في القرآن، فبعضه نزل^٦ بلغة
 قریش، وبعضه بلغة هذيل، وبعضه بلغة هوازن، وبعضه بلغة أهل اليمن،
 وكذلك سائر اللغات ومعانيها مع^٧ هذا كله واحد؛ ومما يبين^٨ ذلك

(١) من هامش الأصل ول ور، وفي الأصل « الأيمن » .

(٢) في ل ور: حديث النبي .

(٣-٣) في ر: صلى الله عليه .

(٤) زاد في ل ور: [قال] حدثناه يحيى بن سعيد عن حميد عن أنس عن أبي بن
 كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم . [قال] وحدثني ابن مهدي عن مالك بن
 أنس عن الزهري عن عروة عن عبد الرحمن بن عبد القاري عن عمر عن النبي صلى
 الله عليه؛ والحديث في (حم) ٥ : ١١٤، ١٢٢، (د) وتر: ٢٢ و الفائق ١/٣٤، وفيه
 حديث آخر بمعناه « أتاه جبريل وهو عند أضاة بني غفار فقال: إن الله تعالى
 يأمرك أن تقرئ أمتك على سبعة أحرف » .

(٥-٥) ليس في ل .

(٦) ليس في ل .

(٧) في ل ور « في » .

(٨) زاد في ر: لك .

- قول ابن مسعود: [قد - ٢] سمعت القراءة فوجدتهم^٢ متقارين فقرأوا كما علمت إنما هو كقول أحدكم: هلم و تعال؛ وكذلك قال ابن سيرين: [إنما هو كقولك: هلم و تعال و أقبل، ثم فسره ابن سيرين - ٢] فقال في قراءة ابن مسعود " إِنْ كَانَتْ إِلَّا زَقِيَّةً وَاحِدَةً " . وفي قراءتنا ه " [إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيِّحَةً وَاحِدَةً - ٤] " و المعنى فيهما واحد ، و على هذا سائر اللغات . و قد روى في حديث خلاف^٥ هذا^٦ . قال: نزل القرآن على سبعة أحرف: حلال و حرام و أمر و نهى و خير ما كان قبلكم و خير ما هو كائن بعدكم و ضرب الأمثال . قال أبو عبيد^٧: و لسنا ندرى ما وجه هذا الحديث لأنه شاذ غير مسند، و الأحاديث المسندة المثبتة ترده . الأثرى
- ١٠ أن في حديث عمر الذي ذكرناه في أوله أنه قال: سمعت هشام بن حكيم ابن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها^٨ . و قد كان رسول الله^٩
- (١) زاد في ل و ر: [قال] حدثني أبو معاوية عن الأعمش عن أبي وائل عن عبدالله قال .
- (٢) من ل و ر .
- (٣) بهامش ل « يعنى القراءة » .
- (٤) سورة ٣٦ آية ٢٩ و ٥٣ .
- (٥) في ر: غير .
- (٦) زاد في ل و ر: من حديث الليث بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب عن سلمة ابن أبي سلمة عن أبيه يرفعه .
- (٧-٧) ليس في ل .
- (٨) من ل و ر، و في الأصل: تقرؤها .
- (٩-٩) في ل و ر: النبي .

صلى الله عليه أقرأنيها ، فأتيت به النبي عليه السلام فأخبرته فقال [له - ٢] :
 اقرأ ! فقرأ تلك القراءة فقال : هكذا أنزلت^٢ ؛ ثم قال لي : اقرأ فقرأت
 قراءتي فقال : هكذا أنزلت ، ثم قال : إن [هذا - ٤] القرآن أنزل على
 سبعة أحرف فاقروا ما تيسر منه^٥ . وكذلك حديث أبي بن كعب هو
 مثل حديث عمر أو نحوه . فهذا يبين لك أن الاختلاف إنما هو في اللفظ ،
 والمعنى واحد ، ولو كان الاختلاف في الحلال والحرام لما جاز أن يقال
 في شيء هو حرام : هكذا نزل ، ثم يقول آخر في ذلك بعينه : إنه حلال
 فيقول : هكذا نزل ، وكذلك الأمر والنهي ؛^٦ وكذلك الأخبار لا يجوز
 أن يقال في خبر قد مضى : إنه كان كذا وكذا فيقول : هكذا نزل ، ثم
 يقول الآخر بخلاف ذلك الخبر فيقول : هكذا نزل^٦ ؛ وكذلك الخبر ١٠
 المستأنف كخبر القيامة والجنة والنار ؛ ومن توهم أن في هذا شيئاً من
 الاختلاف فقد زعم أن القرآن يكذب بعضه بعضاً ويتناقض ، وليس
 يكون المعنى في السبعة الأحرف إلا على اللغات^٧ لا غير^٧ بمعنى واحد ،
 لا يختلف فيه في حلال ولا حرام ولا خبر ولا غير ذلك . قال أبو عبيد^٧ :

(١-١) في ر : صلى الله عليه .

(٢) من ل .

(٣) في ر : نزلت .

(٤) من ل و ر .

(٥) الحديث في (د) وتر : ٢٢ ، (ت) أبواب القراءات : ١ .

(٦-٦) سقطت من ل .

(٧-٧) ليس في ل .

إلا أنه في بعض الحديث: نزل القرآن على خمسة، وليس فيه ذكر أحرف^١،
فهذا قول^٢ قد يحتمل^٣ المعنى الآخر^٤.

و قال [أبو عبيد - ٤] : في حديثه^٥ عليه السلام^٦ : إن^٧ من شر ما

أعطى / العبيد - أو كلام هذا معناه - سُحَّ هالِعٌ و جبن خالِعٌ^٨ .

قال أبو عبيد : أما قوله : الهالِعُ فانه المحزن ، و أصله من الجزع ؛

قال أبو عبيدة : و الاسم منه الهَلَاعُ ، و هو أشد الجزع ؛ [و قد روى عن

الحسن في قوله ” إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا^٩ ” قال : بخيلاً بالخير - ٤] ؛

و يروى عن بكرمة^{١٠} في قوله : هلوعاء^{١١} قال : ضجورا ؛ قال أبو عبيد : و قد

يكون البخل و الضجر من الجزع .

(١) من ل و ر ، و في الأصل « الأحر ف » .

(٢) ليس في ل و ر .

(٣-٣) في ل و ر : أن يكون المعنى الذي جاء في حديث الليث .

(٤) من ل و ر .

(٥) في ل و ر : حديث النبي .

(٦-٦) في ر : صلى الله عليه .

(٧) زاد في ل و ر : يروى هذا عن موسى بن علي [بن رباح] عن أبيه عن

عبد العزيز بن مروان عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه ؛ و الحديث في (د)

جهاد : ٢١ ، (حم) ٢ : ٣٠٢ ، ٣٢٠ ، و القائي ٣ / ٢٠٩ .

(٨) سورة ٧ . آية ١٩ .

(٩-٩) في ل و ر : أنه .

و الجبن الخالغ : الذى يخلع قلبه من شدته^١ .
 وقال [أبو عبيد -^٢] : فى حديثه^٢ عليه السلام أنه سئل عن
 حريسة الجبل فقال : فيها غرم مثلها و جلدات نكالا ، فاذا آواها المراح
 ففصيا القطع^٥ .

قال أبو عبيد : وإنما هذا فى الإبل و البقر و الغنم فانها ربما أدركها
 الليل و هى فى الجبل لم تصل إلى مراحها فلا قطع على سارقها ، فاذا آواها
 المراح فكانت فى حرز و لها حافظ فعلى سارقها القطع . و فى هذا الحديث
 من الفقه أنه حيث ذكر القطع لم يذكر غرم السارق .

و قال [أبو عبيد -^٢] : فى حديثه^٢ عليه السلام : حين ذكر الدجال
 فقال : جُفال الشعر - فى صفة ذكرها^٦ .

(١) و قال ابن الأثير فى النهاية ٣٤٨/١ « و هو مجاز فى الخلع و المراد به ما
 يعرض من نوازع الأفكار و ضعف القلب عند الخوف » .

(٢) من ل و ر .

(٣) فى ل و ر : حديث النبى .

(٤-٤) فى ر : صلى الله عليه .

(٥) زاد فى ل و ر : [قال] حدثنا ابن عليه عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب

يرفعه ؛ و الحديث فى (جه) حدود : ٢٨ ، (ن) سارق : ١٢ و الفائق ٢٤٩/١ ، و فيه

حديث آخر و هو « لا قطع فى حريسة الجبل » ؛ و فى النهاية ٢٤٩/١ « و يقال للشاة

التي يدركها الليل قبل أن تصل إلى مراحها : حريسة ، و فلان يأكل الحرسات - إذا

سرق أغنام الناس و أكلها ؛ و الاحتراس أن يسرق الشيء من المرعى - قاله شمر .

(٦) زاد فى ل و ر : حديثه أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن حذيفة عن =

جفل

قال أبو عبيد^١: [قوله -^٢]: الجُفال - يعنى الكثير الشعر^٣؛ قال
ذو الرمة يصف شعرا: [الوافر]

وأسودُ كالأسودِ مُسبِكراً على المتبينِ مُنسدرا جُفالا؛

المسبكر: المسترسل، وقد يكون أيضا: المعتدل المستقيم - في غير هذا

٥ [الموضع -^٤]؛ و المنسدر: المنتصب، وبعضهم يرويه: منسدلا - من السدل،

وجك وهما سواء. وفي حديث آخر في الدجال: رأسه جُبك^٥. يقال: هى الطرائق^٦،

= النبي صلى الله عليه؛ والحديث في (جه) قتن: ٣٣، (حم) ٥: ٣٨٣، ٣٩٧ والفائق

١٩٩/١

(١-١) ليس في ل .

(٢) من ل و ر .

(٣) وقال الزمخشري في الفائق ١/١٩٩ « هو الكثير الشعر المجتمع؛ ومنه الجفالة الجماعة من الناس؛ وتقول العرب على لسان الضائنة: أولد خلا، وأجر جفالا، وأحلب كُثبا بجفالا؛ وزيد فيه [ولم تر مثلى مالا] .

(٤) في ديوانه ص ٤٣٥ « وأبجم » بدل « وأسود »، واللسان (سبكر، جفل) .

وفي الديوان « وروى: ميالا جفالا » .

(٥) من ل .

(٦) زاد في ل و ر: جك - مكررا؛ والحديث في (حم) ٤: ٢٠. والفائق ١/٢٢٩ .

(٧) وفي الفائق « واحدها: جباك أو جبيك، أو هو جمع جبيكة »؛ وفي المغيث

ص ١٣٦ « رأسه جبك - أى شعر رأسه متكسر من العودة، مثل الماء القائم

أو الرمل الذى تهب عليه الريح فيصير له جبك، وكساء محبك - أى مخطط،

و جباك اللبد السود أو غيرها تحاط بها أطرافه . وفي حديث آخر أنه محبل

الشعر - باللام، وقد فسره الهروي .

ومنه قوله تعالى^١ "وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْجُبُكِ"^٢ .

وقال [أبو عبيد -^٣] : في حديثه^٤ عليه السلام أنه قال : ليس أحد يدخل الجنة بعمله ، قيل : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته^٥ .

قال الأصمعي : قوله : يتغمدني^٦ ، يلبسني و يغشيني ؛ قال العجاج : ه غمد

[الرجز]

يُغَمِّدُ الأعداءَ جُونًا . مِرْدَسًا^٧

قال : يعني أنه يلقي نفسه عليهم ويركبهم و يغشيهم نفسه^٨ و يقبل عليهم ، و المردس : الحجر الذي يرمى به ، يقال : ردست أردس ردسا -

(١-١) في ل : قول الله تبارك و تعالى .

(٢) سورة هـ ، آية ٧ .

(٣) من ل و ر .

(٤) في ل و ر : حديث النبي .

(٥-٥) في ر : صلى الله عليه .

(٦) الحديث في (خ) رقائق : ١٨ ، (ج) زهد : ٢٠ ، (حم) ٢ : ٢٣٥ ، ٢٥٦ ،

٢٦٤ ، ٣١٩ ، ٣٢٦ ، ٣٤٤ ، ٣٨٥ ، ٣٩٠ ، ٤٥١ ، ٤٦٥ ، ٤٦٩ ، ٤٧٣ ، ٤٨٨ ، ٤٩٥ ،

٥٠٣ ، ٥٠٩ ، ٥١٤ ، ٥١٩ ، ٥٢٤ ، ٥٣٧ و الفائق ٢ / ٢٣٦ .

(٧) كذا في ل و ر ، وفي الأصل « إلا أن يتغمدني » .

(٨) كذا الشطر في اللسان (غمد) .

(٩) ليس في ل .

إذا رميت به^١. قال أبو عبيد: ولا أحسب قوله: بتغمدني، إلا مأخوذاً

من غمد السيف، لأنك إذا أغمدته فقد ألبسته إياه و غشيته به .

وقال [أبو عبيد-^١]: في حديثه^٢ عليه السلام: لولا بنو إسرائيل

ما تخنز الطعام ولا أتن اللحم، كانوا يرفعون طعام يومهم لغدهم^٥.

خنز ٥ قوله: تخنز - يعني أتن؛ وفيه لغتان: [يقال-^٦]: تخنز يخنز

وخزن يخزن - مقلوب، كقولهم: جذب وجذب^٧؛ قال طرفة: [الرملة]

ثم لا يخزن فينا لحمها إنما يخزن لحم المدخر^٨

وفي نتن اللحم أيضاً لغات^٩ في غير هذا الحديث، يقال: صل اللحم

(١) ليس في ل و ر .

(٢) من ل و ر .

(٣) في ل و ر: حديث النبي .

(٤-٤) في ر: صلى الله عليه .

(٥) كذلك الحديث في الفائق ١/٣٧٣ .

(٦) من ر .

(٧) قال الزمخشري في الفائق ١/٣٧٣ «ويحتمل أن يكونا أصليين، ومنه

الخنزوانة وهي الكبر لأنها تغير عن السمت الصالح، ووزنها فُعْلَوَانَةٌ، ويحتمل أن يكون فُنْعَلَانَةٌ من الخنز، وهو القهر والإذلال» .

(٨) البيت في اللسان (خزن)، وفي ديوانه طبع الشنقيطي ١٩٥٩ ص ٦٩

و الفائق ١/٣٧٣، وفيه «تخزن» مكان «يخزن» .

(٩) بهامش الأصل ما شرحه «أتن - وزن فَعَلَ، الثاء مثلثة ثم تاء مثناة ثم

نون؛ ويقال: نئت - بتقديم النون على الثاء، ونئت - بتقديم الثاء مثلثة على

النون - ثلاث لغات» .

وَأَصْلٌ وَحَمٌّ وَأَحْمَمٌ وَتَنَيْتُ وَتَنَيْتُ، كل هذا إذا أروح وتغير^١.

وقال [أبو عبيد - ٢]: في حديثه^٢ عليه السلام^٣ حين ذكر المدينة

فقال: من أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله إلى يوم القيامة

لا يقبل منه صرف ولا عدل^٤.

صرف
عدل

قال: الصرف التوبة^٥، والعدل الفدية^٦؛ [قال أبو عبيد - ٧]: وفي هـ

القرآن ما يصدق هذا التفسير قوله تعالى: "وَإِنْ تَعَدَّلْ كَلَّ عَدْلٌ لَّا يُؤْخَذُ

مِنْهَا"^٨، وقوله: "وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَاعَةٌ"^٩، فهذا

من قول النبي^{١٠} عليه السلام: لا يقبل منه^{١١} عدل. وأما الصرف فلا

(١) زاد في ل و ر: وبعض المحدثين لا يرفع هذا الحديث، [قال] حدثني حجاج

عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عكرمة لم يرفعه، ورفعه غيره.

(٢) من ل و ر.

(٣) في ل و ر: حديث النبي.

(٤-٤) في ر: صلى الله عليه.

(٥) زاد في ل و ر: [قال] سمعت هشياً يحدثه عن شيخ له قد سماه عن مكحول؛

والحديث في (خ) مدينة: ١، (د) مناسك: ٩٥، (ج) مقدمة: ٧، (حم)

١: ٨١، ١١٩، ١٢٦، ١٥١، ٢: ٣٩٨، ٥٢٦، ٣: ٢٤٢ والفائق ١٩/٢.

(٦) زيد في الفائق «لأنه صرف للنفس إلى البر عن الفجور».

(٧) من ل.

(٨) سورة ٦ آية ٧٠.

(٩) سورة ٢ آية ١٢٣.

(١٠) من ل، وفي الأصل و ر: منها - خطأ.

أدرى قوله: "فَمَا تَسْتَطِيعُونَ صَرْفًا وَلَا نَصْرًا" -١- " من هذا أو لا،
 وبعض الناس يحمله على هذا؛ ويقال: إن الصرف النافلة والعدل الفريضة .
 قال أبو عبيد^٢: والتفسير الأول أشبه بالمعنى . وقوله: من أحدث فيها
 حدثا أو آوى محدثا، فإن الحدث كل حد لله تعالى يجب على صاحبه أن يقيم
 عليه؛ وهذا شبيه بحديث ابن عباس في الرجل يأتي حدا من حدود الله تعالى
 / ثم يلجأ إلى الحرم أنه قال^٤: لا يقيم عليه الحد في الحرم، ولكنه
 لا يجالس ولا يبايع ولا يكلم حتى يخرج منه، فاذا خرج منه أقيم عليه
 الحد، فجعل النبي^٥ عليه السلام^٥ حرمة المدينة كحرمة مكة في المأثم في
 صاحب الحد [أن -٦-] لا يؤويه أحد حتى يخرج منها فيقام عليه^٦، وليس
 ١٠ حكمهما^٧ في الحدود في الدنيا سواء لأن الحدود لا يقيم بمكة إلا لمن أصابها
 بمكة ولكنها في المأثم سواء .

٨٧/ب

وقال [أبو عبيد -٦-]: في حديثه^٨ عليه السلام^٨ أنه كره عشر خلال

(١) سورة ٢٥ آية ١٩ .

(٢) في ل ور: أم .

(٣-٣) ليس في ل .

(٤) ليس في ل، وفي ر: يقال .

(٥-٥) في ر: صلى الله عليه .

(٦) من ل ور .

(٧) من ل و هامش الأصل، وفي الأصل ور: حكمها .

(٨) في ل ور: حديث النبي .

منها تغيير الشيب - يعنى تنفه و عزل الماء عن محلّه و إفساد الصبيّ غير مُحَرَّمه^١ .

قال أبو عبيد: أما تغيير الشيب، فإن تفسيره في الحديث أنه تنفه . غير

و أما عزل الماء عن محلّه، فإنه العزل عن النساء في النكاح . عزل

و أما إفساد الصبيّ غير مُحَرَّمه، فإن إفساد الصبيّ أن يجامع الرجل ه فسد

امراته^٢، وهى ترضع^٣، وهو الغيل والغيلة . ومنه حديث النبي^٤ عليه السلام^٥: لقد هممتُ أن أنهى عن الغيلة^٦، وقد ذكرناه في غير هذا الموضوع^٧ .

و قوله: غير مُحَرَّمه - يعنى أنه كرهه ولم يبلغ به التحريم .

(١) زاد في ل و ر: [قال] حدثنا جرير عن الركين بن الربيع عن القاسم بن حسان عن عمه عبد الرحمن بن حرملة عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه؛ والحديث في (ن) زينة: ١٧، (د) خاتم: ٣، (حم) ١: ٣٨٠، ٣٩٧، ٤٣٩ والفائق ٢/٢٤٣ .

(٢) في ل و ر: المرأة .

(٣) وفي المغيث ص ٤٤٧ « يعنى أن يطأ المرأة المرضعة فاذا حملت فسد لبنها وكان من ذلك فساد الصبي » .

(٤-٤) في ل و ر: حديثه .

(٥-٥) في ر: صلى الله عليه .

(٦) بهامش الأصل « الغيلة الذى في الحديث بكسر العين الجماع، وفتح العين الرضاع مع الحمل » .

(٧) قد سبق الحديث و شرحه على ٢/٩٩ و ١٠٠ .

و قال [أبو عبيد - ١] : في حديثه ^٢ عليه السلام ^٢ : ما من أمير عشرة إلا وهو يجيء يوم القيامة مغلولة يدها إلى عنقه حتى يكون عمله [هو - ١] الذي يطلقه أو يوتغه ^٤ .

طلق قوله : يطلقه - يعنى ^٥ ينجيه .

وتغ ^٥ وقوله : يوتغه - يعنى يهلكه ؛ يقال : وتغ الرجل يوتغه وتغنا - إذا هلك ، وتوتغه غيره ^٦ . و ^٧ يكون أيضا أن ^٨ يتغيه غيره في معنى يوتغه . ^٩ وبعضهم يرويه بالقاف ^{١٠} ، فأما من رواه ^{١١} بالقاف فانه لا وجه له عندنا ولا نعرفه .

(١) من ل و ر .

(٢) في ل و ر : حديث النبي .

(٣-٣) في ر : صلى الله عليه وسلم .

(٤) الحديث في (د) ملاحم : ١٥ ، (دى) سير : ٧٢ و الفائق ٣/١٤٣ .

(٥) في ل و ر : معناه .

(٦) زاد في ل و ر : قد .

(٧) بهامش الأصل « الحريرى : [الكامل]

ما إن يبالي [حين] يتتبع الهوى فيها أصلح دينه أم أوتغا »

وما بين الحاجزين من مقامات الحريرى ص ١٣٨ الطبع المجتبأى بدلهى سنة ١٣١٣ هـ .

(٨) زاد في ل : قد .

(٩) في ل و ر : أو .

(١٠-١٠) ليس في ل .

(١١) زاد في ل : يتفقه .

وقال [أبو عبيد - ١]: في حديثه^٢ عليه السلام^٣ قال: «على قافية»
رأس أحدكم ثلاث عُقَد . فإذا قام من الليل فتوضأ وصلى انحلت
عقدة^٥ .

قال أبو عبيد: القافية هي القفا، فكأن^٦ معنى الحديث^٦ أن على قفا
أحدكم ثلاث عقد للشيطان؛ وإنما قيل لآخر حرفٍ من بيت الشعر قافية^٥
لأنه خالف البيت كله، وكل^٧ كلمة تقفو البيت فهي قافية .
وقال [أبو عبيد - ١]: في حديثه^٢ عليه السلام^٣ أنه قيل له^٨ في
المسجد: «يا رسول الله^٩! هِدْهُ» فقال: بل عرش^{١٠} كعرش موسى
«عليه السلام^{١١}» .

(١) سن ل و ر .

(٢) في ل و ر: حديث النبي .

(٣-٣) في ر: صلى الله عليه وسلم .

(٤-٤) في الأصل: على كل قافية .

(٥) الحديث في الفائق ١/١٨٢ .

(٦-٦) في ل و ر: معناه .

(٧) في ل و ر: هي .

(٨) زاد في ر: يوماً .

(٩-٩) ليس في ل .

(١٠) بهامش الأصل «العرش: بناء من خشب يستظل به مثل ما تعرش الكروم -
تمت» .

(١١-١١) ليس في ل و ر؛ والحديث في الفائق ٣/٢٢٣ وفيه «بل عريش

كعريش موسى» .

هيد

'قال أبو عبيد: قوله: هِدَّةٌ؛ كأن سفيان بن عيينة يقول: معناه أصلحه،
وتأويله كما قال، وأصله أن^١ يراد به الإصلاح بعد الهدم، وكل شيء
حركته فقد هِدَّتَه تَهْيِئَةً هَيْدًا، فكأن المعنى أنه يهدم ثم يستأنف بناؤه
ويصلح.

٥ وقال [أبو عبيد - ٢]: في حديثه: عليه السلام^٥ أنه قال: من
منحه المشركون أرضًا فلا أرض له^٦.

قال أبو عبيد: وجهه عندنا - والله أعلم - أنه الذمى بمنح المسلم
أرضًا، والمنيحة العارية ليزرعها؛ قوله: فلا أرض له - يعني أن خراجها على
ربها المشرك، ولا يسقط الخراج عنه منحه المسلم إياها ولا يكون على
المسلم خراجها؛ وهذا مثل حديثه الآخر: ليس على المسلم جزية^٧.

منح

(١-١) ليس في ل.

(٢) في ل ور: أنه.

(٣) من ل ور.

(٤) في ل ور: حديث النبي.

(٥-٥) في ر: صلى الله عليه.

(٦) زاد في ل ور: وهذا الحديث يروى عن بقية بن الوليد عن وزير بن عبد الله

الحولائي عن محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عمر بن

الخطاب عن النبي صلى الله عليه. قوله: من منحه المشركون أرضًا فلا أرض له؛

والحديث في الفائق ٣/٥٠.

(٧) زاد في ل ور: يروى ذلك عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه عن النبي صلى الله

عليه؛ والحديث في (ت) زكاة: ١١١، (جم) ١: ١٢٣، ٢٨٥٠.

و قال [أبو عبيد - ١] : في حديثه^١ عليه السلام^٢ حين ذكر الله^٣ تعالى فقال : حجابہ النور^٤ لو كَشَفَهُ لأحرقَتْ سُبحَاتُ وجهه ما انتهى إليه بصره^٥ .

يقال في السُّبْحَةِ : إنها جلال وجهه ونوره^٦ . ومنه قيل : سبحان الله ، سح
إنما هو / تعظيم الله و تنزيهه^٨ ؛ وهذا الحرف^٩ قوله : سُبحَاتُ وجهه^{١٠} ، ٥ / ٨٨ الف
لم نسمعه إلا في هذا الحديث^{١١} .

- (١) من ل و ر .
(٢) في ل و ر : حديث النبي .
(٣-٣) في ر : صلى الله عليه .
(٤) زاد في ل : تبارك و .
(٥) بهامش الأصل « و روى : النار » ؛ كذا في (حم) ٤ : ٤٠١ .
(٦) زاد في ل و ر : هذا يروى عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه ؛ والحديث في (جه) مقدمة : ١٣ ، (حم) ٤ : ٤٠٥ و النهاية ٢ / ١٥١ .
(٧) بهامش الأصل « و قيل [معناه] : محاسنه ، و قيل : إن سُبحَاتُ وجهه كلام معترض بين الفعل و المفعول - أي لأحرقَتْ ما انتهى إليه بصره ؛ سبحات وجهه مثل سبحان الله ، و المعنى فيه مثل قوله تعالى " فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا و خر موسى صعقاً " و هي معرفته الضرورية » .

- (٨-٨) في ل و ر : تعظيم له و تنزيهه .
(٩-٩) ليس في ل .
(١٠) ليس في ل و ر .

(١١) بهامش الأصل « و روى عن جبريل أن الله دون العرش سبعين حجاباً لو دونوا من أحدها لأحرقتنا سبحات وجه ربنا - تمت من النهاية (٢ / ١٥١) » ، وكذا في الفائق ٢ / ٣٤٥ ، وفيه « السبحة اسم لما يسبح به » و في المغيث ص ٢٦٥ =

و قال [أبو عبيد - ١] : في حديثه ^٢ عليه السلام ^٢ : إن أكبر الكبائر؛ أن تقاتل أهل صفقتك و تبدل سنتك و تفارق أمتك ° .

صفق قال : قتاله أهل صفقتك أن يعطى الرجل عهده و ميثاقه ثم يقاتله ؛ و تبدل سنته أن يرجع أعرابيا بعد هجرته ، و مفارقتة أمتة أن يلحق بالمشركين .
٥ قال أبو عبيد : و هذا التفسير كله في الحديث ، و لا أدري أهو عن

= « حكي عن النضر بن شميل أيضا أن معناه لو كشفها لأحرقت - يعني النار - و العياذ بالله - كل شيء ، فعني سبحات وجهه سبحان وجهه و عائذ بوجهه ؛ و سبحات وجهه اعترض بين الفعل و المفعول كما تقول : لو دخل الملك البلد لقتل - و العياذ بالله - كل من في البلد ، هذا معنى كلامه و المفهوم منه و قيل : معناه تنزيه له - أي سبحان وجهه ؛ و قيل سبحات الله تعالى : جلاله و عظمته ؛ و قيل : أضواء وجهه ؛ و قيل : سبحات وجهه محاسنه لأنك إذا رأيتة قلت : سبحان الله » . كذا في اللسان (سبح) ، و في اللسان أيضا « و أقرب من هذا كله أن المعنى : لو انكشف من أنوار الله التي تحجب العباد عنه شيء لأهلك كل من وقع عليه ذلك النور كما خر موسى على نبينا و عليه السلام صعقا و تقطع الجبل دكا لما تجلى الله سبحانه و تعالى . و يقال : السبحات مواضع السجود » .

(١) من ل و ر .

(٢) في ل و ر : حديث النبي .

(٣ - ٣) في ر : صلى الله عليه .

(٤) زاد في ل : عند الله .

(٥) زاد في ل و ر : [قال] حدثناه حجاج عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد

[جدعان] عن الحسن يرفعه ؛ و الحديث في الفائق ٢ / ٢٧٧ .

(٦ - ٦) ليس في ل .

الحسن أو غيره^١ .

وقال [أبو عبيد -^٢] : في حديثه^٢ عليه السلام : لا تغارُ التحية^٥ .

فالغِرارُ النقصان^٦ ، وأصله من غرار الناقة ، وهو^٧ أن ينقص
لبنها ، يقال : [قد -^٨] غارت الناقة^٨ ، فهي مغارٌّ . فمعنى الحديث أنه
لا ينقص السلام ، ونقصانه أن يقال : السلام عليك ، وإذا سلم^٩
[عليك -^٩] أن تقول : و عليك^{١٠} ، والتمام أن تقول : السلام عليكم ،
وإذا رددت^{١١} أن تقول : و عليكم ؛ وإن كان الذي يستلم عليه
أو يرد^{١٢} عليه واحداً ؛ وكان ابن عمر يردّ كما يستلم عليه .

وقال [أبو عبيد -^٢] : في حديثه^٢ عليه السلام : أنه قال في بعض

أسفاره : تَحَيَّنُوا نَوْقَكُمْ^{١٣} .

١٠

(١) ذكر الزمخشري في الفائق ٢/٢٧ أنه عن الحسن .

(٢) من ل و ر .

(٣) في ل و ر : حديث النبي .

(٤-٤) في ر : صلى الله عليه .

(٥) الحديث في الفائق ٢/٢١٩ .

(٦) زاد في ر « قال : السلام التحية » .

(٧) قد سبق الحديث « لا غرار في صلاة ولا تسليم » على ٢/١٢٨ ؛ وانظر لمعنى

الغرار الكامل للبرد ص ٢٤ .

(٨) في ر : هي .

(٩) ليس في ل و ر .

(١٠-١١) في ل : إن أردت .

(١١) في ل : يسلم .

(١٢) الحديث في الفائق ١/٣١٧ .

حين

قال أبو عمرو: التحيين أن تحلبها مرة واحدة، يقال: قد حيينها -

إذا جعل لها ذلك الوقت؛ قال المخبّل: [الطويل]

إذا أفنت أروى عيالـك أفئها

وإن حيينت أربي على الوطـب حيينها^١هـ 'أوقال [أبو عبيد - ٢]: في حديثه^٢؛ عليه السلام^٣ حين قال: فلعلطبًا أصابه ثم نشره^٤ يُقْلُ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ^٥.قال أبو عبيد: قال الأصمعي: الطبّ^٦ السحر، وإنما كنى عن السحر

طب

بالطبّ كما كنى عن اللديغ بالسليم؛ والطبّ: الرجل الحاذق بالأمور^٧؛

قال عنتره: [الكامل]

(١) البيت في اللسان (أفن، حين)؛ وزاد في ر «التأفين أن لا تجعل لها وقتا

تحلب فيه».

(٢) سقط الحديث الآتي مع شرحه من ل .

(٣) من ر .

(٤) في ر: حديث النبي .

(٥ - ٥) في ر: صلى الله عليه .

(٦) بهامش الأصل « نشره: عوذه؛ والنشرة - بضم النون - رقية وعودة

(شمس العلوم باب النون والشين) » .

(٧) الحديث في الفائق ٧٦/٢ .

(٨) بهامش الأصل « في الشمس: الطبّ - بكسر الطاء: السحر (باب الطاء

والباء) » .

(٩) ليس في ل .

إن تُغْدِي دُونِي الْفِنَاعِ فَإِنِّي طَبَّ بِأَخَذِ الْفَارِسِ الْمَسْتَلْمِ
وَالْمَسْتَلْمِ الَّذِي لَبَسَ لِأَمَتِهِ، وَاللَّأَمَةُ الدَّرْعُ .

وقال [أبو عبيد - ٢]: في حديثه^٥ عليه السلام^٥ أنه قال: يُحْشِرُ
النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بِيضَاءِ عَفْرَاءٍ كَقُرْصَةِ الشَّقِيِّ لَيْسَ فِيهَا
مَعْلَمٌ لِأَحَدٍ .

٥ قوله: عَفْرَاءٌ^٦، الْأَعْفَرُ: الْأَبْيَضُ لَيْسَ بِشَدِيدِ الْبَيَاضِ .

عفر و النقي: الحواري؛ وَالْمَعْلَمُ: الْأَثَرُ؛ قَالَ الشَّاعِرُ: [المديد]

يَطْعَمُ النَّاسَ إِذَا أَحْمَلُوا مِنْ نَقِي فَوْقَهُ أَدْمَةٌ^٨

وقال [أبو عبيد - ٢]: في حديثه^٥ عليه السلام^٥ أنه أفاض وعليه

السكينة وأوضع في وادي مُحَصَّرٍ .

(١) البيت في اللسان (طب، غدف، لأم) وفي معلقته وديوانه ص ٧٩ طبع

بيروت ١٩٠١ .

(٢) زاد في ر: قد .

(٣) من ل و ر .

(٤) في ل و ر: حديث النبي .

(٥-٥) في ر: صلى الله عليه .

(٦) الحديث في (خ) رفاق: ٤٤، (م) منافقين: ٢٨ و الفائق ٢/ ١٦٧ .

(٧-٧) ليس في ل .

(٨) البيت في اللسان (نقا) و الفائق بدون نسبة .

(٩) الحديث في (حم) ٣: ٣٣٢، ٣٦٧، ٣٩١ و الفائق ٢/ ٣٠٧، وفيه

« (الإفاضة) في الأصل: الصب، فاستعيرت للدفع في السير - كما قالوا:

صب في الوادي، ومنه حديثه صلى الله عليه وآله وسلم: ثم صب في دقران - =

وضع قال 'أبو عبيد': الإيضاع سير مثل الخبب، وهو من سير الإبل،

يقال له: الإيضاع؛ وقال الشاعر: [الوافر]

إذا أعطيتُ راحلة ورحلا فلم أوضع فقام عليّ ناعي^١

وقال [أبو عبيد - ٢]: في حديثه^٢ عليه السلام^٣ حين دفع من

عرفات العنق فاذا وجد فجوة نصر^٤.

نصص قال 'أبو عبيد': النص التحريك حتى يستخرج من الدابة أقصى

سيرها؛ قال الشاعر: [الرجز]

= وأصله أفاض نفسه أو راحلته ولذلك فسروه بدفع إلا أنهم رفضوا ذكر المفعول، ولرفضهم إياه أشبه غير المتعدى، فقالوا: أفاض البعير بجرته، وأفاض بالقلاح - إذا دفعها وضرب بها .

(١-١) ليس في ل .

(٢) البيت في اللسان (وضع) بدون نسبة .

(٣) من ل و ر .

(٤) في ل و ر: حديث النبي .

(٥-٥) في ر: صلى الله عليه .

(٦) الحديث في (حم) ٥: ٢٠٥ و الفائق ١/ ٤٠٢، وفيه «أى ابتداء السير من عرفات، وحقيقته دفع نفسه منها ونحّأها، وانتصاب العنق كانتصاب الخيزلي والقهقري في قوطم: مشى الخيزلي ورجع القهقري في أحد الوجهين . (والعنق) السير الفسيح .

(الفجوة) المتسع من الأرض، يقال: بين دور آل فلان فجوة .

وفي المغيث ص ٤٢: «كان يسير العنق، وهو سير وسيع، ومنه: دابة

مُعنق وعنق، وللبلابة معناق .»

و تقطع الخرق بسير نص

و قال [أبو عبيد - ٢] : في حديثه^٢ عليه السلام^١ : إنه كسا امرأة قَبْطِيَّةً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مرها فلتتخذ تحتها غلالة لا تصف حجم عظامها* .

يقول : إذا لصق الثوب بالجسد أبدى عن خلقها^٥ .

و قال [أبو عبيد - ٢] : في حديثه^٢ عليه السلام^١ : أنه نهى^٧ عن

التلقي وعن ذبح ذوات الدّر وعن ذبح قِنِيّ الغنم^٨ .

قال أبو عبيد : ذوات الدر ذوات اللبن .

وقى الغنم التي تقتنى للولد أو اللبن ؛ ويقال : قِنوة و قُنوة ،

و المصدر [منه - ٢] القنيان و القنيان ؛ قال الشاعر^٩ : [البسيط]

لو كان للدهر مالٌ كان مُتَلِدَهَ لكان للدهر صخر مال قُنِيانٍ^{١٠}

(١) كذا الشطر في اللسان (نمصص) بدون نسبة .

(٢) من ل و ر .

(٣) في ل و ر : حديث النبي .

(٤-٤) في ر : صلى الله عليه .

(٥) الحديث في (حم) ٥ : ٢٠٥ و الفائق ٢/٣٠٩ .

(٦) قال الزمخشري في الفائق ٢/٣٠٩ « هي من ثياب مصر » .

(٧-٧) في ل : نهى رسول الله .

(٨) و الحديث في الفائق ٢/٤٠٧ ، و فيه « ذات الدر » مكان « ذوات الدر » .

(٩) بهامش الأصل « [هو] أبو المثلّم الهذلي » - انظر القسم الثاني من ديوان

الهذليين ص ٢٣٨ و اللسان (قنا) .

(١٠) و بهامش الأصل « بعده » [البسيط]

لقا

والتلقى أن يتلقى الرجل الأعراب تقدم بالسلعة ولا تعرف سعر السوق فتبيعها رخيصة^١.

وقال [أبو عبيد -^١] : في حديثه^٢ عليه السلام أنه أتى برجل نُعِتَ له الكبي فقال: اكوه أو ارضفوه^٣.

رضف ٥ فالرضف^٤: الحجارة تسخن ثم يكمد بها.

وقال [أبو عبيد -^٢] : في حديثه^٢ عليه السلام^٥ حين قال^٦:

«ألا أنبئكم ما العضة؟» قالوا: بلى يا رسول الله! قال^٧: هي النميمة^٨.

٨٨/ب / قال أبو عبيد: وكذلك هي عندنا^٩؛ قال الشاعر: [المتقارب]

= أبي الهزيمة نابٍ بالعظيمة متدلاف الكريمة لا يسقط ولا واني^{١٠}.

(١) في المعيث ص ٢٨٠ «هو أن يستقبل الحضري البدوي فيخبره بكساد ما معه فيشتره منه بوكس بل يترك حتى يهبط به الأسواق فيشتره كل من يحتاج إليه دون أن يختص به بعضهم».

(٢) من ل و ر.

(٣) في ل و ر: حديث النبي.

(٤-٤) في ر: صلى الله عليه.

(٥) الحديث في (حم) ١: ٤٠٦ و الفائق ١/ ٤٨٥.

(٦) في ل و ر: قال الرضف.

(٧-٧) ليس في ل.

(٨) الحديث في (م) بر: ١٠٢، (حم) ١: ٤٣٧ و الفائق ٢/ ١٦١.

(٩) وقال ابن الأثير في النهاية ٣/ ١١٩ «هي النميمة القالة بين الناس - هكذا

يروى في كتب الحديث، والذي جاء في كتب الغريب: ألا أنبئكم ما العضة؟ =

أعوذ بربي من الناقتات في عقد العاضه المعضه^١

^١يقال: العضه و العضه و العاضه من العضيه^٢.

= بكسر العين وفتح الضاد. و قال الزمخشري في الفائق ٢/١٦١ «أصلها العضه فعلة من العضه، و هو البهت، فحذفت لامه كما حذفت من السنة و الشفة، و تجمع على عضين. قال يونس: بينهم عضه قبيحة من العضيه. و فسرعنهم قوله تعالى "جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ*" بالسحر لأنه كذب. و نحوها العضه من الشجر في قوله: [الطويل]

إذا مات منهم سيد سود ابنه و من عضه ما يبتن شكرها

و قد جاء بأصلها من قال: [الرجز]

يحط من عمائه الأروبا يترك كل عضه عصيا.

(١) البيت في اللسان (عضه) بدون نسبة؛ و فيه «عضه العاضه» بدل «عقد العاضه».

(٢-٢) ليس في ل و ر؛ و بهامش الأصل «العضه: السحر بلغة قريش، و في الحديث: لعن الله العاضه و المستعضه - أي الساحرة و طالبة السحر؛ قال الشاعر: [الكامل]

ولاندتني بعرضتها الماء الى و لاندت العواضه و التميما

و العاضه من الحيات ما يقتل فوراً إذا نهش» و في إصلاح الغلط ص ٣٣ و ٣٣ «قال أبو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه و سلم أنه لعن العاضه و المستعضه.

قال أبو عبيد: العضه هو النميمة، و احتج بقول الشاعر: [المتقارب]

أعوذ بربي من الناقتات في عقد العاضه المعضه

هذا قول أبي عبيد. قال أبو عهد: و قال عكرمة: العضه بلسان قريش السحر، =

وقال [أبو عبيد - ١] : في حديثه^١ عليه السلام^٢ حين قال : من رأى مقتل حمزة؟ فقال رجل أعزل: أنا رأيت^٣.

عزل قال [أبو عبيد - ٥] : الأعزل الذي لا سلاح معه؛ قال الأحوص :
[الكامل]

هـ وأرى المدينة حين كنت أميرها أمين البرىء بها ونام الأعزل^٤
وقال [أبو عبيد - ١] : في حديثه^٥ عليه السلام^٦ أنه قال^٧ لزيد :
أنت مولانا فَحَجَل^٨.

حجل قال^٩ أبو عبيد^{١٠} : الْحَجَلُ أن يرفع رجلا وَيَقْفَزَ على الأخرى
= و العاضة الساحرة، والستعضة التي تسألها أن تسحر لها؛ وفي البيت الذي
استشهده أبو عبيد ما دل على أنه السحر لأن الفائقات في العقد هن السواحر،
و العضة في غير هذا الحديث في غير هذا البيت قد يكون الغيبة، وقد تكون
النميمة عضها، لأن الغيبة يدخلهما كثيرا.

(١) من ل و ر .

(٢) في ل و ر : حديث النبي .

(٣-٢) في ر : صلى الله عليه .

(٤) الحديث في الفائق ١٤٥/٢ .

(٥) من ر .

(٦) البيت في اللسان (عزل) بدون نسبة .

(٧-٧) في ر : حين قال ، وليس في ل .

(٨) الحديث في (حم) ١ : ١٠٨ و الفائق ١/٢٣٩ .

(٩-٩) ليس في ل .

من الفرح، وقد يكون بالرجلين معا' إلا أنه قفز وليس بمشى .
وقال [أبو عبيد - ١]: في حديثه^٢ عليه السلام؛ أنه أتى بهديّة
في أديم مقروظ^٥ .

قرظ^٦ يعني بالمقروظ المدبوغ بالقرظ^٦ .

وقال [أبو عبيد - ١]: في حديثه^٢ عليه السلام؛ لعن الله من غير ه
منار الأرض^٧ .

نور قال أبو عبيد: المنار الذي يضرب على الحدود فيما بين الجار والجار .
فتغيره أن يدخله في أرض جاره ليقطع به من أرضه شيئا فيغيره^٨ .

(١) في ل و ر: جميعا .

(٢) من ل و ر .

(٣) في و ر: حديث النبي .

(٤ - ٤) في ر: صلى الله عليه .

(٥) الحديث في (حم) ٣: ٤ و الفائق ٢/٣٢٨ .

(٦ - ٦) في ل: قال يعني مدبوغا بالقرظ . وفي الفائق ٢/٣٢٨ « هو المدبوغ بالقرظ
وهو ورق السلم، وقد قرظه يقرظه، ومنه تقرظ الرجل، وهو ترينك
أسره؛ قال الشيخ: [الطويل]

على ذلك مقروظ من الجلد ما عز » .

(٧) الحديث في (م) أوصاحي: ٤٣، ٤٥، (ن) ضحايا: ٣٤ و الفائق ٣/١٣٣، وفيه

« [المنار] جمع منارة، وهي العلامة تجعل بين الحدين للجار والجار
ومنه منار الحرم، وهي أعلامه التي ضربها إبراهيم عليه السلام على أقطاره .
وقيل للملك من ملوك اليمن: ذو المنار، لأنه أول من ضرب المنار على الطريق
ليتهدي به إذا رجع » .

(٨) ليس في ل و ر .

وقال [أبو عبيد - ١] : في حديثه ^١ عليه السلام : و هل يكبّ الناس على مناخرهم في نار جهنم إلا حصائد ألسنتهم ^٢ .

قال أبو عبيد ^٣ : الحصائد ما قاله اللسان و قطع به على الناس ^٤ . حصد

وقال [أبو عبيد - ١] : في حديثه ^٥ عليه السلام ^٦ أنه غضب غضبا شديدا حتى تخيل إلى أن أنفه يتمزع ^٧ . مزع رمعه

قال أبو عبيد : ليس يتمزع بشيء ^٨ ، ولكنى أحسبه يتمزع

(١) من ل و ر .

(٢) في ل و ر : حديث النبي .

(٣-٣) في ر : صلى الله عليه .

(٤) الحديث بتمامه في الفائق ١/٢٦٤ كذا « قال معاذ بن جبل : اكفّف عليك لسانك ، فقال : يا رسول الله ! إنا لما خوذون بما نتكلم ، فقال : نكلك أمك يا معاذ ! و هل يكب - الحديث » ، انظر (ت) إيمان : ٨ ، (ج) فتن : ١٢ ، (حم) ٥ : ٢٣١ ، ٢٣٦ ، ٢٣٧ .

(٥-٥) ليس في ل .

(٦) وفي الفائق « [الحصائد] جمع حصيدة ، وهي ما يحصد من الزرع ، شبه اللسان و ما يقطع به من القول بجد المنجل و ما يقطع به من النبات » .

(٧) في الفائق ٣/٢٥ « عن معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه استب رجلان عند رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فغضب أحدهما غضبا شديدا حتى تخيل إلى أن أنفه يتمزع من شدة غضبه فقال صلى الله عليه و آله و سلم : إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب ، فقال : ما هي يا رسول الله ؟ قال : يقول : اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم » كذا في (حم) ٥ : ٢٤٠ .

(٨) بهامش الأصل « في ش (باب الميم والزاي) : تمزع - أي تقطع ، يكاد يتمزع =

امن شدة الغضب^١، وهو أن تراه كأنه يردد من شدة الغضب^٢.

وقال [أبو عبيد^٣]: في حديثه^٤ عليه السلام^٥ أنه أتى حائش نخل أو حشا فقضى حاجته^٦.

قال أبو عبيد: الحائش جماعة النخل^٧ وهو البستان؛ والحش حوش

^٨ جماعة النخل^٩ [أيضا-^{١٠}]؛ وفي لغتان: [يقال-^{١١}]: حَشَّ وحُشَّ . ٥

= من الغيظ - أى يتقطع - تمت؛ وفي الفائق ٣/٢٥ « التمزع: التقطع والتشقق، يقال إنه ليكاد يتمزع من الغضب - أى يطاير شققا، ونحوه يتميز وينقد؛ وعن الأصمعي قسم المال ومزعه ووزعه بمعنى، ويقال: تمزعت وتوزعته؛ قال جرير:

[الكامل]

هلا سألت مجاشعا زبد استها أين الزبير ورحله التمزعُ

وقال آخر: [الطويل]

بني صامت هلا زجرتم كلابكم عن اللحم بالخبراء أنف يتمزعا

هذا البيت أيضا لجرير كما في أساس البلاغة ٢/٣٨٣ .

(١-١) ليس في ل و ر .

(٢) قال الزمخشري في الفائق ٣/٢٦ « ومنه قيل ليافوخ الصبي: رماعة » .

(٣) من ل و ر .

(٤) في ل و ر: حديث النبي .

(٥-٥) في ر: صلى الله عليه .

(٦) الحديث في (جه) طهارة: ٢٣، (حم) ١: ٢٠٤، ٢٠٥ والفائق ١/٣٠٨ .

(٧) وفي الفائق « الحائش: النخل الملتف كأنه لالتفافه يحوش بعضه إلى بعض؛

قال الأخطل: [الكامل]

وكان ظعن الحى حائش قرية داني الحنساء وطيب الأثمار .

(٨-٨) في ل: مثله .

(٩) من ر .

وقال [أبو عبيد - ١] : في حديثه^١ عليه السلام^٢ أنه أهدى إليه هدية فلم يجد شيئاً يضعه عليه فقال: ضعه بالحضيض وإنما أنا عبد آكل كما يأكل للعبد^٣.

قال أبو عبيد: الحضيض الأرض، والحضيض منقطع الجبل - حضيض
 إذا أفضيت منه إلى الأرض. وفي بعض الحديث ابن رجلا كتب أن العدو بعررة^٤ الجبل ونحن بحضيضه. وإنما هو أسفله عند منقطه^٥.

(١) من ل و ر .

(٢) في ل و ر: حديث النبي .

(٣-٣) في ر: صلى الله عليه . .

(٤) في الفائق ٢٦٧/١ « أهدى له » .

(٥) الحديث في الفائق ٢٦٧/١ وفيه « [الحضيض] قرار الأرض بعد منقطع الجبل ، قال امرؤ القيس : [الطويل]

فلما أجن الشمس منى غورها نزلت إليه قائماً بالحضيض » .

(٦) بهامش الأصل « الكاتب هو يزيد بن المهلب كتب إلى الحجاج » - راجع الفائق ٣٣٩/٢ ، وفيه « أن يحيى بن يعمر رحمه الله كتب على لسان يزيد بن المهلب إلى الحجاج . . . وبتنا بعررة الجبل وبات العدو بحضيضه » .

(٧) بهامش الأصل « العررة - بضم العين : أعلى الجبل - (شمس العلوم باب العين وحروف المضاعف) » .

(٨) في المغيث ص ١٥٩ « الحضيض : قرار الأرض ، وقيل : منقطع الجبل - إذا أفضيت منه إلى الأرض ؛ وقيل : هو وسط الجبل بين أعلاه وأسفله . ومنه الحديث أن العدو بعررة الجبل ونحن بالحضيض - أي بأسفله ، وعررته أعلاه » .

وقال [أبو عبيد - ١] : في حديثه ^٢ عليه السلام : إن الشمس

تطلع تفرق^٤ .

ر فرق

يعنى تدور و تبحى و تذهب^٥ .

وقال [أبو عبيد - ١] : في حديثه ^٢ عليه السلام : إن رجلا قال :

يا رسول الله ! ما لى و لىالى هارب و لا قارب غيرها^٦ .

ه هرب

^٧ قال أبو عبيد^٧ : إنما هذا مثل^٨ يقول : ليس لى شيء ، و أصل الهارب

الذى قد هرب فى الأرض .

ق قرب

و القارب الذى يطلب الماء .

وقال [أبو عبيد - ١] : في حديثه ^٢ عليه السلام : إن عقبه بن عامر

قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم و عليه فروج من حرير^٩ .

(١) من ل و ر .

(٢) فى ل و ر : حديث النبي .

(٣-٣) فى ر : صلى الله عليه .

(٤) الحديث فى (حم) ٥ : ١٣٠ و النهاية ١٠١/٢ .

(٥) زاد فى النهاية « و هو كناية عن ظهور حركتها عند طوعها ، فانها يرى لها

حركة متخيلة بسبب قربها من الأفق و أبخرته المعترضة بينها وبين الأبصار ،

بخلاف ما إذا علت و ارتفعت » .

(٦) الحديث فى الفائق ٢ / ٢٠٠ .

(٧-٧) ليس فى ل .

(٨) انظر المستقصى ٢ / ٣٣٣ .

(٩) الحديث فى الفائق ٢ / ٢٥٨ .

فرج

قال: هو القباء الذى فيه شق من خلفه .

وقال [أبو عبيد - ١]: فى حديثه^٢ عليه السلام^٣: إن أنس بن مالكقال: أقاد رسول الله^٤ عليه السلام^٥ من يهودى قتل جويرة على
أوضح لها^٦ .قال^٥ [أبو عبيد - ٦]: يعنى حلى فضة^٧ .

وضح ه

وقال [أبو عبيد - ١]: فى حديثه^٨ عليه السلام^٩ حين قال: اهتفبالانصار ، قال^٥: فهتفت بهم فجأؤا حتى أطافوا به و قد وبّشت قریش
أوباشا و أتباعا^{١٠} .

(١) من ل و ر .

(٢) فى ل و ر : حديث النبي .

(٣-٣) فى ر : صلى الله عليه .

(٤) الحديث فى الفائق ٣ / ١٦٧ .

(٥) ليس فى ل .

(٦) من ر .

(٧) فى الفائق ٣ / ١٦٧ « هى حلى فضة ، جمع وضح ، سمي باسم الوضح الذى هو

البياض كما سمي به الشيب و البرص ؛ فمن الشيب قوله صلى الله عليه وآله وسلم :

غيروا الوضح - أى خضبوه ؛ و من البرص حديثه صلى الله عليه وآله وسلم

أن رجلا جاءه و بكفه وضح فقال له : انظر بطن واد لا منجد و لا متهم فتمعك

فيه ، ففعل فلم يزد شيئا حتى مات - أى لم يخلص ذلك الوادى لنجد و لا لتهمة

و لكنه حد بينهما ، (التمعك) التمرغ (فلم يزد) أى لم ينتشر الوضح و إنما بقى

على حاله^٧ .

(٨) الحديث فى الفائق ٣ / ١٤٠ .

وبش

قال 'أبو عبيد': الأوباش 'الأخلاق من الناس .

وقال [أبو عبيد - ٢]: في حديثه 'عليه السلام': إن أعرايا بال

في المسجد فقال النبي 'عليه السلام': إن هذا المسجد لا يزال فيه، إنما
بُني لذكر الله و الصلاة، ثم أمر بسجل من ماء فأفرغ على بوله .

سجل

٥

قال 'أبو عبيد': السَّجَلُ الدلو .

وقال [أبو عبيد - ٢]: في حديثه 'عليه السلام' أنه رأى في بيت

أم سلمة جارية ورأى بها سفعة^٨، فقال: إن بها نظرة فاسترقوا لها .

سفع

[قال أبو عبيد - ١]: قوله^{١١}: سفعة - يعني أن الشيطان أصابها^{١٢}؛ وهو

(١-١) ليس في ل .

(٢) بهامش ل «وأوشاب»، كذا في الفائق .

(٣) من ل و ر .

(٤) في ل و ر: حديث النبي .

(٥-٥) في ر: صلى الله عليه .

(٦) الحديث في (جه) طهارة: ٧٨ والفائق ١/٥٧١ .

(٧) قال الزمخشري في الفائق «هي الدلو المملأ، واستعير للنصيب كما استعير
له الذنوب» .(٨) بهامش الأصل «السفعة - بسكون الفاء: تغير اللون - تمت ش (باب
السين و الفاء)» .

(٩) الحديث في (خ) طب: ٣٥، والفائق ١/٥٩٨ .

(١٠) من ر .

(١١) في ل: يعني بقوله .

(١٢) وقال الزمخشري في الفائق «السفعة: المس من الجحون، وحققتها المرة =

من قول الله [تبارك و تعالیٰ -١] "كَلَّا لَئِن لَّمْ يَنْتَه لِنَسْفَعَا بِالنَّاصِيَةِ ٢"
و حديث ابن مسعود أنه رأى رجلا فقال: إِنَّ بهذا سفعة من الشيطان ٣،
هو من هذا .

و قال [أبو عبيد-١]: في حديثه ٤ عليه السلام ٥ أنه لما فتح مكة

غزا ٥ قال: لا تغزى قريش بعدها ٦ .

قال أبو عبيد: ٧ إنما وجه هذا ٨ عندنا / أنه يقول: لا تكفر قريش

٨٩ / الف

= من السفح وهو الأخذ ، يقال: سفح بناصية الفرس ليركبه أو يلجمه ، و سفح
بيده فأقامه ، و في كلام بعض قضاة البصرة: اسفعا بيده .

(والنظرة) الإصابة بالعين ، يقال: إن به نظرة و صبي منظور ؛ قال [السريع]

مَا لَقِيتُ حُمُرَ أَبِي سِوَارٍ مِنْ نَظْرَةٍ مِثْلِ أَجِيحِ النَّارِ

و كأن المعنى أن السفعة أدركتها من قبل النظرة فاطلبوا لها الرقية . و قيل: السفعة

العين ، و صبي مسفوح معين ، فهي على هذا في معنى النظر سواء .

(١) من ل و ر .

(٢) سورة ٩٦ آية ١٥ .

(٣) الحديث بتمامه في الفائق ١/٩٨٥ « فقال له الرجل لما سمع : ما قلت ؟ فقال :

نشدتك بالله هل ترى أحدا خيرا منك ؟ قال : لا ، قال : فلهذا قلت ما قلت ؛ جعل

ما به من العجب ممسا من الجنون » .

(٤) في ل و ر : حديث النبي .

(٥-٥) في ر : صلى الله عليه .

(٦) الحديث في الفائق ٢/٢٢٥ .

(٧-٧) في ل : وجهه .

بعد هذا حتى تُغزى على الكفر؛ ومنه الحديث الآخر: لا يُقتل قرشي صبرا^١. قال [أبو عبيد -^٢]: ليس معناه - والله أعلم - أنه نهى أن يقتل إذا استوجب القتل، وما كانت قريش وغيرها^٣ عنده في الحق إلا سواء^٤، ولكن وجهه إنما هو على الخبر أنه لا يرتد قرشي فيقتل صبرا على الكفر^٥.

وقال [أبو عبيد -^٦]: في حديثه^٧ عليه السلام^٨ أنه قال: ليس منا من غشنا^٩.

^١ قال أبو عبيد^٢: فبعض الناس يتأوله أنه يقول: ليس منا - أى ليس من أهل ديننا - يعنى أنه ليس من أهل الإسلام؛ وكان سفيان بن عيينة يرويه عن غيره أنه قال: ليس منا - أى ليس مثلنا؛ وهذا تفسير^{١٠} لا أدري ما وجهه، لأننا قد علمنا أن من غش و من لم يغش ليس يكون

(١) الحديث في (حم) ٣: ٤١٢، ٤: ٢١٣ والفائق ٢/٢٢٥.

(٢) من ل و ر.

(٣) من ر، وفي الأصل ول: وغيرهم.

(٤) في ل و ر: حديث النبي.

(٥-٥) في ر: صلى الله عليه.

(٦) الحديث في الفائق ٢/٢٢٧، وفيه «الغش أن لا تمحض النصيحة، من الغش وهو المشرب الكدر، ومنه لقبته على غشاش - أى على عجلة، ونزلوا غشاشا كأنه لقاء مشوب بفرقة، ونزل مشوب بنهضة لفرط قلته، ألا ترى إلى قوله: [الطويل] يكون نزول الركب فيها كلا ولا غشاشا ولا يدنون رحلا إلى رحل».

(٧-٧) ليس في ل.

مثل النبي عليه السلام فكيف يكون من غشنا ليس مثلنا . وإنما وجهه عندى - والله أعلم - أنه أراد ليس منا - أى ليس هذا من أخلاقنا ولا من فعلنا ، إنما نقي الغش أن يكون من أخلاق الأنبياء و الصالحين ؛ وهذا شبيه بالحديث الآخر : يُطبع المؤمن على كل شيء إلا الخيانة و الكذب ، إنها ليسا من أخلاق الإيمان ؛ وليس هو على معنى أنه من غش أو من كان خائفا فليس بمؤمن ؛ ومثله كثير فى الحديث .

وقال [أبو عبيد - ١] : فى حديثه ' عليه السلام ' أنه نهى عن

شبر الجمل ؛ .

قال أبو عبيد : قوله : شبر الجمل - . يعنى أخذ الأجر على ضرابه ، شبر

١٠ . ومثل ذلك أنه نهى عن عسب الفحل^٦ ، والعسب هو الكراء للضراب^٧ .

(١) من ل و ر .

(٢) فى ل و ر : حديث النبي .

(٣-٣) فى ر : صلى الله عليه .

(٤) زاد فى ل و ر : يروى ذلك عن سعيد بن السائب عن إبراهيم بن ميسرة أنه بلغه

عن النبي صلى الله عليه ؛ والحديث فى الفائق ١ / ٦٣٦ ، وفيه : شبره - أى أعطاه -

أى نهى عن كراء شبر الجمل كقوله : نهى عن عسب الجمل .

(٥-٥) ليس فى ل .

(٦) قد سبق الحديث على ١ / ١٥٤ .

(٧) بهامش الأصل « وسمى زهير ماء الفحل العسب لمجاورته وملاسته :

[الوافر]

ولولا عسبه لتركتموه وشر منيحة أير معار

ذم قوما أخذوا عليه عبده ولم يردوه له .

قال أبو عبيد: ومما بين ذلك حديث يروى^١ عن أبي معاذ قال: كنت تيّاساً فقال لي البراء بن عازب: لا يحلّ لك عصب الفحل^٢. وعن قتادة أنه كره عصب الفحل لمن أخذه ولم يرب به بأساً لمن أعطاه^٣.

وقال [أبو عبيد -]^٤: في حديثه^٥ عليه السلام^٦ أنه ندب الناس

إلى الصدقة فقيل له: قد منع أبو جهم^٧ و خالد بن الوليد^٨ والعباس عم النبي^٩ عليه السلام^{١٠}،^{١١} فقال^{١٢} النبي^{١٣} عليه السلام^{١٤}: أما أبو جهم فلم يقم منا إلا أن أغناه الله ورسوله من فضله، وأما خالد فإن الناس يظلمون خالداً، إن خالداً قد جعل رقيقه و دوابه حبساً في سبيل الله، وأما العباس عم النبي^{١٥} عليه السلام^{١٦} فإنها عليه^{١٧} ومثلها معها^{١٨}.

قال أبو عبيد: قوله: فإنها عليه ومثلها معها، نراه - والله أعلم - أنه ١٠ مثل

(١) زاد في ل و ر: عن سفیان الثوري .

(٢) كذلك الحديث في الفائق ١٤٨/٢ .

(٣) زاد في ل و ر: يروى عن معمر .

(٤) كذا في الفائق ١٤٨/٢ .

(٥) من ل و ر .

(٦) في ل و ر: حديث النبي .

(٧-٧) في ر: صلى الله عليه .

(٨) زاد في ر: قال .

(٩-٩) في ر: رسول الله صلى الله عليه .

(١٠) في ل و ر: رسول الله .

(١١) زاد في ل و ر: قال أبو عبيد: يروى هذا عن ورقاء بن عمر عن أبي الزناد عن

الأعرج عن أبي سلمة عن أبي هريرة؛ والحديث في النهاية ٨٣/٤ .

كان^١ أخر عنه الصدقة عامين ، وليس وجه ذلك إلا أن يكون من حاجة بالعباس إليها ، فانه قد^٢ يجوز للإمام أن يؤخرها إذا كان ذلك على وجه النظر ، ثم يأخذها منه بعد ؛ و من هذا حديث عمر أنه أخر الصدقة عام الرمادة ، فلما أحيا الناس في العام المقبل أخذ منهم صدقة عامين . و أما الحديث الذي يروى أن^٣ النبي عليه السلام قال : إنا قد تعجلنا من العباس صدقة عامين ، فهو من هذا عندي أيضا ، إنما تعجل منه أنه أوجبها عليه و ضمنها إياه ولم يقبضها منه^٤ فكانت دينا على العباس رحمه الله^٥ ، ألا ترى أن النبي عليه السلام يقول : فانها عليه و مثلها معها ؟^٦ و قال [أبو عبيد] : في حديثه عليه السلام في الرّثع .

١٠ رثع قال : الرّثع^٧ الحرص الشديد .

قبض و قال [أبو عبيد -^٨] : في حديثه^٩ أنه قبض له الأرض - أي^{١٠} جمعها له .

(١) ليس في ل .

(٢) ليس في ل و ر .

(٣) من ل و ر ، و في الأصل « عن » .

(٤ - ٤) في ر : صلى الله عليه .

(٥ - ٥) ليس في ل و ر .

(٦) سقط الحديث الآتي مع شرحه من ل و ر .

(٧) بهامش الأصل « الرّثع - بفتح الراء و الثاء مثلثة و عين مهملة : الحرص و الطمع - تمت ش (باب الراء و الثاء) » .

(٨) من ل و ر .

(٩) في ل و ر : حديث النبي .

(١٠) ليس في ل ، و في ر : يعني .

وقال [أبو عبيد - ١]: في حديثه^٢ عليه السلام^٢: يؤتى بالدنيا بَقَضَها وقَضِيضَها^٤.

يعنى بكل ما فيها .^٥ قال أبو عبيد : و يروى بالكسر بقضها ،
وأحسبه لغة^٦.

وقال [أبو عبيد - ١]: في حديثه^٢ عليه السلام^٢ في الرجل الذى ه
استعمله فأهدى إليه فقال: هذا لى ، فقال: ألا جلس فى حِشِّ أمه فينظر
أ [كان - ١] يهدى إليه شيء^٧.

(١) من ل و ر .

(٢) فى ل و ر : حديث النبى .

(٣-٢) فى ر : صلى الله عليه .

(٤) الحديث فى الفائق ٣٥٧/٢ .

(٥-ه) فى ل « و يقال أيضا : بقضها - بالكسر ، وأظنه لغة » .

(٦) وقال الزمخشري فى الفائق ٣٥٧/٢ « أى بأجمعها من قولهم : جاؤا بقضهم وقضيضهم وقضهم وقضيضهم ، وقد روى الرفع ، والمعنى جاؤا مجتمعين فيقض آخرهم على أولهم ، من قولهم : قضضنا عليهم الخيل ، ونحن نقضها قضا فانقضت . القضا فى الأصل الكسر ، فاستعمل فى سرعة الإرسال والإيقاع ، كما يقال : عقاب كاسر ؛ وتلخيصه أن القضا وضع موضع القاض كقولهم : زور وصوم بمعنى زأر وصائم ؛ والقضيض موضع المقضوض لأن الأول لتقدمه وجملة الآخر على اللحاق به كأنه يقضه على نفسه ، لحقيقته جاؤا بمستحقهم ولاحقهم - أى بأولهم وآخرهم . وعن ابن الأعرابي القضا الحصى الكبار ، والقضيض الحصى الصغار - أى جاؤا بالكبير والصغير » .

(٧) الحديث فى الفائق ٢٧٣/١ .

حفش

قال أبو عبيد: الحفش^١ الدرج، وجمعه أحفاش. قال أبو عبيد: شبه بيت أمه في صفره بالدرج؛^٢ قال أبو عبيد^٣: وليس هذا الحرف في ذلك^٤ الحديث، هو في بعض الحديث^٥: في بيت أمه.

وقال [أبو عبيد -^٦]: في حديثه^٧ عليه السلام^٨ أن رجلاً شكى

أرى ه إليه امرأته فقال: اللهم أزّ بينهما^٩.

يعنى ثبّت الود ومكنه؛ ومنه قول^{١٠} أعشى باهلة^{١١}: [البسيط]

لا يتأرّى لما في القدر يرقبه ولا يعصّ على شرسوفه الصّفر^{١٢}.

(١) بهامش الأصل « الحفش - بكسر الحاء: بيت صغير، ويكون لبيت المغازل - تمت ش (باب الحاء والفاء) »؛ وقال الزمخشري في الفائق ١/٢٧٣ « قيل للسفت و السنام: حفش ».

(٢-٣) ليس في ل.

(٣) من ر، وفي الأصل و ل: كل.

(٤-٥) في ل: بعضه.

(٥) من ل و ر.

(٦) في ل و ر: حديث النبي.

(٧-٨) في ر: صلى الله عليه

(٨) الحديث في الفائق ١/٢٢.

(٩-١٠) من ل و ر، وفي الأصل « الأعشى » - خطأ.

(١٠) البيت في ديوانه ص ٢٦٨؛ وبهامش الأصل « يعنى لا يرانب و يرانب

ما في القدر؛ والشرسوف: العظم الزائد فوق القلب، وأطراف الأضلاع

شراسيف؛ والصفر: دابة تعض مع الجوع على الشرسوف ».

يقول: لا يتأرى، لا يتلبث / ولا يتحبس و يطمنن . [قال أبو عبيد - ١] :
و بعضهم يروى هذا الحديث عن النبي عليه السلام : إنه دعا بهذا الدعاء
لعلى و فاطمة عليهما السلام - يعنى قوله : اللهم أرّ بينهما .

٤ و قال [أبو عبيد - ١] : فى حديثه عليه السلام : إذا وجد أحدكم

طنخاء على قلبه فليأكل السفرجل . ٥

قال [أبو عبيد - ١] : الطخاء ٢ ثقل و غشى ، يقال : ما فى السماء طخاء -

أى سحاب و ظلمة ؛ و الطخية : الظلمة ، قال النابغة : [الوافر]

فلا تذهب بعقلك طاخيات من الحيلاء ليس لهن باب ٨

١ و قال [أبو عبيد - ١٠] : فى حديثه عليه السلام أنه كتب

(١) من ر .

(٢-٢) فى ر : صلى الله عليه .

(٣-٣) ليس فى ل و ر ؛ وكذا الرواية فى الفائق ١/٢٢ .

(٤) سقط الحديث الآتى مع شرحه من ل .

(٥) فى ر : حديث النبي .

(٦) الحديث فى الفائق ٢/٧٩ .

(٧) بهامش الأصل « الطخاء - ممدود و بالناء معجمة » .

(٨) بهامش الأصل « أى الظلم فيه محرم » و أيضا بهامش الأصل « نسخة :

طاميات » ، و رواية الديوان ص ١٥ « ولا تذهب بقولك طاميات » .

(٩) سقط الحديث الآتى مع شرحه من ر .

(١٠) من ل .

(١١) فى ل : حديث النبي .

لثقیف حين أسلموا كتابا فيه أن لهم ذمة الله وأن واديهم حرام عضاهه وصيده وظلم فيه ، وأن ما كان لهم من دين [إلى أجل فبلغ أجله فانه لياط مبرأ من الله ، وأن ما كان لهم من دين - ١] في رهن وراء عكاظ فانه يُقضى إلى رأسه و يُلاطُّ بعكاظ [و - ١] لا يؤخر^١ .

ليط ٥ قال أبو عبيد^٢: قوله: لياط مبرأ من الله ، أصل اللياط كل شيء أصغته بشيء فقد لطته [به - ١]^٣ ؛ و اللياط ههنا الربا الذي كانوا يربونه في الجاهلية ، [سمى لياطا - ١]^٤ لأنه شيء لا يحلّ ألصق بشيء ؛ فأبطل النبي عليه السلام ذلك الربا وردّ الأمر إلى رأس المال ، كما قال الله [تبارك و - ١]^٥ تعالى في كتابه ” فَالْكُفْرُ رُءُوسٌ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ”^٥ .
١٠ وقال [أبو عبيد - ١]^٦: في حديثه^٧ عليه السلام^٨ في كتابه لا يُكدير

(١) من ل .

(٢) الحديث في الفائق ٢/٤٨٣ .

(٣-٣) ليس في ل .

(٤) وفي الفائق « يقال: لاط حبه بقلبي يلوط و يلبط ، وعن الفراء هو أليط بالقلب منك ، وألوط وهذا لا يلبط بك - أي لا يلبق ؛ و اللياط حقه أن يكون من الباء ولو كان من الواو لقليل: لواط ، كما قيل: قوام و حوار ، والمراد به الربا لأنه شيء ليط برأس المال » .

(٥) سورة ٢ آية ٢٧٩ .

(٦) من ل و ر .

(٧) في ل و ر: حديث النبي .

(٨-٨) في ر: صلى الله عليه .

« هذا كتاب من محمد رسول الله عليه السلام لأكيدر^١ حين أجاب إلى الإسلام و خلع الأنداد و الأصنام مع خالد بن الوليد سيف الله في دومة الجندل و أكنافها: إن لنا الضاحية من الضحل، و البؤر و المعامى، و أغفال الأرض، و الحلقة و السلاح، و لكم الضامنة من النخل، و المعين من المعمور بعد الخمس، لا تُعدل ما حركتم و لا تعدد فاردتكم، و لا يُحظر عليكم النبات،^٥ ه تقيمون الصلاة لوقتها، و تؤتون الزكاة بحقتها، عليكم بذلك عهد الله و ميثاقه^٢ .

« قال أبو عبيد: قوله: خَلَعَ الأندادَ - يعنى الآلهة التي جعلها المشركون لله أندادا^٣ .

و قوله: الضَّاحِيَة من الضَّحَل، فالضاحية ما ظهر و برز و كان خارجا^{١٠} ضحا من العمارة .

و الضحل: القليل من الماء؛^٤ . ضحل

(١ - ١) ليس في ل .

(٢) الحديث في القائق ٧٦/٣، و فيه « دوما الجندل » مكان « دومة الجندل » و « لكم الضامنة من النخيل » بدل « من النخل » .

(٣) في القائق « الندو و النديد و النديدة مثل الشيء الذي يضاده في أمره و يناده - أي يخالفه، من ند البعير - إذا نفر و استعصى » .

(٤) في المغني ص ٣٥٩ « الضحل: القليل من الماء، و قيل: الماء القريب المكان ... و الضحل - بالتحريك: مكان الضحل » .

- بور
عمى
غفل
حلق
ضمن
معن
- و البور^١: الأرض التي لم تُزرع^٢ .
و المعامى: الأرض المجهولة .
و الأغفال نحوها واحدها غفل .
و الحلقة: السلاح و الدروع .
و أما قوله: الضامنة من النخل ، فإن الضامنة ما كان داخلا في العمارة .
و المعين: الماء الظاهر .

- سرح
عدل
فرد
- و قوله: لا تعدل سارحتكم ، فالسارحة: الماشية التي تسرح و ترعى ،
و هو من قوله: "حِينَ تَسْرِحُونَ وَ حِينَ تَسْرَحُونَ"^٣ .
و قوله: لا تعدل سارحتكم [يقول -^٤]: لا تصرف عن مرعى تريده .
و قوله: [و-^٥] لا تُعدّ فاردتكم - يعنى الزائدة على ما تجب فيه

(١) ذكر الزمخشري في الفائق ٣ / ٧٧ « البور - بالفتح و الضم ؛ فمن ضم قد ذهب إلى جمع البوار ، قال الأصمعي: أرض بوار - أى خراب ، و قد بارت الأرض - إذا لم تزرع ، قال عدى بن زيد: [المنسرح]

لم يبق منها إلا مراوح طابوات و بور تضغو ثعالبها و نظيره عوان و عون ؛ و من فتح فقد ذهب إلى المصدر ، و قد يكون المصدر بالضم أيضا ، و يدل على ذلك قولهم: شيء باثر و بار و بور ، و قولهم: رجل بور و قوم بور ؛ و الوصف بالمصدر غير عزيز .

(٢) بهامش الأصل « ش: لم تحرث (باب الباء و الواو) » .

(٣) سورة ١٦ آية ٦ .

(٤) ليس في ل .

(٥) من ل و ر .

(٦) من ر .

الزكاة ، يقول : لا تعد عليكم تلك في الزكاة حتى تنتهي إلى الفريضة الأخرى .
وقوله : لا يحظر عليكم النبات ، يقول : لا تمنعون من الزراعة
حيث شئتم .

١ وقال [أبو عبيد - ٢] : في حديثه عليه السلام : إن للشيطان تشوقا
ولعوقا و دساما .

٥ فالدسام ما سد به الأذن ، يقال منه : دسمت الشيء [أدسمه - ٣]
دسما - إذا سدده . واللعوق في الفم ؛ والنشوق في الأنف .

١٠ وقال [أبو عبيد] : ٦ في حديثه عليه السلام أن مثل العالم
كالحمة^٧ يأتها البعداء و يتركها القرباء ، فبيناهم كذلك إذ غار ماؤها فانتفع
بها قوم و بقي قوم يتفكرون^٨ .

(١) سقطت العبارة الآتية من ر من ههنا إلى الحديث « في الأنف إذا استوعب
جدعه الدية » .

(٢) من ل .

(٣) في ل : حديث النبي .

(٤) الحديث في الفائق ٣/٨٨ ، وفيه « أي ما ينشقه الإنسان إنشاقا ، وهو جعله
في أنفه و يلعبه إياه و يدسم به أذنيه - أي يسد - يعني أن وساوسه ما وجدت منفذا
دخلت فيه » ؛ وفي المغيث ص ٥٧٣ « النشوق اسم لكل دواء يصب في الأنف ،
وقد أنشقه الدواء والاستنشاق في الوضوء ، منه ؛ ونشقت الريح ،
واستنشقها تشممتها » .

(٥) بها مش الأصل « القارورة » - أي دسمت القارورة .

(٦-٧) في ل : في هذا الحديث أنه .

(٧) في ل : كمثل الحمة .

(٨) الحديث في الفائق ١/٣٩٩ ، ويزيد فيه « كالحمة تكون في الأرض » ، وفيه
« [الحمة] : هي عين حارة الماء يستشفى بها » .

- فكن
يعنى يتندمون^١؛ أو التفكن التندم^٢ .
- رمى
و قال [أبو عبيد - ٢] : فى حديثه عليه السلام : لو أن أحدكم دعى إلى مِرْمَاتين لأجاب وهو لا يجيب إلى الصلاة^٣ .
- ٩٠/الف
يقال : إن المرماة / ما بين ظلفى الشاة ؛ قال أبو عبيد : وهذا حرف ه لا أدرى ما وجهه إلا أنه هكذا يفسر - والله أعلم . وفى بعض الحديث : لو أن رجلا ندا الناس إلى مِرْمَاتين أو عرق أجابوه^٤ ، فن قال : ندا ، جعله من النادى ، وهو المجلس ، يقال : ندوت القوم أندوهم . وفيه لغة أخرى : مَرْمَاة - بفتح الميم .
- أشب
١٠ أشابات أو حشافات فابذعر من ذلك ثم أسل لهم الجنة فاشفع .
أما قوله : أشابات ، فهم الأخلاط من الناس .
- بذعر
و الابذعرار : التفرق .

(١) فى الفائق ٣ / ٢٩٩ « يتفكنون يتندمون ويتعجبون من شأن أنفسهم وما فرطوا فيه من طلب حظهم مع إمكانه و سهولة مأخذه ، و الفكن و الفنك : العجب ، و قيل : تفكن و تفكر بمعنى » .

(٢-٣) ليس فى ل .

(٣) من ل .

(٤) فى ل : حديث النبى .

(٥) الحديث فى الفائق ١ / ٥٠٥ .

(٦) انظر الفائق ١ / ٥٠٦ .

(٧) الحديث الآتى ليس فى ل و رولا فى الفائق و النهاية .

وقال [أبو عبيد] : في حديثه عليه السلام في خلايا النحل :

إن فيها العشر^٢ .

قال : هي المواضع التي تعتسل فيها النحل ، وهو مثل الراقود
أو نحوه ، يعمل لها من طين ، واحدها : خَلِيَّة . وحديثه : ما تعدون فيكم
الصرعة^٢ ؟ فالصرعة الذي يصرع الرجال^٤ . وفي حديث آخر قال : صلاة^٥
الأوابين إذا رمضت الفصال من الضحى ؛ يقول : إذا وجد الفصيل حرّ الشمس
على الرمضاء ، يقول : تلك الساعة صلاة الضحى .

وقال [أبو عبيد - ٦] : في حديثه^٧ عليه السلام^٨ في الأنف إذا

استوعب جدعه الدية^٩ .

(١) سقط الحديث الآتي مع شرحه من ل و ر .

(٢) الحديث في الفائق ٣٦٦/١ ؛ وفي النهاية ٣٥٥/١ « في خلايا العسل العشر » .

(٣) الحديث في (د) أدب : ٣ ، (حم) ١ : ٣٨٢ ، والفائق ١٩٠/٢ « ما تعدون
فيكم الصرعة ؟ ثم قال : الصرعة الحليم عند الغضب » .

(٤) وفي الفائق « هو الصريع ، وقال يعقوب : هو الذي اشتد جدا
فلم يوضع جنبه » .

(٥) الحديث في (م) مسافرين : ١٤٣ ، ١٤٤ ، (حم) ٢ : ٢٦٥ ، ١٥٠٥ ، ٤ :

٣٦٦ ، ٣٦٧ ، ٣٧٢ ، ٣٧٥ ، ٤١٩ ، والفائق ١/٥٠٩ .

(٦) من ل و ر .

(٧) في ل و ر : حديث النبي .

(٨-٨) في ر : صلى الله عليه .

(٩) زاد في ل و ر : [قال] حدثناه هشيم قال أخبرنا ابن أبي ليلى عن عكرمة =

وعب

قوله : استوعب - يعنى استَوْصَل ، وكذلك كل شىء اصطَلِم فلم يبق منه شىء فقد أُوعِبَ ، وهو الاستيعاب ، يقال منه : قد أوعبته فهو موعب ؛ قال أبو النجم يمدح رجلا : [الرجز]

يَجِدَعُ مَنْ عَادَاهُ جَدَعًا مُوعِبًا بَكَرٌ وَبَنَكْرٌ أَكْرَمُ النَّاسِ أَبَا
 ٥ وَكَذَلِكَ الْقَوْمَ إِذَا شَخَّصُوا جَمِيعًا فِي غَزْوٍ أَوْ فِي غَيْرِهِ يُقَالُ : قَدْ أَوْعَبُوا ،
 قال عبيد : [السكامل]

أَبْنَيْتُ أَنْ نَبِيَّ جَدِيلَةَ أَوْعَبُوا تُفْرَأُ مِنْ سَلْمَى لَنَا وَتَكْتَبُوا
 وَمِنْهُ قَوْلُ حَذِيفَةَ فِي الْجُنُبِ قَالَ : يَنَامُ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسَلَ فَهُوَ
 أَوْعِبٌ لِلْغَسْلِ ٥ .

= ابن خالد رفعه ، وكذلك الحديث فى الفائق ١٧٣/٣ ؛ وبهامش الأصل
 « نسخة : إذا أوعب » ، وفى الفائق « وروى : أوعب » ، كذا الرواية فى (ن)
 قسامة : ٤٧ ، (دى) ديات : ١٢ .

(١) فى الفائق « الإيعاب و الاستيعاب : الاستئصال و الاستقصاء فى كل شىء ،
 و منه قولهم : أتى الفرس بر كض و عيب - إذا جاء بأقضى ما عنده .
 (٢) اللسان (وعب) .

(٣-٣) سقطت من ل .

(٤) البيت فى ديوانه ص ١٢ و اللسان (وعب) ؛ نسبة الزخشرى فى الفائق إلى
 أوس بن حجر ، وفى ديوان أوس ص ٣ طبع بيروت سنة ١٩٦٠ هكذا :

نَبَيْتُ أَنْ نَبِيَّ جَدِيلَةَ أَوْعَبُوا نَفْرَأُ مِنْ سَلْمَى لَهُمْ وَتَكْتَبُوا

(ه) زاد فى ل و ر : [قال] حدثناه جرير عن مغيرة عن إبراهيم عن حذيفة ؛
 وفى الفائق ١٧٣/٣ « وفى حديث حذيفة رضى الله عنه : نومة بعد الجماع
 أوعب لاء » .

قال أبو عبيد: يعنى أنه أحرى أن يخرج كل بقية ما في ذكره من الماء .
وقال [أبو عبيد - ١]: في حديثه^٢ عليه السلام^٥ قال: من دعا
دعاة الجاهلية فهو من جثى جهنم^٦ .

قال: واحدة الجثى^٧ جثوة - بضم الجيم ، وهى الشئ المجموع ؛

قال طرفة: [الطويل]

ترى جثوتين من تراب عليهما صفائح^٨ صم من صفيح موصد^٩
يصف قبرين . فكان معنى الحديث أنه من جماعات جهنم - أى من الزمر

(١) ليس فى ل و ر .

(٢) من ل و ر .

(٣) فى ل و ر : حديث النبي .

(٤-٤) فى ر : صلى الله عليه .

(٥) زاد فى ل و ر : يروى عن موسى بن على عن جبان بن أبى جبلة قال : لا أدرى
أرفعه أم لا .

(٦) انظر (حم) ٤ : ١٣٠ ، ٢٠٢ ، ٥ ، ٣٤٤ و الفائق ١ / ١٧٠ ، وفيه « الجثوة
ما جمع من تراب وغيره فاستعيرت وروى جثى وهو جمع جاث » .

(٧) بهامش الأصل « الجثى مقصور » .

(٨) البيت فى اللسان (جثا) ، وفيه « مصمد » بدل « موصد » . و بهامش الأصل
« صفائح : حجار عراض ، و يروى : منضد » و بهامش الأصل أيضا « قبله :

أرى قبر نحام بخيل بماله كقبر غوى فى البطالة مفسد

النحام : الزحار الذى إذا سئل زحر و تنحم » .

و البيت من معلقته - انظر ديوانه ص ٣١ طبع الشنقيطى ١٩٠٩ ، وفيه « منضد »

مكان « موصد » .

التي تدخلها . هذا فيمن قال: جُئِي نَخْفِ الْيَاءِ، ومن قال: جُئِي جَهَنَّمَ فَشَدَّ الْيَاءَ فَانَّهُ يَرِيدُ الَّذِينَ يَجْتُونُ عَلَى الرُّكْبِ، واحداها جاتٍ وجمعه جُئِي - بتشديد الياء؛ قال الله [تبارك و-] تعالى "ثُمَّ لَسُحِرْتَهُمْ حَوْلَ جَهَنَّمَ جِثْيًا" ٢، وهذا أحب إلى من الأول ١.

٥ وقال [أبو عبيد-٥]: في حديثه عليه السلام الذي يرويه^١ وائلة ابن الأسقع قال: كنت من أهل الصفة فدعا النبي صلى الله عليه وسلم يوما بقرص فكسره في صحفة ثم صنع فيها ماء سخنا وصنع فيها ودكا وصنع منه تريدة ثم سغسغها ثم لبقها ثم صغغها^٢. قوله: لبقها - يعنى جمعها بالمقدحة^٣، وهى المغرقة.

لبق

(١) ليس في ر .

(٢) من ل .

(٣) -سورة ١٩ آية ٦٨ .

(٤) في المغيث ص ١١٩ «من جئى جهنم - أى من جماعاتها، وجئت الإبل والغنم وجئتها جمعها، وقيل: هو من جئى جهنم جاتٍ، فعلى هذا يجوز بكسر الجيم وفتحها كالعصى والعصى - أى من الذين يجتئون فى جهنم» .

(٥) من ل و ر .

(٦-٦) فى ل: حديث، وفى ر: حديث النبي صلى الله عليه الذي يرويه .

(٧) الحديث فى (حم) ٣: ٤٩٠، وفيه «سفسفها» موضع «سفسفها»؛ وفى الفائق ١/٥٨١ «وروى: شعسعها» . وقال الزمخشري فيه «يقال: يوم سخن ونظيره رجل جد و حر، ويقال: وجدت سخن الماء - أى سخنوته، وسخن الماء وسخن وسخن» .

(٨) وفى الفائق ١/٥٨٢ «وقال ابن دريد: هو أن تحكم تليينها، وقيل: ان =

وَسَخَسَهَا: أفرغ عليها زغلة من سمن فروأها بها وفرقها فيها^١.
 قال^٢: وَصَعْنَبَهَا رفع رأسها .

سَخَسَ
 صَعْنَبَ

^٢ تمت أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم تسليماً^٢.

= تكثرو دكها .

(١) في الفائق « وشعشعها: خلط بعضها ببعض كما يشعشع التراب ، يقال:

شعشعتها بالزيت ؛ وقيل : طول رأسها من الشعشاع وهو الطويل .

(٢) ليس في ل .

(٣-٣) ليس في ل ؛ وفي ر « هـذا آخر أحاديث النبي صلى الله عليه ،

والحمد لله رب العالمين والصلاة على سيد المرسلين محمد وآله الطيبين الطاهرين .

وزاد في الأصل « فرغ من أثرها في [شهر] جمادى الآخرة من شهور اثنين

وتسعين وسبعائة ؛ ويتلوه الجزء الثاني من أحاديث الصحابة والتابعين

رضى [الله] عنهم أجمعين .

* * * * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١) ١

أحاديث أبي بكر رضى الله عنه *

قال أبو عبيد^٢: في حديث أبي بكر [الصديق رضى الله عنه^٣ -]

(١) في الأصل قبله « الجزء الثانى من جزءين من كتاب غريب الحديث ، تأليف أبي عبيد القاسم بن سلام رحمة الله عليه » وبهامش الأصل ما لفظه « يقول عبد الغفار ابن محمد بن على بن أبى النجم ملكت هذا بالشراء الصحيح (النسخة : الصحيحة) واللفظ الصريح مؤلفة القاسم من أجمعوا على أنه ثقة ، وكان يولى قضاء طرسوس ؛ وروى عن أبى عبيدة معمر بن المثنى وعن الأصمعى وغيرهم ، وصنف بضعا (النسخة : بضع) وعشرين كتابا ، وأجرى له عبد الله بن طاهر كل شهر عشرة آلاف درهم ، وروى أنه لبث فى تصنيف الغريب أربعين سنة ، كان طويل السهر للعلم والعبادة ، سمع [الناس] منه كتبه ببغداد ثم حج فتوفى بمكة تاريخ ٢٢٢ على قول ابن خلكان - (انظر وفيات الأعيان لابن خلكان ٣/٢٢٥ طبع السعادة بمصر سنة ١٩٤٨) « .

(١-١) فى ر : أحاديث أبى بكر الصديق رحمة الله عليه و رضوانه ، بسم الله الرحمن الرحيم ؛ و فى ل : أحاديث أبى بكر الصديق عبد الله بن عثمان و هو عتيق بن عثمان رضى الله عنه .

(*) هو عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة =

حين منعه العرب الزكاة فقبل له : اقبل ذلك منهم^٢ فقال : لو منعوني عقلاً ممّا أدّوا إلى رسول الله عليه السلام لقاتلتهم عليه كما أقاتلتهم على الصلاة^٣ . قال أبو عبيد :^٤ وروى : لو منعوني عناقا لقاتلتهم عليه^٥ .

= التيمي ، أبو بكر الصديق الأكبر ابن أبي قحافة ، وقيل اسمه عتيق ، والصحيح هو لقبه ؛ أول الخلفاء الراشدين ، وأول من آمن برسول الله صلى الله عليه وسلم من الرجال ، وصاحبه في الغار . ولد بمكة ونشأ سيّداً من سادات قريش ، وغنياً من كبار مؤسريهم ، وعالماً بأنساب القبائل وأخبارها وسياستها ، وكانت العرب تلقبه بعالم قريش ؛ وبويع بالخلافة يوم وفاة النبي صلى الله عليه وسلم سنة ١١هـ فخارب المرتدين والممتنعين من دفع الزكاة ، مدة خلافته سنتان وثلاثة أشهر ونصف شهر ، وافتتحت في أيامه بلاد الشام وقسم كبير من العراق . وتوفي في المدينة يوم الاثنين في جمادى الأولى سنة ثلاث عشرة من الهجرة وهو ابن ثلاث وستين سنة ، وصلى عليه عمر رضي الله عنه ودفن مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . له في الصحيحين ٤٢ حديثاً . (٢) زاد في ل : القاسم بن سلام . (٣) من ل و ر .

(١) في ل : ذاك .

(٢) بهامش الأصل « قوله : ذلك منهم ، لأنهم أشاروا عليه أن يقبل منهم الشهداءين ويقرّهم على ذلك من غير صدقة » . (٣-٣) في ل و ر : صلى الله عليه .

(٤) زاد في ل و ر : قال حدثناه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن محالد بن الشعبي بذلك في حديث طويل - انظر (د) زكاة : ١ ، والفائق ٤/١٧٤ وفيه « اقبل ذلك الأمر » ، وفيه « وروى : لو منعوني جدياً أذوط » .

(٥-٥) في ل و ر : ويقال في غير هذا الحديث أنه قال .

(٦) كذا في أكثر الروايات - انظر (خ) زكاة : ١ ، ٤ ، (د) زكاة : ١ ، =

قال الكسائي: العقال صدقة عام . يقال: قد أخذ منهم عقال هذا العام - إذا أخذت منهم صدقته^١؛ قال الأصمعي: يقال: بعث فلان على عقال بنى فلان - إذا بعث على صدقاتهم . قال أبو عبيد: فهذا كلام العرب المعروف عندهم . وقد جاء في بعض الحديث غير ذلك . ذكر الواقدي^٢ أن محمد بن مسلمة كان يعمل على الصدقة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يأمر الرجل إذا جاء بفريضة أن يأتي بعقاليهما^٣ وقرأتيهما^٤ . وروى^٥ أن عمر بن الخطاب كان يأخذ مع كل فريضة عقالا ورواء^٦، فإذا جاءت إلى المدينة باعها ثم تصدق بتلك العُقَل والأروية^٧ . قال: و الرواء الحبل الذي يُقرن به البعيران^٨ .

عقل

روى

== (ت) إيمان: ١، (حم) ١: ١٩، ٣٦، ٤٨، ٢: ٥٢٩، والفائق ٢/ ١٧٤ .

(١) بهامش الأصل « وإذا أخذ المصدق قيمة الصدقة دراهم أو دنانير لم يسم عقالا - تمت من شمس العلوم (باب العين و القاف) » .

(٢-٣) في ر: يروي إبراهيم عن إسماعيل عن عاصم بن عمر بن قتادة .

(٣) بهامش الأصل « العقال المعروف وهو الحبل » .

(٤) كذلك الحديث في النهاية ٣/ ١٣٤، وفي الفائق ٢/ ١٧٤ « أن يأتي بعقاهما و قرانهما » .

(٥) زاد في ل و ر: عن حزام بن هشام عن أبيه .

(٦) زاد في ل: ممدود وهو حبل .

(٧) الحديث في النهاية ٣/ ١٣٤ و الفائق ٢/ ١٧٤ .

(٨) وفي اللسان (روى) « قال أبو منصور: الرواء الحبل الذي يروى به على البعير - أي يشده به المتاع عليه، وأما الحبل الذي يقرن به البعيران فهو القرن والقران » .

'قال أبو عبيد': وكان الواقدي يزعم أن هذا رأى مالك بن أنس وابن أبي ذئب، قال الواقدي: وكذلك الأمر عندنا. 'قال أبو عبيد': فهذا ما جاء في الحديث، والشواهد في كلام العرب على القول الأول أكثر، وهو أشبه عندي بالمعنى. قال: وأخبرني ابن الكلبي^١ قال: استعمل معاوية ابن أخيه عمرو بن عتبة بن أبي سفيان على صدقات كلب فاعتدى ه عليهم، [فقال -^٢] عمرو بن العداء؛ الكلبي^٣: [البسيط]

سعى عقالا فلم يترك لنا سبدا فكيف لو قد سعى عمرو عقالين

لأصبح الحي أوبادا ولم يجدوا عند التفرق في الهيجا جمالين^٤

^٥قوله: أوبادا، واحدها: وبد، وهو الفقر والبؤس؛ وقوله: جمالين، يقول:

جمالا هنا وجمالا هنا^٦، فهذا الشعر يبين لك أن العقال إنما هو صدقة عام؛ ١٠

(١-١) ليس في ل و ر .

(٢) زاد في ل و ر : باسناد له .

(٣) من ل و ر .

(٤) في الفائق ١٧٤/٢ «عداء» .

(٥) زاد في ل و ر : في ذلك .

(٦) كذا في الفائق ١٧٤/٢ ، والبيتان في اللسان (وبد ، عقل ، سعى) و مجالس

تعلب طبع مصر سنة ١٩٥٦ ص ١٤٢ ؛ وفي الأخطى ٤٩/١٨ :

لأصبح القوم أوقاصا فلم يجدوا يوم الترحل والهيجا جمالين .

وفي النهاية ١٣٤/٣ « نصب عقالا على الطرف - أراد مدة عقال » .

(٧-٧) سقطت من ل ، وفي ر « يريد » بدل « يقول » .

وكذلك حديث يروى عن عمر^١ أنه أخرج الصدقة عام الرمادة فلما أحيا الناس^٢ بعث ابن أبي ذباب^٣ فقال: اعقل عليهم عقالين فاقسم^٤ فيهم عقالا وائتني بالآخر^٥. قال أبو عبيد: فهاذا شاهد أيضا أن العقال صدقة عام^٦؛ وأما قوله: عام الرمادة، فيقال: إنما سمي الرمادة لأن الزرع والشجر والنخل وكل^٧ شيء من النبات احترق مما أصابته السنة فشبهه سواده بالرماد؛ ويقال: بل الرمادة الهلكة، يقال: قدرمذ القوم وارمذوا - إذا هلكوا؛ وهذا كلام العرب والأول تفسير الفقهاء لكل وجه.

٩١/الف
رمذ

وقال [أبو عبيد -^٥] في حديث أبي بكر [رضى الله عنه -^٦] الذى روى^٧ عنه هزيل بن شرحبيل فى وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٠. لما سأل طلحة بن مصرف عبد الله بن أبي أوفى^٨: هل أوصى رسول الله

(١ - ١) فى ل و ر: [قال] حدثنا عباد بن العوام عن محمد بن إسحاق عن يزيد ابن أبي حبيب أو يعقوب بن عتبة عن يزيد بن هرمز عن ابن أبي ذباب أنه قال أخرج عمر.

(٢ - ٢) فى ل و ر: بعثنى.

(٣) الحديث فى الفائق ٢/٢٢٧ والنهية ٣/١٣٤.

(٤ - ٤) ليس فى ل.

(٥) من ل و ر.

(٦) من ل.

(٧) فى ل و ر: رواه.

(٨ - ٨) فى ل و ر: قال حدثني حجاج بن محمد قال حدثنا مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف قال سألت عبد الله بن أبي أوفى.

صلى الله عليه وسلم؟ فقال: لا، فقال طلحة: فكيف كان يأمر المسلمين بالوصية ولم يوص! فقال: أوصى بكتاب الله، قال وقال هزبل بن شرحبيل: «أبو بكر يتوثن^١ على رضى^٢ رسول الله صلى الله عليه وسلم ودا أبو بكر أنه وجد عهدا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنه خُزِمَ أنفه بخِزامة^٣» .

قال أبو عبيدة: الخِزامة هي الحلقة التي تجعل في أنف البعير، فإن كانت من صُفْر فهي بُرة^٤، وإن كانت من شَعْر فهي خِزامة؛ وقال غير أبي عبيدة: «وإن كانت عودا فهي^٥ خِشاش» قال الأصمعي: الخِشاش ما كان في العَظْم، والعِرَان ما كان في اللحم فوق المنخر^٦، والبُرّة ما كان في المنخر^٧. [٧-] قال الكسائي: يقال من ذلك كئله: خزمت البعير^٨ وعرته وخششته فهو مخزوم ومعرور ومخشوش. قال^٩: ويقال من البُرّة خاصة بالألف: أبريته فهو مُبرأ وناقّة مبراة - هذا وحده بالألف،

(١-١) في ل و ر: فقلت .

(٢-٢) في (دى) وصايا: ٣ «أبو بكر كان يتأمر» .

(٣) بهامش الأصل «يعنى على عليه السلام» [كذا بحذف على] .

(٤) الحديث في (دى) وصايا: ٣، والنهاية ١/٣٢٧، وليس الحديث في الفائق .

(٥-٥) في ل و ر: وإن كان عودا فهو .

(٦) في ل و ر: الأنف؛ وبهامش الأصل «منخر - بفتح الميم وكسر الخاء،

وبكسر الميم أيضا، وكسر الخاء» .

(٧) من ل .

(٨) ليس في ل و ر .

ومنه الحديث المرفوع أنه أهدى مائة بدنة منها جمل كان لأبي جهل في أنفه^١ بُرَّة^٢ من فضة^٣.

و قال [أبو عبيد - ٤]: في حديث أبي بكر: طوبى لمن مات في التأنأة^٥.

٥ قال أبو عبيد: أما المحدثون فلا يهمزونه؛ وقال الأصمعي: هي التأنأة - مهموزة، ومعناها أول الإسلام؛ قال: وإنما سمى بذلك لأنه كان قبل أن يقوى الإسلام ويكثر أهله وناصره، فهو عند الناس ضعيف. وأصل التأنأة الضعف، ومنه قيل: رجل تأنأ^٦ - إذا كان ضعيفاً؛ قال امرؤ القيس يمدح رجلاً: [الطويل]

١٠ لعمرُك ما سعدُ بِحُلَّةِ آثمٍ ولا نأنا عند الحِفاظ ولا حِصر^٧

(١) في ل: رأسه - كذا الرواية في (حم) ١: ٢٦١.

(٢) بهامش الأصل « البرة - بضم الباء، أصل لامها واو وأبدل من الواو هاء ».

(٣) الحديث في (جـه) مناسك: ٨٤، ٩٨، (حـم) ١: ٢٣٤، ٢٦٩، ٢٧٣ والفائق ١/٧٥.

(٤) من ل و ر.

(٥) زاد في ل و ر: [قال] حدثناه الفزاري مروان (بن معاوية) عن إسماعيل ابن أبي خالد عن طارق بن شهاب عن أبي بكر؛ الحديث في الفائق ٣/٧٠ و مسند أبي بكر رضي الله عنه من الجامع الكبير للسيوطي حديث ٥٩٦. و رمزها (ج).

(٦) وقال الرغشري في الفائق « ومنه رجل تأنأ وتأنأه وتأنؤه ضعيف عاجز، ومنه قالوا للضعيف: منأنا، لأن الضعيف مكفوف عما يقدم عليه القوى ومطاوعه تأنأه ».

(٧) البيت في ديوانه ص ١٢٤ واللسان (تأنأ)، يمدح به سعد بن الضباب =

قال أبو عبيد: و من ذلك قول علي رضي الله عنه لسليمان بن مهران
 ر كان تخلف عن يوم الجمل ثم أتاه [بعد -^١] ، فقال له علي: تنأأت
 و تربصت و تراخيت ، فكيف رأيت الله صنع^٢ . قوله: تنأأت - يريد
 ضعف و استرخيت . قال الاموي عبد الله بن سعيد يقال: تنأأت الرجل -
 إذا نهته عما يريد و كفته عنه ، كأنه يعني أني حملته على أن ضعف ه
 عما أراد و تراخى . و قال غير هؤلاء من أهل العلم: إنما سعى أول
 الإسلام التأنأة لأنه كان و الناس ساكنون هادئون لم تهج بينهم الفتن
 و لم تشتت كلمتهم ، و هذا قد يرجع إلى المعنى الأول ، يقول: لم يقو
 التشتت و الاختلاف و الفتن فهو ضعيف لذلك^٥ .

و قال [أبو عبيد -^٦] : في^٧ حديث أبي بكر [رضي الله عنه -^١] أنه ١٠

= الإيادي ؛ و بهامش الأصل « الخلة : الخليل » .

(١-١) ليس في ر .

(٢) من ل .

(٣) زاد في ل و ر : قال حدثني ابن مهدي عن أبي عوانة عن إبراهيم بن محمد

ابن المنتشر [عن أبيه] عن عبيد بن نضلة عن سليمان بن مهران . الحديث في

الفائق ٣/٦٠ .

(٤) في ر : أي - خطأ .

(٥) في ر : لذلك .

(٦) من ل و ر .

(٧) زاد في ل و ر : فعل .

أفاض من جَمَع وهو يَحْرَشُ بغيره بِمِجْنَةٍ .
 حجن قال الأصمعي: المحجن العصا المَعْوَجَةُ الرَّأْسُ؛ ومنه الحديث المرفوع
 أنه طاف أعلى بغير^١ يستلم الأركان بمججته^٢ .^١ وقد يكون المحجن
 الصولجان .

خرش ه قال الأصمعي^٣: و الحَرْشُ أن يضربه بالمحجن ثم يَحْتَدِبُهُ إليه - يريد
 بذلك تحريكه للإسراع في السير، وهو شبيه بالحدش؛ قال أبو عبيد:

(١) زاد في ل و ر: [قال] حدثت به عن ابن عيينة عن محمد بن المنكدر عن
 عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع (عن جبير بن الحويرث) قال رأيت أبا بكر على
 قرح يحخرش بغيره بمججته؛ كذلك الحديث في (ج) مسند أبي بكر رضى الله
 عنه: ٣٥٣ والفائق ٢/٢٤٢، وفي معجم البلدان ٧/٧٨ « رأيت أبا بكر الصديق
 رضى الله عنه على قرح وهو يقول: أيها الناس اصبحوا، ثم دفع وإني لأنظر
 إلى نخذه وقد انكشف مما يحدش بغيره بمججته ». بهامش الأصل « جمع - بفتح
 الجيم: مزدلفة ». وقال ياقوت في المعجم ١/١٣٨ « جمع ضد التفرق، هو المزدلفة
 وهو قرح، وهو المشعر، سمي جمعا لاجتماع الناس به ». وفي الفائق ٢/٣٤٢ « قرح
 القران الذى يقف عنده الإمام بالمزدلفة، و امتناع صرفه للعلمية والعدل كعمر
 و زفر، وكذلك قوس قرح فيمن لم يجعل القرح الطرائق - انظر المعجم ٧/٧٧ .
 (٢-٢) في ر: على بغيره، وفي ل: بالبيت .

(٣) الحديث في (خ) حجب: ٥٨، (جه) مناسك: ٢٨، (حم) ١: ٢١٤، ٢٣٧،
 ٢٤٨، ٣٠٤، ٣، ٤١٣، ٥، ٤٥٤ .

(٤-٤) سقطت من ل؛ و بهامش الأصل « صولجان - بفتح الصاد و فتح
 اللام: محجن يضرب به الكرة » .

و في المعيب ص ١٤٠ « المحجن عصا معقفة الرأس كالصولجان، وأصل
 المحجن الاعوجاج، والفعل بهذا للعصا الاحتجان، ومنه الذى كان يسوق
 الحاج بمججته » .

وأنشدنا: [الرجز]

إِنَّ الْجِرَاءَ تَحْتَرِشُ فِي بطنِ أُمِّ الْهَمْرِشِ^١

يعنى أنها تحدش^٢ وهي^٣ في بطن أمها - يريد جراء الكلبة؛ وقوله: تحترش، إنما هو تفتعل من الحرش. والذي يراد من هذا الحديث أنه أسرع السير في إفاضة من جمع. ٥

وقال [أبو عبيد - ٢]: في حديث أبي بكر أنه أوصى في مرضه

/ فقال: ادفنوني في ثوبي هذين فاتنهما للمهل والتراب^٤.

٩١/ب

مهل

قال أبو عبيد: المهل في هذا الحديث الصديد والقيح، والمهل في

غير هذا كل فلز^٥ أذيب، قال: والفيلز جواهر الأرض من الذهب والفضة

والنحاس وأشباه ذلك؛ ومنه حديث ابن مسعود^٦ أنه سئل^٧ عن المهل ١٠

فدعا بنصته فأذاها فجعلت تميع وتلون، فقال: هذا من أشبه ما أنتم

راؤن بالمهل^٨؛ [قال أبو عبيد - ٧]: أراد تأويل هذه الآية "وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا"

(١) الرجز في اللسان (خرش، همرش)، وبعده في مادة (همرش):

فِيهِن جِرْوٌ وَتَحْوَرِشُ

(٢-٢) ليس في ر.

(٣) من ل و ر.

(٤) الحديث في الفائق ٥٦/٣.

(٥) بهامش الأصل «فلز - بكسر الفاء واللام وتشديد الزاي».

(٦-٦) في ل و ر: [قال] حدثنا هشم عن عوف عن الحسن قال سئل

ابن مسعود.

(٧) من ل.

يُعَاثُوا يَمَاءً كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهُ - ١؛ قال أبو عبيد: [وقوله - ٢]:
 تَمِيعٌ تَذُوبٌ، وكل ذَائِبٌ مَائِعٌ. قال أبو عبيد: والمهل أيضا في غير
 هذا كل شيء يتحات عن الخبزة من الرماد وغيره إذا أخرجت من
 الملة؛ قال: والملة الحفرة التي تمل فيها الخبزة. وقال أبو عمرو: المهل
 ه في شيتين، هو في حديث أبي بكر: الصديد والقيح، وفي غيره: دُرْدِي
 الزيت، لم يعرف منه إلا هذا. وقال الأصمعي: حدثني رجل و كان فصيحاً
 أن أبا بكر قال: فانما هما للمهلة والتراب - بالفتح^٥، وقال بعضهم بكسر
 الميم: للمهلة^٦. قال أبو عبيد: والذي أراد الناس من هذا الحديث من
 الفقه أنه لا بأس أن يكفن الميت في الشفع من الثياب، ألا تراه^٧ يقول:
 ١٠ في ثوبي هذين؟ قال أبو عبيد: والغالب على أمر الناس فيه الوتر^٨؛
 وفيه أيضا [أنه - ٢] خلاف قول من يقول: إنهم يتزاورون في أكفانهم،
 ألا تراه^٩ يقول: فانما هما للمهل والتراب؟ وما يشهد على ذلك قول

(١) سورة ١٨ آية ٢٩ .

(٢) من ل و ر .

(٣) في ل و ر: أبو عبيدة .

(٤) في الأصل: حديث غيره .

(٥) ليس في ل و ر .

(٦) انظر الفائق ٣/٥٦، (خ) جناز: ٩٤، (حم) ٣: ٤٥ .

(٧) في ر: ترى أنه .

(٨-٨) ليس في ل .

(٩) من ل و ر، وفي الأصل «هي» .

حذيفة حين أتى بكفنه رِبُطَتَيْنِ ، فقال: الحى أحوج إلى الجديد من الميت ،
إنى لا ألبث إلا يسيرا حتى أبدلَ بهما خيرا منهما أو شرا منهما . ومنه
قول محمد بن الحنفية : ليس لليت من الكفن شيء إنما هو تكريمة للحى .
قال أبو عبيد : و يروى فى بعض الحديث أن أبا بكر قال لعائشة : فى كم ثوبا
كُفِّنَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : فى ثلاثة أثواب ، قال : هـ
فادفونى فى ثوبى هذين مع ثوب كذا وكذا^٢ ؛ فعلى هذه الرواية يذهب
معنى الشفع من الثياب .

وقال [أبو عبيد - ٤] : فى حديث أبى بكر حين دخل عليه وهو
ينصنص لسانه ويقول : إن ذا أوردنى الموارد - ° وقد رواه ° بعضهم :
يحرك لسانه .

١٠

(١) الحديث فى الفائق ١/٥٢ ، وقال فيه الزمخشري « الربطة مائة ليست بلفقين
كلها نسج واحد ، وقيل : هى كل ثوب دقيق لين ، والجمع ريط و رباط » .
كذاتى النهاية ٢/١٢٦ .
(٢ - ٢) فى ل و ر : النبى .
(٣) الحديث بتامه فى (خ) جنائز : ٩٤ ، (حم) ٦ : ٤٠ ، ٤٥ .
(٤) من ل و ر .

(٥ - هـ) زاد فى ل و ر : [قال] حدثني ابن مهدي عن سفيان عن زيد بن أسلم
عن أبيه عن أبى بكر قال أبو عبيد و حدثني أبو نعيم عن هشام بن سعد عن زيد
ابن أسلم [عن أبيه] عن عمر عن أبى بكر بهذا الحديث إلا أن بعضهم قال
ينصنص وقال .

(٦) فى الفائق ٣/٩٧ « ينصنص لسانه » ، وفى (ج) مسند أبى بكر رضى الله عنه
٥٤١ « إن عمر بن الخطاب اطلع على أبى بكر وهو يمد لسانه » .

ننصص قال أبو عمرو: [قوله -^١] يُنْصِنُص - يعنى يُحْرَكُه وَا يُقْلَقُه ، وكل شيء حرّكته قلقلته فقد نَصَنَصْتَه . وفيه لغة أخرى ليست في الحديث بمعناه نَصَنَصْتُ - بالضاد معجمة^٢؛ ومنه قيل للحية: نَصَنَصْتُ ، وهو القليق الذي لا يثبت في مكانه لشركته ونشاطه؛ و^٣ قال الراعي: [الوافر]

٥ يبيت الحية النضناض منه مكان الحب^٤ يستمع السرارا
[الحب: القُرط . قال -^٥]: وأخبرني الأصمعي أنه سأل أعرابيا أو أعرابية عن النضناض قال: فأخرج لسانه فحرّكه لم يزد على هذا . وهذا كله يرجع إلى الحركة . وأما الحديث بالضاد^٦ غير معجمة^٧ لا غير .

وقال [أبو عبيد -^٨]: في حديث أبي بكر أنه أعطى عمر سيفا
١٠ محلي^٩ فجاءه عمر بالحلية قد نزعها فقال: أتيتك بهذا لما يعررك من أمور الناس - هكذا يروى الحديث براءين^{١٠} .

(١) من ل و ر .

(٢) ليس في ر .

(٣) ليس في ل و ر .

(٤) من هاء مش الأصل واللسان (نضض) وشمس العلوم؛ وفي الأصل «فيها» .

(٥) بهامش الأصل « قال نشوان: الحب - بكسر الحاء مهملة: القُرط ، في هذا

البيت » - انظر شمس العلوم باب الحاء وما بعدها من الحروف في المضاعف .

(٦) من ل .

(٧-٧) ليس في ل و ر .

(٨) زاد في ر: قال .

(٩) زاد في ل و ر: من حديث الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن الزهري =

قال أبو عبيد: ولا أحسبه محفوظا ولكنه عندي: لما يَعْرُوك -
بالواو، ومعناه: لما يتوبك من أمر الناس ويلزمك من حوائجهم؛ وكذلك
كل من أتاك بحاجة أو نائبة^٢ فقد عراك، [وهو -^٢] يَعْرُوك عَرَوًّا؛
قال الراعي: [الكامل]

قالت خليدة ما عراك ولم تكن بعد الرقاد عن الشؤون سؤولا^٥؛
يريد بقوله: ما عراك، [أى ما نزل بك و -^٢] ما ألم بك ونحو ذلك؛
ومنه قول الله [تبارك و -^٢] "إِنْ نَقُولُ إِلَّا أَعْرَبْنَاكَ بِحُضْرِ الْهَيْتِنَا
بِسُوءِ -^٥": ومنه قيل: اعتراه الوجع وغيره؛ وقال معن بن أوس
يمدح رجلا: [الطويل]

رأى الحمد غمنا فاشتراه بماله فلا البخل يعروه ولا الجهد جاهده^٦ ١٠

= عن كعب بن مالك بلغني ذلك عنه؛ كذلك الحديث في الفائق ٢/١٣٤، وقال

فيه الزنجشري «عره وعراه بمعنى؛ قال ابن أحر: [السريع]
ترعى القطاة الحس قفورها ثم تعر الماء فيمن يعر
..... والوجه: يعرك فك الإدغام. ولا يكاد يجيء مثل هذا في الانساع

ولكن في اضطرار الشعر كقوله: [الرجز]

الحمد لله العلى الأجل «.

(١) فى ل و ر: حاجة .

(٢) زاد فى ل: نابك، وفى ر: نابتة .

(٣) من ل و ر .

(٤) البيت فى اللسان (عرا) .

(٥) سورة ١١ آية ٥٤ .

(٦) بهامش الأصل « الجهد - بفتح الجيم: إلحاح السؤال، جاهده: يغمه =

أى لا ينزل به البخل ولا يصيبه . ومن قال: يعرُّك، فليس يخرج إلا من أحد المعنيين^١ من العرّة وهو السيرة، أو من العرّ وهو الجرب؛ وليس في الحديث موضع لواحد من هذين، ولو كان من أحدهما لم يكن أيضا براءين لكان: لما يعرُّك، لأنه موضع رفع وليس بموضع جزم، فيظهر التضعيف.

٥ وقال [أبو عبيد - ١]: في حديث أبي بكر حين قال: والله إن عمر لأحبّ الناس إلىّ، ثم قال: كيف قلت؟ فقالت عائشة: قلت: والله! إن عمر لأحبّ الناس إلىّ، فقال: اللهم أعزّ و الولد ألوط^٢.

لوط [قوله: الولد ألوط - ١] يعنى ألصق بالقلب، وكذلك كل شيء لصق بشيء فقد لاط [به - ٤] يلوط لوطا . ومنه حديث ابن عباس ١٠ في الذى سأله عن مال اليتيم وهو راليه أ يصيب من لبن إبله؟ فقال: إن كنت تَدُّوط حوضها و تهنأ جرباها فأصِب من رسلها^٣. [قوله: تلوط - ٤] يعنى باللوط تطيين الحوض وإصلاحه وهو من اللصوق؛ ومنه قيل للشيء إذا لم يوافق صاحبه: ما يلتاط هذا بصفري - أى لا يلصق بقلبي،

= (شمس العلوم باب الجيم والهاء) .

(١) فى ل و ر: معنيين .

(٢) من ل و ر .

(٣) زاد فى ل و ر: [قال] حدثني حجاج عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن أبي بكر؛ الحديث فى الجامع الكبير مسند أبي بكر رضى الله عنه حديث ٥٣٤ والفائق ٢ / ٤٧٩ .

(٤) من ل .

(٥) الحديث فى الفائق ٣ / ٥١ برواية مختلفة .

هذا إنما هو يفتعل من اللوط . ومنه حديث علي بن الحسين
رضي الله عنه في المستلاط أنه لا يرث^٢ . يعنى المُلصَق بالرجل في
النسب، كأنه يعنى الذى لغير رِشدة .

وقال [أبو عبيد - ٤] : في حديث أبي بكر الذى قالت فيه عائشة:
توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوالله لو نزل بالجمال الراسيات ما نزل
بأبي لهاضها، اشترأب النفاق وارتدت العرب، فوالله ما اختلفوا في نقطة
إلا طار أبى بمخلصها^٥ وغنائها^٦ في الإسلام، وكانت مع هذا تقول:
[و- ٤] من رأى عمر علم أنه خلق غناء للإسلام، كان والله أحوذياً
نسيج وحده قد أعدّ للأمور أقرانها^٧ .

(١) فى ل و ر : حسين .

(٢-٢) ليس فى ل و ر .

(٣) الحديث فى الفائق ٤٧٩/٢ «المستلاط لا يرث»، ويدعى له ويدعى به. وقال
الزمخشري « يدعى له - أى ينسب فقال فلان بن فلان، ويدعى به - أى يكنى
الرجل باسم المستلاط فيقال أبو فلان » .

(٤) من ل و ر .

(٥) فى ل و ر : بحظها، وفى الجامع الكبير للسيوطى حديث ٣٦٩ من مسند أبى بكر
رضى الله عنه « بغنائها وفصلها » وبها مش الأصل « الخصل - بالخاء معجمة
وسكون الصاد مهملة، والخاء مفتوحة: الغلبة؛ والخصل: أن يقع السهم
بلزق القرطاس؛ قال الخليل: ومن قال الخصل الإصابة فقد أخطأ - تمت من
ش (باب الخاء والصاد) » .

(٦) بها مش الأصل « غناء - بفتح الغين ممدود: الكفاية - تمت (شمس العلوم
باب الغين والنون) » .

(٧) زاد فى ل و ر : [قال] حدثناه يزيد ومعاذ كلاهما عن عبد العزيز =

هَيْضُ قال الأصمعي وغيره قولها: لهاضها، الهَيْضُ الكسر بعد جبور العظم وهو أشد ما يكون من الكسر، وكذلك التمسك في المرض بعد الاندمال؛ قال ذو الرمة: [الطويل]

ووجه كقرن الشمس حُر كَأَمَّا تهَيض بهذا القلبِ لِحْتُهُ كَسْرًا

٥ وقال القطامي^١: [الوافر]

إِذَا مَا قَلتْ قَد جَبِرَتْ صُدُوعُ تُهَاضُ وَمَا لَمَّا هَيْضُ انْجَارُ^٢

شرب وقولها: اشْرَأْبُ التَّفَاق - يعنى ارتفاع وعلا؛ وكل رافع رأسه مشرب . ومنه الحديث المرفوع: إذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار

أَتَى بِالْمَوْتِ فِي صُورَةِ كَبِشِ أَمْلَحٍ، ثم نودى يا أهل الجنة يا أهل النار!

١٠ فيشرثبون لصوته، ثم يذبح على الصراط فيقال: خلود لاموت^٣ .

وقال ذو الرمة يذكر امرأة شبهها بظبية: [الطويل]

= ابن عبد الله بن أبي سلمة عن عبد الواحد بن أبي عوف عن القاسم بن محمد عن عائشة . ليس الحديث في الفائق .

(١) البيت في ديوانه ص ١٧١ و اللسان (هَيْض) .

(٢) زاد في ل: في الهَيْض .

(٣) في ديوانه ص ١٤٢ « تهاض وليس للهَيْضُ انْجَارُ »، وفي ل و ر و اللسان

(هَيْض) « تهاض وما لَمَّا هَيْضُ اجْتِبَارُ » .

(٤) الحديث في (خ) تفسير سورة ١٠٩: ١٠، (م) جنة: . ٤، (حم) ٣: ٩ والفائق م/ ٤٤

وسبق الحديث في ٢/ ٢٠٦ .

(٥) في ر: يشبهها .

ذَكَرْتُكَ إِذْ مَرَّتْ بِنَائِمٍ شَادِنٍ أَمَامَ الْمَطَايَا تَشْتَرِيْبٌ وَتَسْنُحُ^١

وقولها في عمر: كان والله أحوزياً - رويها بالزاي، وبعضهم يرويها بالذال: أحوزياً. قال الأصمعي: الأحوزي المشتم في الأمور القاهر لها الذي لا يشد عليه منها شيء. [هذا -^٢] وما أشبهه من الكلام؛ قال ليد يذكر؛ حمارا وأتنا: [الوافر] ٥

إِذَا اجْتَمَعَتْ وَأَحْوَذَ جَانِبَيْهَا وَأُورِدَهَا عَلَى عُوجِ طِوَالِ^٣

قال الأصمعي^٦: قوله: أحوذ جانبَيْها - يعني ضمها فلم يفته منها شيء. قال: وأما الأحوزي فإنه السائق الحسن السياق وفيه مع سياقه بعض النفاذ، و كان أبو عمرو يقول: الأحوزي الخفيف والأحوزي مثله؛ قال العجاج يصف ثورا وكلابا: [الرجز] ١٥

يَحْوِزُهُنَّ وَ لَهُ حُوزِيٌّ كَمَا يَحْوِزُ الْفَيْسَةَ الْكَمِيَّةَ^٧

وقولها: نسيج وحده - يعني أنه ليس له شبه في رأيه وجميع أمره؛ نسج ٩٢/ب

(١) البيت في ديوانه ص ٧٩ واللسان (شرب)؛ وفي ل والكامل للبرد ص ٤٢. « إن مرت ».

(٢) في ل ور: رواها .

(٣) من ل ور .

(٤) في ل ور: يصف .

(٥) البيت في ديوانه طبع الكويت سنة ١٩٦٢ ص ٨٦ واللسان (عوج، حوذ) .

(٦ - ٦) ليس في ل .

(٧) كذلك الرجز في اللسان (حوز)، وفي (حوذ) بدون نسبة « يحوذهن ».

وله حوزي .

قال الراجز: [الرجز]

جاءت به مُعْتَجِرًا يَبْرُدُهُ سَفَوَاءُ تَرْدِي بَنَسِيجٍ وَحِدَهُ^١
والعرب تنصب وحده في الكلام كله لا ترفعه ولا تخفضه إلا في ثلاثة
أحرف: نَسِيجٍ وَحِدِهِ، وُعُيَيْرٍ وَحِدِهِ، وُجَحِيشٍ^٢ وَحِدِهِ،^٣ فأنهم
٥ يخفضونها؛ ثم فسرت العلماء نصبه في قولهم: وحده^٤. فقال أهل البصرة:
إنما نصبوا وحده على مذهب المصدر - أي تَوَحَّدَ وحده، وقال أصحابنا:
إنما النصب على مذهب الصفة^٥. قال أبو عبيد^٦: وقد يدخل فيه
الأمران جميعا.

وقال [أبو عبيد - ٥]: في حديث أبي بكر أنه مرَّ بعبد الرحمن
١٠ ابنه وهو يُمَاطُ جاراه فقال له^٦ أبو بكر: لا تُمَاطْ جارك فإنه يبق
ويذهب الناس^٧.

(١) الراجز للذكين بن رجاء الفقيمي يمدح به عمر بن هبيرة الفزاري، كما في
اللسان (عجر، سفا)، وفي (وحد) بدون نسبة.

(٢) بهامش الأصل « [الجحيش] ولد الأتان » شمس العلوم باب الجيم والحاء.
(٣-٣) ليس في ل.

(٤) بهامش الأصل « أي الحال - والله أعلم ».

(٥) من ل و ر.

(٦) ليس في ل و ر.

(٧) زاد في ل و ر: [قال] بلغني ذلك الحديث عن ابن المبارك عن عبد الله بن عمر
عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن أبي بكر؛ الحديث في (ج) مسند أبي بكر:
١٨٧ والفائق ٣/٣٣.

مظظ قوله: لا تَمَاطْ جَارَكَ، المماظة' المشاركة و المشاققة و شدة المنازعة مع طول اللزوم ، لذلك يقال: ماظت فلانا أماظه مِظاظا و مِماظة' .
 وقال [أبو عبيد - ٢]: في حديث أبي بكر حين أتى على بلال و قد مُطِيَ في الشمس ، فقال لمواليه: قد ترون أنّ عبدكم هذا لا يطيعكم ، فيبعونه ! قالوا: اشتريه ، فاشتراه بسبع أواق و أعتقه ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثه فقال: الشركه؟ فقال: يا رسول الله! إني قد أعتقته .
 مطى قوله: مُطِيَ ، قال الأصمعي: يعني مدّ؛ و هكذا كان يصنع به فيما يروى إذا أرادوا تعذيبه بطحوه على الرمضاء ؛ و كلُّ شيء مددته فقد مَطَوْتَه ، و منه المَطْو في السير^٥؛ و لهذا قيل [للرجل - ٢]: يَتَمَطَّرُ ، إنما هو تمديدُ جَسَدِهِ . و في هذا الحديث من الفقه سؤال النبي صلى الله عليه و سلم إياه الشركه بعد الشرى ، هذا في الرجل يشتري الشيء و حده

(١) بهامش الأصل « بالطاء معجمة - ذكره في الشمس (باب الميم و حروف المضاعف) » .

(٢) في ل: مِماظطة ، و بهامشها « قال الشيخ: و مِماظطة » . و قال الزمخشري في الفائق ٣/٣٣ « أي ينازعه و يلازمه ، و أن في فلان لمِماظطة و فِماظطة - إذا كان شديد الخلق ، و تماظ القوم تلاحوا و تعاضوا بالسنتهم » .

(٣) من ل و ر .

(٤) الحديث في الفائق ٣/٣٣ .

(٥) و ذكر الزمخشري في الفائق ٣/٣٣ « قال امرؤ القيس: [الطويل]

مَطَوْتُ بِهِمْ حَتَّى تَكَلَّ غَرِيْبَهُمْ وَ حَتَّى الْجِيَادُ مَا يُقَدَّنَ بِأَرْسَانِ » .

ثم يشترك^١ فيه غيره ممن لم يحضر معه الشرى؛ وهو حجة لمن قال:
الشركة بمنزلة البيع، لأنه لما أشركه في متاعه فكأنه باعه نصفه.
وقال [أبو عبيد -^٢]: في حديث أبي بكر وقد شكى إليه بعض
عماله فقال: أأنا أقيد من ورثة الله؟

وزع ٥ الورثة جماعة الوازع، والوازع: الذي يكف الناس و يمنعهم من
الشر^٥؛ يقال منه: وزعته فأنا أزعه وزعا. ويروى في قول الله تعالى
"فَهُمْ يُوزَعُونَ"^٧، يعنى يُحْلَسُ أولهم على آخرهم، وهو من الكف
والمسح. ويروى عن الحسن البصرى أنه قال: لا بد للناس من ورثة^٨ -
يعنى من يكفهم و يمنعهم من الشر، كأنه [يعنى -^٢] السلطان. قال أبو عبيد:
١٠ فكأن أبا بكر إنما أراد إنى لا أقيد من الولاية الذين يزعون الناس عن
محارم الله تعالى، [يعنى -^٢] إذا كان ذلك الفعل منهم بوجه الحكم و العدل
لا بوجه الجور.

(١) فى ل و ر: يشرك .

(٢) من ل و ر .

(٣) زاد فى ل و ر: كان .

(٤) الحديث فى الفائق ٣/٣٨٤، و فيه « أقاده من فلان - إذا أفصه منه » .

(٥) فى الفائق ٣/٣٨٤ « وهم الولاية المانعون من محارم الله » .

(٦) سقطت العبارة الآتية من ل من هنا إلى قوله « و يمنعهم من الشر » .

(٧) سورة ٢٧ آية ١٧ و ٨٣ و سورة ٤١ آية ١٩ .

(٨) الفائق ٣/٣٨٤ .

وقال [أبو عبيد - ١] : في حديث أبي بكر [الصديق - ٢] أنه لما قدم وفد اليمامة بعد مقتل مسيلة^٢ قال لهم^٤ : ما كان صاحبكم يقول

(١) من ل و ر .

(٢) من ر .

(٣) هو مسيلة بن ثمامة بن كبير بن حبيب الحنفى الوائلى أبو ثمامة ، ولد ونشأ باليمامة فى القرية المسماة اليوم بالجبيلة ، وتلقب فى الجاهلية بالرحمن ، وعرف برحمان اليمامة . ولما ظهر الإسلام فى غربى الجزيرة وافتتح النبى صلى الله عليه وسلم مكة ودانت له العرب جاءه وفد من بنى حنيفة ، قيل : كان مسيلة معهم إلا أنه تخلف مع الرجال خارج مكة ، وهو شيخ هرم ، فأسلم الوفد وذكروا للنبي عليه السلام مكان مسيلة ، فأمر له بمثل ما أمر به لهم ، وقال : ليس بشركم مكانا . لما رجعوا إلى ديارهم كتب مسيلة إلى النبي عليه السلام « من مسلمة رسول الله إلى محمد رسول الله . سلام عليك ، أما بعد فانى قد أشركت فى الأمر معك ، وإن لنا نصف الأرض ولقريش نصف الأرض ولكن قريش قوم يعتدون » فأجابهم : بسم الله الرحمن الرحيم : من محمد رسول الله إلى مسيلة الكذاب ، السلام على من اتبع الهدى . أما بعد فإن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده ، والعاقبة للمتقين . » . وذلك فى أواخر سنة ١٠ هـ كما فى سيرة ابن هشام ٧٤/٣ . وتوفى النبى صلى الله عليه وسلم قبل القضاء على فتنته ، فلما انتظم الأمر لأبى بكر انتدب له أعظم قواده خالد بن الوليد على رأس جيش قوى ، هاجم ديار بنى حنيفة وصعد هؤلاء ، فكانت عدة من استشهد من الصحابة رضى الله عنهم نحو أربعائة وخمسين وقيل ستمائة ، وجملة القتلى من المسلمين ألف رجل ومائتا رجل كما فى شذرات الذهب ١/ ٢٣ . وانتهت المعركة بظفر خالد ومقتل مسيلة سنة ١٢ هـ .

(٤-٤) فى ل : فقال .

فاستعفوه من ذلك ، فقال : لتقولن ، فقالوا^١ : كان يقول : يا ضفدع
نقّي كم تنقّين ، لا الشراب تمنعين ، ولا الماء تكدّرين - في كلام من
هذا كثير ؛ فقال أبو بكر : ويحكم ! إن هذا الكلام لم يخرج من إلّ
ولا برّ فأين ذهب بكم^٢ .

٩٣ / الف ه قوله : من إلّ - يعنى من رب ٠ / ويروى عن الشعبي أنه قال في
ألل قوله "لَا يَرْفُؤُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَا ذِمَّةَ"^٣ قال : الله - ؛ أو قال : ربا^٤ ؛
وما يبين هذا قول جبريل ومكائيل ، إنما أضيف جبر^٥ وميكا^٥ إلى
إل ؛ وهو شبيه بقول ابن عباس : إنما هو كقولك : عبد الله وعبد الرحمن
في جبريل وميكائيل^٥ .

(١) في ل : فقال .

(٢) الحديث في الفائق ١٢٢/٣ ، وفيه « النقيق : صوت الضفدع ، فاذا مد ورجع
فهو تنققة ، والدجاجة تنقنق ولا تنق لأنها ترجع » .

(٣) سورة ٩ آية ١٠ .

(٤-٤) ليس في ل .

(٥) قد سبق في ٩٩/١ . وفي الفائق ١٢٢/٣ « الإل : الربوبية ، وعن المؤرج :
الإل الأصل الجيد والمعدن الصحيح - أى لم يجيء من الأصل الذى جاء منه القرآن
ويجوز أن يكون بمعنى السبب والقرابة وقول حسان : [الوافر]

لعمرك إن إلك من قريش كإل السقب من رأل النعام

والبر : الصدق ، من قوطهم : صدقت و بررت ، و بر الخالف في يمينه . وهو من
العام الذى أدركه تخصيص ، والمعنى أن هذا كلام غير صادر عن مناسبة الحق
ومقارنته و ، الإدلاء بسبب بينه وبين الصدق » .

وقال [أبو عبيد - ١]: في حديث أبي بكر أنه قال في وصيته ليزيد ابن أبي سفيان حين وجهه إلى الشام: إنك ستجد قوما [قد - ١] فخصوا رؤسهم فاضرب بالسيف ما فخصوا عنه، و ستجد قوما في الصوامع فدعهم وما أعمالوا أنفسهم له^٢.

أما قوله: [قد - ٢] فخصوا رؤسهم^٣ فاضرب بالسيف ما فخصوا^٥ فخص عنه^٤، فهم الشمامسة الذين قد حلقوا رؤسهم؛ وأما أصحاب الصوامع فإنه يعنى الرهبان. ويروى أنه إنما نهى عن قتلهم لأنهم لا يسمعون كلام الناس ولا يعرفون أخبارهم ولا يدلون المشركين على عورة^٥ المسلمين ولا يتخبرونهم بدخولهم أرضهم، فلذلك نهى عن قتلهم، ولو كانوا يعينون على الإسلام وأهله [بشيء - ١] ما نهى عن قتلهم.

١٠

وقال [أبو عبيد - ١]: في حديث أبي بكر أنه لقي طلحة بن عبيد الله فقال: ما لي أراك واجما؟ قال كلية سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم^٦ موجهة لم أسأله عنها. فقال أبو بكر: أنا أعلم ما هي: لا إله إلا الله^٧.

(١) من ل و ر .

(٢) كذلك الحديث في الفائق ٢/٢٥٠؛ وفي (ج) مسند أبي بكر رضى الله عنه ٢١٣ « ستجد قوما قد فخصوا عن أوساط رؤسهم من الشعر وتركوا منها أمثال العصائب فاضربوا ما فخصوا عنه » .

(٣) من ل .

(٤-٤) ليس في ل .

(٥) في ل: عورات .

(٦) زاد في ل: أظنه قال .

(٧) زاد في ل و ر: يروى عن جرير عن منصور = أبي وائل قال حدثت أن =

وجم
 أما قوله: أصبحتُ واجماً، فإن الواجم المهتم الذي قد أسكتته الهم
 وعلته الكتابة؛ يقال منه: [قد-^١] وجم الرجل يَجمُ وُجوماً .

تمت أحاديث أبي بكر رضى الله عنه ^٢ .

= أبا بكر انتهى طلحة بن عبيد الله فقال له ذلك؛ الحديث في (ج) مسند أبي بكر

رضى الله عنه: ٦٧ و الفائق ٣/١٤٧ .

(١) من ل .

(٢-٢) ليس في ل و ر .

أحاديث عمر بن الخطاب * [رضي الله عنه - ١]

وقال أبو عبيد: في حديث عمر [بن الخطاب رضي الله عنه - ١]

(*) هو عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رياح بن عبد الله بن قرط بن رزاح ابن عدى القرشي العدوي ، أبو حفص ، ثاني الخلفاء الراشدين وأول من لقب بأمير المؤمنين ، الصحابي الجليل ، الشجاع الحازم ، صاحب الفتوحات ؛ ولد بعد الفجار الأعظم بأربع سنين وذلك قبل المبعث النبوي بثلاثين سنة . وقيل : إنه ولد بعد الفيل بثلاث عشرة سنة . كان في الجاهلية من أبطال قريش وأشرافهم ، وله السفارة فيهم ، ينافر عنهم وينذر من أرادوا إنداره . وهو أحد العمرين اللذين كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو ربه أن يعز الإسلام بأحدهما . أسلم قبل الهجرة بخمس سنين ، وشهد الوقائع . كانت له تجارة بين الشام والحجاز . بويع بالخلافة يوم وفاة أبي بكر رضي الله عنه سنة ١٣ هـ . بعهد منه . وفي أيامه تم فتح الشام والعراق ، وافتتحت القدس والمدائن ومصر والجزيرة ، حتى قيل : انتصب في مدته اثنا عشر ألف منبر في الإسلام . وهو أول من وضع للعرب التاريخ الهجري ، وكانوا يؤرخون بالوقائع . واتخذ بيت مال للمسلمين ، وأمر ببناء البصرة والكوفة فبنيتا . وأول من دون الدواوين في الإسلام لإحصاء أصحاب الأعطيات وتوزيع المراتب عليهم . وكانت الدراهم في أيامه على نقش الكسروية وزاد في بعضها « الحمد لله » وفي بعضها « لا إله إلا الله وحده » وفي بعضها « محمد رسول الله » . له في كتب الحديث ٧٥٠ حديثا . وكان نقش خاتمه « كفى بالموت واعظا يا عمر » . وفي الحديث : اتقوا غضب عمر ، فإن الله يغضب لغضبه . لقبه النبي عليه السلام بالفاروق وكناه بأبي حفص . وكان يقضى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . كان أبيض عاجي اللون ، طوالا مشرقا على الناس ، كث اللحية ، أنزع ، يصنع لحيته بالحناء والكتم . توفي شهيدا سنة ٣٣ هـ ، طعنه أبو لؤلؤة فيروز الفارسي - غلام المغيرة بن شعبه =

أبو إسناد إلى أبي عبيد قال في حديث عمر: إنه خرج من الخلاء فدعا بطعام فقبل: ألا تروضاً؟ فقال: لولا الشَّنَطُس ما باليتُ أن لا أغسل يدي^٢.

نطس قال ابن عليه: الشَّنَطُس؛ التَّقْذُر. وقال الأصمعي: هو المبالغة في الطهور؛ وكل من أدقّ النظر في الأمور واستقصى عليها فهو مُسْتَنْطَس؛ ومنه قيل للمُتَطَبِّب: النَّطَّاسِيّ والنَّطَّيْس، وذلك لدقة نظره في الطب؛ وقال أبو عمرو نحو قول الأصمعي وأنشد أحدهما للبعيث بن بشر يصف شَجَّةً أو جراحة: [الطويل]

إذا قاسها الآسي النَّطَّاسِيُّ أدبرتْ عَشِيَّتُهَا^١ وازداد وهياً هزُومها^٢

== غيلة في ليال بقين من ذى الحجة في صلاة الصبح، وعاش بعد الطعنة ثلاث ليال. مدة خلافته عشرين وسبعة أشهر وخمس ليال، ودفن مع صاحبيه بأذن عائشة رضي الله عنها - انظر تهذيب التهذيب ٤٣٨/٧. (١) من ل. (٢) من لور.

(١-١) ليس في لور.

(٢) في لور: تروضاً.

(٣) زباد في لور: [قال] حدثنا ابن عليه عن أيوب عن ابن سيرين عن عمر؛ الحديث في الفائق ٣/١٠٤.

(٤-٤) في لور: سئل ابن عليه عن التنطس فقال هو.

(٥) بهامش الأصل « غين معجمة و ثاء مثناة مكررة: المدة ».

(٦) البيت في اللسان (نطس).

ويروى: التَّطَاسِي - بالفتح؛ والآسى: الطيب، والغثيثة: ما يكون في الجرح من مِدَّةٍ ودمٍّ وصدِيدٍ؛ ونحو ذلك قال رؤبة: [الرجز]
وقد أكون مرّةً نِطِّيْسًا طَبًّا بأدواء الصِّبَا نِقْرِيْسًا^١
و النِّقْرِيْسُ قريب المعنى من النِّطِّيْس وهو الفِطْن في الأمور العالم بها .
وقول ابن علية: إنه السَّقْدَر [هو - ٤] راجع إلى هذا المعنى .
وقال [أبو عبيد - ٤]: في حديث عمر حين سأل الأسقف عن الخلفاء فحدثه حتى انتهى إلى نعت الرابع فقال: صدع من حديد، فقال
عمر: وا دفراه!^١

صدع

(١) في ل: يقال .

(٢-٢) في ر: دم وقيح .

(٣) الرجز في اللسان (نطس)، وبعده كما في مادة (نقرس) «يحسب يوم الجمعة الخميس» .

(٤) من ل و ر .

(٥) وفي الفائق ٣/١٠٤ «[التنطس] هو التأنق في الطهارة والتقذر، يقال: تنطس فلان في الكلام - إذا تأنق فيه، وإنه ليتنطس في اللبس والطعمة - أي لا يلبس إلا حسنا ولا يطعم إلا نظيفا؛ وتنطس عن الأخبار وتندس عنها تأنق في الاستخبار، ورجل نطس وندس؛ ومنه النطاسي لتأنقه، قال العجاج:

[الرجز]

وَلَهْوَةِ اللَّاهِي وَإِنْ تَنْطَسًا.

(٦) زاد في ل و ر: [قال] حدثني يزيد عن الحريري عن عبد الله بن شقيق عن الأقرع مؤذن عمر عن عمر؛ الحديث في الفائق ٢/١٦٠، وفيه «الصدع: الوعل =

صدأ قال الأصمعي^١ : كان حماد بن سلمة يقول: صدأ حديد؛ قال:
 وهذا أشبه بالمعنى لأن الصدأ له دَفر، و الصدع لا دَفر له^٢ .
 دفر قال [أبو عبيد -^٢] : و الدفر هو النَّسْنُ - إذا قلته بالدال و جزم
 الفاء، قال و منه قيل للدنيا: أم دَفر، و لهذا قيل^٣ للامة: يا دَفر . قال:
 ذفر ه و أما الدَفر - بالذال معجمة^٤ و فتح الفاء، فانه يقال ذلك لكل ربح

= بين الوعين ليس بالغلظ ولا بالشخت؛ قال الأعشى: [البسيط]
 قد يترك الدهر في خلقاء راسية وهيا وينزل منها الأعصم الصدعا
 وإنما يوصف بذلك لاجتماع القوة والحفة له، و قد يوصف به الرجل أيضا
 شبيهه في خفته في الحروب و نهوضه إلى مزاولة صعاب الأمور
 حين أفضى إليه الأمر بالوعل لتوقله في شعفات الجبال و القلل الشاهقة، و جعل
 الصدع من حديد مبالغة في وصفه بالبأس و النجدة و الصبر و الشدة .
 (١ - ١) ليس في ر .

(٢) قال الزمخشري في الفائق ١/٢٦٦ « و الهزمة فيمن رواه صدأ بدل من العين
 كما قيل أهاب في عياب؛ و يجوز أن يراد بالصدء السهك، و أن تكون العين
 مبدلة من الهزمة في صدع، كما قيل: و لله عن يشفيك - يعني دوام لبس الحديد
 لاتصال الحروب حتى يسهك؛ و المراد على رضى الله تعالى عنه و ما حدث في
 أيامه من الفتن و ما منى به من مقاتلة أهل الصلاة و مناجزة المهاجرين و الأنصار
 و ملبسة الأمور المشككة و الخطوب المعضلة، و لذلك قال عمر: و اذفراه!
 الدفر: النتن - تضجرا من ذلك و استفحاشا له .

(٣) ن ل .

(٤) في ل و ر: يقال .

(٥) ليس في ل و ر .

ذكية شديدة من طيب أو نعتن : ذَفَر . قال ومنه قيل : مسك أذفر .
 قال أبو عبيد : فهذا ما يوصف به الذفر في شدة ربح الطيب ، وأما
 / ما يقال في النستن فقولهم في ذفر الإبط و هو ننته ، وكذلك ذفر الحديد
 وهو سهكه ؛ قال عبيد بن الأبرص بكتيبة : [الكامل]
 جاءوا ترفل في الحديد لها ذفرٌ .
 ٥

يعنى ربح الحديد و سهكه .

و قال [أبو عبيد - ٢] : في حديث عمر حين قال عند موته : لو أن لي
 ما في الأرض جميعا لاقتديت به من هول المَطَّلَع .

قال الأصمعي : المطلع هو موضع الاطلاع من إشراف إلى انحدار .
 طلوع

قال أبو عبيد : فثبته ما أشرف عليه من أمر الآخرة بذلك ؛ وقد يكون
 المطلع المصعد من أسفل إلى المكان المشرف ، وهذا من الأضداد . ومنه
 حديث عبد الله في ذكر القرآن : لكل حرف منه حدٌ و لكل حدٌ مَطَّلَعٌ . قيل :
 ١٠

(١-٢) ليس في ل .

(٢) ما وجدت العجز في ديوانه و لافي اللسان .

(٣) من ل و ر .

(٤) زاد في ل و ر : [قال] حدثني معاذ عن ابن عون عن ابن سيرين عن عمر ؛
 الحديث في الفائق ٢ / ٨٨ ، و في (ج) مسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه :
 ١٤٢٢ « عن عمر قال والله لو كان لي ما طاعت عليه الشمس لاقتديت به من
 هول المَطَّلَع » .

(٥) زاد في ل و ر : [قال] حدثني غندر [محمد بن جعفر] عن شعبة عن سلمة
 ابن كهيل عن أبي الأحوص عن عبد الله ؛ كذا الحديث في الفائق ٢ / ١٠٤ ؛
 و سبق الحديث مع شرحه - راجع ٢ / ١٢ .

(٦) في ل : يقال ، و في ر : قال .

معناه لكل حَدٍّ مَصْعَدٌ يصعد إليه - يعنى فى ' معرفة علمه ؛ و منه قول جرير
ابن الخطمي : [الكامل]

إِنِ إِذَا مُضِرٌّ عَلَى تَحَدَّبَتْ لَأَقِيْتُ مُطَّلَعَ الْجِبَالِ وَغُوراً
يعنى مَصْعَدَهَا . و قال أبو عمرو : قوله : لكل حَدٍّ مُطَّلَعٌ ، يقول : مَأْتَى
٥ يُؤْتَى مِنْهُ ، و هو شبيه المعنى بالقول الأول ، يقال : مُطَّلَعٌ هَذَا الْجَبَلُ مِنْ
مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا - أَى مَصْعَدُهُ وَ مَأْتَاهُ .

و قال [أبو عبيد - ٢] : فى حديث عمر حين بعث حذيفة و ابن
حُنَيْفٍ إِلَى السَّوَادِ فَقَلَجَا الْجَزِيَةَ عَلَى أَهْلِهِ .

قال الأصمعي^٥ : قوله : قَلَجَا - يعنى قَسَمَا الْجَزِيَةَ عَلَيْهِمْ . قال : و أصل
١٠ ذلك من الفلج و هو المكيال الذى يقال له الفالج ، قال : و أصله سريانى ،
يقال له بالسريانية : فالغا ، فَعَرَّبَ فَقِيلَ [له - ٧] : فالج و فلج ؛ قال الجعدى
يصف الخمر : [المنسرح]

أَلْقَى فِيهَا فِلْجَانٍ مِنْ مِسْكِ دَا رِينَ وَ فِلْجٍ مِنْ فُلْفُلٍ ضَرْمٍ^٨

(١) فى ل : من .

(٢) البيت فى ديوانه ص ٢٩١ و اللسان (طالع) و الفائق ٢ / ٨٨ .

(٣) من ل و ر .

(٤) زاد فى ل و ر : [قال] حدثني كميير بن هشام عن جعفر بن برقان عن

ميمون بن مهران عن عمر ؛ الحديث فى الفائق ٢ / ٢٩٦ .

(٥) زاد فى ر : فى .

(٦) فى ل و ر : فقلجا .

(٧) من ر .

(٨) البيت فى اللسان (فالج) .

'بني حرارة طعم الفلفل' . وإنما سمي القسمة بالفلج لأن خراجهم كان طعاما . قال أبو عبيد^٦ : فهذا الفلج ، فأما الفلج - بضم الفاء - فهو أن يفلج الرجل أصحابه يعلموهم ويفوتهم . يقال منه : قد فلج يفلج [فلجا و فلجا -]^١ .
و أما الفلج - بفتح الفاء و اللام^٦ - فهو النهر ، قال الأعشى : [الطويل]
فما فلج يجرى إلى جنب صغبي له مشرع سهل إلى كل مورد^٥
و الفلج أيضا في الأسنان من الرجل الأفلج ، وهو المتباعد ما بين الثنايا و الرباعيات^٥ .

و قال [أبو عبيد^٦] : في حديث عمر حين قال له حذيفة : إنك تستعين بالرجل الذي^٧ فيه - وبعضهم يرويه : بالرجل الفاجر - فقال عمر :
إني أستعمله لأستعين بقوته ثم أكون على قفانه^٨ .
١٠

(١-١) ليس في ل .

(٢) من ل .

(٣) في ديوانه ص ١٣٣ و اللسان (فلج) و معجم البلدان ٥ / ٣٦٠ :

« و ما فلجٌ يسقى جدّاول صغبي »

و بهامش الأصل « [صغبي] موضع » - انظر معجم البلدان .

(٤) من ل و ر ، و في الأصل : من .

(٥-٥) ليس في ل و ر .

(٦) من ل و ر .

(٧) ليس في ر .

(٨) زاد في ل و ر : حدثنه يزيد (بن هارون) عن هشام عن الحسن أن (في ر :

ابن - خطأ) حذيفة قال ذلك لعمر ؛ الحديث في الفائق ٢ / ٣٦٥ .

قفف قال الأصمعي: قَفَّانٌ كلُّ شيءٍ جُماعه و استقصاء معرفته؛ يقول:
 أكون على تتبع أمره حتى أستقصى عليه و أعرفه . قال أبو عبيد:
 ولا أحسب هذه الكلمة عربية إنما أصلها قَبَّانٌ، و منه قول العامة: فلان قَبَّانٌ
 على فلان - إذا كان بمنزلة الأمين عليه و الرئيس الذي يُتَّبَع أمره و يحاسبه؛
 ه و لهذا سمي هذا الميزان الذي يقال [له - ١] القَبَّانُ [القَبَّان - ٢] .
 و قال [أبو عبيد - ٢] : في حديث عمر حين قال لابن عباس في
 شيء شاوره فيه فأعجبه كلامه فقال عمر: نَشْنِشَنَةً من أخصن؟
 نشش

هكذا كان سفيان يرويه بتقديم النون، و أما أهل العلم بالعربية
 فيقولون غير هذا . قال الأصمعي: إنما هي شَنْشِنَةٌ أعرفها من أخزم،

(١) بهامش الأصل « قَفَّان - بفتح القاف و تشديد الفاء: القسطاس و منتهى
 الشيء في العمل و طريقته - تمت ش (باب القاف و الفاء)؛ و قال الزمخشري
 في الفائق ٢/٣٦٨ « يقال أتيت على قَفَّان ذلك و قافيته - أي على إثر ذلك؛ و أنشد
 الأصمعي: [الطويل]

و ما قل عندى المالُ إلا سترته بنجيم على قَفَّان ذلك واسع

و هو فعَّال من قولهم في القفا القَفَن - رواه النضر، و يقال قَفَّنَ الرجل قَفْنَا
 ضرب قفاه .

(٢) من ل و ر .

(٣) الزيادة من المصحح ولا بد منه .

(٤) الحديث بتمامه في الفائق ٣/٩٠ .

(٥ - ٥) في ل و ر: يحدِّثه عن عاصم بن كليب عن أبيه عن ابن عباس
 عن عمر .

(٦) بهامش الأصل « بتقديم الشين » .

/ وهذا بيت رجز تمثل به، قال: و الشَّنْشِنَةُ قد تكون كالمُضغَة أو القِطْعَة
تقطع من اللحم . وقال غير واحد: بل الشنشنه مثل الطبيعة والسَّجِيَّة
فأراد عمر إني أعرف فيك مَشَابِه من أيبك في رأيه وعقله ؛ و يقال: إنه
لم يكن لقرشى مثل رأى العباس [رحمه الله -] . قال أبو عبيد: وأخبرني
ابن الكلبي أن هذا الشعرُ لِأبْنِ أَخْرَمِ الطائِي وهو جد أبي حاتم الطي ٥
أوجد جده،^٢ و كان له ان يقال له أخزم ، فمات أخزم وترك بنين
فوثبوا يوما على جدهم أبي أخزم فأدموه^٢ فقال: [الرجز]

إِنَّ بَنِي رَمْلُونِي بِالْدمِ شِشْنَةُ أَعْرَفَهَا مِنْ أَخْرَمِ

^٣ يعني أن هؤلاء أشبهوا أباهم في طبيعته و خلقه و أحسبه كان به عاقا^٢ .

وقد يكون المعنى الآخر كأنه جعلهم قطعة منه - أى أنهم بضعة . وقد
تمثل أيضا بهذا الشعر عقيل بن علفة المري في بعض ولده^٥، وإنما تمثل به

(١) من ل .

(٢) في ل و ر: شعر .

(٣-٢) ليس في ل .

(٤) الرجز في اللسان (شنن) و المستقصى ١٣٤/٢ و جمهرة أنساب العرب ص

٢٤١ . و بهامش الأصل « رملوني - بالراء - أى لطنخوني، و لا يقال بالزاي - ذكره

في الشمس (باب الراء و الميم) ، و في اللسان « زملوني » ، و في الجمهرة

« ضَرَجُونِي » مكان « رملوني » . و بعده في المراجع :

من يلقى أبطال الرجال يُكَلِّم

(٥) انظر جمهرة أنساب العرب ص ٢٤١ .

عمر مثلاً. قال أبو عبيدة: يقال: شُنْشِنَةٌ و نِشْنِشَةٌ، [وغيره ينكر نِشْنِشَةَ -] ١. ٢.
 وقال [أبو عبيد -]: في حديث عمر يوم سقيفة بني ساعدة حين
 اختلفت الأنصار على أبي بكر فقال عمر: وقد كنت زوّرت في نفسى مقالة
 أقوم بها بين يدي أبي بكر، قال: فجاء أبو بكر فأتك شيئا ما كنت زوّرت
 ه إلا تكلم [به -] ١ ٢.

زور قال الأصمعي: التزوير إصلاح الكلام و تهيمته . قال أبو زيد: المَزُور
 من الكلام المزوّق واحد، وهو المصلح المحسن، وكذلك الخط إذا
 (١) من ل و ر .

(٢) قال الزنجشري في الفائق ٣ / ٩٠ « والأخشن: الجبل الغليظ كالأخشب،
 والخشونة والخشوبة أخشان؛ وفيه معنيان أحدهما أن يشبهه بأبيه العباس في
 شهامته ورميه بالجوابات المصيبة ولم يكن لقريش مثل رأي العباس، والثاني
 أن يريد أن كلمة هذه منه حجر من جبل - يعني أن مثلها يجيء من مثله وأنه
 كالجبل في الرأي والعلم وهذه قطعة منه » .

(٣) زاد في ل و ر: وهذا حديث يرويه عدة عن الزهري عن عبيد الله (في ر:
 عبد الله - خطأ) بن عبد الله عن ابن عباس عن عمر؛ الحديث في الفائق ١ / ٥٤٨ .
 وفيه « وروى: قد كنت زويت مقالة قد أعجبتني أريد أن أقدمها بين يدي
 أبي بكر وكنت أدارى منه بعض الحدة فقال أبو بكر: على رسلك يا عمر افكرت
 أن أعصيه فتكلم فكان هو أحلم مني وأوفر، فوالله ما ترك كلمة أعجبتني من
 تزويتي إلا قالها في بنديته أو مثلها أو أفضل »، والحديث بتمامه في (ج) مسند
 عمر رضى الله عنه: ٨٥١ و (حم) ١: ٥٥، وفيها « قد كنت زورت مقالة
 ما ترك كلمة أعجبتني في تزويري إلا قالها ... » .

قوم أيضا . و كان أبو عبيدة يقول للزوّق من البيوت : هو المصوّر ،
 و هو من هذا ، لآنه مزّين بالتصاوير . قال أبو عبيد : و إما قيل له مزوّق ،
 لأن أهل المدينة يسمون الزئبق الزاووق ، قال : و التصاير قد تكون به ،
 فمن ثم قالوا : مزوّق - أى أنه مصوّر بتصاير يخالطه الزاووق . و منه
 حديث عبد الله بن عمر : إذا رأيت قريشا قد هدموا البيت ثم بنوه ه
 فزوقه فإن استطعت أن تموت فمت .

و قال [أبو عبيد - ٢] : فى حديث عمر حين ضرب الرجل الذى
 أقسم على أم سلمة ثلاثين سوطا كلها يبضع ويحدر .

قال الأصمعى وغيره [قوله - ٢] : يبضع - يعنى يشق الجلد .

وقوله : يحدر - يعنى يورم ولا يشق ؛ وقد اختلف الأصمعى وغيره ١٠

فى إعرابه ، فقال بعضهم : يُحْدِر إحدارا من أحدرت ، و قال بعضهم :
 يحْدُر حُدورا من حدّرت ؛ و أظهرهما لغتين - إذا جعلت الفعل للضرب ،

(١-١) ليس فى ل .

(٢) الحديث فى الفائق ١/ ٥٥٠ .

(٣) من ل و ر .

(٤) ليس فى ر .

(٥) بهامش الأصل « كأنه حلف عليها يمينا فاجرة فأدبه عمر » ؛ و زاد فى ل و ر :
 (وهو) من حديث ابن عيينة بلغنى ذلك عنه عن جامع بن أبى راشد عن أبى وائل
 أن رجلا كان له حق على أم سلمة فأقسم عليها (ثم ذكر الحديث) ؛ و فى الفائق
 ١/ ٩٨ « كان لرجل حق على أم سلمة فأقسم عليها أن تعطيه فضربه أدبا له ثلاثين
 سوطا كلها يبضع ويحدر ، و روى : يحدر .»

فأما إذا كان الفعل للجلد نفسه^٥ أنه الذي تورم، فأنهم يقولون: قد حدرَ جِلْدُهُ يحدرُ حُدُورًا، لا اختلاف فيه أعلمه؛ وقال عمر بن أبي ربيعة: [الكامل] لودبَّ ذرٌّ فوق ضاحي جلدِها لأبان من آثارهن حُدُورٌ^٦

^٥ وُروى: حُدُورًا - يعني الورم؛ وكذلك يقال: حدرت السفينة في الماء، وكل شيء أرسلته إلى أسفل [يقال: حدرت - °] حُدُورًا وحَدْرًا - بغير ألف، ولم أسمع بالآلف أحدرت؛ ومنه سميت القراءة السريعة الحدر لأن صاحبها يحدرها حدرًا. وأما الحُدُور - بفتح الحاء، فانه الموضع المنحدر، يقال: وقعنا في حُدُورٍ مُنْكَرَةٍ، كقولك في هبوط وصعود، كل هذا بالفتح؛ وقال الله [تبارك و-^٦] تعالى "سَارِهْقُهُ صَعُودًا^٧"

١٠. وكذلك الكوود، ومنه حديث يروي عن أبي الدرداء: إن بين أيدينا عَقَبَةٌ كُوودًا لا يجوزها إلا المَخْفَّ^٨.

٩٤/ب وقال [أبو عبيد-^٦]: في حديث عمر حين / قال لمؤذن بيت المقدس:

(١) في ل: جعلت .

(٢) ليس في ل .

(٣) كذلك البيت في أساس البلاغة ١/١٥٩ .

(٤-٤) ليس في ل و ر، والبيت بهذه الرواية في اللسان (حدر) و الفائق ١/٩٨ .

(٥) من ل .

(٦) من ل و ر .

(٧) سورة ٧٤ آية ١٧ .

(٨) الحديث في الفائق ١/٣٩١ .

إِذَا أذْنَتْ فَتَرَسَّلْ وَإِذَا أَقَمْتَ فَأَحْدِمِ .

قال الأصمعي: الحَدْمُ الحَدْرُ في الإقامة وقطع التطويل. [قال -^١]:
 حذم وأصل الحذم في المشي إنما هو الإسراع منه وأن يكون مع هذا كأنه
 يهوى يديه^٢ إلى خلفه . وقال غيره: هو كالتف في المشي شبيه بمشي
 الأرنب . و أما الحذم - بالخاء معجمة^٣ - فهو القطع ؛ وقد يكون الحذم -
 حذم بالجيم - القطع أيضا ، ومنه قيل للاقطع: أجدم ؛ وقال المتلس: [الطويل]
 وهل كنت إلا مثل قاطع كفه بكف له أخرى فأصبح أجدما^٤
 وقد جذمتها قطعتها ؛ ومنه الحديث: من قرأ القرآن ثم نسيه لقي الله
 وهو أجدم^٥ . و أما الحديث فهو بالخاء - غير معجمة^٦ .

(١) زاد في ل و ر: [قال] حدثني الأنصاري محمد بن عبد الله عن مرحوم العطار
 عن أبيه عن أبي الزبير مؤذن بيت المقدس أن عمر قال له ذلك ؛ الحديث في
 (ج) مسند عمر رضي الله عنه: ١٢٤٣ والفائق ١/٤٧٨ وقال فيه الزمخشري
 « يقال: ترسل في قرأته - إذا أتاد فيها وتثبت في طلاقة ، و حقيقة الترسل
 تطلب الرسل وهو الهيئة والسكون من قوطم: على رسلك » .

(٢) من ر .

(٣) في ر: ييدنه .

(٤) ليس في ل و ر .

(٥) البيت في اللسان (جذم) ، و قد سبق في ٣/٤٩ .

(٦) بهامش الأصل « أي تركه » .

(٧) قد سبق الحديث وقول ابن قتيبة - انظر إصلاح الغلط ٣/٤٨ - .

(٨-٨) ليس في ل و ر .

وقال [أبو عبيد - ١]: في حديث عمر أنه قال: لا يُقَرَّر رجل
أنه كان يظاً جاريته إلا ألحقتُ به ولدَها فمن شاء فليَمِسْكِها ومن شاء
فليَسْمُرْها^٢.

[قال أبو عبيد - ٢]: هكذا الحديث بالسين، قال الأصمعي: أعرف
ه التشمير - بالشين معجمة^٣، هو الإرسال، قال: و أراه من قول الناس:
شَمَرْتُ السفينة أرسلتها، قال: فحوّلت الشين إلى السين. قال أبو عبيد:
و أما الشين فكثير في الشعر وغيره؛ قال الشياخ يذكر أمرا نزل به:
[الطويل]

أرقتُ له في النوم والصبحُ ساطعٌ كما سطع المَرِيحُ شَمَرَه الغالي^٤
١٠ المَرِيحُ: السهم، و الغالي: الرامي، و التشمير الإرسال؛ فهذا كثير في
كلامهم بالشين، فأما بالسين فلم يوجد إلا في هذا الحديث، و ما أراها
إلا تحويلا، كما قالوا: الرّوَّاسم - بالسين، و هو في الأصل بالشين، و كما
قالوا: شَمَّت الرجل و سَمَّتَه^٥.

(١) من ل و ر .

(٢) زاد في ل و ر: من حديث ابن عليّة عن أيوب عن نافع عن صفيّة عن عمر؛
الحديث في الفائق ١/٦١٣ .

(٣) من ل .

(٤) ليس في ل و ر .

(٥) البيت في اللسان (مرخ، شمر) .

(٦-٦) في ل و ر: فأما السين فلم نسمعه .

(٧) في الفائق ١/٦١٣ « قال النضر: التشمير الإرسال، و قد سمعت من يقول: =

وقال [أبو عبيد - ١]: في حديث عمر أن رجلاً تَخَلَّلَ بالقَصَبِ فففر
فنهى عمر عن التخلل بالقَصَبِ^١ .

قال الأصمعي: قوله: نفر^٢ فه - يعنى وَرِمَ ، قال الكسائي مثل ذلك ؛
قال أبو عبيد: لا أرى هذا أخذ إلا من نِفَار الشيء من الشيء ، إنما هو
تجافيه عنه وتباعده منه فكأن اللحم لما أنكر الداء نفر فه فظهر^٣ ،
فذلك نِفَارُهُ .

وقال [أبو عبيد - ١]: في حديث عمر كذب^٤ عليكم الحج ، كذب^٤

= أخذت غريمي ثم سمرته - أي أرسلته، وقال ابن الأعرابي: التسمير إرسال السهم
بالمجلة ، وأخر قلة إرساله بالتاني ، يقال: سَمَّرَ فقد أخطأك الصيد ، وخرَقَ قِلَ حتى
يخطئك . وروى عن سمر: التسمير والتشمير معا ؛ وقال أبو عبيد: المعروف
في العربية بالشين (و قال الزنخسرى) وفيه وجهان: أحدهما أن يكون
السين بدلا من الشين ، كقولهم: مسدوة و مشدوة ، لأن معنى الإرسال في
سمر أوضح ، والثاني أن يكون قائما برأسه مشتقا من سمرت الإبل ليلتها - إذا
رعت فيها ، لأنها تكون مرسله مخلاة في ذلك . وكان معنى سمره جعله كالسامر
من الإبل في إرساله و تخليته .

(١) من ل و ر .

(٢) زاد في ل و ر : [قال] حدثنا القاسم بن مالك المزني عن عبد الله بن الوليد
المزني عن عبيد الله بن الحسن عن عبد الله بن مغفل المزني عن عمر ؛ الحديث في

(ج) مسند عمر رضي الله عنه : ٥٧٠ و الفائق ٣/ ١١٧ .

(٣) بهامش الأصل « نفر - بالفتح ، ينفر - بالضم - أي وَرِمَ » .

(٤) بهامش الأصل « أي وجب » .

عليكم العمرة كذب' عليكم الجهاد'، ثلاثة أسفار كذب' عليكم' .
 قال الأصمعي : معنى كذب عليكم معنى الإغراء - أي عليكم به ؛
 وكان الأصل في هذا أن يكون نصبا و لكنه جاء عنهم بالرفع شاذا على
 غير قياس ؛ قال ؛ وما يحقق ذلك أنه مرفوع قول الشاعر : [الطويل]
 ٥ كذبتُ عليك لا تزالُ تقوفني كما قافَ آثارَ الوسيقةِ قائمُ
 فقوله : كذبتُ عليك ، إنما أغراء بنفسه - أي عليك [بني - ٦] ، فجعل
 نفسه في موضع رفع ، ألا تراه قد جاء بالياء فجعلها اسمة ؟ و قال معمر
 الباري : [الوافر]

كذب

(١) بهامش الأصل « أي وجب » .

(٢) بهامش الأصل « أي وجب » .

(٣) زاد في ل و ر : [قال] حدثنا ابن علية عن إسحاق بن سويد عن حريث
 ابن الربيع (في ر : قال أبو عبيد و هو أخو حجير بن الربيع) عن عمر ؛ كذلك
 الحديث في الفائق ٢ / ٤٠٠ ، وفي (ج) مسند عمر رضي الله عنه : ١٠٧٤ « عن
 عمر قال : كذب عليكم ثلاثة أسفار ، كذب عليكم الحجج و العمرة و الجهاد في
 سبيل الله و أن يبتغي الرجل بفضله ماله و المستنق و المتصدق » .
 (٤) ليس في ل .

(٥) البيت للأسود بن يعفر كما في اللسان (وسق) ، و قيل إنه لقطامي كما في اللسان
 (قوف) و لكنه لا يوجد في ديوانه ، و أنشد في مادة (كذب) بدون نسبة -
 و انظر شرح أشعار الحماسة طبع ج ، و ، فرتياج ١٨٢٨ ص ٥٠٤ . و بهامش الأصل
 « قاف أثره - أي قفا أثره مقلوبة . وسيقة - بالسين مهملة : جماعة إبل أو حمير » .
 (٦) من ل و ر .

وَذُبْيَانِيَّةٌ أَوْصَتْ بِبَيْهَا ^١ بِأَنَّ كَذَبَ الْقِرَاطِطُ وَالْقُرُوفُ ^٢ الْقِرَاطِطُ: الْقِطْفُ ^٣، وَاحِدَهَا قِرْطُفٌ؛ ^٤ وَالْقُرُوفُ: الْأَوْعِيَّةُ. قَالَ: فَرَفَعَ، وَالشَّعْرُ مَرْفُوعٌ، وَمَعْنَاهُ: عَلَيْكُمْ بِالْقِرَاطِطِ وَالْقُرُوفِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَمَا يَحْقُقُ الرَّفْعَ أَيْضًا قَوْلُ عُمَرَ: ثَلَاثَةٌ أَسْفَارٌ كَذِبٌ عَلَيْكُمْ:

(١) كَذَا الْبَيْتُ فِي اللِّسَانِ (كَذَبٌ). وَفِي مَادَّةِ (قِرْفٍ) وَلِوَرِّ «وَصَّتْ» مَكَانَ «أَوْصَتْ» وَكَذَلِكَ فِي تَهْذِيبِ إِصْلَاحِ الْمُنْطِقِ لِلتَّبْرِيذِيِّ طَبْعُ السَّعَادَةِ سَنَةِ ١٣٢٥ ج ١ ص ٢٣. بِهَامِشِ الْأَصْلِ «قَالَ الشَّاعِرُ (هُوَ عَنَتْرَةٌ): [الكَامِلُ] كَذَبَ الْعَتِيقُ وَمَاءٌ شَيْئٌ بَارِدٌ إِنْ كُنْتَ سَائِلِي غَبُوقًا فَادَّهَبِي الْعَتِيقَ هَهُنَا التَّمْرُ، وَقِيلَ: الْمَاءُ.»

(٢) بِهَامِشِ الْأَصْلِ «الْقِطْفُ - بِكسر القاف - أَيْ الْعِنُقُودُ (شَمْسُ الْعُلُومِ بَابِ الْقَافِ وَالطَّاءِ)، وَفِي الْحَدِيثِ: فِي وَقْتِ الْمَسِيحِ يَجْتَمِعُ الْجَمَاعَةُ عَلَى الْقِطْفِ فَيُشْبِعُهُمْ.» (٣-٣) لَيْسَ فِي ل؛ وَبِهَامِشِ الْأَصْلِ «[الْقُرُوفُ] جَمْعُ قِرْفٍ - بفتح القاف: إِنْاءٌ يَتَّخِذُ مِنْ جُلُودِ (شَمْسُ الْعُلُومِ بَابِ الْقَافِ وَالرَّاءِ)».

(٤) وَفِي إِصْلَاحِ الْعَلَطِ ص ٤٢ و ٤٣ «قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ عُمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ

كَذَبَ عَلَيْكَ الْحَجُّ؛ فَسَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ وَاحْتِجَّ بِقَوْلِ مُعَقَّرِ الْبَارِقِيِّ: [الْوَاغِرُ]

وَذُبْيَانِيَّةٌ وَصَّتْ بِبَيْهَا بِأَنَّ كَذَبَ الْقِرَاطِطُ وَالْقُرُوفُ

وَقَالَ: الْقِرَاطِطُ الْقِطْفُ، وَالْقُرُوفُ أَوْعِيَّةُ الْخَلِّ وَغَيْرُهُ، هَكَذَا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ وَغَيْرُهُ، وَرَأَيْتُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ الْمَسْمُوعَةِ: الْقُرُوفُ الْأَوْعِيَّةُ، كَأَنَّ صَاحِبَ هَذَا الْكِتَابِ فَظَّنَ لِهَذَا حَذْفَ الْخَلِّ، وَلَيْسَ كُلُّ وُعَاءٍ قِرْفًا، وَإِنَّمَا الْقُرُوفُ أَوْعِيَّةُ الْخَلِّ لِأَوْعِيَّةِ الْخَلِّ، وَهِيَ أَوْعِيَّةٌ مِنْ جُلُودِ الْإِبِلِ يَجْعَلُ فِيهَا لَحْمًا يَخْلَعُ مِنْهُ الْعِظَامُ وَيَرْفَعُ؛ فَقَالَتْ لِبْنِيهَا: عَلَيْكُمْ بِالْقِرَاطِطِ وَهِيَ الْقِطْفُ، وَعَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْأَوْعِيَّةِ الَّتِي فِيهَا اللَّحْمُ فَانْغَمَوْهَا، وَلَا وَجْهَ لِأَوْعِيَّةِ الْخَلِّ فِي الْغَنَائِمِ.»

قال: ' ولم أسمع في هذا حرفا منصوبا إلا في شيء كان أبو عبيدة يحكيه عن أعرابي نظر إلى ناقة يعضو لرجل، فقال: كَذَبَ عليك البزَرُ و التَّوَى، ولم أسمع [أحدا يحكى - ' في هذا نصبا غير قول أبي عبيدة هذا. قال ابن علية: ' والعرب تقول للريض: كذب عليك العسل، كذب عليك كذا وكذا - أي عليك به* .

(١) ليس في ل و ر .

(٢) من ل .

(٣) ليس في ل .

(٤) زاد في ل و ر : قال إسحاق بن سويد .

(٥) و قال الزنجشري في الفائق ٢/ ٤٠٠ : « إن عمرو بن معد يكرب شكك إليه العصب فقال كذب عليك العسل - يريد العسلان [أي مشى الذئب] » وقال في ١/ ٢٠٤ : « إن هذه كلمة مشكلة قد اضطربت فيها الأقاويل » و ذكر قول الشيخ أبي علي الفارسي رحمه الله أن الكذب ضرب من القول و هو نطق، كما أن القول نطق؛ فإذا جاز في القول الذي الكذب ضرب منه أن يتسع فيه فيجعل غير نطق في نحو قوله :

قد قات الأنساع للبطن الحقي

و نحو قوله في وصف الثور :

فَكَرَّ ثم قال في التفكير

جاز في الكذب أن يجعل غير نطق في نحو قوله :

بأن كذب القراطف والقروف

فيكون ذلك انتفاء لها، كما أنه إذا أخبر عن الشيء على خلاف ما هو به كان ذلك انتفاء للصدق فيه؛ وكذلك قوله :

كذبت عليكم أوعدوني وعللوا

معناه: لست لكم وإذا لم أكن لكم ولم أعنكم كنت منابذا لكم ومنتفية نصرتي عنكم، ففي ذلك إغراء منه لهم به؛ وقواه: كذب العتيق - أي لا وجود للعتيق وهو التمر فاطليه، وقال بعضهم في قول الأعرابي وقد نظر إلى جمل نضو: كذب عليك القت والنوى، وروى: البزر والنوى، معناه أن القت والنوى ذكرا أنك لا تسمن بهما فقد كذبا عليك، فعليك بهما أنك تسمن بهما. وقال أبو علي: فأما من نصب البزر فإن عليك فيه لا يتعلق بكذب، ولكنه يكون اسم فعل وفيه ضمير المخاطب، وأما كذب ففيه ضمير الفاعل كأنه قال: كذَّب السخن - أي انتهى من بعيرك، فأوجده بالبزر والنوى، فهما مفعولا عليك وأضمر السخن لدلالة الحال عليه في مشاهدة عدمه (وفي المسائل القصرجات) قال أبو بكر في قول من نصب الحج: كذب عليك الحج، إنه كلامان: كأنه قال كذب - يعني رجلا ذم إليه الحج ثم هيج المخاطب على الحج فقال: عليك الحج، هذا وعندى قول هو القول، وهو أنها كلمة جرت مجرى المثل في كلامهم ولذلك لم تصرف ولزمت طريقة واحدة في كونها فعلا ماضيا معلقا بالمخاطب ليس إلا وهي في معنى الأمر كقوله في الدعاء: رحمك الله، والمراد بالكذب الترغيب والبعث؛ من قول العرب: كذبتة نفسه - إذا منته الأمانى، وخيلت إليه من الآمال ما لا يكاد يكون، وذلك ما يرغب الرجل في الأمور، ويمنه على التعرض لها؛ ويقولون في عكس ذلك: صدقته نفسه - إذا ثبطته، وخيلت إليه المعجزة والنكد في الطلب. ومن ثمة قالوا للنفوس: الكذوب. قال أبو عمرو بن العلاء: يقال للرجل يتهدد الرجل ويتوعده ثم يكذب ويكسع صدقته الكذوب، وأنشد: [التقارب]

فأقبل نحوى على قُدرةٍ فلما دنا صدقته الكذوبُ

=

وأنشد الفراء: [الرجز]

/ وقال [أبو عبيد - '] : في حديث عمر : ما يمنعكم إذا رأيتم الرجل يخرق أعراض الناس أن لا تُعَرَّبوا عليه ؟ قالوا : نخاف لسانه ، قال : ذلك أدنى أن لا تكونوا شهداء^١ .

عرب
قال أبو زيد و الأصمعي : قوله : [أن - '] لا تعربوا [عليه - '] يعنى
ه أن [لا] تفسدوا عليه كلامه و تقبحوه له ؛ قال أرس بن حجر :
[الطويل]

ومثل ابن غنم^٢ إن دُحُولٌ تُذَكَّرَتْ ؛ و قتلى تيباس عن صلاح تُعَرَّبُ
ه و يعرَّب - بالياء - يعنى أنها تفسد المصالحه و تنكل عنها . و قد يكون
= حتى إذا ما صدقته كذبه

أى نفوسه ، جعل له نفوسا لتفرق الرأى و انتشاره ، فعنى قوله : كذبتك الحجج ، ليكذبك - أى لينشطك و يبعثك على فعله ، و أما كذب عليك الحجج فله وجهان : أحدهما أن يضمن معنى فعل يتعدى بحرف الاستعلاء ، أو يكون على كلامين كأنه قال : كذب الحجج عليك الحجج - أى ليرغبك الحجج وهو واجب عليك فأضمر الأول للدلالة الثانى عليه ؛ و من نصب الحجج فقد جعل عليك اسم فعل ، و فى كذب ضمير الحجج .

(١) من ل و ر .

(٢) زاد فى ل و ر : [قال] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي وائل عن زيد بن صوحان عن عمر ؛ الحديث فى (ج) مسند عمر رضى الله عنه : ١٥٢٢ و الفائق ٢ / ١٣٤ . و بهامش الأصل « يعنى لا تشاهدوه » .

(٣) من ديوانه طبع بيروت سنة ١٩٦٠ ص ٦ ، و فى الأصل ول و ر و اللسان (عرب) « عم » .

(٤) فى الأصل « تكذرت » بدل « تذكرت » .

(هـ) ليس فى ر ؛ و فى ل : و يقال تعرب - بالياء ، و يعرب .

التعريب من الفحش، وهو قريب من هذا المعنى؛ ومنه قول ابن عباس^١ في قوله تعالى "فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقًا"^٢، قال: الرفث الذي ذكره هنا ليس بالرفث الذي ذكر في موضع آخر، هو التعريض بذكر النكاح، وهو العِرابَة في كلام العرب^٣. وقوله: العِرابَة كأنه اسم موضوع من التعريب^٤، وهو ما قبج من الكلام، وكذلك الإعراب^٥؛ يقال منه: [عربت و-] أعربت إعرابا. ومنه قول عطاء: إنه كره الإعراب للحرم^٦؛ وقال رؤبة بن العجاج: [الرجز]

و العُربُ في عِفافٍ و إعرابٍ^٧

وقوله: والعُربُ - يعنى المتحبيات إلى الأزواج، وأحدثها: عَرُوبٌ؛ والإعراب من الفحش فعناه أن يقول: إنهن يجمعن العفافة عند الغيباء و الإعراب ١٠ عند الأزواج؛ وهذا كقول الفرزدق: [الكامل]

يأنسن عند بعولهن إذا كحلوا و إذا هُمُ خرجوا فهن خفارُ^٨

(١) زاد في ل و ر: [قال] حدثنا سفيان [بن عيينة] عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس .

(٢) سورة ٢ آية ١٩٧ .

(٣) انظر الفائق ٢ / ١٣٩ .

(٤ - ٤) ليست في ر .

(٥) من ل .

(٦) زاد في ل و ر: [قال] حدثني ابن مهدي عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن عطاء - انظر الفائق ٢ / ١٣٩ .

(٧) كذا الشطر في اللسان (عرب) و الفائق ٢ / ١٣٩ .

(٨) ليس البيت في ديوانه؛ وفي الأصل: بعولتهن، و التصحيح من ل و ر .

وقد روى في بعض الحديث : خيرُ النساءِ المتبدلةُ لزوجها الحَفِرَةَ في قومها .

و قال [أبو عبيد - ٢] : في حديث عمر أنه نهى عن الفرس في الذبيحة ٢ .

فرس ٥ قال أبو عبيدة : الفَرَسُ هو السَّخَعُ ، يقال منه : قد فرستُ الشاة ونَحَتها ، وذلك أن تنتهي بالذبح إلى النخاع ، وهو عَظْمٌ في الرقبة ؛ و يقال أيضا : بل هو الذي يكون في قَغارِ الصلب ، شبيه بالمنخ ، وهو متصل بالفقار ؛ يقول : فهى أن يُنتهى بالذبح إلى ذلك . قال أبو عبيد : أما السَّخَعُ فهو على ما قال أبو عبيدة . و أما الفَرَسُ فقد خُرف فيه ، يقال : هو الكسر ، ١٠ [و - ٢] إما نهى أن يكسر رقبة الذبيحة قبل أن تبرُد ؛ وما بين ذلك أن في الحديث : و لا تعجلوا الأنفس حتى تزهق ٦ . وكذلك حديث عمر

(١) سقط من ر .

(٢) من ل و ر .

(٣) زاد في ل و ر : [قال] حدثنا مروان بن معاوية (الفزارى) عن هشام الدستوائى وحجاج بن أبى عثمان عن يحيى بن أبى كثير عن المعرور الكلبى عن عمر ، [قال و] حدثنا عبد الله بن المبارك عن الأوزاعى عن المعرور الكلبى عن عثمان بن عفان ، (قال أبو عبيد) : و لا أرى المحفوظ إلا حديث ابن المبارك - الحديث في الفائق ٢ / ٢٦٥ .

(٤) ليس في ل و ر .

(٥) في ل : عَظِيمٌ .

(٦) الحديث في الفائق ٢ / ٣٢٢ « عثمان رضى الله تعالى عنه أمر مناديا فنادى : =

ابن عبد العزيز [رحمه الله -] أنه نهى عن الفرس و النخع و أن يُستعان علي الذبيحة بغير حديدتها^١ . أفلا ترى [أن -] الكسر معونة عليها؟ ومع هذا أن الفرس معروف في الكلام أنه الكسر، و يقال: إنما سميت فريسة الأسد؛ لأنه يكسرها .

قال أبو عبيد: الفرس - بالسين: الكسر، و بالصاد: الشَّقِّق .

و قال [أبو عبيد -]^٢: في حديث عمر حين أتاه رجل يسأله فقال: هلكت و أهلكت، فقال عمر: اسكت! أهلكت و أنت تَنِيثُ تَنِيثَ الْحَيْبِ - و بعضهم يرويه بالميم: تَمَثَّ، و لا أرى المحفوظ إلا بالنون - ثم قال: أعطوه رُبْعَةً مِنَ الصَّدَقَةِ، فخرجت يتبعها ظُأْرَاهَا^٣، ثم أنشأ عمر بعد يحدثنا عن

= إن الذكاة في الخلق و اللبنة لمن قدر، و أقروا الأنفس حتى ترهق؛

أقروا - أي سكنوها حتى تفارقها الأرواح .

(١) من ل .

(٢) الحديث في الفائق ٢ / ٢٦٥؛ و فيه أيضا حديث أن عمر أمر مناديه فنادى أن لا تنخموا و لا تفرسوا .

(٣) من ل و ر .

(٤) زاد في ل: للكسر .

(٥) زاد في ل و ر: [قال] حدثني أزهر بن حفص عن قبي بن عرادة عن جرادة ابن طارق عن عمر، [قال] و [حدثناه] يزيد بن هارون الصعق بن حزن عن قبي بن عرادة عن جرادة بن نشيط، و لم يقل ابن طارق عن عمر (زاد فيه يزيد قال) فقال بعد ما أس [له] بربعة يتبعها ظُأْرَاهَا (فقال) . و في لسان الميزان =

نفسه فقال: لقد رأيتني أنا^١ وأختي نزعى على أوبينا ناخنا لنا قد ألبسنا
أَمْنَا نُقَبَّتْهَا وَزَوَّدَتْنَا بِمِيسِيَّتَيْهَا^٢ من الهيد، فنخرج بناخنا فاذا طلعت
الشمس ألقىت النقة إلى أختي / وخرجت أسعى عربانا فنرجع إلى أمنا
وقد جعلت لنا لقيته من ذلك الهيد فيا خصباه^٣.

٩٥/ب

قوله: تَنَّثَ، التَّثِيثُ أَنْ يَعْرَقَ وَيَرْشَحَ مِنْ عَظْمِهِ وَكَثْرَةِ لِحْمِهِ؛
يقال منه: نَثَّ الرَّجُلُ يَنْثُ ثَيْثًا، ويقال: نَثَّ الرَّجُلُ الْحَدِيثَ يَنْثُهُ ثَيْثًا -
هذا بالضم وذلك^٤ بالكسر.

٥ ثث

وأما الحَمِيمَتِ فزعم الأحمر أنه الزَّقُّ المُشَعَّرُ الذي يجعل فيه السمن
و العسل و الزيت، و جمعه حُمُتٌ، وهو الذي يقال له: السَّحِيُّ و جمعه
١٠. أنحاء. قال أبو عبيدة^٥: وأما الزق الذي يجعل فيه اللبن فهو الوطب،
و جمعه وطاب؛ و ما كان منها للشرب فهو الذوارع^٦، و اسم الزق،
= ٢/١٠٠ قال أبو حاتم: جراد: بن طارق بن نشيط، روى عن عمر رضى الله عنه،
روى عنه قيل؛ قال ابن معين لا بأس به.

حمت

(١) بهامش الأصل « قوله: أنا، استعارة للر فوج ».

(٢) فل: يَمِيسِيَّتَيْهَا، و في ر: يَمِيسِيَّتَيْهَا.

(٣) الحديث في الفائق ٣/ ٢١١ و قال فيه الزنجشري « أهلكت - أى هلك عيالى

كأقطف و أعطش ».

(٤) فل و ر: ذاك.

(٥-٥) ليس في ل.

(٦) بهامش الأصل « جمع ذارع - بالذال معجمة - وهو الزق ».

يجمع ذلك كله؛ وأما ما كان للماء فهي الأسقية .

وقوله: أعطوه رُبْعَةً ، فالرُبْعَةُ ما ولد في أول التاج ، والذكر: رُبْع . ربع
و [أما - ١] قوله: ناضحا لنا ، الناضح: [هو - ٢] البعير الذي يسنى
عليه فيسقى به الأرضون^٢ ، والآثي ناضحة - قالها الكسائي؛ وهي السانية
أيضا، وجمعها سَوَانِي ، وقد سَنَتَ تَسْنُو ، ولا يقال ناضح لغير المستقى . ٥
وقوله: قد أَلْبَسْتَنَا أَمَّا نُقْبَتَيْهَا ، فان النقبة أن تؤخذ القطعة من
الثوب قدر السراويل فتجعل لها حُجْزَةٌ مَخِيطَةٌ من غير نَيْفَقٍ* و تُشَدُّ كما
تُشَدُّ حِجْرَةُ السراويل ، فاذا كان لها نَيْفَقٌ و ساقانِ فهي سراويل ، وإذا
لم يكن لها نَيْفَقٌ و لا ساقانِ و لا حُجْزَةٌ فهو النِطَاق ، و ذلك أن تأخذ المرأة
الثوب فتشتمل به ، ثم تشد وسطها بخيط ثم ترسل الأعلى على الأسفل ، ١٠
فهذا النِطَاق فيما فسره [لى - ٧] أبو زياد الكلابي ، و به سميت أسماء بنت
أبي بكر ذات النِطَاقَيْن ، و قال بعض الناس: ^٨ إنما سميت بذلك أنها كانت

(١) من ل .

(٢) من ل و ر .

(٣) في ل: الأرضين .

(٤) بهامش الأصل « النقبة ثوب كالإزار ، وقيل: السراويل لا رجل لها (شمس العلوم باب النون والقاف) » .

(٥) بهامش الأصل « نيفق: السراويل ، معروف » .

(٦) من ل و ر ، وفي الأصل « فهي » .

(٧) من ر ، وفي ل: له .

(٨) من هنا يتبدى الموحود في النسخة المصرية ، و رمزها (مص) .

تُطَارِقُ نِطَاقًا بِنِطَاقِ اسْتِنَارَا ، وَيُقَالُ : بَلَ كَانَ [لَهَا - ١] نِطَاقًا كَانَ أَحَدُهُمَا كَمَا تَنْطِقُ الْمَرْأَةُ وَكَانَ الْآخِرُ تَجْعَلُ فِيهِ طَعَامًا وَتَأْتِي بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ وَهُمَا فِي الْغَارِ .

يَمِينُ وَقَوْلُهُ : زَوَّدْتُنَا يُمَيِّنُهَا^١ مِنَ الْهَيْدِ ، هَكَذَا جَاءَ الْحَدِيثُ ، وَلَكِنْ الْوَجْهُ فِي الْكَلَامِ أَنْ يَكُونَ يُمَيِّنُهَا - بِالْتَشْدِيدِ ، لِأَنَّهُ تَصْغِيرُ يَمِينٍ ، وَتَصْغِيرُ الْوَاحِدِ : يُمَيِّنُ - بِلَا هَاءٍ .^٢ وَإِنَّمَا قَالَ يُمَيِّنُهَا وَلَمْ يَقُلْ يَدِيهَا وَلَا كَفِّيهَا ، لِأَنَّهُ لَمْ يَرِدْ أَنَّهَا جُمِعَتْ كَفِّيهَا ثُمَّ أُعْطِيَتْهُمَا بِجَمِيعِ الْكُفَّيْنِ ، وَلَكِنَّهُ أَرَادَ أَنَّهَا أُعْطِيَ كُلَّ وَاحِدٍ كَفًّا وَاحِدَةً يَمِينًا ، فَهَاتَانِ يَمِينَانِ .^٣ وَأَمَّا قَوْلُهُ^٤ : الْهَيْدُ ، فَانْهَ حَبُّ الْحَنْظَلِ^٥ ، زَعَمُوا أَنَّهُ يَبَالِغُ حَتَّى يُمْكِنَ

(١) مِنْ ل و ر و مَص .

(٢) فِي ل و ر : يُمَيِّنُهَا .

(٣) مِنْ ل و ر و مَص ، وَفِي الْأَصْلِ « أَنَّهُ » .

(٤) فِي ل : الْيَمِينِ .

(٥) فِي الْفَائِقِ ٣/ ١١١ « الْيَمِينَةُ تَصْغِيرُ الْيَمِينِ عَلَى التَّرْخِيمِ أَوْ تَصْغِيرُ يَمِينَةٍ ، مِنْ قَوْطَمٍ أُعْطِيَ يَمِينَةً مِنَ الطَّعَامِ - إِذَا أَهْوَى بِيَدِهِ مَبْسُوطَةً فَأَعْطَاهُ مَا حَمَلَتْ فَانْ أَعْطَاهُ بِهَا مَقْبُوضَةً قِيلَ أُعْطَاهُ قَبِضَةً » .

(٦) زَادَ فِي ل : وَ لَوْ جُمِعَتْهُمَا لَكَانَا يَمِينًا وَ شَمَالًا .

(٧) لَيْسَ فِي ل .

(٨) بِهَامِشِ الْأَصْلِ « يَغْلِي حَبُّ الْحَنْظَلِ (وَفِي شَمْسِ الْعَنُومِ : لُبُّ الْهَيْدِ) حَتَّى [يَنْضَجُ وَ] يَشْتَخُنُ وَيُدَّرُّ عَلَيْهِ دَقِيقٌ وَيُؤْكَلُ - تَمَّتْ ش (بَابُ الْهَاءِ وَالْبَاءِ) ؛ وَفِي الْمَغِيثِ ص ٦١٨ « فِي حَدِيثِ عَمْرِو زَوْدْتُنَا يَمِينَتَهَا مِنَ الْهَيْدِ ، الْهَيْدُ وَالْإِهْتِبَادُ =

أكله ويطيب؛ و يقال منه: تَهَبَّدَ الرجل و تَهَبَّدَ الظلم تَهَبُّدًا - إذا أخذه من شجره .

و أما اللَّفِيَّةُ فأنها ضرب من الطَّيِّخِ لا أقف على حدِّه، و أراه لفت كالجساء و نحوه .

و قال [أبو عبيد - ٢]: في حديث عمر [رضى الله عنه - ٤] حين خرج ه إلى الاستسقاء* فصعد المنبر فلم يزد على الاستغفار حتى نزل، فقيل له: إنك لم تَسْتَسْقِ، فقال: لقد استسقيت بِمَجَادِيحِ السَّمَاءِ ٦ .

قال أبو عمرو: المَجَادِيحُ واحدٌ مَجْدَحٌ، و هو كل نجم من النجوم،^٨

جدح

= أخذ الهيد و معالجته، و صناعه الطِّبَادُ و الطُّوَابِدُ ٥ .

(١) بهامش الأصل « اللَّفِيَّةُ: العَصِيْدَةُ الغليظة - تمت من ش (باب اللام و الفاء) » .

(٢) في ل: فانه .

(٣) من ل و ر و مص .

(٤) من مص .

(٥-٥) في ر: للاستسقاء .

(٦) زاد في ل و ر و مص: [قال] حدثنا أبو يوسف و هشيم جميعا قالا أخبرنا

(في ل: عن) مطرف [بن طريف] عن الشعبي عن عمر؛ الحديث في الطبقات

الكبير لابن سعد ج ٣ ق ١ ص ٢٣١ و الفائق ١/١٧٦ .

(٧) ليس في مص .

(٨) قال الزمخشري في الفائق ١/١٧٦ « هو جمع مجدح . و هو ثلاثة كواكب

كأنها أنفية فشبّه بالمجدح و هو خشبة لها ثلاثة أعبار (أى أركان) يجدح به =

كانت العرب تقول: إنه يمطر به، كقولهم في الأنواء، فسأت عنه الأصمعي فلم يقل فيه شيئا وكره أن يتأول على عمر مذهب الأنواء؛ وقال الأمازيغي: يقال فيه [أيضا: إنه -] المجدح - بالضم؛ و أشدنا: [المتقارب] و أظعنُ بالقوم شَطْرَ الملو كِ حتى إذا خَفَقَ المَجْدُحُ ١

٥ و الذي يراد من هذا الحديث أنه جعل الاستغفار استسقاء بتأول قول الله [تبارك و- ٢] تعالى "اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا / يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا"؛ و إنما نرى أن عمر تكلم [بهذا- ١] على أنها كلمة جازية على ألسنة العرب. ليس على تحقيق الأنواء و لا [على- ٢] التصديق بها؛ و هذا شبيه بقول ابن عباس [رحمه الله- ٢] في رجل جعل ١٠ أمرَ امرأته بيدها فطلقته ثلاثا، فقال: خَطَأَ اللهُ نَوَّءَهَا أَلَا طَلَّقَتْ

٩٦/الف

= الدواء - أي يضرب، والقياس: مجادح، فزيدت الياء لإشباع الكسرة كقولهم الصياريف و الدراهم، و هو على قياس سيبويه جمع على غير واحده؛ و المجدح عند العرب من الأنواء التي لا تكاد تخطئ، و إنما جمعه لأنه أرادها و ما شاكلة من سائر الأنواء الصادقة، و المعنى أن الاستغفار عندي بمنزلة الاستسقاء بالأنواء الصادقة عنكم لقوله تعالى «فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا * يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا *» .

(١) من ل و ر و مص .

(٢) البيت لدرهم بن زيد الأنصاري كما في اللسان (جدح، طعن) .

(٣) من مص .

(٤) سورة ٧١ آية ١٠ و ١١ .

[نَفْسُهَا - ١] ثلاثاً، ليس هذا [منه - ١] دعاء عليها أن لا تمطر وإيما هو على الكلام المقول؛ وما يبين لك أن عمر أراد إبطال الأنواء والتكذيب بها قوله: لقد استسقيت بمجاديح السماء التي يُسْتَنْزَلُ بها الغيثُ، فجعل الاستغفار هو المجادح لا الأنواء.

وقال [أبو عبيد - ١]: في حديث عمر [رضى الله عنه - ٢] إذا همرًا أحدكم بحائط فليأكل منه ولا يَتَّخِذْ ثَبَانًا - وقد روى: ولا يَتَّخِذْ حُبْنَةَ ٦.

قوله: الثَّبَانُ، قال أبو عمرو: هو الوعاء الذي يُحْمَلُ فيه الشيء؛ فإن حملته بين يديك فهو ثَبَانٌ^٧، يقال منه: قد ثَبِنْتَ ثَبَانًا؛ فإن حملته على حُبْنِ

(١) من ل و ر و مص .

(٢) من ل و ر و مص، وفي الأصل: ذلك .

(٣) من مص .

(٤) زاد في ل: أنه قال .

(٥-٥) في ل و ر و مص: [قال] حدثناه أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن عمر، قال وحدثناه هشيم عن أبي بشر عن مجاهد عن عمر قال أحدهما ولا يتخذ ثَبَانًا وقال الآخر .

(٦) الحديث في الفائق ١/ ١٤٢؛ وفي (ج) مسند عمر رضى الله عنه: ٩٠١ «ولا يتخذ حُبْنَةَ» .

(٧) زاد في ل: الثَّبَانُ .

(٨) زيد في الفائق ١/ ١٤٢ «وقيل: هي جمع ثبنة، وهي الحجزة تتخذها في إزارك تجعل فيها الجنى وغيره» .

ظهرك فهو الحال^١، يقال منه: [قد-^٢] تحولت كسائى - إذا جعلت فيه شيئاً ثم حملته على ظهرك؛ فإن جعلته فى حِصْنِكَ فهو حُخْبَةٌ . ومنه الحديث المرفوع^٣ مثل ذلك^٤، يقال منه: حَبَبْتُ أُخْبِنَ حَبْنَا . قال أبو عبيد: وإنما وجه^٥ هذا الحديث أنه رُخِّصَ فيه للجائع المضطّر الذى لا شئ معه ليشتري به . وهو مفسر فى حديث آخر^٥: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم رُخِّصَ للجائع المضطّر إذا مرَّ بحائطاً أن يأكل منه ولا يتخذ^٦ خُبنة^٧ .^٨ وما يبيّن لك^٨ أنه إنما رُخِّصَ لذلك خاصّة، قوله: لا يتخذ خُبنة أو لا يتخذ ثَبَاناً فلم يجعل له الثَبَانُ والخُبنة إلا ما كان فى بطنه قدر قُوته فكيف يُرُخِّصُ لأهل الزاد الواسع أن يُصَيِّبُوا ١٠ أموالَ الناس . وكذلك حديث عمر الآخر فى الإبل يمرّ بها المسافر قال:

(١) بهامش الأصل «الحال بجاء مهملة» .

(٢) من ل و ر و مص .

(٣-٣) فى ل و ر و مص: [قال] حدثناه أبو معاوية عن هشام بن سعد عن عمرو بن شعيب يرفعه إلى النبي صلى الله عليه نحو هذا .

(٤) فى الأصل و ر و مص: يوجه، والتصحيح من ل .

(٥) زاد فى ل و ر و مص: [قال] حدثناه الأنصارى محمد بن عبد الله (فى ر: عبید الله - خطأ) عن ابن جريج عن عطاء قال .

(٦) فى مص: بالحائط .

(٧) سقط من ل و ر .

(٨-٨) فى ل: قال أبو عبید فقوله ولا خُبنة يبيّنك .

(٩-٩) فى ل «للمضطرّ، وقول عمر: لا يتخذ ثَبَاناً» .

يُصَوَّت: يا راعى الإبل! - ثلاثا، فإن جاء وإلا فليشرب، إنما هو للمضطرّ
الذى يخاف الموت على نفسه ولا يقدر على الشراء؛ وما بين لك ذلك حديثه
في الأنصار الذين مرّوا بحىّ من العرب فسألوهم القراء فأبوا فسألوهم
الشراء فأبوا فضبطوهم فأصابوا منهم فأتوا عمرَ فذكروا ذلك [له - ١]
فهمّ بالأعراب وقال: ابن السبيل أحقّ بالماء من التأتى عليه^٢ . هـ
فهذا مفسر إنما هو لمن لم يقدر على قريّ ولا شراء وكذلك قال في
الحديث الأول^٤ ليصوّت: يا راعى الإبل! ثلاثا ليكون طلب القريّ قبل .
وقد روى^٤ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: لا يحلّ لأحد أن يحلّ
صرارَ ناقةٍ إلا باذن أهلها فإن خاتم أهلها عليها^٥ . و [قد - ٢] روى عن
ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن ذلك أيضا . وكلّ هذا ١٠
تقوية لمن كره أن يأخذ من الثمار أو الألبان [شيئا - ٧] إلا باذن
أهلها؛ والحديث في هذا كثير وله موضع غير هذا .
وقال [أبو عبيد - ١]: في حديث عمر [رضى الله عنه - ٧]: لو شئت

(١) في مص: فانما .

(٢) من ل و ر و مص .

(٣) زاد في ل و ر و مص: [قال] حدثناه حجاج عن شعبة عن محمد بن عبيد الله
الثقفى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عمر .

(٤-٤) ليس في ر .

(٥) زاد في ل و ر و مص: [قال] حدثناه شريك عن عبد الله بن عاصم قال
سمعت أبا سعيد الخدرى يقوله، فقيل لشريك: أرفعه؟ فقال: نعم؛ الحديث في

(حم) ٣: ٤٦ والفائق ٢/ ١٩ .

(٦) في ل و ر: و .

(٧) من مص .

لِدَعْوَتِ بَصِيَاءٍ وَصِنَابٍ وَصَلَاتِقَ وَكَرَاكِرَ وَأَسِيمَةَ [و-١] فِي بَعْضِ
الْحَدِيثِ: وَأَفْلَاذًا .

صلا قال أبو عمرو: الصَّلَاءُ الشَّوَاءُ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يُصَلَّى بِالنَّارِ .
صنب قال: وَالصَّنَابُ الخُرْدُ اللَّيِّبُ، قَالَ: «وَلِهَذَا قِيلَ لِلْبُرْدُونَ: صِنَابِي،
ه إِنَّمَا شَبَّهَ لَوْنَهُ بِذَلِكَ» .

سلق قال: وَالسَّلَاتِقُ - بِالسَّيْنِ، وَهُوَ كُلُّ مَا سَلِقَ مِنْ الْبَقُولِ وَغَيْرِهَا؛
وَقَالَ غَيْرُ أَبِي عَمْرٍو: هِيَ الصَّلَاتِقُ - بِالضَّادِ، وَمَعْنَاهَا الخُبْزُ الرَّيْقِيُّ؛
صلق قَالَ جَرِيرُ بْنُ [عَطِيَّةَ بْنِ -^٧] الخَطِيطِ: [الْوَافِرُ]

تَكَلَّفُنِي مَعِيشَةَ آلِ زَيْدٍ وَمَنْ لِي بِالصَّلَاتِقِ وَالصَّنَابِ .^٨

(١) مِنْ لُورٍ وَمَص .

(٢) زَادَ فِي لُورٍ وَمَص: قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو نُوحٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ عَنِ الْحَسَنِ
عَنْ عَمْرِو: الْحَدِيثُ فِي الْفَائِقِ ٣٤/٢ .

(٣) زَيْدٌ فِي الْمَغِيثِ ص ٣٥٣ «يَقَالُ: صَلَّيْتُ صَلِيًّا شَوِيَّتَهُ - إِذَا أَلْقَيْتَهُ فِي النَّارِ قَلَّتْ:
صَلِيَّتُهُ وَأَصْلِيَّتُهُ» .

(٤) لَيْسَ فِي ر .

(٥) فِي الْفَائِقِ ٣٤/٢ «وَمِنْهُ فَرَسٌ صِنَابِي - أَيُّ لَوْنُهُ لَوْنُ الصَّنَابِ» .

(٦) فِي الْفَائِقِ ٣٤/٢ «الصَّلَاتِقُ جَمْعُ صَلِيْقَةٍ، وَهِيَ الرَّقَاقَةُ» .

(٧) مِنْ مَص .

(٨) الْبَيْتُ فِي دِيوَانِهِ ص ٤٥ وَاللِّسَانُ (صَنْبٌ، صَلِقٌ) وَالْفَائِقُ ٣٤/٢؛ وَفِي

طَبَقَاتِ لُحُولِ الشُّعْرَاءِ طَبَعُ مِصْرَ سَنَةِ ١٩٥٢ ص ٣٣٢ «وَمَنْ لِي بِالرَّيْقِ» . وَقَالَ

الرِّجْشَرِيُّ فِي الْفَائِقِ «وَعَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ الصَّلَاتِقَ مِنْ صَلَّاتِ

الشَّاةِ - إِذَا شَوَيْتَهَا، كَأَنَّهُ أَرَادَ الْجَمْلَانَ وَالْجَدَاءَ الْمَشْوِيَّةَ» .

وأما الكراكر فكراكر الإبل، واحدها كِرْكِرَةٌ، وهي معروفة .
 وأما الأفلاذ فان واحدها فلذ، وهي القطعة [من الكبد - ١] .
 ومنه حديث عبد الله حين ذكر أشراط الساعة فقال: وتلقى الأرض
 أفلاذ^١ كبدها^٢؛ قال أعشى باهلة: [البسيط]

تَكْفِيهِ حُرَّةٌ فَلَذٌ إِنْ أَلَمَّ بِهَا مِنْ الشَّوَاءِ وَيُرْوَى شَرِبَهُ الْعَمْرُ^٥
 وهو القَعْبُ الصغير^٥ . وحديث عمر هذا في ذكر الطعام شبيه
 بحديثه الآخر: لو شئت أن يدهمق لي لفعتُ ولكن الله غاب قوما فقال
 "أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا - ٦" .^٦ قال
 الأصمعي قوله: يدهمق لي، الدهمة لين الطعام وطيبه ورقته، وكذلك
 كل شيء لين؛ قال الأصمعي: وأشدني خلف الأحمر في نعت الأرض^١،^{١٠}

(١) من ل و ر و مص .

(٢) في ل: بأفلاذ .

(٣) ألفاظ الحديث في الفائق ٢/٢٩٩ « وترى الأرض بأفلاذ كبدها، قيل: وما
 أفلاذ كبدها؟ قال: أمثال هذه الأواسي من الذهب والفضة» وشرح الزمخشري
 « الفلذ: القطعة من كبد البعير، الأواسي: الأساطين » .

(٤) البيت في اللسان (نعمر) وإصلاح المنطق طبع مصر سنة ١٩٤٩ ص ٥٨، ٩٨،
 ٣١٦؛ وفي ديوانه ص ٢٦٨ « ويكفي شربه » .

(٥-٥) ليس في ل .

(٦) سورة ٤٦ آية ٢٠ .

(٧) الحديث في الفائق ١/٤٢١ .

(٨) في مص: أرض .

فقال : [الرجز]

جَوْنٌ رَوَّابِي تَرْبِيهِ دَهَامِقٌ^١

يعنى تربة لينة . وقال غيره: الدهمقة و الدهقنة واحداً ، والمعنى فى ذلك كالمعنى فى الأول سواء ، / لأن لين الطعام من الدهقنة .

ب/٩٦

و قال [أبو عبيد -^٢] : فى حديث عمر [رضى الله عنه -^٣] أنه أراد

٥

أن يشهد جنازة رجل فَمَرَزَهُ حذيفة ، كأنه أراد أن يصدّه عن الصلاة عليها .

مرز

قال أبو عمرو : لم أسمع هذه الكلمة ، وإنها تشبه كلام العرب ، فقال

رجل عنده من أهل اليمامة : هذه كلمة عندنا معروفة باليمامة ، يقال : مَرَزْتُ

١٠ الرجل مَرَزًا -^٤ إذا قرصه بأطراف أصابعه^٥ قرصاً رقيقاً ليس بالأظفار ،

فاذا اشتد المرز حتى يكون له وجع فهو حيثئذ قرص و ليس بمرز .

و قال [أبو عبيد -^٢] : فى حديث عمر [رضى الله عنه -^٣] لئن

بقيت لأسوين [بين -^٦] الناس حتى يأتى الراعى حقه فى صُفنه لم يعرف

(١) كذا الشطر فى اللسان (دهمق) .

(٢) فى ل : سواء .

(٣) من ل و ر و مص .

(٤) من مص .

(٥) فى ر : عليه ، و فى الفائق ٣/ ٢١ « فرزه حذيفة كأنه أراد أن يهده عن الصلاة

عليها لأن الميت كان عنده منافقا » . و فيه قال الزنجشبرى « و منه امرز لى من

هذا العجيب مرزة ، و امترز عرضه - إذا تال منه ، و المرزتان الهنتان الناتشتان

فوق الشحمتين » .

(٦-٧) فى مص « إذا قرصته بأطراف أصابعك » .

فيه جبينه^١ .

قال أبو عمرو: الصُّفْنُ خَرِيطةٌ يكون للراعى فيها طعامه وزِناده
وما يحتاج إليه؛ وقال الفراء: هو شيء مثل الرَكوة يتوضأ فيه . قال
أبو عبيد: فقال صحز الهندى يصف ماء ورده: [المتقارب]

وَصَفَّصَتْ صُفْنِي فِي جَمَّةٍ خِيَاطُ الْمُدَابِرِ قِيدَا عَطُوفًا ٥
وقال أبو دؤاد الإيادى [يصف ماء ورده - ٢]: [البسيط]

هَرَقْتُ فِي حَوْضِهِ صَفْنَا لِي شَرِبَهُ فِي دَائِرِ خَلْقِ الْأَعْضَادِ أَهْدَامُ^٤

وقد يمكن أن يكون ما^٥ قال أبو عمرو والفراء جميعا أن يكون يستعمل
الصفن في هذا؛ في هذا، وقد سمعت من يقول هو الصَّفْن - بفتح الصاد،

وهي الصَّفْنَةُ أيضا بالتأنيث . وحديث عمر هذا شبيه بحديثه [الآخر - ٢] ١٠
حين قال: لئن بقيتُ إلى قابلٍ لِيَأْتِيَنِ كُلُّ مُسْلِمٍ حَقَّهُ - أو [قال - ٢] حظه -
حتى يَأْتِيَ الرَّاعِيَ بِسَرِّهِمْ لَمْ يَعْزِقْ فِيهِ جَبِينُهُ^٦ . قال أبو عمرو: قوله:

(١) الحديث في الفائق ١/ ٥٩ ، وفيه «لئن بقيت إلى قابلٍ لِيَأْتِيَنِ كُلُّ مُؤْمِنٍ حَقَّهُ
أو حظه حتى يَأْتِيَ الرَّاعِيَ بِسَرِّهِمْ لَمْ يَعْزِقْ فِيهِ جَبِينُهُ فِيهِ» .

(٢) البيت في ديوان الهذليين ق ٢ ص ٧٥ و اللسان (خوض ، عطف ، صفن) ؛
وبهامش الأصل «العطوف من سهام الميسر ما تكرور» .

(٣) ليس في الأصل .

(٤) البيت في اللسان (هدم ، صفن) .

(٥) في ل: كما .

(٦) بهامش الأصل «سرو وهمير محلتهم بين تهامة ونجد» ، وفي معجم البلدان
٧٨/٥ «السرو من الجبل ما ارتفع عن مجرى السيل وانحدر عن غلظ الجبل ،
ومنه سرو وهمير لمنازلهم وهو التعف والخيف» .

(٧) بهامش الأصل «يعنى يَأْتِيَ أَجْرَتَهُ لَهُ بغير تعب» . وزاد في ل ورومض: =

سرا
بِسْرٍ وَ حَيْرٍ ، السرو ما انحدر من حُرُوتِ الجبل و ارتفع عن منحدر الوادى
فما بينهما سرو؛ قال الأصمعي: وهو الخيف أيضا، قال: و به سمي خيف
مِنِّي؛ و قال غيرهما: هو التَّعْفُ أيضا . و يروى عن عمر في حديث ثالث
أنه قال: لئن عِشْتُ إلى قابلٍ لألحقن آخر الناس بأولهم حتى يكونوا
بِئَانَا واحداً . قال ابن مهدي: يعنى شيئاً واحداً، قال أبو عبيد: و ذلك
الذى أراد فيما نرى، و لا أحسب هذه الكلمة عربية و لم أسمعها في غير
هذا الحديث .

و قال [أبو عبيد - ٤]: في حديث عمر [رضي الله عنه - ٥] في أَسِيفِ

= قال حدثني ابن علي عن أيوب في حديث طويل أوله عن عكرمة بن خالد عن
مالك بن أوس بن الحدان عن عمر و بعضه (في ل: و آخره) عن أيوب عن
الزهري عن عمر؛ الحديث في الفائق ١/٥٩٠ كما مر .

(١) بهامش الأصل « نَعْف - بفتح النون: ما ارتفع . »

(٢) زاد في ل و ر و مص: [قال] حدثني ابن مهدي عن هشام بن سعد عن
زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر؛ الحديث في الفائق ١/٥٦٠، و فيه « بيانا - أرى ضرباً
واحداً في العطاء، قال أبو علي الفارسي هو فَعَالٌ من باب كوكب، و يكون فعلاً
لان الثلاث لا تكون من موضع واحد، و أما بية فصوت لاعترة به، و عن
بعضهم: بيانا - و ليس بثبت . »

(٣) في ل و ر و مص: ذاك .

(٤) من ل و ر و مص .

(٥) من مص .

جهينة أنه خطب فقال: ألا إن الأسيِّع أسيِّع جهينة رضى من دينه وأماته أن يقال: سابق الحاج - أو قال: سبق الحاج - فإذ أن معرضا فأصبح قد رين به ، فمن كان له عليه دين فليغد بالعادة فلنقسم ماله بينهم بالخصص^١ .

قال أبو زيد الأنصارى: قوله: فإذ أن معرضا - يعنى فاستدان معرضا ، ه عرض وهو الذى يعترض الناس فيستدين من أمكنه . قال الأصمعى: وكل شيء أمكنك من عُرضه فهو معرض لك^١؛ ومن هذا قول الناس: هذا الأمر معرض لك ، إنما هو بكسر الراء [بهذا المعنى -^٢]؛ ومنه قول عدى

(١) زاد فى ل و ر و مص: قال حدثني أبو النضر عن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة عن ابن دلاف عن عمر بن الخطاب: الحديث فى (ج) مسند عمر رضى الله عنه: ٧٣٤ والفائق ١/٦٠٠ ، وقال فيه الزمخشري « الأسيِّع تصغير الأسيِّع صفة وعلما » .

جهينة من بطون قضاة بن مالك بن حمير ، وعن قطرب أنها منقولة من مصنف جهان على الترخيم ، يقال: جارية جهانة - أى شابة .

(٢) قال أبو محمد ابن قتيبة فى إصلاح الغلط ص . ٤ « قد تدبرت هذا التفسير وناظرت فيه فلم أر أحدا يميز أعرض فلان الناس - إذا اعترضهم ، إنما يقال اعترض فلان الناس واستعرضهم ، يقال: استعرض الخوارج الناس - أى قتلوا كل من وجدوا ؛ وأما ما حكاه أبو عبيد عن الأصمعى من قوله: كل شيء أمكنك من عُرضه فهو معرض لك ، فليس يجوز أن يحمل اللفظ على هذا المعنى فيجعل الأسيِّع أمكن الناس من عرضه حين استدان ، وليس يخلو هذا الحرف من أن يكون وقع فيه تغيير من بعض النقلة ، و كان فادان معترضا ، أو سلم من التغيير فيكون معناه استدان معرضا عن القضاء وعن النظر فى العاقبة » .

(٣) من ل و ر و مص .

ابن زيد : [الخفيف]

سره حاله و كثرة ما يملك و البحر مُعْرَضًا و السدير^١
 و [يروى -^١] معرض - بالرفع^٢ أيضا . [قال أبو عبيد -^٤] : [و يروى :
 و النخل مُعْرَضًا ، أيضا -^٥] .

٥ رين و [قال أبو عبيد -^٦] : قوله : فأصبح قد رين به ، قال أبو زيد يقال :

قد رين بالرجل رينا - إذا وقع فيما لا يستطيع الخروج منه و لا قبيل له
 به ؛ و قال القناني الأعرابي : رين به : انقطع به ؛ [قال أبو عبيد -^٤] :

و هذا المعنى شبيه بما قال أبو زيد لأنه إذا أتاه ما لا قبل له به فهو
 منقطع به ، و كذلك كل ما غلبك و علاك فقد ران بك و ران عليك ؛

١٠ و منه قول الله [تبارك و -^٧] تعالى ” كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا

يَكْسِبُونَ^٨ ” قال^٩ الحسن في هذه الآية : هو الذنب على الذنب حتى

يسود القلب ، قال أبو عبيد : و هذا من الغلبة عليه أيضا ، و كذلك / قول

(١) البيت في اللسان (سدر) وفي القسم الثالث من الشعراء النصرانية ص ٤٤٣ .

(٢) من ل و ر .

(٣) ليس في ر .

(٤) من مص .

(٥) من ل و مص .

(٦) من ل .

(٧) من ل و ر و مص .

(٨) سورة ٨٣ آية ١٤ .

(٩) زاد في ل و ر و مص : حدثنا عباد بن العوام عن عاصم عن :

أبي زيد^١ يصف رجلا شرب حتى غلبه الشراب سكرًا، فقال: [الخفيف]
ثم لما رآه رانت به الخمر^٢ وأن لا ترينه باتقاء^٣
قوله: رانت به الخمر - أي غلبت على عقله وقلبه . قال الاموي: ويقال
أيضا: قد أران القوم فهم مرينون - إذا هلكت مواشيهم أو هزلت ،
وهذا من الأمر الذي أتاهم مما يغلبهم ولا يستطيعون احتماله .
وفي هذا [الحديث -^٤] من النقه أنه باع عليه ماله وقسمه بين
الغرماء ، وهذا مثل حديث النبي صلى الله عليه وسلم في معاذ بن جبل أنه
كان رجلا سخيًا فركبه الذين نخلعه رسول الله صلى الله عليه وسلم من ماله
للغرماء ؛ وبهذا يقضى أهل الحجاز ، وبه كان يحكم أبو يوسف ؛ فأما
أبو حنيفة فإنه كان لا يرى أن يبيع عليه ماله ، ولكنه قال^٥ : يحبس
أبدا حتى يموت أو يقضى ما عليه^٦ .

وقال [أبو عبيد -^٧] : في حديث عمر [رضي الله عنه -^٨] حين قال لمولاه
أسلم وراه يحمل متاعه على بعير من إبل الصدقة فقال: فهلا ناقة شصو^٩ صا

(١) في ر: أبي زيد - تحريفا .

(٢) البيت في اللسان (رين) .

(٣) في مص: و .

(٤) ليس في الأصل .

(٥) في ل و ر و مص: كان يقول .

(٦) زاد في ل: كان عنده أو لم يكن .

(٧) من ل و ر و مص .

(٨) من مص .

أو ابن لبون بوالا .

شخص قال الكسائي: الشُّصُوصُ التي قد ذهب لبنها، وكذلك قال الأصمعي،
و اختلافاً في الفعل من ذلك فقال أحدهما: شَصَّتِ النَّاقَةُ تَشِصُّ [و تَشِصُّ -^١]
شُصُوصاً، وقال الآخر: أَشَصَّتْ تُشِصُّ إِشْصَاصاً - إذا ذهب لبنها، وهما
ه لغتان بالألف وبغير الألف .

و أما قوله: «ابن لبون بوالا» فسماء بوالا والإبل كلها تبول،
و إنما وصفه بالبول يقول: ليس عنده إلا البول، ما عنده ما ينتفع به من

(١) زاد في ل و ر و مص: [قال أبو عبيد يروي] من حديث ابن عيينة عن
يحيى بن سعيد عن القاسم [بن محمد] عن أسلم عن عمر؛ الحديث في (ج) مسند
عمر رضي الله عنه: ٣٠٠٢ و الفائق ١/٦٥٨ .

(٢) من مص .

(٣) في الفائق ١/٦٥٨ « [شُصُوصاً] هي التي قَلَّ لبنها جداً، وقد شَصَّتْ
تَشِصُّ وَأَشَصَّتْ، و نوق شصائص و شُصُوصُ . و منه الحديث: إن فلانا
اعتذر إليه من قلة اللبن و قال: إن ما شيتنا شُصُوصُ؛ قال: [المنسرح]

أفرح أن أرزأ الكرامَ و أن أورت ذوداً شصائصاً نبلاً

(البيت لحضرمي بن عامر و سبق البيت و مراجعه في ٨٠/١ و في إصلاح الغلط
ص ١٧ بدون نسبة) . و منه قولهم: شصت معيشتهم شصوصاً، و إنهم لفي
شصاصاه - أي في شدة، و نفى الله عنك الشصائص . نصب ناقة بفعل مضمر -
أي فهلا حملت ناقة أو أوقرت .

(٤-٤) ليس في ل .

الظهر ولا له ضرع فيحلب، لم يرد على إن كان بوالاً .

٢ أو قال [أبو عبيد - ٤] : في حديث عمر [رضى الله عنه - ٥] حين قيل له : إن النساء قد اجتمعن يبيكين على خالد بن الوليد^٦ فقال : وما على

(١) في ل : ابن .

(٢) زاد في ل : يتلوه حديث عمر حين قيل له : إن النساء قد اجتمعن يبيكين على خالد صلى الله على محمد النبي وسلم .

(٣) زاد في ل : الجزء الرابع عشرة من غريب الحديث عن أبي عبيد القاسم بن سلام - بسم الله الرحمن الرحيم .

(٤) من ل و ر و مص .

(٥) من مص .

(٦-٧) في الأصل « قال » .

(٧) هو خالد بن الوليد بن النخيلة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم القرشي ، أبو سليمان ، سيف الله ، الفاتح الكبير ، الصحابي . كان من أشرف قريش في الجاهلية ، يلي أئمة الخليل وشهد مع مشركهم حروب الإسلام إلى عمرة الحديبية ، وأسلم قبل فتح مكة (هو وعمرو بن العاص) سنة ٧ هـ فسرّ به رسول الله صلى الله عليه وسلم وولاه الخليل ، وشهد الفتح وحنينا ، واختلف في شهوده خبير ؛ وشهد مؤتة ويومئذ سماه النبي عليه السلام سيف الله . لما ولى أبو بكر رضى الله عنه وجهه لقتال مسيلة ومن ارتد من أعراب نجد ، ثم سيره إلى العراق سنة ١٢ هـ ، ففتح الحيرة وجانبها عظيما منه ، وحواله إلى الشام وهو أحد أمراء الأجناد الذين ولوا فتح دمشق ؛ ولما ولى عمر رضى الله عنه عزله عن قيادة الجيوش بالشام وولى أبا عبيدة بن الجراح ؛ فلم يثن ذلك من عزمه ، واستمر يقاتل بين يدي أبي عبيدة إلى أن تم لها الفتح سنة ١٤ هـ ، فرحل إلى المدينة ، فدعا عمر ليوليه فأبى . ومات بجمص سنة ٢١ هـ ، وقيل مات بالمدينة سنة ٢٢ هـ .

نساء بنى المغيرة أن يسفكن من دموعهن على أبي سليمان ما لم يكن تقع ولا لقلقة - 'وقد رواه بعضهم' أن يسفكن من دموعهن وهن جلوس^٢. قال الكسائي: قوله: 'تقع ولا لقلقة'، النقع: صنعة الطعام - يعنى فى المأتم، يقال منه: نقتع أنقع نقعا. قال أبو عبيد: وغير هذا التأويل ه أحب إ^٣ منه، وذلك أن الكسائي ذهب بالنقع إلى النقيعة، وإنما النقيعة عند غيره من العلماء^٤ صنعة الطعام عند القدوم من السفر لا فى المأتم؛ قال الشاعر: [الكامل]

إنا لستضرب بالسيف رؤوسهم ضرب القدارِ نقيعة القدام^٥؛

= كان مظفرا خطيبا فصيحاً، يشبه عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى خلقه وصفته. قال أبو بكر رضى الله عنه: بحزت النساء أن يلدن مثل خالد! روى له البخارى ومسلم ١٨ حديثاً، وأخباره كثيرة. فلما توفى خرج عمر على جنازته فقال: ما على نساء آل الوليد أن يسفحن على خالد دموعهن ما لم يكن نقعا أو لقلقة، فهذا يدل على أنه مات بالمدينة (انظر ترجمته فى الإصابة ١/ ١٠٠)، والأعلام للزركلى ٢/ ٣٤١).

(١-١) فى ل و ر و مص « [حدثنا أبو عبيد] قال حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن عمر، [قال] وحدثنا مروان بن معاوية الفزاري عن الحسن (فى ر: الحسين) بن عمرو عن أبي وائل عن عمر مثله إلا أنه زاد فيه ».

(٢) الحديث فى الفائق ٣/ ١٢٣، وفيه « النقع رفع الصوت، ونقع الصوت واستنقع - إذا ارتفع، قال لبيد: [المديد]

فمئى ينقع صراخ صادق

وفى الإصابة ١/ ١٠١ « أن يسفحن دموعهن » بدل « أن يسفكن من دموعهن ».

(٣) زاد فى ل: إنما هي .

(٤) البيت للمهلل، كما فى اللسان (قدر، قدم، تقع)؛ وقد نبه فى (نقع) على =

يعنى بالقُدَّام القادمين من السفر، وقد قال بعضهم: القُدَّام الملك، و الكلام الأول أشبه؛ و القُدَّار: الجزلر [قال: ١]؛ و أما السَّقْع الذى فى حديث عمر [رضى الله عنه - ١] فإنه عندنا رفع الصوت، على هذا رأيت قول الأكثر من أهل العلم، وهو أشبه بالمعنى؛ و منه قول لييد: [الرمل]

فَمَتَى يَنْقَعُ صُرَاخٌ صَادِقٌ يَحْلِبُوهَا ذَاتَ جَرَسٍ وَرَزَجْلٍ ٥

و يحلبوها أيضا؛ يقول: متى ما سمعوا صارخا أحلبوا الحرب - أى جمعوا لها؛ و قوله: ينقع صراخ - يعنى رفع الصوت . و ما يحقق ذلك المعنى حديث ٦ النبى صلى الله عليه وسلم: ليس منا من صلَّق أو حلق

أو خرَّق ٧، فقوله: صلَّق - يعنى رفع الصوت، يقال بالسين و الصاد . و قال صلَّق

= رواية غريب الحديث، و روى: إنا لنضرب بالصوارم هامهم» كذا فى

(قدم)، و فى (قدر) «بالصوارم هامها» .

(١) من مص .

(٢) من ل .

(٣) كذا البيت فى اللسان (نقع)، و فى ديوانه ص ١٩١ «يحلبوه» .

(٤) ليس فى ل و ر و مص .

(٥) فى ل و ر و مص: يقول .

(٦) فى ر: قول .

(٧) قد سبق الحديث فى ١/٩٧، و فى (م) إيمان: ١٦٧، (د) جنائز: ٢٥، (ن)

جنائز: ١٨، ٢٠، ٢١، (ج) جنائز: ٥٢، (ح) ٤: ٤٠٤، ٤١١، ٤١٦،

«سَلَّق» بالسين؛ و قال الزمخشرى فى الفائق ٢/٣٢ «و قيل: سَلَّق - إذا خمَسَ

ووجهه، من قولهم: سَلَّقَه بالسوط وملكه - إذا نزع جلده؛ و السلق أثر الدبر» . =

بعضهم: يريد عمر بالنقع وضع التراب على الرأس، يذهب إلى [أن-] النقع هو الغبار، ولا أحسب عمر ذهب إلى هذا ولا خافه منهن وكيف يبلغ خوفه ذا وهو يكره لمن القيام؟ فقال: يسفكن من دموعهن وهن جالوس. وقال بعضهم: النقع شق الجيوب^١، وهذا الذي لا أدرى ما هو ه ولا أعرفه، وليس النقع عندي في هذا الحديث إلا الصوت الشديد.

و أما اللقطة فشدّة الصوت، لم أسمع فيها^٢ اختلافاً.

لقلق

/ وقال [أبو عبيد-^٥]: في حديث عمر [رضي الله عنه-^٦] حين أتاه

٩٧/ب

= وبهامش الأصل «خرق - بتشديد الراء».

(١) ليس في الأصل.

(٢) زيد في الفائق ١٢٤/٣ «قال المرار: [الوافر]

نَقَعَنَ جُيُوبَهُنَّ عَلَى حَيْبٍ وَأَعَدَدَنَ الْمَرَاثِيَّ وَالْعَوِيلَا

ومنه النقعة، وقد نقعوها - إذا نحروها.

(٣) في الأصل «فيه».

(٤) وفي المغيث ص ٥٨٦ «وقال الكسائي في حديث عمر رضي الله عنه ما لم يكن

نقع ولا لقلقة إنه من النقعة، وهي صنعة الطعام في المأتم، وقال أبو عبيد:

النقع رفع الصوت كما ورد في الحديث ليس منا من صلق، وقيل: هو شق

الجيوب؛ قال أبو عبيد ولا أعرف له وجهها، وقيل: أراد وضع التراب على

الرؤس، والنقع الغبار؛ وأنكره أبو عبيد وقال: ليس النقع إلا رفع الصوت،

لأنه قال ولا لقلقة؛ وقال بعض مشايخنا: اللقلقة شدة الصوت، فلا يحسن حمل

اللفظين على معنى واحد، وحمله على نثر التراب أولى - والله أعلم.

(٥) من ل و ر و مص.

(٦) من مص.

سلمان بن ربيعة الباهلي يشكو إليه عاملاً من عماله قال : فأخذ الدرّة فضربه بها حتى أنهج .

قال الكسائي: قوله: أنهج، هو النفس والبهر الذي يقع على الإنسان من الإعياء عند العدو أو معالجة الشيء حتى يبتهر، يقال منه: قد أنهجت أنهج إنهاجاً؛ قال أبو عبيد: وأحسب أنهجت؛ أنهج نهجاً. قال أبو عبيد: هـ

(١) هو سلمان بن ربيعة بن يزيد الباهلي، مختلف في صحبته، قال أبو حاتم: له صحبة يكنى أبا عبد الله، وقال أبو عمر: ذكره العقيلي في الصحابة، وقال ابن منده: ذكره البخاري في الصحابة ولا يصح، ويقال له: سلمان الخليل، لأنه كان يلي الخيول في خلافة عمر رضي الله عنه وهو أول من فرق بين العتاق والمهجين؛ كان رجلاً صالحاً يبيع كل سنة؛ روى عنه كبار التابعين كابي وائل وأبي ميسرة وأبي عثمان النهدي وسويد بن غفلة؛ شهد فتوح الشام وسكن العراق، واستقضى عمر رضي الله عنه على الكوفة، وهو أول قاض قضى لعمر ابن الخطاب رضي الله عنه بالعراق، ثم ولي غزواً ومدينة في زمن عثمان رضي الله عنه فاستشهد ببلنجر سنة ٣٠ هـ وقيل ٢٩ وقيل ٣١ هـ (انظر الإصابة ٣/١١٢، التهذيب ٤/٣٦).

(٢) زاد في ل و ر و مص: قال حدثني حجاج عن ابن جريج عن هارون ابن أبي عائشة المدني عن عدي بن عدي عن سلمان بن ربيعة عن عمر؛ الحديث في الفائق ٣/١٣٨ وقال الزمخشري في ٢/١٣٨ «نهج وأنهج - إذا ربا وعلاه البهر» .

(٣-٣) في ل: وهو منهج .

(٤) ليس في ر .

و النهج في غير هذا [الموضع -'] أيضا، يقال [منه -'] : قد تَهْجِ الثوب و أنهج - إذا خَلِقَ ، و النهج : الطريق العام ، و هو المنهاج . ^٢ قال أبو عبيد ^١ : و يروى أن عمر إنما ضرب سلمان من قبل أن يعرف ^٢ صدقه ^٤ من كذبه ، إنه أراد تأديبه لينكِّله عن السعاية بأحد إلى سلطان أو كره له الطعن على الأمراء ، لا أعرف للحديث وجهها غير هذين ، و مع هذا أنه قد بلغنا أنه شكى إليه غير واحد من عماله ، منهم ^٥ سعد و أبو موسى و المغيرة و غيرهم ، فلم يفعل بأحد ممن رفع إليه ما فعل بسلمان .

و قال [أبو عبيد -'] : في حديث عمر [رضى الله عنه -'] حين قدم عليه أحد ابني ثور فقال عمر : هل من مُعْرَبَةٍ خَيْرٍ ؟ قال : نعم ، أخذنا ^{١٠} رجلا من العرب كفر بعد إسلامه فقدمناه فضربنا عنقه ، فقال : فهلا أدخلتموه جوف بيت فألقيم إليه كل يوم رغيفا ثلاثة أيام لعله يتوب أو يراجع ^٧ ، اللهم ألم أشهد ولم آمر ولم أرض إذ بلغني ^٨ .

(١) من مص .

(٢-٢) ليس في مص .

(٣) في ر : يعرفه .

(٤) في ل : صدق سلمان .

(٥) في ل : فيهم .

(٦) من ل و ر و مص .

(٧) زاد في ل : الله .

(٨) زاد في ل و ر و مص : قال حدثنا إسماعيل بن جعفر عن عبد الرحمن بن محمد (و الصواب محمد بن عبد الرحمن - انظر تهذيب التهذيب ٦/٢٢٣) بن عبد القاري =

قوله: مُغْرَبَةٌ خَبْرٌ، يقال: بكسر الراء وفتحها؛ قالها الأموي
 [مغربة خبر - ١] بالفتح، وغيره بالكسر، وأصله فيما نرى عن العَرَبِ،
 هو البُعْدُ، ومنه قيل: دار فلان غَرَبَةٌ^٢؛ قال الشاعر: [البسيط]
 وَشَطَّ وَلىُّ النَّوى [إنَّ النَّوى - ٢] هُذِفُ

تِيَّاحَةٌ غَرَبَةٌ بالدار أحياناً^٥

ومنه قيل: شَأْوٌ مُغْرَبٌ^٥؛ قال السكيت في المغرب: [الطويل]

أَعهدَكَ من أَولى الشَّيبَةِ تَطْلُبُ على دُبُرٍ هِيَّاهُ شَأْوٌ مُغْرَبٌ^٦

= [ونسبه إلى القارة] (و بهامش مص: القارة موضع) عن أبيه عن عمر؛
 الحديث في الفائق ٢/ ٢٢١؛ وفيه «أحد بنى ثور» وفي (ج) مسند عمر رضى الله عنه:
 ٨٥٤ «عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال قدم على عمر بن الخطاب رجل من قبل
 أبي موسى فسأله الناس فأخبره ثم قال: هل فيكم من مغربة خير؟ فقال: نعم رجل
 كفر بعد إسلامه، قال: فما فاعتم به؟ قال: قربناه فضر بنا عنقه، فقال عمر: فهلا
 حبستموه ثلاثاً فأطعمتموه كل يوم رغيفاً وأسقيتموه لعله يتوب ويرجى
 أمر الله، اللهم إني لم أحضر ولم أمر ولم أرض إذ بلغني.»

(١) من مص .

(٢) قال الزمخشري في الفائق ٢/ ٢٢٤ « والتاء في مغربة للباغة، أو لأنه جعل
 اسما كارمية والنطيحة، وكان قوله: مغربون، معناه: جاؤون من نسب بعيدة.»

(٣) زيد من ل و ر و مص و اللسان، وقد سقط من الأصل .

(٤) البيت في اللسان (غرب، قذف، ولى) بدون نسبة . و بهامش الأصل
 ما لفظه « ولى - بفتح الواو و سكون اللام: القرب . تياحة: نشطة معترضة
 متائلة مقدرة.»

(٥) في ر « مغرب و مغرب^م» .

(٦) كذا البيت في ل و مص و اللسان (دبر، شأى)، وفي ر و اللسان =

وفي هذا الحديث من الفقه أنه رأى أن لا يقتل [الرجل - ١] مرتداً حتى يستتبه، ثم وقّت في ذلك ثلاثاً، ولم أسمع التوقيت في غير هذا الحديث؛ وفيه أنه لم يسأله أولد على الفطرة أو على غيرها؛ وقد رأى أن يستتاب؛ فهذا غير قول من يقول: إن وُلِدَ على الفطرة لم يستتب. وقال [أبو عبيد - ١]: في حديث عمر [رضى الله عنه - ١] حين قال: **اللهُ ٢ يضرِبُ أحَدكم أخاه بمثل آكلِة اللحم ثم يرى أني لا أقيده، والله لا أقيده منه.**

قال يزيد قال الحجاج: **آكله اللحم [يعنى - ١] عصا محدّدة؛** وقال الأُموي: الأصل في هذا أنها السكين و إنما شَبِهت العصا المحدّدة بها؛

أكل

= (غرب) «عَهْدَكَ»، وفي الأصل «وعهدك». وبهامش الأصل «[شأو مغرب] [أى مطلوق بهيد، الشأو: الطلق البعيد - بشين معجمة، مغرب - بفتح الراء وكسر ها. والسأو - بسين مهملة: الهمة].

(١) من ل و ر و مص .
(٢) من مص .

(٣) بهامش الأصل «قواه: الله - بالمد والقصر، والإعراب بالثلاثة الأوجه»، وقال الزمخشري في الفائق ١/٣٨ «(الله) أصله: أبالله فأصغر الباء، ولا تضمر في الغالب إلا مع الاستفهام».

(٤) من مص، وفي الأصل «أنه» وفي ل و ر «ان» .
(٥) زاد في ل و ر و مص: قال حدثنا يزيد عن حجاج بن أرطاة عن زيد

ابن جبير عن جروة بن حُميل عن عمر - الحديث في (ج) مسند عمر رضي الله عنه: **٨٣٦؛ وفي الفائق ١/٣٨ «أنى لا أقيده منه؛ والله لأقيده منه» .**

(٦) ليس في ر، وفي الأصل «أنه»، والتصحيح من ل و مص .

يعنى الاموى أنها إنما سميت آكلة اللحم لأن اللحم يقطع بها . وفى هذا الحديث من الحكم أنه رأى القود فى القتل بغير حديدة ، وذلك إذا كان مثله يقتل ، [و-١] هذا قول أهل الحجاز أن من تعمّد رجلاً بشيء حتى قتله به أنه يقاد به وإن كان غير حديدة ؛ و كان أبو حنيفة لا يرى القود إلا أن يكون قتله بحديدة أو أحرقه بنار ، وقال أبو يوسف ومحمد ه [بن الحسن - ٢] : إذا ضربه بما يقتل مثله كالخشبة العظيمة والحجر الضخم فقتله فعليه القود .

وقال [أبو عبيد - ٢] : فى حديث عمر [رضى الله عنه حين قال - ٢] :
 أَعْضَلَ بى أهل الكوفة ما يَرْضُونَ ؛ بأمر ولا يرضاهم أمير - وروى عنه ه
 أنه قال : غلبنى أهل الكوفة أستعمل عليهم المؤمن فيضعف ، وأستعمل ١٠
 عليهم الفاجر فيفجر .

(١) وقال الزمخشري فى الفائق « وقيل : هى النار ومثلها السياط لإحراقها الجلد » .

(٢) من ل و ر و مص .

(٣) من مص .

(٤) فى ر : لا يرضون .

(هـ - هـ) فى ل و ر و مص : [قال] حدثنا ه حجاج عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن إبراهيم بن قارظ عن عمر ؛ قال وحدثنا يزيد عن هشام عن الحسن عن عمر .

(٦) الحديث فى الفائق ١٦٢/٢ ، وفسره الزمخشري فيه « أى ضاقت على الحيل فى أمرهم من الداء العضال » .

عضل

قال الأموي: قوله: أَعْضَلَنِي، هو من العَضَالِ^١، وهو الأمرالشديد الذي لا يقوم له صاحبه، يقال: قد أَعْضَلَ الأمر فهو مُعْضَلٌ^٢،ويقال: [قد-^٣] عَضَلَتِ المرأةُ تَعْضِيلاً - إذا نَشِبَ الولدُ نَفْرَجَ بعضه

ولم يخرج بعض فَبَقِيَ مُعْتَرِضاً. وكان أبو عبيدة يحمل هذا على الإعضال

/ في الأمر و يراه منه^٤، فيقول: أنزلوا بي أمراً مُعْضِلاً لا أقوم به. وقال

ذو الرمة: [الوافر]

ولم أَقْدِفْ لِمُؤْمِنَةٍ حَصَانٍ بِأَمْرِ اللَّهِ مُوجِبَةً عُضَالاً^٥.^٦بأمر الله و باذن الله. و يقال في غير هذا: عَضَلَ الرجلُ أخته و ابنته

يَعْضِلُهَا عُضْلاً - إذا منعها من التزويج، وكذلك عضل الرجل امرأته؛

١٠ قال الله [تبارك و-^٧] تعالى "وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَّغُنَّ أَجَلَهُنَّفَلَا تَعْضُلُوهُنَّ"^٨؛ يقال في تفسيره: إنه أن يطلقها واحدة حتى إذا

(١) بهامش الأصل « هذا بالضاد معجمة، و أما بالظاء معجمة فهو أن يركب الكلاب بعضها بعضاً في السفاد (شمس العلوم باب العين و الظاء) ».

(٢) زاد في مص: من.

(٣) من ل و ر و مص.

(٤) زاد في مص: قال.

(٥) البيت في اللسان (عضل) و ل و ر و مص « باذن الله » و بهامش مص

« و يروي: بأمر الله » و في ديوانه ص ٤٤١ « بحمد الله ». و بهامش الأصل

« موجبة - أي خصلة توجب الإثم عضال عظيمة ».

(٦-٦) ليس في ل و ر و مص.

(٧) من ل و مص.

(٨) سورة ٢ آية ٢٣٢.

كادت تنقضى عدتها ارتجعها، ثم طلقها أخرى، ثم كذلك الثانية و الثالثة يطول عليها العدة [إلى الثالثة - ١] و يضارّها بذلك ، يقال في قوله :
 ” وَلَا تُمَسِّكُوهُنَّ ضَرَارًا لَسَعْتَدُوا - ٢ “ إنه هذا أيضا .

و قال [أبو عبيد - ٢] : في حديث عمر [رضى الله عنه - ١] حين خطب فذكر الربا فقال : إن منه أبوابا لا تخفى على أحدٍ ، منها السَّلَمُ في السنِّ و أن تباع الثمرة و هي مُعْضِفَةٌ لَمَّا تَطْبُ و أن يباع اللَّهَبُ بالورق نَسَاءً .

قال أبو عمرو : المُعْضِفَةُ المُتَدَلِّيَةُ في شجرها ، و كل مُسْتَرخٍ أَعْضَفٌ ؛ غُضِفَ قال : و منه قيل للكلاب : غُضِفٌ ، لأنها مسترخية الآذان . قال أبو عبيد : و الذى قال أبو عمرو هو كما قال ، و لكن عمر لم يكره من يبيعها أن تكون مغضفة فقط ، إنما كره يبيعها قبل أن يبدو صلاحها ، فهي لا تكون في تلك الحال إلا مغضفة في شجرها لم تجرد و لم تقطف ؛ و هذا مثل حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن بيع الثمرة حتى ترهوه ،

(١) من مص .

(٢) سورة ٢ آية ٢٣١ .

(٣) من ل و ر و مص .

(٤) زاد في ل و ر و مص : قال حدثناه هشيم قال أخبرنا المسعودى عن القاسم ابن عبد الرحمن عن عمر ؛ الحديث في الفائق ٦١٨/١ .

(٥) في ل : أنه .

(٦) في ل : من .

(٧) الحديث في (خ) بيوع : ٨٢ ، ٩٣ ، (ج) تجارات : ٣٢ ، (د) بيوع : =

زها
شقق

وزهوها أن تصفرّ أو تحمرّ؛ ومثله حديث أنس أنه كره بيعها حتى يُشقق^١، والتشقيق مثل الزهو أيضا^٢؛ وكذلك حديثه الآخر حتى تأمن من العاهة^٣. وهذا كله بمعنى واحد، وإنما ذكر عمر

= ٢١، (حم) ١: ٢٤٩، ٢: ٣٢، ٣٧، ٤٢، ٥٠، ٥٦، ٥٩، ٧٧، ٣: ١١٥، ١٦١، ٢٢١، ٢٥٠، ٣٢٣، ٣٦٠، ٣٧٢، ٣٨١، ٣٩٢، ٣٩٥؛ وفي الفائق ١/ ٥٥٩ «نهى عن بيع الثمر حتى يزهو»، وفيه «زها الثمر وأزهي - إذا احمر أو اصفر، وأبي الأصمعي الإزهاء، ولم يعرف أزهي؛ وفي كتاب العين: يزهو خطأ وإنما هو يزهي». وقد سبق في ١/ ٢٣٣ «أنه نهى عن بيع التمر قبل أن يزهو». (١) من مص؛ وفي الأصل ور: مثلها، وفي ل: منه.

(٢) وقد سبق في ١/ ٢٣٣ «نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن بيع التمر قبل أن يشقق»، وقال الزنجشري في الفائق ١/ ٩٧ «هو أن يتغير البسر للاحمرار أو الاصفرار، وهو أقبح ما يكون ولذلك قالوا قبيح شقيق، وقال أبو حاتم: إذا صار بين الخضرة والحرة أو الصفرة ولم يلون بعد فذلك أقبح ما يكون مثل الحيسوان إذا شقق، وهذا من قولهم قبيح شقيق، وقال الأصمعي: يقال للبصرة إذا صارت كذلك الشقحة، وقد أشقحت التخلّة وشققت وشقتهت».

(٣) ليس في مص.

(٤-٤) في ل و ر و مص: الحديث الآخر.

(٥) ليس في ر.

(٦) في (حم) ٦: ١٠٦ «إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها وتأمن من العاهة» انظر ١/ ٢٣٣، وفي الفائق ٢/ ١٩٧ «حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أنه نهى عن بيع الثمار حتى تذهب العاهة» =

الإغضاف لأنها إذا كانت غير مدركة فهي لا تكون إلامتدائية ، فكره
أن تباع على تلك الحال ثم يتركها المشتري في يد البائع حتى تطيب ،
فهذا المنهى عنه المكروه .

و أما التَّسَمُّ في السِّنِّ ، فأن يسلف الرجل في الرقيق والدواب
و كل شيء من الحيوان^١ ، فهو مكروه في قول أهل العراق لأنه ليس له
حدّ معلوم كسائر الأشياء وقد رخص فيه بعض الفقهاء مع هذا .

و قال [أبو عبيد -^٢] : في حديث عمر [رضى الله عنه -^٣] حين خطب
الناس فقال : [الأ -^٤] لا تَعَالُوا في صُدُقِ النِّسَاءِ فإن الرجل يُعَالَى في
صداق المرأة حتى يكون ذلك لها في قلبه عداوةً ، يقول : جَشِمْتُ إِلَيْكَ
عَلَقَ القِرْبَةَ أو عَرَقَ القِرْبَةَ^٥ .

١٠

= و قال الزخشرى فيه « و المعنى لا يوردن من يابله آفة من حرب أو غيره
على من إياه صحاح ، لثلاث ينزل بهذه ما نزل بتلك من أمر الله ، فيظن المصحح أن
تلك أعدتها فيأثم » .

(١) بهامش الأصل « يسلف و يسلم سواء » .

(٢) زيد في المغيث ص ٣٠٢ « و قال أبو عمرو : السن الثور خاصة ، والأول
أولى لأن السن لجميع الحيوان » .

(٣) من ل و ر و مص .

(٤) من مص .

(٥) ليس في ل و ر و مص و الفائق ١٣٥/٢ .

(٦-٦) في ل و ر و مص : بصداق ، وفي الفائق : صداق .

(٧) زاد في ل و ر و مص : قال حدثناه يزيد عن هشام عن ابن سيرين عن =

عرق
علق

قال أبو عبيد: وفي هذا الحديث^١ اختلاف كثير، قال الكسائي:
عَرَّقُ القِرْبَةَ أَنْ يَقُولَ: نَصَبْتُ لَكَ^٢ وَتَكَلَّفْتُ حَتَّى عَرَفْتُ كَعَرَّقِ القِرْبَةَ،
وَعَرَّقَهَا سَيْلَانُ مَائِهَا؛ وَقَالَ أَبُو عبيدَةَ: عَرَّقُ القِرْبَةَ أَنْ يَقُولَ: تَكَلَّفْتُ
إِلَيْكَ مَا لَمْ يَبْلُغْهُ أَحَدٌ حَتَّى تَجَشَّمْتُ مَا لَا يَكُونُ لِأَنَّ القِرْبَةَ لَا تَعَرَّقُ،
يَذْهَبُ^٣ أَبُو عبيدَةَ إِلَى مِثْلِ^٤ قَوْلِ النَّاسِ: حَتَّى يَشِيبَ العُرَابُ^٥ وَحَتَّى
يَبْيَضُ الفَأْرُ، وَمِثْلُ قَوْلِهِمْ: الأَبْلَقُ العَقُوقُ^٦،^٧ وَالعَقُوقُ الحَامِلُ^٧، وَأَشْبَاهُ^٨

= أبى العجفاء السلمي عن عمر، قال قال أبو العجفاء: وكنت رجلا عربيا مؤلدا
فلم أدر ما علق القربة أو عرق القربة، الحديث في الفائق ٣/١٣٥ و ١٣٦ وقال فيه
الزخمشري «هذا مثل تضربه العرب في الشدة والتعب، وفي أقاويل ذكرتها
في كتاب المستقصى في أمثال العرب»، وفي المستقصى ٢/٢٢٢ «كلفت إليك
عرق القربة»، وفي مجمع الأمثال للبيداني ٢/٦٤ «كلفت إليك علق القربة»، وقال
الميداني فيه «تقدير المثل كلفت نفسي في الوصول إليك عرق القربة - أي عرقا
يحصل من حمل القربة. والأصل الراء واللام بدل منه» ،

(١) في ل و ر و مص: الحرف .

(٢) في الأصل: إليك، والتصحيح من ل و ر و مص .

(٣) في مص: قال أبو عبيد فذهب .

(٤) زاد في ر: هذا .

(٥) انظر المستقصى ٢/٥٩ .

(٦) في المستقصى ١/٢٤٢ و مجمع الأمثال ١/٣٣ «أعز من الأبلق العقوق»؛

و بهامش الأصل «الأبلق الذكر» .

(٧ - ٧) ليس في ل .

(٨) في ل و ر و مص «أشباه هذا» .

عما قد عَلِمَ أنه لا يكون . قال أبو عبيد : وله فيه وجه آخر ، قال : إذا قال : عَلِقَ القِرْبَةَ فإن عَلِقَهَا عِصَامُهَا الذي تُعَلَّقُ به ، فيقول : تَكَلَّفْتُ لك كل شيء حتى عِصَامَ القِرْبَةِ . قال أبو عبيد : وَحِكْمِي [لى-١] عن يونس البصرى أنه قال : عَرَّقُ القِرْبَةَ مَنَّقَعَتُهَا ، يقول : جَشِمْتُ إليك حتى أَحْتَجُّ إلى تَفْعِ القِرْبَةِ وهو ماؤها - يعنى فى الأسفار ؛ وأنشد لرجل ه أخذ سيفاً من رجل فقال^١ : [الوافر]

سَأَجْعَلُهُ مَكَانَ النُّونِ مِنِّي وَمَا أُعْطِيَتْهُ عَلِقَ الْإِجْلَالِ^٢

قال أبو عبيد : يقول : لم أُعْطَهُ عن مودّة من الخالة والصدّاقة ، ولكن أخذته قسراً . والحديث فى شعر بنى عبس واضح أنه أسره أخذ سيفه [ذا-١] النون^٣ . وقال غير هؤلاء من العلماء : عَرَّقَ القِرْبَةَ بقايا الماء ١٠

(١) من ل و د و مص .

(٢-٢) فى ل : قال فى صديق له .

(٣) البيت للحارث بن زهير العبسى ، يصف سيفاً له يسمى « النون » - انظر اللسان (عرق . نون) ؛ فى اللسان و مص « عرق » بدل « علق » ؛ وبهامش الأصل « النون : اسم سيف ، فى البيت هذا - ذكره نشوان فى ش ، قال : وجمع نون نينان مثل حيطان فى الكثرة . وفى القلة أنوان (باب النون والواو) ، مكان النون - أى بدل سيفى » ؛ وفى اللسان (نون) « قال ابن برى : و صواب إنشاده » ويخبرهم مكان النون منى « لأن قبله :

سَيَخْبِرُ قَوْمَهُ حَنْشُ بنِ عَمْرٍو بِمَا لاقَاهُمْ وَاِبْنَا بِلَالِ

(٤-٤) فى ر : من المودّة .

(٥) بهامش ل « اسم السيف » ،

فيها، واحدها عرقه^١. و يروى عن أبي الخطاب / الأخصف أنه قال: العرقه السفيفة التي يجعلها الرجل على صدره، إذا حمل القربة، سماها عرقه لأنها منسوجة. قال الأصمعي: عرق القربة كلمة معناها الشدة، قال: ولا أدري ما أصلها. قال الأصمعي: و سمعت ابن أبي طرفة - و كان من أفصح من رأيت - يقول: سمعت شيخاننا^٢ يقولون: لقيت من فلان عرق القربة -

يَعْنُونَ الشدة؛ و أنشدني [الأصمعي - ٣] لابن أحرر: [الكامل]

لَيْسَتْ بِمَشْتَمَةٍ نَعْدُ وَ عَفْوُهَا عَرَقُ السَّقَاءِ عَلَى الْقَعُودِ اللَّاغِبِ؛
قال أبو عبيد: أراد أنه يسمع الكلمة تغيظه و ليست بشتم فيأخذ صاحبها بها، و قد أبلغت إليه كعرق السقاء على القعود اللاغب، أراد بالسقاء القربة، فقال: عرق السقاء لما لم يُسْمِكْنَهُ الشعر، ثم قال: على القعود اللاغب، و كأن معناه أن يعلق القربة على القعود في أسفارهم، و هذا المعنى شبيه بما كان الفراء يحكيه. زعم^٣ أنهم كانوا في المفاوز في أسفارهم يتزودون الماء فيعلقونه على الإبل يتناوبونه، فكان في ذلك تعب و مشقة

(١) بهامش الأصل « بفتح الراء، و جمعها عرق ».

(٢) في الأصل: سمعت من شيخاننا؛ و بهامش الأصل « شيخان - بكسر الشين، جمع شيخ ».

(٣) من مص.

(٤) البيت في اللسان (عرق، شتم) و المستقصى ٢/٢٢٢. و بهامش الأصل: « يعنى كلمة يسمعها السب بشتم و العفو عنها شديد عسير كعرق القربة، و يحتمل العفو السهل - يعنى سيرها شديد ».

(٥) كذا في الأصل و مص، و سقط من ل، و في ر: زعم.

على الظاهر؛ وكان الفراء يجعل هذا التفسير في علق القرية باللام .

وقال [أبو عبيد - ١] : في حديث عمر [رضى الله عنه - ٢] أنه رفع

إليه غلام ابْتَهَرَ جارية^٣ في شعره^٤، فقال: انظروا إليه فلم يوجد أنبت
فدراً عنه الحدّ - وروى بعضهم هذا الحديث عن عثمان* .

قوله: ابتهر، الابتهار أن يقذفها بنفسه فيقول: فعلتُ بها كاذبا، فإن ه

كان قد فعل^٥ فهو الابتيار^٦؛ قال الكميّ: [المتقارب]

قبيحٌ بِمِثْلِي نَعَتَ الفساقِ إِمَّا ابْتِهَارًا وإِمَّا ابْتِيَارًا

يقول: فذكر ذلك مني قبيح إن كنت فعلت [ذلك - ١] أو لم أفعل؛

و إنما أخذ الابتيار من قولك: بُرْتُ الشيء أبورُهُ - إذا حَبَرْتَهُ^٧، وهذا

(١) من ل و ر و مص .

(٢) من ل و مص .

(٣-٣) سقط من ر .

(٤) في ر: قال عمر .

(٥-٥) في ل و ر و مص: قال حدثناه ابن عليّة عن إسماعيل بن أمية عن محمد بن يحيى

ابن حبان عن عمر، و بعضهم يرويه عن عثمان [رحمه الله]؛ و الحديث في (ج)

مسند عمر رضى الله عنه: ٧٣٦، و الفائق ١٢١/١ عن عمر رضى الله عنه .

(٦) في الأصل: يكون .

(٧) زاد في مص: بها .

(٨) زاد في مص: بلا هاء .

(٩) البيت في اللسان (بور، بهر) و في الفائق ١٢١/١ .

(١٠) من ل .

(١١) كذا في مص، و في الأصل ول و ر: أخبرته .

افتعلت منه . وفي [هذا - ١] الحديث من الحكم أنه رأى الإدراك بالإنبات ، وهذا مثل حكم النبي صلى الله عليه في بنى قريظة قال أعطية القرظي^١ : عُرِضْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ قَرِيظَةَ^٢ فَنظَرُوا إِلَيَّ فَلَمْ أَكُنْ أَنْبَتُ فَأَلْحَقَنِي بِالذَّرِيَةِ^٣ ؛ وَهَذَا قَوْلٌ يَقُولُ بِهِ بَعْضُ الْحُكَّامِ ، وَأَمَّا الَّذِي عَلَيْهِ الْعَمَلُ فَحَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ^٤ قَالَ : عُرِضْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ يَوْمَ بَدْرٍ وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثِ عَشْرَةَ فَرَدَّنِي وَعَرَضَتْ عَلَيْهِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ فَأَجَازَنِي^٥ ؛ فَهَذَا الْحَدِيثُ بَيْنَ الصَّغَرِ وَالْإِدْرَاكِ خَمْسَ عَشْرَةَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَبْلَ ذَلِكَ احْتِلَامٌ .

(١) من ل و ر و مص .

(٢-٢) في ل و ر و مص : حدثنا هشيم قال أخبرنا عبد الملك بن عمير عن عطية القرظي قال .

(٣) في الأصل و مص : بنى قريظة ، والتصحيح من ل و ر .

(٤) الحديث في (د) حدود : ١٨ ، (حم) ٤ : ٣٨٣ .

(٥) زاد في ل و ر و مص : عن النبي صلى الله عليه [و سلم ، حدثنا أبو عبيد قال] حدثنا أبو معاوية عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ؛ ما بين الحجازين من مص .

(٦) الحديث في (د) حدود : ١٨ ، (حم) ٢ : ١٧ « نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم عرضه يوم أحد وهو ابن أربع عشرة فلم يجزه ثم عرضه يوم الخندق وهو ابن خمس عشرة فأجازه » وفي الطبقات الكبير لابن سعد ج ٤ ق ١ ص ١٠٥ « قال : عُرِضْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ بَدْرٍ وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثِ عَشْرَةَ سَنَةً فَرَدَّنِي وَعَرَضَتْ عَلَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ فَرَدَّنِي وَعَرَضَتْ عَلَيْهِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ فَقَبِلَنِي » .

و قال [أبو عبيد - ١] : في حديث عمر [رضى الله عنه - ٢] أنه قضى

في الأرنب بحُلان - يعنى إذا قتلها المحرم

قال الأصمعي وغيره : قوله : الحُلان - يعنى الجدى ؛ وأنشدنى : حلن

[البسيط]

يُهدى إليه ذراع الجدى تكرمه إِمَّا ذَكِيًّا وَإِمَّا كَانَ حُلَانًا ٥
و يروى : إِمَّا ذَيْبِحًا ، فَالذَيْبِحُ : الذى قد أسن و أدرك أن يضجى به ، فهو
يجوز أن يكون ذيبحا أو ذبجحا ؛ و أما قوله : و إِمَّا كَانَ حُلَانًا ، فانه يعنى
الصغير الذى لا يجزئ فى الأضحية ، و أما الذكى فهو الذى يُدكى بالذبح .
قال : و [قد - ١] سمعت فى الحُلان غير هذا ، يقال : إن أهل الجاهلية كان
أحدهم إذا ولد له جدى حزّ فى أذنه حزا أو قطع منها شيئا ، و قال : اللهم ١٠

(١) من ل و ر و مص .

(٢) من ل و مص .

(٣) زاد فى ل و ر و مص : قال حدثناه ابن مهدي عن سفيان (الثورى) عن
سماك بن حرب عن النعمان بن حميد عن عمر ؛ والحديث فى الفائق ١ / ٢٨٦
« قضى فى الأرنب يقتلها المحرم بحلام - و روى بالنون » .

(٤) قال الزمخشري فى الفائق « الحُلان : الجدى أو الحمل ، يسمى بذلك حين
تضعه أمه فيحل بالأرض و يلزمه ما دام صغيرا » .

(٥) البيت لابن أحمركما فى اللسان (حلن) و الفائق ١ / ٢٨٦ ، و فيها برواية
« إِمَّا ذَيْبِحًا » .

(٦-٦) ليس فى ل .

(٧) من ل و ر و مص ، و فى الأصل « منه » .

إن عاش فقنّى، وإن مات فذكى؛ قال: فان عاش الجدى فهو الذى أراد، وإن مات قال: قد كنت ذكيتك بالحز فاستجاز أكله بذلك. وهذا التفسير يجوز فى هذا الشعر، فأما عمر فإنه لم يرد بالحُلان إلا الجَدَى نفسه 'الجعله اسمه' إن كان فيه الحزّ أو لم يكن - 'يقول: على هذا المحرم الذى قتل أربابا/ أن يذبح جديا'. وفى الحلان أيضا لغة أخرى الحُلّام - بالميم^٢، وربما شبهوا الميم بالنون حتى يجعلوهما فى قافية، وأنشدنى الأحرر: [الرجز]

٩٩/الف

يا رَبِّ جَعِدْ فِيهِمْ لَوْ تَدْرِينُ يَضْرِبُ ضَرْبَ السَّبْطِ الْمَقَادِيمِ^٣
 فجمع بين الميم والنون فى قافية، وذلك لقرب مخرج أحدهما من الآخر، وهذا كقولهم: أغبطت عليهم الحمى وأغمطت؛ وقال مهلهل: [الرجز]

١٠ كلّ قَتِيلٍ فى كَلْبِ حُلّامٍ حَتَّى يَنالَ القَتْلُ آلَ هَمّامٍ^٤
 يقول: كلهم ناقص ليس بكفو لكليب وليس فيهم وفاء بدمه، كما أن الجدى ليس فيه وفاء بالمسن إلا آل همام فانهم أكفاء له وفيهم وفاء بدمه. وقال أبو زيد: والجفر أيضا من أولاد المعز ما بلغ أربعة أشهر

جفر

(١ - ١) ليس فى ل .

(٢ - ٢) سقطت من ل .

(٣) وقال الزنجشرى فى الفائق ٢٨٦/١ «وقيل هو الصغير الذى حلمه الرضاع - أى ستمه، من تحلم الصبي - إذا سمن واكتنز» فتكون الميم أصلية .

(٤) الرجز فى اللسان (جمع) .

(٥) كذا فى اللسان (حلم) وشمس العلوم باب الحاء واللام؛ وفى اللسان (حلم) «ويروى: حلان؛ والبيت (كذا، والصواب: المصراع) الثانى:

حتى ينال القتل آل شيبان» .

وُصِّلَ عَنْ أُمَّه، وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ أَنَّهُ قَضَى فِي الضَّبْعِ كِبْشًا، وَفِي الظُّبِي شَاةً وَفِي الْيَرْبُوعِ جَفْرًا أَوْ جَفْرَةً^٢؛ وَقَالَ حَسَانُ بْنُ ثَابِتٍ [فِي رَجُلٍ جُرِحَ فَسَقَطَ - ٢] : [الْكَامِلُ]

وَمُرْتَجٍ فِيهِ الْأَيْسَّةُ شُرْعًا كَالْجَفْرِ عَيْرٍ سَمِيدِ الْعِصَامِ^٣

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الْفَقْهِ أَنَّهُ يَرُدُّ قَوْلَ مَنْ قَالَ: لَا يَكُونُ الْمُدَى أَصْفَرًا هـ
مِنَ الْجَذَعِ مِنَ الضَّانِّ، وَهِيَ الثِّيُّ مِنَ الْمَعَزِ، يُشَبِّهُهَا بِالْأَضَاحِيِّ وَيَقُولُ: عَلَيْهِ
الْقِيَمَةُ يَتَصَدَّقُ بِهَا؛ وَقَوْلُ عُمَرَ [رَحِمَهُ اللَّهُ - ٦] أَوْلَى بِالِاتِّبَاعِ .

وَقَالَ [أَبُو عُبَيْدٍ - ٧]: فِي حَدِيثِ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ٦] أَنَّهُ قَالَ:

حَجَّةٌ هَهُنَا ثُمَّ أُحْدِجُ هَهُنَا حَتَّى تَقْبِي^٨ .

(١) فِي ل: بِكَبَشٍ .

(٢) زَادَ فِي ل وَر وَمَص: [حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ] قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ عَلِيَّةٍ عَنْ أَيُّوبَ
عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عُمَرَ؛ الْحَدِيثُ فِي الْفَائِقِ ٢٠٢/١، وَفِيهِ « الْجَفْرُ هُوَ
الَّذِي قَوَى عَلَى الْأَكْلِ وَأَسْمَ جَوْفَهُ، وَقَدْ اسْتَجْفَرَ، وَهُوَ مِنْ أَوْلَادِ الْمَعَزِ
مَا بَلَغَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَفَصَلَ »؛ وَبِهَامِشِ الْأَصْلِ « الْجَفْرَةُ وَالْجَفْرُ مَا جَفَرَ جَنْبَاهُ
وَضَخَمَ بَطْنَهُ مِنْ أَوْلَادِ الشَّاءِ الْمَعَزِ، وَيُقَالُ: هُوَ الَّذِي يَبْلُغُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ (شَمْسِ
الْعُلُومِ بَابِ الْجِيمِ وَالْقَاءِ) » .

(٣) مِنْ ل .

(٤-٥) فِي دِيْوَانِهِ ص ٣٦٥ « مَقَابِلُ الْأَعْمَامِ » .

(٥) فِي ل: أَوْ .

(٦) مِنْ مَص .

(٧) مِنْ ل وَر وَمَص .

(٨) زَادَ فِي ل وَر وَمَص: قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ثَابِتِ بْنِ يَزِيدٍ الْأَوْدِيِّ =

قوله: ثم أُحْدِجُ ههنا - يعنى إلى الغزو، و الحدجُ شُدُّ الأحمال و توسيقها؛ يقال: حدجت الأحمال و غيرها أُحْدِجُهَا حَدْجًا؛ و الواحد منها حَدْجٌ، و جمعها حُدُوجٌ و أحداج؛ قال طرفة: [الطويل]
 كَانَ حُدُوجَ المَالِكِيَّةِ غُدُوءَ خَلَايَا سَفِينٍ بِالنَّوَاصِفِ مِن دَدٍ
 ٥ و قال الأعشى: [المتقارب]

الأقل لِمَيْثَاءٍ مَا بَالِهَا أَلَلِّبِينَ تُحْدَجُ أَحْمَالُهَا^١

و يروى: أجمالها^٢ قوله: تُحْدَجُ^٢ - يعنى تُشَدُّ عليها. و الذى يراد من هذا الحديث أنه فضّل الغزو على الحجّ بعد حجّة الإسلام.

و قوله: حتى تفتى - يريد بالفناء الهرم؛ و منه قول لييد: [الطويل]
 ١٠ جَبَائِلُهُ مَبْثُوثَةٌ بِسَيْلِهِ وَيَقْنَى إِذَا مَا أَخْطَأْتَهُ الْجَبَائِلُ^١

^٢ فالجبايل الموت^٢، يقول: فإذا أخطأه الموت فإنه يفتى - يعنى يهرم^٣؛ و منه قيل للشيخ الكبير: فإن - أى هرم.

= عن عمرو بن ميمون عن عمر؛ الحديث فى الفائق ١/٢٤٣، و فيه « و المعنى حج حجة واحدة ثم أقبل على الجهاد ما دامت فيك مسكة أو ما عشت ».

(١) البيت فى اللسان (نصف، ددا) و فى معانيته المشهورة.

(٢) كذا فى اللسان (حدج)، و فى ديوانه ص ١١٦ برواية « أجمالها » و فى اللسان « و الرواية الصحيحة: تحدج أجمالها ».

(٣-٢) ليس فى ل.

(٤) البيت فى ديوانه ص ٢٥٤ و اللسان (حبل، فتى) و الفائق ١/٢٤٣.

(٥) فى الأصل و مص « الهرم »، و فى ر « المرء »؛ و التصحيح من ل.

و قال [أبو عبيد - ١] : في حديث عمر [رضى الله عنه - ٢] أنه سافر في عَقب رمضان و قال : إنَّ الشهر قد تسعس فلو صمنا بقيته . ٣ و رواية هذا الحديث يختلفون فيه ٤ فبعضهم يقول : [قد - ١] تسعس - كلاهما سعم بالسين ، و بعضهم يقول : [قد - ١] تشعشع - كلاهما بشين ٥ ، و بعضهم يقول : تشعس - بشين و سين ٥ .

قال أبو عبيد : و الصواب [عندنا - ١] تسعس - كلاهما بسين ٦ . و معناه أنه أدبر و فنى إلا أقلته ، و كذلك يقال للإنسان إذا كبر حتى يهرم فتولى : قد تسعس ؛ و قال رؤبة يذكر امرأة تخاطب صاحبها :
[الرجز]

٧ قالت و ما تألو به أن ينفا ٨ ياهندُ ما أسرع ما تسعسا ٩ .

(١) من ل و ر و مص .

(٢) من مص .

(٣-٣) في ل و ر و مص : و هذا الحديث يروى عن محمد بن إسحاق عن الزهرى عن سالم بن عبد الله عن عمر ، و هم يختلفون فيه .

(٤) في مص : شين .

(٥) و الحديث في (ج) مسند عمر رضى الله عنه : ١٧ ، ٣ برواية « تشعشع » ، و في انفاثي ١٧٥/٢ « تسعس » قال الزنجشري فيه « أبو زيد : يقال جاء فلان على عقب رمضان و في عقبه - إذا جاء و قد بقيت أيام من آخره . و قال ابن الأنبارى : اللبابة تبقى منه إلى عشر ليال يبقين منه ؛ و يقال جاء على عقب رمضان و في عقبه - إذا جاء و قد مضى الشهر كله ، و منه صليت عقب الظهر تطوعاً - أى دبرها » .

(٦) من ل و ر ، و في الأصل « بسين » ، و في مص « بالسين » .

(٧-٧) في اللسان (سعم) « قالت و لم تأل به أن يسعا » و بهامش الأصل =

'من بعد ما كان فتى سرعرا'

يعنى أنها أخبرت صاحبها عن رؤية أنه قد أدبر وفتى . 'قال أبو عبيد':
فهذا الذى نعرفه . فأما من قال : تشمع، فأظنه ذهب إلى الشاسع، يقول:
إن الشهر قد ذهب وبعُد، ولو كان من هذا المعنى لقليل^٢ : تشمع،
• ولم يكن يزداد فيه عين أخرى . والذى قال : تشمع، أظنه ذهب إلى
الطول^٥، كما قيل : ناقة شَعْشَعَاتَة أو عنق شَعْشَعَان^٦؛ وليس الوجه
عندى إلا الأول .

و قال [أبو عبيد - ٧] : فى حديث عمر [رضى الله عنه - ٨] أن رجلا

= « يقال : ما ألوت - أى ما قصرت، وما ألوت : ما استطعت؛ وما ألوتُ -
أى ما أبطأت » انظر شمس العلوم باب الهمزة واللام .

(١-١) ليس فى ل و ر و مص، و الرجز فى اللسان (سمع)، والمصراع الثانى
فقط فى الفائق ١٧٥/٢ .

(٢-٢) ليس فى ل و مص .

(٣) فى ل و ر و مص : لكان .

(٤) فى ل و ر : فيها .

(٥) قال الزمخشري فى الفائق ١٧٥/٢ « قال شمر : من روى تشمع ذهب إلى
رقة الشهر وقلة ما بقى منه ، من شَعْشَعَة اللبن وغيره - إذا رقق بالماء؛ فيه دليل لمن
رأى صوم المسافر أفضل من فطره » .

(٦-٦) ليس فى ل .

(٧) من ل و ر و مص .

(٨) من مص .

خطب فأكثر فقال عمر: إن كثيرا من الخطب من شقاشق الشيطان .
 و [قال الأصمعي و أبو عمرو وغيرهما - ٢] قوله: الشقاشق ، واحدها
 شَقْشَقَةٌ ، وهي التي إذا هدر الفحل من الإبل العراب خاصة خرجت
 من شدقه شبيهة بالرثة^٢ ، وهي التي / يقول فيها الأعشى : [السريع]
 ٩٩/ب
 واقن فاني طبن^٣ عالم أقطع من شَقْشَقَةِ الهادر^٤ ه
 وهذا مثل يقول : إني أقطع لسان المتكلم الذي يهدر كما يهدر ذلك
 فأسكته ، و قوله : اقن ، يقول : الزم حظك واسكت ، يقال : قنيت حيائي ،
 لزمته . [قال أبو عبيد - ١] : فشبّه عمر إكثار الخاطب من الخطبة بهدر
 البعير في شَقْشَقَتِهِ ثم نسبها إلى الشيطان ، وذلك لما يدخل فيها من الكذب
 وتزوير الخطب^٥ الباطل عند الإكثار من الخطب وإن كان الشيطان ١٠
 لا شَقْشَقَةَ له ، إنما هذا مثل .

و قال [أبو عبيد - ١] : في حديث عمر [رضی الله عنه - ٦] حين

(١) زاد في ل و ر و مص « قال حدثناه إسماعيل بن جعفر بن حميد عن أنس

عن عمر ؛ الحديث في (ج) مسند عمر رضی الله عنه : ١٥٢٤ و الفائق ١/٦٧١ .

(٢) من ل و ر و مص .

(٣) قال الزمخشري في الفائق « الشَّقْشَقَةُ : لحمة تخرج من شدق الفحل الهادر كالرثة .»

(٤) كذا في الفائق ١/٦٧١ ؛ وفي ديوانه ص ١٠٧ « و اسمع فاني » ، وفي اللسان

(شقق) « فطن » مكان « طبن » و زيد في الفائق « و قال ابن مقبل : [البسيط]

عاد الأذلة في دار و كان بها هُرَّتْ الشقاشق ظلّامون للجزر

يشبه الفصيح المنطيق بالفحل الهادر و لسانه بشققته .»

(٥) ليس في ل و ر و مص .

(٦) من مص .

قدم مكة فأذن أبو محذورة فرفع صوته فقال: أما خشيت يا أبا محذورة
أن تنشق مَرِيْطَاؤُكَ؟

مرط قال الأصمعي: المَرِيْطَاءُ ممدودة، وهي ما بين السرة إلى العانة؛
وكان الأحمر يقول: هي مقصورة؛ وكان أبو عمرو يقول: تمدّ وتقصّر؛
ولا أرى المحفوظ من هذا إلا قول الأصمعي. قال أبو عبيد: وهذه
كلمة لا يتكلم بها إلا بالتصغير، ولها نظائر في الكلام؛ قولهم: الثريا،
لا يتكلم بها إلا بالتصغير، وكذلك الحُمَيَّا وهي سورة الشراب ودينه في
الجد، وكذلك القُصَيْرِيّ، وكذلك السُّكَيْتُ من الخيل وهو الذي
يجيء آخر الخيل في السابق.

(١) له صحبة، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم، كان أحسن الناس أذانا وأنداهم
صوتا، ولاء النبي صلى الله عليه وسلم الأذان بمكة يوم الفتح، وتوفى بها سنة
تسع وخمسين، وقيل سنة تسع وسبعين - انظر ترجمته التهذيب ٢٢٢/١٢ .
(٢) الحديث في الفائق ٢١/٣، وفي التهذيب ٢٢٢/١٢ «قال له عمر.....
كدت أن تنشق مَرِيْطَاؤُكَ» .

(٣) قال الزمخشري في الفائق ٢١/٣ «هي ما بين الضلع إلى العانة، وقيل:
جلدة رقيقة في الجوف؛ وهي في الأصل مصغرة مرطاء، وهي العلاء، من
قولهم للذي لا شعر عليه: أمرط، وسهم أمرط لا قذذ عليه» .
(٤ - ٤) ليس في مص.

(٥) في الأصل «القُصْرِيّ» القُصْرِيّ والقُصَيْرِيّ: أسفل الأضلاع، وقيل: هي
الضلع التي تلي الشاكلة، وقيل: هي آخر ضلع في الجنب - انظر اللسان (قصر).
(٦) بهامش الأصل «السكيت» - بتشديد الكاف وتخفيفها (النسخة: تخفيفه) .

و قال [أبو عبيد - ١] : في حديث عمر [رضى الله عنه - ٢] أنه سئل عن
المدى فقال: هو الفطر وفيه الوضوء^٣ .

قوله: الفطر، نرى - والله أعلم - أنه إنما سمي فطرا لأنه شبه بالفطر في
الخب، يقال: فطرت الناقة أفطرها [وأفطرها - ٢] فطرا، وهو الخب
بأطراف الأصابع، فلا يخرج اللبن إلا قليلا، وكذلك يخرج المدى، ه
وليس المدى كذلك لأنه يخذف به خذفا . وقد قال بعضهم: إنما سمي
المدى فطرا [لأنه - ٥] شبه بفطر ناب البعير، يقال: فطر نأبه - إذا
طلع، فشبه طلوع هذا من الإحليل بطلوع ذلك . وقد روى عن ابن

(١) من ل و ر و مص .

(٢) من مص .

(٣) زاد في ل و ر و مص: قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش [عن إبراهيم]
عن سليمان بن مسهر عن خرشة بن الحر عن عمر، (ما بين الحاجزين من مص،
الأعمش وإبراهيم النخعي كل واحد منهما يروى عن سليمان بن مسهر، والأعمش
عن إبراهيم أيضا - انظر ترجمتها في التهذيب ٤ / ٢١٨ و ٢٢٢)؛ الحديث في
الفاثق ٢ / ٢٨٦؛ وقال فيه الزمخشري « وروى: الفطر - بالضم . الفطر -
بالفتح له وجهان: أن يكون مصدر فطرت الناقة أفطرها و أفطرها - إذا حلبتها
بأطراف الأصابع، يقال: أفطرت الناقة حتى سعدت - أى اشتكت . ساعدى؛
أو مصدر فطر ناب البعير - إذا شق اللحم فطلع،؛ والفطر -
بالضم - اسم ما يظهر من اللبن على إحليل الضرع؛ قال المرار: [الرمل]
بازل أو أحلفت بأزها عاقر لم يحتلب منها فطرا .»

(٤ - ٤) في ل: سماه .

(٥) من ل و مص .

منى
مدى
ودى

عباس [رحمه الله -] في تفسير المنى والمدى والودى . قال: فالمنى^١ هو الغليظ الذى يكون منه الولد؛ والمدى^٢ الذى يكون من الشهوة تعرض بالقلب، أو من الشيء يراه الإنسان أو من ملاحظة؛ أهله؛ والودى^٣ الذى يخرج بعد البول؛ وفي هذين الوضوء: [المدى والودى -^٤]، وفي المنى وحده الغسل . ويقال من^٥ المنى: أمنت - بالألف، لا أعرف منه^٦ غير ذلك؛ ومنه قول الله تبارك وتعالى "أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُفَرُوا بِ" .

(١) من مص .

(٢) بهامش الأصل « المنى - بتشديد الياء، وزن فعيل لا غير » .

(٣) بهامش الأصل « المدى والودى بسكون الوسط؛ وزن فعل لا غير »، وقال ابن الأثير في النهاية ٤/٢٢١ « المدى بسكون الدال مخفف الياء؛ البلل اللزج الذى يخرج من الذكر عند ملاحظة النساء، ولا يجب فيه الغسل، وهو نجس يجب غسله وينقض الوضوء » .

(٤) فى ل ومص « ملاحظته » .

(٥) قال ابن الأثير في النهاية ٤/٢١٥ « هو بسكون الدال وبكسرها وتشديد الياء، البلل اللزج الذى يخرج من الذكر بعد البول، يقال ودى، ولا يقال أودى، وقيل: التشديد أصح وأفصح من السكون »؛ وفي اللسان (ودى) « قال أبو عبيدة: المنى وحده مشدد والأخران مخففان » . وفي المعيب ص ٦٠٣ « الودى فاء رقيق يخرج على أثر البول من غير شهوة . وقد يقال فيه الودى أيضا، والودى بسكون الياء، إلا أن الأول أصح » .

(٦) من ل ومص

(٧) من ل و ر و مص، وفي الأصل « فى » .

(٨) فى مص « فيه » .

(٩) سورة ٦٦ آية ٥٨ .

بضم التاء ولم أسمع أحدا قرأها بالفتح . وأما المذى ففيه لغتان: مَدَّيت
وأمديت . وأما الودى فلم أسمع بفعل اشتق منه إلا في حديث يروى
عن عائشة [رحمة الله عليها-^١] .

وقال [أبو عبيد-^٢] : في حديث عمر [رضى الله عنه-^١] أن
صيا قتل بصنعاء غيلة فقتل به عمر سبعة و قال: لو اشترك فيه أهل ه
صنعاء لقتلتهم^٤ .

قوله: غيلة، هو أن يعتال الإنسان فيخدع بالشئ حتى يصير إلى
موضع يستخفي له^٥ فإذا صار إليه قتله؛ وهو الذى يقول فيه أهل الحجاز:
إنه ليس للربلى أن يعفو عنه يرون عليه القتل على كل حال فى الغيلة خاصة.
وأما أهل العرق فالغيلة عندهم وغيرها سواء إن شاء لولى عفا؛ وإن^{١٠}
شاء قتل، فهذا تفسير الغيلة . وأما الفتك فى القتل فأن يأتي الرجل^٦
الرجل^٦ وهو غار مطمئن لا يعلم بمكان الذى يريد قتله حتى يفتك به فيقتله،

(١) من مص .

(٢) زاد فى مص « أبو عبيد يشدد المنى » .

(٣) من ل و ر و مص .

(٤) زاد فى ل و ر و مص: قال حدثني يحيى بن سعيد عن عبيد الله (فى ر:

عبد الله - خطأ) بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر؛ الحديث فى الفائق ٢/٢٤٠ ،

(ط) العقول : ١٨ . قال الزنجشبرى فى الفائق « هى فعلة من الاغتتيال وياؤها

عن واو، لأن الاغتتيال من غالته الغول تقول غولا » .

(٥) من ل و ر و مص، وفى الأصل « فيه » .

(٦) فى ل و ر و مص: رجلا .

وكذلك لو كمن له في موضع ليلا أو نهارا فإذا وجد غرة قتله، ومن ذلك حديث الزبير حين أتاه رجل فقال: ألا أقتل لك عليا؟ فقال: وكيف تقتا؟ قال: أقتك به! فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قيد الإيمان الفتك ولا يفتك مؤمن^١. [قال-^٢]: ومنه حديث عمرو بن الحنظل عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: من آمن رجلا ثم قتله فأنا بريء منه وإن كان المقتول في النار^٣؛ فهذا معناه أن يقتله من غير أن يعطيه الأمان. فأما إذا أعطاه الأمان ثم قتله فذلك الغدر، وهو شر هذه الوجوه كلها، وهو الذي يروى في ١٠٠/ الف في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم: // لكل غادر لواء يوم القيامة، يقال: هذه غدره فلان^٤. ومن وجوهه أيضا الصبر، وهو أن

غدر

١٠٠/ الف

صبر

(١) زاد في ل و ر و مص: قال أبو عبيد حدثنا ابن علية عن أيوب عن الحسن؛ الحديث في الفائق ٢/ ٢٤٧، و سياتي مع شرحه على ١١٦/ ب من الأصل في «أحاديث الزبير بن العوام رضي الله عنه» .

(٢) من مص .

(٣) زاد في ل و ر و مص: [قال] حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن السدي عن رفاعة الغتاني (وهي قبيلة من بحيلة) قال كنت مع المختار فأردت قتله فذكرت حديثا حدثني عمرو بن الحنظل .

(٤) زاد في ل و ر و مص: [قال] وحدثني يزيد عن حماد بن سلمة عن عبد الملك ابن عمير عن رفاعة عن عمرو بن الحنظل عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ الحديث في (حم) ٥: ٢٢٤، ٤٣٧ .

(٥) في ل و ر: فيه .

(٦-٦) في ل و ر: هذا غدر .

(٧) زاد في ل و ر و مص: [حدثنا أبو عبيد قال] حدثنا إسماعيل بن جعفر =

يؤخذ الرجل أسيراً ثم يقدم فيقتل، فهذا لم يقتل غيلة ولا فتكا ولا غدرا لأنه أخذ بغير أمان، فهذه أربعة أوجه من أسماء القتل، هي الأصول التي فيها الأحكام خاصة. وأما قتل الخطأ فهو عند أهل العراق على وجهين: أحدهما أن يرمى الرجل وهو يتعمداً صيدا أو هدفاً أو غيره^١ فيصيب إنساناً بأى شيء كان من سلاح^٢ أو غيره، فهذا عندهم الخطأ^٥ المحض والدية [فيه -^١] على العاقلة أرباعاً: خمس وعشرون حقة، وخمس وعشرون جذعة، وخمس وعشرون بنت مخاض، وخمس وعشرون بنت لبون؛^٥ وبعضهم يجعلها أخماساً: عشرين حقة وعشرين جذعة وعشرين بنت لبون وعشرين بنت مخاض وعشرين ابن مخاض^٦؛ وبعض الفقهاء يجعل مكان عشرين ابن مخاض عشرين ابن لبون. والوجه الآخر ١٠

= عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ الحديث في (خ) جزية: ٢٢، (م) جهاد: ١٠٠، ١٧-١٠٠، (د) جهاد: ١٥٠، (ت) سير: ٢٨، (ج) جهاد: ٤٢، (حم) ١: ٤١٧، ٤٤١، ٤: ٢، ١٦: ٢٩، ٤٨، ٤٩، ٥٦، ٧٠، ٧٥، ١٠٣، ١١٢، ١١٦، ١٢٣، ١٢٦، ١٤٢، ١٥٦ (٨) في مص: وجوه القتل.

(١) في الأصل: أن يتعمد.

(٢) في ل و ر: غير ذلك.

(٣) في ر: السلاح.

(٤) ليس في الأصل.

(٥) العبارة الآتية سقطت من ل إلى قوله « والوجه الآخر »، وفيها بدلها

« وهذا قول علي ».

(٦) في ر: ابن عام.

من الخطأ عندهم أن يعتمد الرجل إنسانا بشيء لا يقتل مثله فيموت منه كالسوط^١ والعصا والحجر الذي ليس بضخم فاسم هذا [عندهم-^٢] شبه العمد، وإنما سموه بذلك لأنه لم يعتمد به بما يقتل مثله، وقالوا عمدا، لأنه تعمد، وإن لم يرد قتله، فاجتمع فيه المعنيان فسمى شبه العمدة لهذا، ففي هذا الدية مغلظة: ثلاث حقائق، وثلاث جذاع، وثلاث ما بين ثنية إلى بازل عامها كلها تحلقة؛ والخليفة: الحامل. وهذا في حديث يحتجون به وهو مرفوع^٣ إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه خطب يوم فتح مكة فقال: ألا وفي قتل خطأ العمد ثلاث و ثلاثون حقة، وثلاث و ثلاثون جذعة، وأربع و ثلاثون ما بين ثنية إلى بازل عامها كلها تحلقة. قال أبو عبيد: ويروى عن عمر شيء يشبهه، وهذا قول أهل العراق^٤.

وقال [أبو عبيد-^٥]: في حديث عمر [رضي الله عنه-^٦] أنه سئل

(١) في الأصل «كأصوط»، والتصحيح من ل و ر و مص.

(٢) ليس في الأصل.

(٣) زاد في ل: خطأ.

(٤) من مص، وفي الأصل «أعمد»، وفي ل و ر: عمد.

(٥-٥) في ل و مص: يروى مرفوعا، ويحتجون (فيه) بالأثر.

(٦-٦) في ل و ر و مص: قال حدثنا هشيم قال أخبرنا خالد عن القاسم بن ربيعة

عن عقبة بن أوس (وقع في ل و ر: أبي أوس - تحريفا) عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

(٧) قد مضى بيان قتل الخطأ وشبه العمدة في ٧٢/٣ و ٧٣.

(٨) من ل و ر و مص.

(٩) من مص.

عن حدِّ الأَمَةِ فقال: إِنَّ الأُمَّةَ أَلْقَتْ كَرَوَةَ رَأْسِهَا مِنْ وَرَاءِ الدَّارِ .
 قال الأصمعي: الْفَرَوَةُ جِلْدَةُ الرَّأْسِ^١ . قال أبو عبيد: و [هو -^٢] فرا
 لم يرد الفروة بعينها ، وكيف تلقى جلدة رأسها من وراء الدار ، ولكن
 هذا مَثَلٌ ، إنما أراد بالفروة القِنَاعَ ، يقول: ليس عليها قِنَاعٌ وَلَا حِجَابٌ ،
 وإنها تخرج إلى كلِّ موضع يرسلها أهلها إليه لا تقدر على الامتناع من ه
 ذلك ، فتصير حيث لا تقدر على الامتناع من الفجور ، مثل رعاية الغنم
 وأداء الضريبة ونحو ذلك ، فكأنه رأى أنه لا حد عليها إذا فُجرت
 لهذا المعنى ؛ و قد روى تصديق ذلك ؛ في حديث مفسر^٥ عن عاصم^٥ قال:
 تذاكرنا يوماً قول عمر [هذا -^٢] فقال سعد بن حرملة: إنما ذلك من قول

(١) زاد في ل و ر و مص: قال حدثناه سفيان عن عمرو بن دينار سمع الحارث
 ابن عبد الله بن أبي ربيعة (في ل و مص: سمع عبد الله بن الحارث - خطأ ، لأن
 الحارث بن عبد الله يحدث عن عمر رضى الله عنه - انظر التهذيب ٢/١٤٤) يحدّثه
 عن عمر؛ الحديث في الفائق ٢/٣٦٥ .

(٢) و قال الزمخشري في الفائق « هي جلدة الرأس مع الشعر ، ويقال للهامية:
 أم فروة . و عن النضر: فروة رأسها نخمارها . و قال: فروة كسرى هي الناج ،
 و قال غيره: و هي ما على رأسها من خرقه و قناع . أراد بروزها من البيت
 مكشوفة الرأس غير متقنعة و تبدلها » .

(٣) من ل و ر و مص .

(٤) في ل و ر و مص: هذا .

(هـ - ه) في ل و ر و مص: قال أبو عبيد حدثناه يزيد عن جرير بن حازم (في
 ر: أبي حازم - خطأ) عن عيسى بن عاصم .

عمر في الرعايا، فأما الإمام اللواتي^١ قد أحصنهن موالين فأنهن إذا أحدثن
 حَدِيثًا . قال أبو عبيد: أما الحديث فرعايا، وأما في العربية: فرواعى^٢ .
 وقال [أبو عبيد -^٣]: في حديث عمر [رضي الله عنه -^٤] أنه أتى
 بشارب فقال: لأبعثك إلى رجل لا تأخذه فيك هواة فبعث به إلى
 مطيع بن الأسود العدوي^٥ فقال: إذا أصبحت غدا فاضربه الحد، فجاء
 عمر وهو يضربه ضربا شديدا فقال: قتلت الرجل، كم ضربته؟ قال:
 ستين، فقال: أقص عنه بعشرين^٦ .

(١) في الأصل: اللاتي .

(٢) ليست في مص .

(٣) في ر: فالرواعى، وفي ل: هن رواعى، وفي مص: فالروعى . وزاد في
 ل « ولكن في الحديث فرعايا » .

(٤) من ل ورو مص .

(٥) من مص .

(٦) زاد في ل: وهو أبو عبد الله بن مطيع .

(٧) في الفائق ٢٢٠/٣ « العدوي » - خطأ؛ هو مطيع بن الأسود بن حارثة القرشي
 العدوي، كان اسمه: العاص، فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم مطيعا، روى عن
 النبي صلى الله عليه وسلم، روى عنه ابنه عبد الله وعيسى بن طاحه بن عبيد الله؛
 مات بالمدينة في خلافة عثمان رضي الله عنه، وقال ابن البرقي: ذكر بعض أهل
 الحديث أنه قتل يوم الجمل - تهذيب التهذيب ١٠/١٨١ .

(٨) زاد في ل ورو مص « [حدثنا أبو عبيد] قال حدثني أبو النضر عن سليمان
 ابن المقيرة عن ثابت عن (في ل ورو: بن - خطأ) أبي رافع عن عمر؛ الحديث في
 الفائق ٢٢٠/٣؛ وفيه « الهواة: اللين » .

[قال أبو عبيد - ١]: قوله: أقيص عنه بعشرين، يقول: اجعل شدة هذا الضرب الذي ضربته قصاصا بالعشرين التي بقيت ولا تضربه العشرين . وفي هذا الحديث من الفقه أن ضرب الشارب ضرب خفيف، وكذلك سمعت محمد بن الحسن يقول في القاذف والشارب، قال: وأما الزاني فإنه أشد ضربا منهما، قال: و التعزيز أشد الضرب . وفي [هذا - ٢] الحديث [أيضا - ٣] أنه لم يضربه في سكره حتى أفاق، ألم تسمع قوله: إذا أصبحت غدا فاضربه الحدّ .

وقال [أبو عبيد - ٤]: في حديث عمر [رضي الله عنه - ٤] أن رجلا أتاه فذكره أن شهادة الزور قد كثرت / [في - ٦] أروضهم، فقال: ٧: ١٠٠ / ب لا يؤسر أحدٌ في الإسلام بشهداء السوء فإنا لا نقبل إلا العدول^٨ . ١٠ أسر

(١) من ل و مص .

(٢) من ر و مص .

(٣) من ل و ر و مص .

(٤) من مص .

(٥) في ل: فقال له، وفي ر و مص: فذكر له .

(٦) من ل و ر و مص، والأصل مطبوس .

(٧) زاد في ل و مص: عمر .

(٨) زاد في ل و ر و مص: [حدثنا أبو عبيد قال] حدثني إسماعيل [بن عيسى الأزرق] عن مالك بن أنس عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن يرويه عن عمر؛ كذلك الحديث في الفائق ٣١/١، وفي (ج) مسند عمر رضي الله عنه: ٦٠٢ « عن عمر قال لا يؤسر أحد في الإسلام بشهود الزور فإنا لا نقبل إلا العدول »، وفي (ط) أفضية: ٤ « قدم على عمر بن الخطاب رجل من أهل العراق فقال: لقد =

قال أبو عبيد: قوله: لا يؤسر- يعنى لا يحبس، وأصل 'الأسر الحبس' وكل محبوس فهو أسير^١؛ قال: وكذلك يروى عن مجاهد فى قوله [عز وجل-^٢] "وَيُطْعَمُونَ الْقَطْعَامَ عَلَىٰ جُبهٍ مُسْكِنًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا"^٣، قال: الأسير المسجون .

٥ وقال [أبو عبيد-^٤]: فى حديث عمر [رضى الله عنه-^٥] أنه جذب السمر بعد عتمة^٦ .

قوله: جذبَ السمر - يعنى عابه و ذمه ، وكل عائب فهو جادب ؛ قال ذوالرمة : [الطويل]

فيا لك من خدّ أسيلٍ ومنطقٍ رخييمٍ ومن خلقٍ تَعَلَّلَ جادِبُه^٧

= جئتكم لأمر ما له رأس ولا ذنب، قال عمر: وما هو؟ قال: شهادة الزور ظهرت بأرضنا، فقال عمر: أو قد كان ذلك؟ قال: نعم، قال عمر: والله لا يؤسر رجل فى الإسلام بغير العدول .

(١-١) فى مص: الحبس الأسر .

(٢) وفى المغيث ص ٣١ « والأسرة القد وهى قدر ما يشد به الأسير من القد كالغرفة بقدر ما يعرف من المرقى » .

(٣) من مص .

(٤) سورة ٧١ آية ٨ .

(٥) من ل و ر و مص .

(٦) زاد فى ل و ر و مص: قال حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم وأبي وائل عن جذيفة عن عمر؛ الحديث فى الفائق ١/ ١٧٥ و ١٧٦، وفيه « الثمر» مكان « السمر» .

(٧) البيت فى ديوانه ص ٤٣ و اللسان (جذب) .

[و يروى - '] : ' أو من وجه تعلل جادبه^١؛ يقول: لم يجد فيه مقالا فهو يتعلل بالشيء، يقوله وليس بعبث. وهذا من عمر في كراهة السمير مثل حديثه الآخر أنه كان يُنَّشُّ الناس بعد العشاء بالدرة [و - '] يقول: انصرفوا إلى بيوتكم^٢. هكذا الحديث^٣ يُنَّشُّ، [قال أبو عبيد - °]: ونرى أن هذا ليس بمحفوظ؛ وقال بعض أهل العلم^٤: إنما هو يَنْسَس - بالسين، هـ يقول: يسوق الناس، والتَّسُّ هو السوق؛ ومنه قول الخطبة: [البسيط] نسس وقد نظرتكم^٥ إنباء صادرة للورد طال بها حوزى وتَسْأَيْبِي^٦ فالحوز السير اللين، والتناس الشديد، يقول: مرة أسوقها كذا ومرة

(١) من ل و مص : .

(٢) ليس في ر؛ ذكر الزنجشري هذه الرواية في الفائق ١/١٧٦ .

(٣) زاد في ل و ر و مص : [حدثنا أبو عبيد] قال حدثني حجاج عن شعبة عن قتادة عن أبي رافع عن عمر؛ الحديث في الفائق برواية « ينس »، وفيه « أثبتة أبو عبيد هكذا بالسين غير المعجمة، وقال: في رواية المحدثين [ياب بالشين، لعله ينوش - أى يتناول . وعن ابن الأعرابي: النش السوق الرفيق . وعن شمر: نس ونسس ونش ونشش - بمعنى ساق وطرد » .

(٤) في ل و ر و مص : حُدِّثَ بِهِ .

(٥) من ر .

(٦) من ل و ر و مص، وفي الأصل « الحديث » .

(٧) البيت في اللسان (نسس)، وفي ديوانه طبع شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر سنة ١٩٥٨ ص ٢٨٣ «إعشاء» بدل «إنباء»؛ وفي اللسان والديوان «للخمس» مكان «لورد»؛ وبها مش مص « و يروى: للخمس » .

نوش

كذا . قال أبو عبيد : فان كان هذا الحرف هكذا فهذا تصحيف بين
 على المحدث . ولكني أحسبه : ينوش الناس - بالشين^١ ؛ وهذا قد يقرب
 في اللفظ من بَشَسْ ، ومعنى النوش صحيح ههنا ، إنما هو التناول^٢ ، يقول :
 يتناولهم بالدرّة ؛ وقال الله [تبارك و -^٤] تعالى ” وَآتَى لَهُمُ التَّنَاطُوشَ
 مِنْ مَّكَانٍ بَعِيدٍ ”^٥ ” إذا لم يهمز فهو من التناول^٦ ؛ ومنه قيل : تناوش
 القوم في القتال ، وكل من أنلته خيرا أو شرا فقد نُشِته نوشا ؛ ومنه
 حديث علي^٧ رضي الله عنه^٧ حين سئل عن الوصية فقال : نُوِّشَ بالمعروف^٨ -
 يعني أن يتناول الميت الموصى له بالشيء^٩ ولا يُجْحِفَ بماله .

وقال [أبو عبيد -^{١٠}] : في حديث عمر [رضي الله عنه -^{١١}] : هاجروا
 ١٠ . ولا تَهَجَّرُوا ، واتقوا الأرنبَ أن يَحْدِفَها أحدكم بالعصا ، لكن لِيَدِكَ

(١) زاد في ل : بالشين يَنْسُ .

(٢) ليس في ل و ر و مص .

(٣) من ل و ر و مص ، وفي الأصل : التناوش .

(٤) من ر و مص .

(٥) سورة ٣٤ آية ٥٢ .

(٦-٦) ليس في ل .

(٧) ليس في ل و ر .

(٨) الحديث في الفائق ٣/١٣٥ .

(٩) زاد في ل و مص : المعروف .

(١٠) من ل و ر و مص .

(١١) من مص .

لكم الأسل الرماح والنبل^١ . عن زر بن حبيش قال : قدمت المدينة فخرجت في يوم عيد فاذا رجل متلبب أعسر أسير يمشي مع الناس كأنه راكب وهو يقول كذا وكذا فاذا هو عمر^٢ .

قوله : هاجروا ولا تهجروا ، يقول : أخلصوا الهجرة ولا تشبهوا بالمهاجرين على غير صحة منكم فهذا هو التهجّر^٣ ، وهو كقواك للرجل : ه هو يتكلمه وليس بحليم ويتشجع وليس بشجاع - أى [أنه -] يظهر ذلك وليس فيه .

[وقوله -] : لِيُذَكَّ لكم الأسل الرماح والنبل ، فهذا يراد قول من أسل يقول : إن الأسل الرماح خاصة ، ألا تراه [قد -] جعل النبل مع الرماح ؟ وقد وجدنا الأسل في غير الرماح إلا أن أكثر ذلك وأفشاء ١٠ في الرماح^٤ . وبعضهم يقول في هذا النبات الذي قال الله تعالى فيه لا يوب

(١) زاد في ل و ر و مص : [قال] حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم ابن أبي النجود .

(٢) الحديث في (ج) مسند عمر رضي الله عنه : ١٠٥٦ والطبقات الكبير لابن سعد ج ٣ في ١ ص ٢٣٤ و الفائق ٢/٤٤٥ ، وفيه « ليدل » مكان « ليدك » خطأ .

(٣) من ل و مص ، وفي الأصل و هامش مص و ر : التهجير .

(٤) من ل و ر و مض .

(٥) في الفائق ٢/٤٤٥ « الرماح والنبل بدل من الأسل و تفسيره ، قالوا وهذا دليل على أن الأسل لا ينطلق على الرماح خاصة ، و لقائل أن يقول الرماح وحدها بدل و النبل عطف على الأسل » .

١ عليه السلام "وَأَخَذَ بِيَدِكَ ضَغْنًا فَأَضْرَبَ بِهِ وَلَا تَحْنُثُ - ٢" إنما قيل له الأسل لأنه شبه بالرماح .

لب و أما قوله: متلبب، فانه المتحرّم، وكل من جمع ثيابه وتحرّم؛ فقد تلبّب، قال أبو ذؤيب^٥: [الكامل]

٥ ونميمة من قانصٍ مُتَلَبِّبٍ في كَفِّهِ جَشٌّ، أَجَشٌّ وَأَقْطَعُ^٦ يصف الحر أنها سمعت نميمة القانص؛ والنميمة الصوت^٧، والجشء القوس الخفيفة^٨.

و أما قوله: أعسر أيسر، فهكذا يروى في الحديث. و أما كلام العرب فانه أعسر يسر^٩، وهو الذي يعمل بيديه جميعا سواء، وهو الأضبط^{١٠} أيضا^{١١}؛ ويقال من اليسر: في فلان يسرة .

(١-٣) ليس في ل و ر .

(٢) سورة ٣٨ آية ٤٤ .

(٣) زاد في ل و ر و مص: عليه .

(٤) في ل: متحرّما .

(٥) زاد في مص: يصف حمرا .

(٦) البيت في ديوان الهذليين ٧/١ و اللسان (جشأ، لبب، جشش، قطع، نمم)

و شرح المفصليات ص ٤٢٤؛ وبهامش الأصل «أقطع جمع قطع، [وهو] نصل قصير عريض» .

(٧) بهامش الأصل «صوت الوتر» .

(٨) بهامش الأصل «جشء - مهموز: قوس غليظة، وقيل: خفيفة» .

(٩) في ل: فهو .

(١٠) ذكر الزنجشري في الفائق ٢/٤٤٥ «و في كتاب العين: رجل أعسر يسر =

وقال [أبو عبيد - ١] : في حديث عمر [رضی الله عنه - ٢] أنه
أفطر في رمضان وهو يرى أن الشمس قد غربت ثم نظر فإذا / الشمس
طالعة فقال عمر : لا نقضيه ما تجانفنا فيه لإثم^٢ .

قال أبو عبيد : قوله : ما تجانفنا فيه لإثم ، يقول : ما ملنا إليه
ولا تعمدها ونحن نعلمه ، وكل ماثل فهو متجانف وجنيف ؛ ومنه قوله ه
[عز وجل - ٢] ” فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا - ٤ ” قال
مَيْلًا^٥ ؛ وقال لييد : [الكامل]

= وامرأة عسراء يسرة ؛ وعن أبي زيد : رجل أعسر يفر وأعسر أيسر ، والأعسر
من العسرى وهي الشبال ، قيل لها ذلك لأنه يتعسر عليها ما تيسر على اليمنى ،
وأما قولهم اليسرى فليل لأنه على التفاؤل .

(١) من ل و ر و مص .

(٢) من مص .

(٣) زاد في ل و ر و مص : [قال] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن زيد
(في ر : يزيد - خطأ) بن وهب عن عمر ؛ كذا الحديث في الفائق ٢١٨/١ ، وفي
(ج) مسند عمر رضي الله عنه : ٧٠٢ « عن زيد بن وهب قال بينما نحن جلوس
في مسجد المدينة في رمضان والسماء متغيمة رأينا إذ الشمس قد غابت وأنا
قد أمسينا فشرب عمر وشربنا فلم يلبث أن ذهب السحاب وبدت الشمس بفعل
يقول بعضنا لبعض : ففضى يومنا هذا ، فسمع ذلك عمر فقال : والله ! ما نقضيه
ولا تجانفنا لإثم » ؛ وفي النهاية ٢١٣/١ « فقال : نقضيه ما تجانفنا فيه لإثم » .
وأما قوله لا نقضيه ، لعل لا رد لما توهمه الأصحاب ، كأنهم قالوا : أئمتنا ، فقال لهم
لا ، ثم قال : نقضيه - والله أعلم .

(٤) سورة ٣٤ آية ٥٢ .

(٥) زاد في ل و ر و مص : قال أبو عبيد حدثنا هشيم عن عبد الملك عن عطاء .

إني امرؤٌ منعتُ أرومةً عامرٍ ضيبي وقد جَنَسْتُ عَلَيَّ حُصُومِي^١
وكذلك الجاني بالهمز هو المائل أيضاً. وقد جنأت [عليه -] أجنؤ
جنوما - إذا ملت؛ قال كثير: [الوافر]

أعزةٌ لو رأيتِ غداةً بنُثمٍ جُنُوءَ العائذاتِ على وِسَادِي^٢

و يروى: أغاضر^٣ لو رأيتِ؛ ومنه قول ابن عمر: إن النبي صلى الله عليه
[وسلم -^٤] رجم يهوديا ويهودية، قال ابن عمر: فلقد رأيتُه يجاني^٥ عليها
يقبها الحجارة بنفسه^٦. قال أبو عبيد: نرى أنه لم يجاني^٧ عليها إلا وهما في
(١) البيت في اللسان (جنف)، وليس في ديوانه؛ وبهامش الأصل «الأرومة:
الأصل».

(٢) من ل و ر و مص .

(٣) في مص واللسان (جنا) برواية «أغاضر» كما يأتي؛ وفي اللسان وأساس
البلاغة ١/٣٦ «العائذات» وبهامش الأصل ما لفظه «العائذات» - بالذال معجمة:
المرضعات، وقيل: قريبات الوضع في السبع الأولى».

(٤) في مص: أعزة - سبق ما فيه .

(٥) في ل: حديث .

(٦) من مص .

(٧) زاد في ل و ر و مص: قال حدثنا ابن عليه عن أيوب عن نافع عن ابن عمر؛
الحديث مروى عن عمر رضى الله تعالى عنه في الفائق ١/٢١٨، وفيه «وروى:
فعلق الرجل يجنى^٨ عليها. يقال: جنا عليه - إذا عطف - جنوا، وأجناه عليه؛
ومنه الجنا وهو الترس، والقبر الجنا المسنن وجاناه بمعنى أجناه كما عده
وأبنده وعلاه وأعلاه، والمعنى يعطف عليها نفسه».

حفرة واحدة ، و قوله : يجاني^١ عليها - يعنى ينحنى .

و قال [أبو عبيد - ١] : فى حديث عمر [رضى الله عنه - ٢] أنه قال :

لما مات عثمان بن مظعون على فراشه هبته الموت عندى منزلة حين لم يمت شهيدا^٣ ، فلما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم [على فراشه - ١] و أبو بكر علمت أن موت الأختيار على فرُشهم^٤ .

قال الفراء : قوله : هبته - يعنى طأطأه ذلك عندى ، و حط من قدره ؛ و كل محطوط شيئا فقد هُبت ، فهو مهبوت ؛ قال الفراء^٥ : أنشدنى أبو الجراح :

[الطويل]

و أخرق مهبوت التراقى مُصَعَّدِ السِّبْلَاعِيمِ رِخْوِ السُّنْكَبِينِ عُنَابِ

قال : فالمهبوت التراقى المحطوطها الناقصها ، و العناب العظيم الأنف^٥ . قال ١٠

الكسائى : يقال : رجل فيه هبته للذى فيه كالغفلة ، و ليس بمستحكم العقل

(١) من ل و ر و مص .

(٢) من مص .

(٣) زاد فى ل و ر و مص : قال .

(٤) زاد فى ل و ر و مص : [قال] بلغنى هذا عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار

رفعه إلى عمر ؛ الحديث فى (ج) مسند عمر رضى الله عنه : ٢٢٤٩ و الفائق

١٨٩/٣ .

(٥) ليس فى ر .

(٦) البيت فى اللسان (عنب ، هبت) ؛ و بهامش الأصل : الأخرق يقع منسبه

على الأرض قيل خفه من النشاط (شمس العلوم باب الخاء و الراء) ؛ الباهوم

مجرى [الباطم فى] الحلقى (الشمس باب الباء و اللام) ؛ عناب - عين مهملة

مضمومة : العظيم الأنف (الشمس باب العين و النون) .

قال أبو عبيد: ولا أحسب هذا إلا من ذاك، لأنه محطوط الرأى والعقل
وليس بتام الأمر.

وقال [أبو عبيد - ١]: في حديث عمر [رضى الله عنه - ٢] أن
رجلا من الجن لقيه، فقال: هل لك أن تصارعنى؟ فان صرعتنى
علمتكم آية إذا قرأتها حين تدخل بيتك لم يدخله شيطان، فصارعه فصارعه
عمره، قال: إني أراك ضئيلا شخيتا، كأن ذراعيك ذراعا كلب، أفهكتنا
أنتم أيها الجن كلكم أم أنت من بينهم؟ فقال: إني منهم لصلب، فعاودنى،
قال: فصارعه فصارعه الإنسى، فقال: تقرأ آية الكرسي فانه لا يقرؤها
أحد إذا دخل بيته إلا خرج الشيطان^١ وله حَجَجٌ كحجج الحمار^٢.

(١) في ر: بتام.

(٢) من ل و ر و مص.

(٣) من مص.

(٤) زاد في ر: رجل.

(٥) ليس في ر.

(٦) زاد في ر: قال.

(٧) زاد في ل و ر و مص: حدثنا أبو عبيد قال حدثنا أبو معاوية عن أبي عاصم
الثقفى عن الشعبي عن عبد الله بن مسعود قال خرج رجل من الإنس فلقبه
رجل من الجن - ثم ذكر الحديث، قال فقيل لعبد الله: أهو عمر؟ فقال: ومن
عسى أن يكون إلا عمر؟ كذا الحديث في (دى) فضائل القرآن: ١٤،
والغائق ٢/٨٤، وفيه «إلا عمر - بالرفع بدل من محل من ومجمله الرفع على الابتداء
وهو استثناء من غير موجب لتضمن من معنى الاستفهام، كأنك قلت: هل
أحد مطموع منه في الصرع إلا عمر؟ وأراد عسى أن يكونه - أى أن يكون
الإنسى الصارع لحذف لكونه معلوما».

قال أبو عبيد: قوله: صَيِّلا شَيْخِيَا، هما جميعا النحيف الجسم الدقيق،
ومنه قيل للأفعى: صَيِّلة، لأنها ليس يعظم حلقها كسائر الحيات؛
قال النابغة: [الطويل]

قَبِيْتُ كَأَنِّي سَاوَرَتَسْنَى صَيِّلَةٌ مِنْ الرَّقِيصِ فِي أُنْيَابِهَا السَّمُّ نَاقِعٌ^١
يعنى الأفعى^٢؛ وكذلك الشَّخْتُ والشَّخِيْتُ: الدقيق^٣؛ قال ذو الرمة ه
شخنت
يصف الظلم: [البسيط]

شَخَّتِ الْجُزَارَةَ مِثْلَ الْبَيْتِ سَائِرَهُ مِنْ الْمُسُوحِ خَدَبٌ شَوْقَبٌ خَشِبٌ^٤
فالجزارة: عنقه وقوائمه، وهي دقاق كلها.

وقوله: إني منهم لضليع، الضليع: العظيم الخلق^٦.

وقوله: إلا خرج وله خبيج، الخبيج الصُّرَاطُ؛ وهو الخبيج أيضا - ١٠ - خبيج
بالحاء^٧، وله أسماء سوى هذين كثيرة^٨.

(١) في ل و ر: لأنه .

(٢) البيت في ديوانه ص ٥١ و اللسان (نقع) .

(٣-٣) ليس في ر .

(٤) ليس في ل .

(٥) البيت في ديوانه ص ٢٨ و اللسان (شخنت) و الكامل للبرد ص ٤٤٩، وفي

مادة (جزر) «سحب الجزارة» .

(٦) في الفائق ٢/٤٩ «الضليع الجفري الجنبين الواقف الأضلاع، وقد ضلَّع ضلَّاعة» .

(٧) كذا في المغيث ص ١٨٣ .

(٨) قال الزمخشري في الفائق ٢/٤٩ « [قواه] كلكم تا كيد لأنتم لا لصفة

أى - أراد أم أنت من بينهم هكذا، فحذف الخبر الدلالة الكلام » .

ضال ومن الضئيل الحديث المرفوع أن إسرائيل له جناح بالمشرق
وجناح بالمغرب والعرش على جناحه وإنه ليتضاءل الأحيان لعظمة الله
[تبارك وتعالى - ١] حتى يعود مثل الوصع^٢.

وصع يقال في الوصع: إنه طائر مثل العصفور أو أصغر منه .

٥ وقال [أبو عبيد - ٢]: في حديث عمر [رضي الله عنه - ١] أنه كان
يطوف بالبيت وهو يقول: رَبَّنَا اتِّبْنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ
حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ما له هجيري غيرها^٣.

هجر قال الكسائي وأبو زيد وغير واحد: قوله: هجيره، كلامه ودأبه
وشأنه؛ وقال ذو الرمة يصف صائدا رمى حُمرا فأخطأها فأقبل يتلهف
١٠ ويدعو بالويل والحرب فقال: [البسيط]

رمى فأخطأ والأقدارُ غالبَةٌ فأنصَعَنَ والويل هجيره والحربُ^٤
قال أبو عبيد: وللعب كلام على هذا المثل أحرف معلومة قالوا: الهجيري،

(١) من مص .

(٢) الحديث في الفائق ٢/٤٨ .

(٣) من ل و ر و مص .

(٤) زاد في ل و ر و مص: قال حدثنا أبو بكر [بن عياش] عن غاصم عن حبيب
ابن صهبان أنه رأى عمر يفعل ذلك؛ الحديث في (ج) مسند عمر رضي الله عنه:
١٥١٤ والفائق ٣/١٩٥، وفيه «الأصل في الهجيري من قولهم الهجر هذيان
المبرسم ودأبه وشأنه، تقول: رأيت هجيرا وهجيري وإجيري» .

(٥) البيت في ديوانه ص ١٦ و اللسان (هجر) والفائق ٣/١٩٥ .

وهي التي وصفنا؛ والخَلِيقُ وهي الخلافة، وإياها أراد عمر رضي الله عنه^١ خلف
 /بقوله: لو أطبق الأذان مع الخَلِيقِ لأذنت^٢؛ ومن ذلك قول عمر بن ١٠١/ب
 عبد العزيز 'رحمه الله': لا رَدِيدِي في الصدقة^٣، يقول: لا ترد؛ وبما يقال
 في الكلام: كانت بين القوم رَمِيًّا ثم حجزت بينهم حَجَّيزِي - يريدون حجز
 كان بينهم رمى ثم صاروا إلى المحاجزة؛ وكذلك الهِزِيمِي من الهزيمة؛ ه
 هزم
 والمنين من المنّة؛ والدليلي من الدلالة، وأكثر كلامهم الدلالة^٤؛ ه
 منن دلل
 والخَطْبِي من الخطبة، وهي كلها مقصورة، ويدل على ذلك قول عدّي
 ابن زيد: [الوافر]

ليخَطْبِي التي غدرتْ وخانتْ وهنّ ذوات غائلة لُحِينَا^٥
 وقال [أبو عبيد -^٦]: في حديث عمر [رضي الله عنه -^٧] حين قال ١٠

(١-١) ليس في ل و ر و مص .

(٢) زاد في ل و ر و مص: [قال أبو عبيد] حدثناه هشيم قال أخبرنا إسماعيل
 ابن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن عمر؛ الحديث في الفائق ٢/٣٦٥، وبهامش
 الأصل «[الخطيفي] بكسر الخاء وتشديد اللام» .

(٣) الحديث في الفائق ١/٤٧٥، وقال فيه الزغشري «ونحو رَدِيدِي في المصادر
 قَتَيْقِي و نَمِيمِي» .

(٤) في ر: صار .

(٥) في الأصل «من الدلالة» .

(٦) البيت في اللسان (خطب) وشمس العلوم باب الخاء و الطاء، وبهامش
 الأصل «لحينا - دعاء عاين باللام» .

(٧) من ل و ر و مص .

(٨) من مص .

للرجل الذي وَجَدَ منبُوذاً فَأَتَاهُ بِهِ فَقَالَ عَمْرٌ: عَسَى الْغَوِيرُ أَبُوْسَا، فَقَالَ
عَرِيْفُهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنَّهُ وَإِنِّي - فَأُنْسِي عَلَيْهِ خَيْرًا، فَقَالَ: هُوَ حَرٌّ
وَوَلَاؤُهُ لَكَ.

بأس قال الأصمعي: قوله: "عسى الغوير أبوْسَا، الأبوس جمع البأس،
و أصل الأبوس؛ هذا أنه كان غار فيه ناس فأنهار عليهم - أو قال: فأناهم
فيه عدوًا فقتلوهم، فصار مثلاً لكل شيء يخاف أن يأتي منه شر،
ثم صَغَّرَ الغار فُقِيلَ غُوَيْرٌ. قال [أبو عبيد - ٧]: وأخبرناه الكلب^١ بغير
غور هذا، قال: الغوير ماء لكلب معروف يسمى الغُوَيْرَ، وأحسبه قال: هو
ناحية السابرة؛ قال: وهذا المثل إنما تكلمت به الزبَّاء^٢، وذلك أنها لما

(١) بهامش الأصل «العريف الوالي».

(٢) زاد في ل و ر و مص «قال حدثنا يزيد بن محمد بن إسحاق عن الزهري عن
سنين أبي جميلة أنه وجد منبُوذاً فَأَتَى بِهِ عَمْرٌ - ثم ذكر الحديث؛ الحديث في (خ)
شهادات: ١٦ و الفائق ٢/٢٣٩.

(٣) ليس في ر.

(٤) ليس في ل و ر و مص.

(٥) زاد في مص: الغار.

(٦) زاد في مص: لهم.

(٧) من مص.

(٨) كذا في اللسان (غور)؛ وفي ل و ر و مص: ابن الكلبى - خطأ.

(٩) في الغيث ص. ٤٤ «قيل الغوير تصغير غار، وقيل هو موضع، وقيل ماء،
و معناه ربما جاء الشر من معدن الخير».

(١٠) بهامش ل: ملكة باليمن - انظر المستقصى ٢/١٦١ و مجمع الأمثال ١/٣١٢.

وَجَّهْتُ قَصِيرًا اللَّخْمِيَّ بِالْعَيْرِ لِيَحْمِلَ لَهَا مِنْ بَرِّ الْعِرَاقِ وَالطَّافَةَ، وَكَانَ يَطْلُبُهَا بِذَحْلِ جَذِيمَةِ الْأَبْرَشِ فَيَجْعَلُ الْأَحْمَالَ صِنَادِيقَ - وَقَدْ قِيلَ غَرَائِرَ - وَجَعَلَ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا رَجُلًا مَعَهُ السِّلَاحُ، ثُمَّ تَنَكَّبَ بِهِمُ الطَّرِيقَ الْمَنْهَجَ، وَأَخَذَ عَلَى الْغَوَّيرِ، فَسَأَلْتُ عَنْ خَبْرِهِ فَأُخْبِرْتُ بِذَلِكَ فَقَالَتْ: عَسَى الْغَوَّيرُ أَبُو سَاءٍ. تقول: عسى أن يأتي [ذلك - ١] الطريق بشراً،^٥ واستنكرت شأنه حين أخذ على غير الطريق. قال أبو عبيد: وهذا القول أشبه عندي صواباً من القول الأول، وإنما أراد عمر بهذا المثل أن يقول للرجل: لعلك صاحب هذا المنبوذ حتى أتني عليه عريفه خيراً. وفي هذا الحديث من الفقه أنه جعل المنبوذ حُرّاً ولم يجعله مملوكاً لواجده ولا للمسلمين.

١٠

و أما قوله للرجل: لك ولاؤه، فإِنَّمَا نَرَاهُ فَعَلَّ ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَمَّا التَّقَطَهُ فَأَنْقَذَهُ مِنَ الْمَوْتِ وَأَنْقَذَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَهُ غَيْرُهُ فَيَدَّعِي رِقْبَتَهُ جَعَلَهُ مَوْلَاهُ لِهَذَا كَأَنَّهُ الَّذِي أَعْتَقَهُ؛ وَهَذَا حَكْمُ تَرْكِهِ النَّاسَ وَصَارُوا إِلَى أَنْ جَعَلُوهُ حُرّاً وَجَعَلُوا وِلَايَةَ الْمُسْلِمِينَ وَحَرِيرَتَهُ عَلَيْهِمْ. وفي هذا الحديث من العربية أنه نصب هـ أبو ساء وهو في الظاهر في موضع رفع، وإنما نرى^{١٥} أنه نصب لأنه على طريق النصب^٥، ومعناه: كأنه أراد عسى الغوير

(١) من ل ور و مص .

(٢) ليس في ر .

(٣) في ر: هذه .

(٤-٤) في مص: نراه .

(٥) في الفائق ٢/٢٣٩ « و انتصابه بعسى على أنه خبره على ما عليه أصل القياس ».

أن يحدث أبوسا وأن يأتي بأبوس ، فهذا طريق النصب ؛ وما بينه
قول الكميت : [البسيط]

عسى الغويرُ بِأبأس وإغوارِ .

وقال [أبو عبيد - ٢] : في حديث عمر [رضى الله عنه - ٢] في
الذى تدلى بجبل ليشتار عسلا ، فقعدت امرأته على الجبل فقالت :
لأَقَطَّعَنهُ أَوْ لَتَطَّلَقَنِي ، قال : فطَلَّقَهَا - يعنى ثلاثا ، فرفع إلى عمر
فأبانها منه .

قوله : ليشتار ، المُشْتَار المجتنى للعسل ؛ يقال منه : سُرت العسل
شور شور ، وأشرته أشيره* [إشارة ٦ واشترت اشتيارا ٦] قال الأعرابي :
شور شور
[المتقارب] ١٠

(١) البيت في اللسان (غور ، بأس) والمستقصى ٢/١٦١ ، و صدره :

« قالوا أساء بنو كرز فقلت لهم »

وقال الزمخشري في الفائق ٢/٢٣٩ « [و قوله] إنه وإنه - أراد إنه أمين وإنه
عفيف ، وما أشبه ذلك فذف » .

(٢) من ل و ر و مص .

(٣) من مص .

(٤) زاد في ل و ر و مص : قال حدثني يزيد عن عبد الملك بن قدامة الجحفي عن
أبيه عن عمر ؛ الحديث في (ج) مسند عمر رضى الله عنه : ٨٧ ، والفائق
١/٦٨١ ، وفيه « تدلى رجل بجبل - الخ » .

(٥) في ر : أشريه .

(٦-٦) ليس في ل .

كأَنَّ جَنِيًّا مِنَ الزَّنَجِيْلِ بَاتَ بِفِيهَا وَأَرِيَا مَشُورًا
الآرى العسل و المشور المجتى ، فهذا من سُرت ؛ و قال عدى [بن زيد -^٢] :
[الرمل]

في سماع يأذن الشيخ له و حديثٌ مثل ما ذى مُشارٌ^٣
والذى يراد من هذا الحديث أن عمر أجاز طلاق المكره ، و هذا رأى ه
أهل العراق ؛ و قدرى عن عمر خلافة ، و يروى عن علي و ابن عباس
و ابن عمر و ابن الزبير و عطاء و عبد الله بن عبيد بن عمير أنهم كانوا
يرون طلاقه غير جائز ، و هو رأى أهل الحجاز^٤ [و كثير من غيرهم -^٥] ،
و حجبتهم هذه الأحاديث^٦ .

و قال [أبو عبيد -^٧] : في حديث عمر [رضى الله عنه -^٨] / أنه ١٠ / ١٠٢ / الف

(١) البيت فى اللسان (شور) ، و فى ديوانه ص ٢٨ « من الزنجيل خالط
فاها » .

(٢) من ل .

(٣) البيت فى اللسان (شور ، أذن) ، و المصراع الثانى فقط فى الفائق ١ / ٦٨١ .

(٤) بهامش الأصل « حنفية » .

(٥ - ٥) ليس فى ل .

(٦) فى ر : طلاقها .

(٧) بهامش الأصل « شافعية » .

(٨) من ل و ر و مص .

(٩) زاد فى ل « وقد روى أيضا عن على من وجه واحد » .

(١٠) من مص .

غوى

قال: إن قريشا تريد أن تكون مُغَوَّياتٍ لِمَالِ اللَّهِ^١.

هكذا يروى الحديث بالتخفيف وكسر الواو^٢؛ وأما الذى تكلم به العرب فالمُغَوَّيات - بالتشديد وفتح الواو، واحدها^٣ مُغَوَّاةٌ، وهى حفرة كالزبية تحفر للذئب ويجعل فيها جدى، إذا نظر الذئب إليه سقط يريدُه فيُصطاد^٤؛ ومن هذا قيل لكل مهلكة مُغَوَّاةٌ؛ قال رؤبة:

[الرجز]

إلى مُغَوَّاةِ الفقى بالمرصاد^٥

يعنى^٦ إلى مهلكته وميتته، شبهها بتلك المغوَّاة؛ فأما الزبية فأنها تُحفر للأسد، وإنما تُحفر فى مكان مرتفع، وكل حفرة فى ارتفاع فهى زبية،^٧ ولهذا قيل: بلغ السيلُ الزبى^٨، وإنما تجعل على الزبية لئلا يدخلها السيل^٩؛

(١) زاد فى مص: تبارك وتعالى .

(٢) زاد فى ل و ر و مص: يحدثونه عن عوف عن الحسن عن عمر؛ الحديث فى الفائق ٢/ ٢٤٠ .

(٣) فى ر: واحدها .

(٤) فى ل و ر: فيصا .

(٥-٥) فى ل و ر: لهذا .

(٦) كذا فى اللسان (غوى)، وقبله كما فى الفائق « فى ليلة يجوزها يوم حاد »، وقال الزنجشبرى فيه « فى أمثالهم: من حفر مُغَوَّاةً وقع فيها » (انظر المستقصى ٢/ ٣٥٤ و مجمع الأمثال ٢/ ١٦٨) .

(٧) فى ل: يقول .

(٨) انظر المستقصى ٢/ ١٤ و مجمع الأمثال ١/ ٦٠ .

(٩) فى ل: الطر .

و إنما أراد عمر أن قرىشا تريد أن تكون مُهْلِكَةً لِمَالِ اللَّهِ اعز وجل
كأهلك تلك المغواة لما سقط فيها .

و قال [أبو عبيد -^١]: في حديث عمر [رضى الله عنه -^٢] فرَّقوا عن
المنية واجعلوا الرأس رأسين ولا تُلثِّبوا بدار معجزة وأصلحوا مئاويتكم
وأخيفوا الهوام قبل أن تُخيفكم، وقال: اخشوشنوا و اخشوشبوا وتمعدوا^٣ .
قوله: فرَّقوا عن المنية واجعلوا الرأس رأسين، يقول: إذا أراد
أحدكم أن يشتري شيئا من الحيوان من مملوك أو غيره من الدواب فلا يغالين
به، فانه لا يدري ما يحدث به، ولكن ليجعل ثمنه في رأسين وإن كانا
دون الأول، فان مات أحدهما بقي الآخر .

وقوله: ولا تُلثِّبوا بدار معجزة، فالإثبات الإقامة^٤، يقول: ١٠ لث

(١-١) ليس في ل و ر و مص .

(٢) من ل و ر و مص .

(٣) من مص .

(٤) زاد في ر: على .

(٥) زاد في ل و ر و مص: قال حدثناه أبو بكر بن عياش عن عاصم بن
أبي النجود عن أبي العديس الأسدي عن عمر؛ الحديث في (ج) مسند عمر
رضى الله عنه: ٦٥٨ و الفائق ٢/٢٦٥ .

(٦) من شواهد الزخشرى في الفائق قول الشاعر « [المتقارب]

فما روضة من رياض القطا ألت بها عارضٌ مُمطرٌ

يقال: ألت بالمكان و ألب و أرب (المعجزة) العجز بالفتح و الكسر كالمعينة
و المعبية .»

لا تقيموا ببلد قد أعجزكم فيه الرزق، ولكن اضطربوا في البلاد، وهذا شبيه بحديثه الآخر: إذا أتجر أحدكم في شيء ثلاث مرات فلم يرزق منه فليدعه .
[قال أبو عبيد-^١]: وقد يفسر هذا تفسيراً آخر، يقال: إنه أراد الإقامة بالثغور مع العيال، قال أبو عبيد: يقول^٢: ليس بموضع ذرية^٣، فهذا هو الإلثاق بدار معجزة .

ثوا
وقوله: وأصلحوا مثاويكم^٤، المثاوي المنازل، يقال: تَوَيْتُ بِالْمَكَانِ - إذا نزلت به وأقمت به، ولهذا قيل لكل نازل: تَأْوَى. وهذا معنى قراءة عبد الله «لَسُوَيْتَهُمْ مِّنَ الْجَنَّةِ عُرْفًا -^٥» أي لنزلهم، قال: وهكذا كان يقرأ الكسائي .

همم ١٠ [و-^٦] قوله: وأخيفوا الهوامَّ قبل أن تُخيفكم - يعني دوابَّ الأرض العقارب والحيات، يقول: احترسوا منهن ولا يظهر لكم منهن شيء إلا قتلتموه .

خشن
وقوله: واخشوشنوا، هو من^٨ الخشونة في اللباس والمطعم؛

(١) من مص .

(٢) ليس في ر .

(٣) في مص: الذرية .

(٤) في ر: مثواكم .

(٥) سورة ٢٩ آية ٥٨، والقراءة المشهورة «لَسُوَيْتَهُمْ» .

(٦-٦) في مص: وبها .

(٧) من ل و ر و مص .

(٨) ليس في مص .

واخشوشبوا أيضا شبيه به؛ وكل شيء غليظ حَشِين فهو أخشب وحَشِب،
وهو من الغلظ وابتدال النفس في العمل و الاحتفاء في المشى ليغلظ الجسد
ويحمسو؛ ومنه حديث النبي صلى الله عليه وسلم في مكة: لا تزول حتى يزول
أخشباها^{١٠}. والاشخب الجبل؛ قال ذو الرمة يصف الظلم: [البسيط]
سَخَتْ الْجُزَارَةُ مِثْلَ الْبَيْتِ سَأْرَهُ مِنْ الْمَسْوُوحِ يَخْدَبُ شَوْقَبٌ حَشِبٌ^٥
وقوله: ^٣تمعددوا، فيه قولان، يقال: هو من الغلظ أيضا، ومنه
قيل للغلام إذا سَبَّ وغلظ: قد تمعدد؛ قال الرازي: [الرجز]
رَبِّيْتُهُ حَتَّى إِذَا تَمْعَدَدَا^٦ وَأَضَّ صَلْبًا كَالْحَصَانِ أَجْرَدَا
كان ثوابي بالعصا أن أجلدا^٧

^٨ يصف عقوق ابنه^٥؛ ويقال: تمعددوا تشبهوا بعيش مَعَدِّ، و كانوا أهل
قَشَفٍ وغلظ في المعاش؛ يقول: فكونوا مثلهم ودعوا التمتع وزى العجم.

(١) الحديث في الفائق ١/ ٣٤٣، وفيه «هما أبو قبيس والأحمر، وهو جبل
مشرف وجهه على قُعَيْقَان» انظر معجم البلدان ١/ ١٥٠.

(٢) سبق إنشاده وتخرجه في ٣/ ٢١٧، وفي الفائق ٢/ ٢٦٦ «الاشخيشان
والاشخيشاب استعمال الخشونة في اللبس والمطعم».

(٣) زاد في ر: و.

(٤-٤) ليس في ل و ر ومص؛ والشطر الأول في اللسان (معد) والفائق
٢/ ٢٦٦، وفي أساس البلاغة ٢/ ٣٩٣ الشطر الأول والثاني.

(٥-٥) ليس في ل و ر ومص.

(٦) بهامش الأصل «الميم زائدة في معد، وقيل: أصلية»، وهو معد بن أدد -
انظر أنساب الأشراف للبلاذري ١/ ١٣ و كتاب نسب قريش للزبيرى ص ٣.

وهكذا هو في حديث [له - ١] آخر: عليكم باللبسة المَعَدِّيَّة .
 و قال [أبو عبيد - ١]: في حديث عمر [رضي الله عنه - ١] أنه كتب
 إلى خالد بن الوليد أنه بلغني أنك دخلت حَمَامًا بالشام وأن من بها من
 الأعاجم أَعَدُّوا لك دَلُوكًا عَجِينًا بَخْمَرٍ و إنى أظنكم آل المغيرة ذرَّةَ النار .
 قوله: ذرَّة النار - ويروى ذرو النار، فمن قال: ذرَّة [النار - ٤]

(١) من ل و ر و مص .

(٢) من مص .

(٣) زاد في ل و ر و مص: قال حدثنا إسماعيل بن عياش عن حميد بن ربيعة
 عن سليمان بن موسى أن عمر كتب إلى خالد بذلك؛ للحديث في (ج) مسند عمر
 رضي الله عنه: ٢٥٩٠ والفائق ١/٤٠٧، وفيه «الذرة أصله من ذرأ الأرض - إذا
 بذرها، و ذرأ فيها وزرع فيها الحب: ألقاه فيها، و زرع ذرئاً؛ ومنه قوله:

[الوافر]

شَقَقَتِ الْقَلْبَ ثُمَّ ذَرَأَتْ فِيهِ هَوَاكَ فَلَيْمَ فَالْتَأَمَّ الْفِطْرُ

فاستعير للخلق . ومنه قول أبي طالب: الحمد لله الذي جعلنا من ذرية إبراهيم
 وزرع إسماعيل؛ وناصبه فعل مضمر، تقديره: ذرئتم ذرءاً للنار، فحذف الفعل
 وأضيف المصدر إلى النار، ومعنى إضافته إليها أنهم ذرءوا لها، من قوله تعالى
 «وَلَقَدْ ذَرَأْنَا» - الآية (سورة ٧ آية ١٧٩)؛ ويجوز أن يراد بالمصدر المفعول
 كالتلخي، ويعمل النصب فيه الظن على أنه مفعول ثان . وأما الذر و فقد قيل:
 ذروت بمعنى ذرأت - أي بذرت، فسبيله سبيل الذرء، وقيل: هو من ذرت
 الريح التراب؛ ومعناه تذررون في النار ذرؤا (والبيت لعبيد الله بن عبد الله
 ابن عتبة بن مسعود، كما في اللسان في مادة ذرأ) .

(٤) من ل و مص .

بالهمز فانه أراد خلق النار - أى إنكم خلقتم لها ، من قوله : ذرأ الله الخلق
بذرؤهم ذرءاً ؛ و من قال : ذرؤ ، فهو من ذرأ بذرؤ ، من قوله تعالى
” تَذْرُوهُ الرِّيحُ - ١ “ أى إنكم تذرؤن فى النار ذرؤاً .

و أمّا الذَّلُوكُ فهو اسمُ الشَّيْءِ يُتَدَلَّكُ بِهِ ، كما قيل : السَّحُورُ
و القَطُورُ و أشباه ذلك .

و قال [أبو عبيد - ٤] : فى حديث عمر [رضى الله عنه - ٥] : / أَمَلِكُوا
العَجِينَ فَاتَهُ أَحَدُ الرِّيعِينَ ٦ .

قوله : أَمَلِكُوا ٧ العَجِينَ - أى ٨ أَجِدُوا عَجْنَهُ و أَنْعَمُوهُ . و الرِّيعُ : ملك
الزيادة ٩ ، فالرِّيعُ الأوَّلُ الزيادة عند الطحن ، و الرِّيعُ الآخر عند العجن .

(١) سورة ١٨ آية ٥٥ .

(٢) فى ل و ر و مص : قالوا .

(٣) بهامش الأصل « بفتح السين » .

(٤) من ل و ر و مص .

(٥) من مص .

(٦) زاد فى ل و ر و مص : يروى عن هشام بن عروة [عن] أبى ليث مولى
الأنصار [عن سعيد بن المسيب] عن عمر ؛ الحديث فى الفائق ١/٥١٨ ؛ و فى
(ج) مسند عمر رضى الله عنه : ٩٨٤ « أَمَلِكُوا العَجِينَ فهو بعد الطحنين ، و أبو عبيد
فى الغريب بلفظ : أحد الريعين » .

(٧) بهامش الأصل « أَمَلِكُوا - بفتح الهمزة و كسرهما » .

(٨) فى مص : يقول .

(٩) فى الفائق ١/٥١٨ « الرِّيعُ فضل كل شئ على أصله نحو ريع الدقيق و هو
فضله على كليل البر ، و ريع البذر : فضل ما يخرج من البذر ، و ريع الدرع : =

وفيه لغتان يقال منه : أملكك العجين إملاكا ، وملكته أملكه ملكا .
وقال [أبو عبيد - ١] : في حديث عمر [رضى الله عنه - ٢] حين سأل
الحارث بن كلدة : ما الدواء ؟ فقال : الأزم .^٥

أزم

كان سفيان بن عيينة يقول : الأزم هو الجِميّة . قال أبو عبيد :
وذلك الذي أراد الحارث . وقال الأصمعي وغيره : أصل الأزم الشدة
وإمساك الأسنان بعضها على بعض ؛ ومنه قيل للفرس : قد أزم على فأس
اللجام - إذا قبض عليه ، ولهذا سميت السنة أزمه - إذا أصابتهم فيها جماعة
وشدة ؛ يقال : قد أزمتم تأزمت أزماء . فأراد بالأزم الإمساك عن المطعم .

= فضل كتيها على أطراف الأنامل . وقال أبو زيد : راع البر يربع ريعا
وأراع القوم .

(١) بهامش الأصل « بفتح الميم في الماضي و كسر هاء المصدر » .

(٢) من ل و ر و مص .

(٣) من مص .

(٤) بهامش الأصل « الكلدة ، أظنه بالدال المهملة ، وهي الأرض الغليظة
الصلبة ، وبها سمى الرجل كلدة (شمس العلوم باب الكاف واللام) » ؛
والحارث بن كلدة بن عمرو بن عجاج الثقفي ، طبيب العرب وأحد الحكماء
المشهورين ، من أهل الطائف ، رحل إلى بلاد فارس رحلتين فأخذ الطب على
العود بفارس واليمن ، مولده قبل الإسلام ، وبقى أيام رسول الله صلى الله
عليه وسلم وأيام أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ومعاوية رضى الله عنهم ؛ له
كلام في الحكمة ، وكتاب المحاورة في الطب بينه وبين كسرى أنوشروان -
انظر عيون الأنباء في طبقات الأطباء ١/١٠٩ ومعجم الشعراء للرزباني ص ١٧٢ .

(٥) الحديث في الفائق ١/٣٠ و عيون الأنباء ١/١١٠ .

(٦-٩) سقط من ل .

وقال [أبو عبيد - ١]: في حديث عمر [رضي الله عنه - ٢] عند الشورى حين طعن فدخل عليه ابن عباس فرآه معتماً بمن يستخلف بعده ، فجعل ابن عباس يذكر له أصحابه فذكر عثمان فقال: كَلِفٌ بأقاربه^٣ ، قال: فعلى؟ قال: ذاك رجل فيه دُعابة^٤ ، قال: فطلحة؟ قال: لولا بأو^٥ فيه^٦ قال: فالزبير؟ قال: وَعَقَّة لَيْسَ^٥ ، قال: فعبد الرحمن بن عوف؟ قال: أوه! ذكرت ه رجلاً صالحاً ولكنه ضعيف وهذا الأمر لا يصلح [له - ١] إلا اللين من غير ضعف والقوى من غير عُنف^٦ ، قال: فسعد؟ قال: ذاك يكون في مِقْتَبٍ من مقابكم^٧ .

قال الكسائي والبيهقي وأبو عمرو وغير واحد دخل كلام بعضهم

في بعض: قوله: كَلِفٌ بأقاربه - يعني شديد الحب لهم^٨ . ١٠ كلف

(١) من ل و ر و مص .

(٢) من مص .

(٣) زاد في الفائق ٢/٤٢٥ « و روى: أخشى حفده وأثرته » كذا في غريب الحديث للخطابي ج ١ ق ٢٠١ / الف .

(٤) زاد في الفائق « و روى أنه قال: الأكنع أن فيه بأوا ونخوة » .

(٥) زاد في الفائق « و روى: ضَرِسٌ ضَبِيس ، أو قال: ضَمَس » كذا الرواية في غريب الحديث للخطابي ج ١ ق ٢٠١ / الف .

(٦) زاد في الفائق « و روى: لا يصلح أن يلي هذا الأمر إلا حصيف العقدة قليل الغرة الشديد في غير عنف اللين في غير ضعف الجواد في غير سرف البخيل في غير وكف » كذا في غريب الحديث للخطابي ج ١ ق ١٩٥ / ب .

(٧) الحديث في الفائق ٢/٤٢٥ مع روايات مختلفة .

(٨) قال الزمخشري في الفائق « الكلف: الإيلاج بالشيء مع شغل قلب ومشقة ، =

وقوله: فيه دُعابة - يعنى المزاح .

= يقال: كَلَّفَ فلان بهذا الأمر وبهذه الجارية فهو بها كَلَّفَ مكَلَّفَ . ومنه المثل: لا يَكْنُ حَبَّكَ كَلْفًا ولا بَغْضَكَ تَلْفًا (مجمع الأمثال ٢/ ١١٣) ، وهو من كَلَّفَ الشئء بمعنى تكلفه . وفي أمثالهم: كَلَّفَتْ إِيكَ عَرَقَ القَرَبَةِ ، و يروى: جَشِمْتَ (الستقصى ٢/ ٢٢٢) ، وفي مجمع الأمثال ٢/ ٦٤: علق القربة) ، ولكنه ضمن معنى أولع وسدك فعدى بالباء ؛ ومنه: أخذ الكلف في الوجه للزومه ؛ وتعدَّر ذهابه كأن فيه أوعا .

(حفده): أى خوفه في مرضاة أقاربه ، و حقيقة الحفد الجمع ، وهو من أخوات الحفل والحفش ؛ ومنه المَحْفَدُ بمعنى الحفل ، واحتفد بمعنى احتفل عن الأصمعي ؛ وقيل لمن يخف في الخدمة وللأسائر إذا خب: حافد ، لأنه يخفد في ذلك ويجمع له نفسه ويأتى بخطاه متتابعة ؛ ويصدقه قولهم: جاء الفرس يحفش - أى يأتى بجرى بعد جرى . والحفش هو الجمع ؛ ومنه: وإليك نسعى ونحفد . وتقول العرب للأعوان والخدم: الحفدة .

(الأثرية) الاستئثار بالقرى وغيره .

وقال أبو سليمان الخطابي في كتابه ج ١ ص ٢٠١ / الف « قوله أخشى حفده - يريد على أقاربه وخوفه في مرضاتهم ، وأصل الحفد الخدمة والخفة في العمل ، ومنه قولهم في الدعاء: وإليك نسعى ونحفد - أى نحف في مرضاتك ونسرع إلى طاعتك . قال أبو عبيدة: الحفدة الأعوان ، يقال حفدى بخير وهو حافدى ، وأنشد لطفرة (وليس في ديوانه) : [الرمل]

يحفدون الضيف في آياتهم كرما ذلك منهم غير ذل

وقال غيره: الحفدة الخدم ، ويقال لولد الولد الحفدة ، قال الفراء: واحد الحفدة حافد ، كقولك: كامل وكلة ، قال: ويجوز أن يقال في جمع حافد حفد ، كما قالوا:

غائب وغيب ؛ قال الشاعر: [الطويل]

فلو أن نفسى طاوعتنى لأصبحت لها حفدًا بما يعد كثيرٌ .

وقوله: لو لا بأو فيه، البأو الكبر والعظمة، قال حاتم الطائي:

[الطويل]

فما زادنا - بأواً على ذى قرابة

غينا ولا أزرى بأحسابنا الفقراً

وقوله: وَعَقَّةٌ لِقِسٍ - وبعضهم يقول: صَيِّسٌ، ومعنى هذا كله هـ نفس الشراسة: شدة الخلق وخبث النفس. وما يبين ذلك الحديث المرفوع:

(١) ليس في ل و ر و مص، وفي الأصل «طى الطائي».

(٢) البيت في اللسان (بأى).

(٣) وقال الزمخشري في الفائق ٢/٤٢٥ «الأكع: الأشل، وقد كنت أصابعه كنعاً - إذا تشنجت، وكنع يده أشلها. عن النضر: وقد كانت أصيبت يده مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وقاه بها يوم أحد (كذا في غريب الحديث للخطابي ج ١ ق ٢٠١/ب)».

(النخوة) العظمة والكبر، وقد يحى كزهى وانتخى.

(٤) في الفائل «رجى وَعَقَّةٌ و لَعَقَةٌ و وَعَقٌ و لَعِقٌ - إذا كان فيه حرص و وقوع

في الأمر بجهل و ضيق نفس و سوء خلق، قال: [البسيط]

مَوْطاً الْبَيْتِ مَحْمُودٌ شَمَائِلُهُ عِنْدَ الْجَمَالَةِ لَا كَرٌّ وَلَا وَعَقٌ

(البيت للأخطل - انظر ديوانه ص ٢٦٣ و اللسان: وعق)؛ ويخفف فيقال:

وَعَقَةٌ و وَعَقٌ، وهو من العجلة والتسرع؛ يقال: أوعقتني منذ اليوم - أى أبجلتني

و وعقت على عجالت على، وأنت وعق - أى نزع، وما أوعقتك هن كذا - أى

ما أمحلك؛ ومنه الوعيق بمعنى الرعيق وهو ما يسمع من جردان الفرس إذا

تقلقل في قلبه عند عدو.

لا يقولون [أحدكم - ١] خبثت نفسي ولكن ليقول: لَقِستُ نفسي؟ فالمعنى فيها واحد، ولكنه كره قبح اللفظ في خبثت^٢.

قنب

(١) من ل و ر و مص .

(٢) زاد في ل و ر و مص: قال حدثنا أبو عبيد حدثني يحيى بن سعيد عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ الحديث في (خ) أدب ١٠٠، (د) أدب: ٧٦، (حم) ٦: ٥١، ٢٠٩، ٢٣١، ٢٨١، والفائق ٢/٢٥٥ (٣) في الفائق ٢/٤٢٥ «الضرس: الشرس الذعر، من الناقة الضروس وهي التي تعض حالها، ويقال: اتق الناقة عن ضراسها - أي بحدثنان نتاجها وسوء خلقها في هذا الوقت، وذلك لشدة عطفها على ولدها. البضيس والضمس قريبان من الضرس، يقال: فلان ضببس شر، وجمعه: أضبباس. (الضمس) المضغ. (الوكف) الوقوع في المأثم والعيب، وقد وكف فلان بؤكف وكفا، وأوكفته أفا - إذا أوقعت فيه، قال: [المنسرح]

الحافظو عورة العشيرة لا يأتيهم من ورائهم وكف
(قيل البيت لقيس بن خطيم - انظر ذبوانه ص ٨١ واللسان: وكف)، وهو من وكف المطر - إذا وقع؛ ومنه: توكف الجب، وهو توقعه. وقال الخطابي في كتابه ١/١٩٦ الف «الوكف النقص، قال الأصمعي يقال: ليس عليك من ذلك وكف - أي منقصة، قال الشاعر: [المنسرح]

الحافظ البخار والعشيرة لا يأتيهم من ورائهم وكف
والسرف أن تضع العطاء في غير أهله، يقال: أردتكم فسرفتكم - أي أخطأتكم إلى غيركم؛ قال جرير: [البيسط]

أعطوا هنيئة يحدوها ثمانية ما في عطائهم من ولا سرف
ويروى عن بعض السلف أنه قال: كل ما أنفقته في طاعة الله فليس بسرف وإن كثر، وما أنفقته في غير طاعته كان سرفاً وإن قل .

وقوله

وقوله: يكون في مقنّب من مقانّبكم، فالمقنّب جماعة الخيل
والفرسان^١ - يريد أن سعدا صاحب جيوش و محاربة، وليس بصاحب
هذا الأمر؛ و جمع المقنّب مقانّب؛ قال لبيد: [الكامل]
وإذا نواككت المقانّب لم يزل بالفر منّا منسّر معلوم^٢
قال أبو عمرو: المنسر^٣ ما بين الثلاثين فرسا إلى أربعين، ولم أره وقت ه
في المقنّب شيئا.

وقال [أبو عبيد -^٤]: في حديث عمر * رحمه الله* في عام الرمادة
و كان عاما أصابت الناس فيه السنة فقال عمر: لقد هممت أن أجعل
مع كل أهل بيتا من المسلمين مثلهم فان الإنسان لا يهلك على نصف
شبيعه. فقال له رجل: لو فعلت ذلك يا أمير المؤمنين ما كنت فيها ابن ثأد،^٥
هكذا يروى الحديث^٦.

(١) في الفائق « المقنّب من الخليل: الأربعون والخمسون ». وفي كتاب العين:
زهاء ثلاثمائة.

(٢) البيت في اللسان (قنّب) وفي ديوانه ص ١٣٧ « وعظيم » بدل « معلوم ».

(٣) بهامش الأصل « المنسر - بكسر اللام وفتح السين و بالعكس ».

(٤) من ل و ر و مص.

(٥-٥) ليس في ل و ر، وفي مص: رضى الله عنه.

(٦-٦) في ر: في كل بيت.

(٧) زاد في ل و ر و مص: عن الأوزاعي عن الزهري عن سالم [عن أبيه] عن
عمر، ما بين الحاجزين من ل؛ وفي ر: عن سالم عن ابن عمر؛ الحديث في الفائق
١/١٤١، وفيه « وروى أن رجلا قال له عام الرمادة: لقد انكشفت وما كنت
فيها ابن ثأده، فقال: ذلك لو كنت أتفق عليهم من مال الخطاب ».

ثأد

قال الفراء: إنما هو ابن ثأداء^١ - يعني الأمة - أي ما كنت فيها ابن أمة^٢. وفيها لغتان: ثأداء ودأءاء، مقلوب مثل جذب وجذب؛ قال الكميت:

[الوافر]

وما كنا بنى ثأداء لما قضينا بالأسنة كل وتثر^٣

و بعضهم يفسر ابن ثأد - يريد الثدى ، وليس لهذا وجه ولا نعرفه في إعراب ولا معنى . وفي هذا الحديث أن عمر رأى المواساة واجبة على الناس إذا كانت الضرورة .

وقال [أبو عبيد -^٤] : في حديث عمر [رضي الله عنه -^٥] أنه صلى

(١) بهامش الأضل « ثأداء - وزن فعلاء ، بعد الثاء همزة » .

(٢) في الفائق ١ / ١٤١ ، « الثأداء : الأمة ، سميت بذلك لفسادها لوما ومهانة ، من قولهم : نكد المبرك على البعير - إذا ابتل وفسد حتى لم يستقر عليه . وفي كلامهم : أقت فلانا على الثأداء - إذا ألقته . ويعضد ذلك تسميتهم إياها . (نأطاء) من التأطة وأما الدأءاء فهي من دئت فلان بالإعياء حتى كسل وأعيى - أي أثقل لأنها لا تحلوا من ذلك في أكثر أوقاتها ، وقد روى حركة الهمزة في قوله :

[الوافر]

وما كنا بنى ثأداء لما شفينا بالأسنة كل وتر^٦

وقد استقل سبويه هذا البناء ولم يذكر لإقراء وجنفاء في اسمي موضعين ، والمعنى أنك عملت على شكاكة الأحرار الكرام في تفقد المسلمين ومواساتهم والقيام بما يصلحهم ويعتصمهم .

(٣) في اللسان (ثأد) والفائق « شفينا » مكان « قضينا » . وفي اللسان: و يروى: حتى شفينا .

(٤) من ل و ر و مص .

(٥) من مص .

الفجر بالناس وقرأ بسورة يوسف حتى إذا جاء ذكر يوسف [عليه السلام-] سَمِعَ نَشِيْجَهُ خَلْفَ الصُّفُوفِ ؛ أو رواه بعضهم : في صلاة العتمة^٤ ؛ ويروى أنه لما انتهى إلى قوله تعالى ” إِنَّمَا أَشْكُوا بَثِّي وَحُزِّيَ إِلَى اللَّهِ “^٥ نَشَجَ .

[يقال -^٥] : النشيج مثل بكاء الصبي إذا ضرب فلم يخرج بكاءه .

نشج .

و رددته في صدره^٦ ؛ ولذلك قيل^٧ لصوت الحمار : نشيج ؛ يقال منه : ه [قد-^٥] نَشَجَ يَنْشِجُ نَشْجًا وَ نَشِيجًا^٨ . وإنما يراد من هذا الحديث أن يرفع الصوت بالبكاء في الصلاة حتى يُسمع فلا يقطع ذلك الصلاة^٩ .

و قال [أبو عبيد-^٥] : في حديث عمر [رضي الله عنه -^١] / أنه أتى

بنساء أو إماء ساعيين في الجاهلية فأمر بأولادهن أن يُقَوِّمُوا على آباتهم

(١) من مص .

(٢-٢) في ل و ر و مص : قال حدثني حجاج عن ابن جريح عن ابن أبي مليكة عن علقمة بن وقاص عن عمر إلا أنه قال العتمة .

(٣) سورة ١٢ آية ٨٦ .

(٤) كذا الحديث بروايات في الفائق ١/٣١١، ذكر في غير هذا الحديث شجى النشيج .

(٥) من ل و ر و مص .

(٦) زاد في ل : ولم يخرج .

(٧) في ر : يقال .

(٨) بهامش الأصل « قال أبو ذؤيب في النشيج : [الطويل]

ضفادعُه غَرَقَى رِوَاءُ كَأَنَّهَا قِيَانُ مُرُوبٍ رَجَعَهُنْ نَشِيجٌ »

و البيت في ديوانه ص ٥٥ و اللسان (نشيج) .

(٩) في ل : صلاته .

وَلَا يُسْتَرْقَوُا .

قال أبو عبيد: ومعنى المساعاة الزنا، وإنما خص الإمام بالمساعاة
دون الحرائر لأنهن كن يسعئن على موالهن فيكسبن لهم بصرائب كانت
عليهن، وفي ذلك نزلت [هذه - ١] الآية "وَلَا تَكْرَهُوا قَسِيَاتِكُمْ عَلَيَّ
الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدَ تَحَصُّنًا" - إلى آخر الآية. عن جابر بن عبد الله قال:

(١) زاد في ل و ر و مص « [قال] حدثنا ابن علي و معاذ عن ابن عون قال
أبانا غاضرة العبري أنهم أتوا عمر في ذلك . قال أبو عبيد وأخبرني الأصمعي أنه
سمع ابن عون يذكر هذا الحديث ، قال فقلت لابن عون : إن المساعاة لا تكون
في الحرائر إنما تكون في الإماء ، قال : بخيل ابن عون ينظر إلى الحديث في
الفاثق ١ / ٥٥٥ ، وفيه « يقال : ساءت الأمة - إذا فحرت ، وساءها فلان - إذا
فخر بها ، وهو من السعى ، كأن كل واحد منهما يسعى لصاحبه ، ونظيره قوطهم : باغت
من البغي وهو الطلب . وقيل للإماء البغايا من ذلك . ومعنى تقويمهم على
آبائهم أن يكون قيمتهم على الزانين لموالي الإماء البغايا ويكونوا أحرار الاحق
الأنساب بآبائهم ، وكان عمر يلحق أولاد الباطنية بمن ادعاهم في الإسلام على
شروط التقويم ، وإذا كان الوطء والدعوى جميعا في الإسلام فدعواه باطلة
والولد مملوك لأنه عاهر » وقال ابن الأثير في النهاية ٢ / ١٧٦ « وأهل العلم
من الأئمة على خلاف ذلك ولهذا أنكروا بأجمعهم على معاوية في استلحاقه زيادا ،
وكان الوطء في الباطنية والدعوى في الإسلام » .

(٢) من ل و ر و مص .

(٣) سورة ٢٤ آية ٣٣ .

(٤) زاد في ل و ر و مص : قال أبو عبيد أخبرنا يحيى بن سعيد عن الأعمش
عن أبي سفيان .

كانت أمة لعبد الله بن أبي^١ وكان يُكرهها على الزنا فنزلت هذه الآية
 ”وَمَنْ يَكْرِهُهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ“ . قال
 [أبو عبيد-^٢]: هكذا قرأها؛ و^٣ عن الحسن في هذه الآية قال: لمن
 والله، لمن والله^٤! قال الأعشى: [الخفيف]

يَهَبُ الْجِلَّةَ الْجَرَّاحِ كَالْبُسْتَانِ تَحْوِ لِدَرْدَى أَطْفَالِ
 وَبِغَايَا رَكُضِ أَكْسِيَةِ الْإِضْرِيحِ وَالشَّرِّ عَيْبَى ذَا الْأَذْيَالِ^٥

يريد بالبغايا الإماماء لأنهن كنَّ يَفْجُرْنَ، وقوله: يَهَبُ الْجِلَّةَ ويهب
 البغايا بين لك^٦ أن هذا لا يقع إلا على الإماماء . قال أبو عبيد: فكان
 الحكم في الجاهلية أن الرجل إذا وطئ^٧ أمة رجل فجاءت بولد فادعاه في
 الجاهلية^٨ فإن حكمهم كان^٩ أن يكون ولده لاحق النسب به؛ ولهذا
 المعنى اختصم عبد بن زمعة^{١٠} وسعد بن مالك في ابن أمة زمعة إلى النبي صلى الله
 عليه وسلم، قال^{١١} فقال سعد: ابن أخي، عهد إلى^{١٢} فيه أخي، وقال عبد
 ابن زمعة: أخي، ولد على فراش أبي؛ ففضى رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) زاد في ر: بن سلول

(٢) من مص .

(٣) زاد في ل و ر ومص: [قال أبو عبيد] وحدثنى إسحاق الأزرق عن عوف .

(٤) انظر غريب الحديث ١/ ٣٤٣ و ٣٤٤ .

(٥) البيتان في ديوانه ص ١٠ و اللسان (بغا) .

(٦) كذا في الأصل و ر، وفي ل: ذلك، وفي مص: بذلك .

(٧-٧) في ل: فإن الحكم كان فيهم .

(٨) ليس في ل و ر .

بالولد للفراش، وأبطل ما كان من حكم الجاهلية أن يكون للاحق النسب؛ وقضى عمر أن الدعوى إذا كانت في الإسلام وليس سيّد الجارية بالمدعى للولد كما ادعى عبد بن زمعة أخاه أن يكون حُرّاً للاحق النسب وتكون قيمته على أبيه لمولى الجارية. ومنه حديث له آخر أنه كان يُليحق أولاد الجاهلية بمن ادعاهم في الإسلام. قال أبو عبيد: فإذا كان الوطاء والدعوى جميعاً في الإسلام فدعواؤه باطلة^٢، وهو مملوك لأنه عاهر. وقال النبي صلى الله عليه وسلم: الولد للفراش وللعاهر الحجر. [قال أبو عبيد -^٥]: ولعمر [رحمه الله -^٦] أيضاً حكم آخر في الرق فيما كانت العرب تَسَانِي في الجاهلية فأبى الإسلام والمسببي في يده كالمملوك [له -^٧].

(١) انظر (ط) أفضية ٢. وغريب الحديث ٣/١٣٨.

(٢) زاد في ل و ر و مص: [قال] حدثنا أبو معاوية عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار عن عمر.

(٣) زاد في ل: في الإسلام.

(٤) الحديث في (حم) ٢: ٢٣٩، ٢٨٠، ٣٨٦، ٤٠٩، ٤٦٦، ٤٧٥، ٤٩٢، والفائق ٢/٢٠١، وفيه * يقال: عَهَرَ إلى المرأة يعهَرُ عهراً وعهَوراً وعهَراناً - إذا أتاها ليلاً للفجور بها؛ والتركيب على ما استعمل من تصرفه يدل على الإسراع في ترك؛ يقال للفاجرة التي لا تستقر تركاً في مكان: عهيرة وعهيرة وعهيرة وعهيرة، وقد تعهَرت وتعيهَرت. والإهراع: الإسراع، قال الله تعالى: فهِمَّ عَلَى أَثَارِهِمْ يَهْرَعُونَ* ورجل هَرِيعٌ: مَرِيعٌ المشى *.

(٥) من ل.

(٦) من مص.

(٧) من ل و ر و مص.

فحك عمر في مثل هذا أن يُردَّ حُرًّا إلى نسبه و تكون قيمته عليه يؤدِّيها إلى الذي سباه لأنه أسلم وهو في يده . و عن الشعبي قال : لما قام عمر قال : ليس على عربي ملك و لسنا بنازعين من يد رجل شيئا أسلم عليه ، و لكننا نُقوِّمهم الملة خمساً من الإبل ؛ قال : فسألت محمداً عن تأويله ففسره نحو ما قلت لك - يعني أنه ليس على هؤلاء الذين سبوا ملك لأنهم عرب ، ثم قال : و لسنا بنازعين من يد رجل شيئا أسلم عليه ، يقول : هذا الذي في يديه [من - ٥] السبي لا ننزعه من يده بلا عوض لأنه أسلم عليه و لا نتركه مملوكاً و هو من العرب ؛ و لكنه قوِّم قيمته خمساً من الإبل للذي سباه و يرجع إلى نسبه عربياً كما كان . و لعمر حكم أيضاً في السبا حكم

(١) زاد في ل و ر و مص : قال [أبو عبيد] حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي الحصين .

(٢) في الأصل و ل و ر و مص : بنازعي - تصحيف .

(٣) في ل : القيمة .

(٤) الحديث في الفائق ٤٧/٣ ، وفيه « الملة : الدية - عن ابن الأعرابي ، و جمعها ملل ؛ قال و أنشدني أبو المكارم : [الرجز]

غنائم الفتيان أيام الوهل و من عطايا الرؤساء و الملل
يريد هذه الإبل بعضها غنائم و بعضها من الصلات و بعضها من الديات - أي جمعت من هذه الوجوه لى . و سميت ملة لأنها مقلوبة عن القود ، كما سميت غيره لأنها متغيرة عنه ، من مللت الخبزة في النار ، و هو قلبكها حتى تنضج ، و منه : التململ على الفراش . و قد استعيرت هنا لما يجب أدائه على أبي المسي من الإبل .

(٥) من ل و ر و مص .

(٦) في ل : يقوِّم .

ثالث وذلك أنّ الرجل من الملوك كان رُبما غلب على البلاد حتى يُستعبد أهلها ، فيجوز حكمه فيهم كما يجوز في ممالكه ؛ وعلى هذا عامّة ملوك المعجم اليوم الذين في أطراف الأرض يهب منهم من شاء^١ و يَصْطَفِي نفسه من شاء^٢ ، ولهذا ادّعى الأشعث بن قيس رقاب أهل نجران وكان استعبدهم في الجاهلية فلما أسلموا أبوا عليه فخاصمهم^٣ إلى عمر في رقابهم فقالوا: يا أمير المؤمنين إنا إنما كنّا عبيد مملكة ولم نكن عبيد قنّ ، قال^٤: فتغيّظ عليه عمر وقال: أردت أن تغفلني - ورواه بعضهم^٥: أردت أن تُعنتني^٦ . قال الكسائي: القنّ أن يكون مُلكَ وأبواه ، والمملكة أن يغلب

قن

(١) في ل و مص : يشاء .

(٢) في ر و مص : ما شاء ، وفي ل : ما يشاء .

(٣) في ل و ر و مص : قال حدثناه ابن عليّة عن أيوب عن ابن سيرين أنّ الأشعث خاصم أهل نجران .

(٤) ليس في ر و مص .

(٥) ليس في ر .

(٦-٦) في ل و ر و مص : [قال] وكذلك حدثناه معاذ عن ابن عون عن ابن سيرين عن عمر إلا أنه قال [قال] له عمر .

(٧) الحديث في الفائق ٢ / ٣٨٠ ، وفيه « القن ههنا بمعنى القنّانة ، وقولهم : عبد قنّ وعبد إن قنّ وعبيد قنّ دليل على أنه حدث وصف به كقنطار . قال الأعشى :

[الكامل]

و نشان في قنّ وفي أذواد

وعن أبي عمرو: الأفتان جمع قنّ ، وعن أبي سعيد الضرير: الأفتة ، والفرق بينه وبين عبد المملكة أنه الذي ملك و ملك أبواه ؛ سمي بذلك لانفراده من =

عليهم

عليهم فيستعبدهم وهم في الاصل أحرار . قال أبو عبيد : فحكم فيهم عمر
 أن صيرهم أحرارا بلا عوض /^١ لأنه [إنما-] كان تَمَثُّكًا وليس بسبأ .
 وفي هذا الحديث أصل لكل من ادعى رقة رجل وأنكر المدعى عليه
 أن القول قوله . ألا تراه جعل^٢ القول قول أهل نجران ؟ ولعمر أيضا
 في الولد حكم آخر^٣ وذلك^٤ أنه قضى في ولد المغرور غُرَّة^٥ - يعني د غرر
 الرجل يزوج رجلا مملوكا على أنها حرة فقضى أن يغرّم الزوج^٦ لمولى
 الأمة غُرَّة^٧ ويكون ولده^٨ حرا ويرجع الزوج على من غرّه بما غرّم^٩ .
 وقال [أبو عبيد-^{١٠}] : في حديث عمر [رضى الله عنه-^{١١}] أنه رأى
 جارية مُتَكَمِّمَةً فسأل عنها فقالوا : أمة آل فلان ، فضرها بالدرّة ضربات

= توهم للجبل المنفرد المستطيل : قَمَّة ؛ وعبد المملوك هو المسي وأبواه حران .
 (النفعل) تطاب غفلة الرجل ليختل ؛ يقال : تغفلت فلانا يمينه - إذا أحشته على
 غفلة ؛ ومنه (التعنّت) تطلب عنه - أى زاته كالتسقط .

(١) من ل .

(٢) في ل : يجعل .

(٣-٤) في ل و ر و مص : [قال] حدثني ابن مهدي عن سفيان عن أيوب بن
 موسى عن سليمان بن يسار عن عمر .

(٤) كذا الحديث في الفائق ٢/٢٢٣ .

(٥) في مص : الرجل .

(٦) في الفائق ٢/٢٢٣ : ولدها .

(٧) في ر : على من غرم ، وبهامشها « أظنه : بما غرم » .

(٨) من ل و ر و مص .

(٩) من مص .

وقال: يالكعاه^١ أتشبهين بالحرائر؟

قال أبو عبيد: قوله: متكمة، نرى أنه [إنما - ٢] أراد متكمة
وأصله من الكمة^٢، وهي القلنسوة، فشبّه قناعها بها، فقال: متكمة،
ولم يقل: متكمة^٣، كما قالوا: متجممة من الجمّة، وتمعمة من العمّة؛
والعرب تفعل هذا إذا اجتمعت الحروف من جنس واحد فرّقوا بينها
استقلا لجمعها، كما قالوا: كفكفت فلانا عن كذا وكذا^٤، وإنما أصلها:
كففت؛ وقال أبو زيد: [الطويل]

ألم ترى سَكَنْتُ إِلَى لِأَلِكُمْ . وكفكفت عنكم أكلبي وهي عُقْرُ^٥

وقال متمم [بن نوبة - ٨]: [الطويل]

١٠. ولكنني أمضى على ذلك مُقَدِّمًا إذا بعض من يلقى الحرّوب تكعكعًا

(١) زاد في ل: أو قال يالكعاع .

(٢) زاد في ل و ر و مص: يروى هذا عن عوف بن أبي جميلة عن أنس

ابن سيرين عن عمر؛ الحديث في الفائق ٢/٤٢٩ .

(٣) من ل و ر و مص .

(٤) بهامش الأصل « الكمة - بضم الكاف: قلنسوة مدوّرة »

(٥) قال الزخمرى في الفائق « يقال كككت الشيء - إذا أخفيته . و تكككم في

نوبه تلفّف فيه ، و هو من معنى النكّم وهو السرّ، والمراد أنها كانت متقنعة
أو متاففة في لباسها لا يبدو منها شيء ، وذلك من شأن الحرائر » .

(٦ - ٧) ليس في ر و مص .

(٧) البيت في اللسان والتاج (كفف) ، وفيها « لأيا كلابكم » مكان « إلى

لإلكم » ؛ وبهامش الأصل « الإلّ : القرابة » .

(٨) من ل و مص .

(٩) كذا البيت في شرح الفضليات ص ٢٦٨ ، وفي اللسان (كعم) و ل و ر =

وهو من كَعَعْت^١ عن الامر؛ ومنه قولهم: تصرَّصَرَّ البَابُ من الصرير،
وإنما أصله تصرَّرَ [الباب - ١] .

وقوله: يَا لَسْكَعَاءَ، فيه لغتان: لسكعاء ولسكاع . وفي هذا الحديث
من الفقه أنه رأى أن تخرج الأمة بلا قناع، فاذا برزت للناس كذلك
فكذلك ينبغي؛ أن تكون في الصلاة بلا قناع، ولهذا قال إبراهيم في ه
صلاة الأمة قال: تصلَّى كما تخرج إلى الأسواق .

وقال [أبو عبيد - ٦]: في حديث عمر [رضي الله عنه - ٢] وَرَّعَ
اللَّصَّ وَلَا تُرَاعِهِ^٧ .

قال أبو عبيد: يقول: إذا رأيت في منزلك فادفعه واكفقه بما
استطعت ولا تنتظر فيه شيئا؛ وكل شيء كففته فقد ورعته؛ وقال ١٠
أبو زيد: [الطويل]

= ومص «الخطوب» بدل «الحروب» .

(١) في ر: كعكعت .

(٢) من مص .

(٣) زاد في ل: يقال .

(٤) زاد في ل: لها .

(٥) ليس في ر .

(٦) من ل و ر و مص .

(٧) زاد في ل و ر و مص: يروى عن المبارك بن فضالة عن الحسن عن عمر؛

الحديث في (ج) مسند عمر رضي الله عنه: ١٢٣٤ والفائق ٣/ ١٥٦، وزيد

فيه حديثه الآخر «قال للسائب: ورع عني بالدرهم والدرهمين» .

وورعتُ ما يبكي الوجوه رعايةً لِيَحْضُرَ خَيْرٌ أَوْ لِيَقْصُرَ مُنْكَرٌ

يقول: ورعتُ عنكم ما يبكي وجوهكم، تَمَنَّيَ بذلك عليهم .

وقوله: لا تُرَاعِهْ، يقول: لا تنتظره؛ و كل شيء ينتظره فأنت

رعى

[تُرَاعِيهِ وَ - ٢] ترعاه؛ قال الأعشى: [الكامل]

ه فَظَلَّلْتُ أُرْعَاهَا وَظَايَ يَحُوطُهَا حَتَّى دَنَوْتُ إِذَ الظَّلَامُ وَنَاهَا

يذكر امرأة؛ ومنه قيل للصائم: هو يرعى الشمس - يعنى أن تغيب؛

وكذلك الساهر يرعى النجوم .

وقال أبو عبيد: وقد فسر بعض الفقهاء قوله: ورع، يقول: بره من

السرقة ولا تهمة، يذهب [به - ١] إلى الورع، وليس هذا من الورع

١٠ في شيء، إنما هذا رخصة من عمر في الإقدام عليه، وكذلك يروى عن ابن

عمر أنه رأى لصاً في داره قال: فطلبَ السيفَ أو غيره من السلاح ليقدمَ

عليه، وكذلك يروى عن ابن سيرين [أنه - ٢] قال: ما كانوا يُمسكون

عن اللص إذا دخل دار أحدهم تأثماً .

(١) البيت في اللسان (ورع)، وفيه « ما يبكي الوجوه » بدل « ما يبكي الوجوه »؛

وبهامش الأصل « [يبكي الوجوه] أي تغير الوجوه » .

(٢) بهامش الأصل « يبكي - أي يغير (شمس العلوم باب الكاف والباء) » .

(٣) من ل و ر و مص .

(٤) البيت في ديوانه ص ٢٣ .

(٥-٥) في ل: ينتظرها .

(٦) من ر و مص .

و قال [أبو عبيد - ١] : في حديث عمر [رضى الله عنه - ١] أن رجلا أتاه فقال : إن ابن عمي سُجَّجَ موضحةً ، فقال : أمن أهل القرى أم من أهل البادية ؟ فقال : من أهل البادية ، فقال عمر : إنا لا نتعاقل الموضعَ بينما ٢ .

عقل

٢ قال أبو عبيد : وهذا الحديث يحمله بعض أهل العلم على أن أهل

القرى لا يعقلون عن أهل البادية ، ولا أهل البادية عن أهل القرى ، وفيه هـ

هذا التأويل وزيادة أيضا أن العاقلة لا تحمل السنن والموضحة والإصبع

وأشبه ذلك مما كان دون الثلث في قول عمر و علي ، هذا قول أهل المدينة

إلى اليوم ، يقولون : ما كان دون الثلث فهو في مال الجاني في الخطأ ؛ وأما

أهل العراق فيرون [أن - ٥] الموضحة فما فوقها على العاقلة [إذا كان

خطأ - ١] ، وما كان دون الموضحة فهو في مال الجاني ؛ وإنما سماها موضحة ١٠ مضع

فيما نرى أنه صغرها وقتلها / كالمضغة من الإنسان في حلقه . ٧ وفي حديث عمر ٦ ١٠٤ / الف

(١) من ل و ر و مص .

(٢) من مص .

(٣) زاد في ل و ر و مص : يروى [ذلك] عن سفیان بن سعید عن عمر بن

عبد الرحمن المدني عن أبي سلمة بن سفیان المخزومي عن أبي أمية بن الأحنس

عن عمر أنه قال ذلك ؛ الحديث في (ج) مسند عمر رضى الله عنه : ٢٤٢١

و الفائق ٣ / ١٦٨ ، وفيه « التعاقل تفاعل من العقل وهو الدية » .

(٤-٤) ليس في ل .

(٥) من ل .

(٦) من ل و مص .

(٧-٧) في ل و ر و مص « قال حدثنا حجاج عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة =

قال : لا يعقل أهل القرى الموضحة ، ويعقلها أهل البادية .

وقال [أبو عبيد - ١] : في حديث عمر [رضى الله عنه - ٢] أنه لما حصَّب المسجد قال له فلان : لم فعلت هذا ؟ قال : هو أغفر للثخامة و ألين في الموطى^٢ .

٥ غفر قال أبو عبيد : قال الأصمعي : [قوله - ١] : أغفر للثخامة - يعنى أنه أستر لها وأشدَّ تَغْطِيَةً .^٥ و الأصل في الغفر التَغْطِيَةُ ، ومنه سَمِيَ المِغْفَرُ لأنه يَغْفِرُ الرَّأْسَ - أى يلبسه و يُغْطِيهِ . قال : و المغفرة من الذنوب كذلك أيضا إنما هو لباس الله [النَّاسِ - ١] الغُفْرَانُ و تَعَمُّدُهُمْ [به - ١] . و في هذا الحديث الرُّحْصَةَ في البُرَاقِ في المسجد إذا دُفِنَ .

١٠ وقال [أبو عبيد - ١] : في حديث عمر [رضى الله عنه - ٢] أن الحارث بن أوس سأله عن المرأة تطوف^٢ بالبيت ثم تنفر من غير أن

= عن ابن الزبير عن عمر .

(١) من ل و مص .

(٢) من مص .

(٣) زاد في ل و ر و مص : [قال] حدثت به عن عيسى بن يونس عن هشام ابن عروة عن حدثه عن عمر ؛ الحديث في الفائق ١ / ٢٦٥ ، وفيه « هو سطحه بالحصباء وهي الحصى الصغار » .

(٤ - ٤) ليس في ل و ر و مص .

(٥ - ٥) في ل و ر و مص : قال الأصمعي و أصل .

(٦) من ل و ر و مص .

(٧ - ٧) سقطت من ر .

تطوف طواف الصدر إذا كانت حائضا، فأفتاه أن تفعل ذلك، قال الحارث: كذلك أفتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال له عمر: أربيت من يدك! أتسألني وقد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم كي أخالفه؟^١ و يروى من وجه آخر أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في ذلك^٢.

قوله: أربيت من يدك، هو عندي مأخوذ من الآراب وهي أعضاء ه أرب الجسد؛ ومنه قيل: قطعت الشاة إربا إربا، فكأنه أراد بقوله: أربيت من يدك - أي سقطت آرابك من اليدين خاصة؛ وهو في حديث آخر: سقطت من يدك، ألا كنت حدثتنا بهذا؟ فهذا تفسير أربيت^٣. وبعض

(١) الحديث في الفائق ١/ ٢٣، وفيه «ثم تنفر من غير أن أرف طواف الصدر فقال عمر: أربيت عن ذى يدك - أي أربيت من يدك».

(٢-٣) ليس في ل

(٣) قال الزمخشري في الفائق ١/ ٢٣ «معناه منعت عما يصحب يدك وهو ماله. ومعنى أربيت من يدك نشأ بخلق من يدك؛ والأصل فيما جاء في كلامهم من هذه الأدعية التي هي قاتلك الله وأخزأك الله ولا در درك وتربت يدك وأشباهها. وهم يريدون المدح المفرط والتعجب للإشعار بأن فعل الرجل أو قوله بالغ من الندرة والغرابة المبلغ الذي لسامعه أن يحسده وينافسه حتى يدعو عليه تضجرا وتحسرا، ثم كثر ذلك حتى استعمل في كل موضع استعجاب وما نحن فيه متمحض المتعجب فقط. و لتغيير معنى قاتله الله عن أصل موضعه غيروا لفظه فقالوا: فاتحه الله وكاتعه؛ ويجوز أن يكون على قول من فسّر أرب بافتقر أن يجرى مجرى عدم فيعدى إلى المال، وأما أرب فهو الرجل ذو الخبرة والقطنة؛ قال: [الوافر]

يلف طوائف الفرسان وهو بلفهم أرب =

الفقهاء يرويه خلاف هذه الرواية يقول: إن عمر نهى أن تنفر حتى تطهر
وتطوف حتى حدّثه الحارث بن أوس بهذا الحديث عن النبي صلى الله
عليه وسلم^١.

^٢ وقال [أبو عبيد - ^٢]: في حديث عمر [رضى الله عنه - ^٤] أنّه
ه سمع رجلا يتعوّذ من الفتن، فقال له^٥ عمر: اللهمّ إن أعوذ بك من
الضّفاطة! أتسأل ربّك أن لا يرزقك أهلا ولا مالا؟ أو قال: أهلا وولدا^٦.

= وهو خبر مبتدأ محذوف تقديره: هو أرب، والمعنى أنه تعجب منه أو أخبر عنه
بالفطنة أولا ثم قال ماله - أى لم يستفت فيما هو ظاهر لكل فطن ثم التفت إليه
فقال تعبد الله فعدد عليه الأشياء التي كانت معلومة له تبيكتنا. . والبيت لأبي
العيال الهذلي كما ذكر في اللسان. وقال أبو موسى المديني في المغيث ص ٣٣ بعد
نقل الحديث « ذكر صاحب الغريبين أن معناه ذهب ما في يدك، وهذا القول
غير مرضى لأنه في رواية أخرى: حذرت عن يدك، وهذه عبارة عن الخجل
مشهورة بالفارسية أيضا، كأنه أراد أصابك خجل حيث أردت أن تنجلى لمخالفة
رسول الله صلى الله عليه وسلم ». .

(١) زاد في ل « يتلوه حديث عمر أنه سمع رجلا يتعوّذ من الفتن - صلى الله
على عهد النبي و عليه السلام » .

(٢) العبارة الآتية من هنا إلى قوله « ووطسا » من ل، وسننبه هناك .

(٣) من ر و مص .

(٤) من مص .

(٥) ليس في ر و مص .

(٦) في الفائق ٦٧/٢ ول و ر و مص « مالا » بدون لا النافية .

(٧) زاد في ر و مص: وهذا من حديث جعفر بن عون عن مسعر عن أبي
الضحى يسنده إلى عمر . وفي الفائق أيضا حديثه الآخر « إن أصحاب عهد =

قوله: «أتسأل ربك أن لا يرزقك أهلا وولدا؟ معناه عندى قول الله تبارك وتعالى "إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ" ^١» فأراد عمر هذه الآية؛ ومنه حديثه حين سأل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أيكم سمع قول النبي صلى الله عليه وسلم في الفتن؟ قالوا: نحن، قال: لعلمكم تعنون فتنة الرجل في أهله وماله؟ قالوا: نعم، قال: تلك يكفرها الصيام والصلاة والصلاة والصدقة، ولكن أيكم سمع قول النبي صلى الله عليه وسلم في الفتن التي تموج موج البحر؟ قال ^٢ حذيفة: أنا، فقال: أنت لعمرى ^٣. قال أبو عبيد: فالذى كره [عمر ^٤] أن يتعوذ منه [من ^٥] الفتنة بالأهل والمال، ولم يته عن التعوذ من الفتن التي تموج موج البحر.

وقوله: الضَّفَاطة [يعنى ^٦] ضعف الرأى والجهل، يقال منه: رجل ١٠ ضفط ضفيط. وقد قال بعض أهل العلم في حديث ابن سيرين: إنه شهد نكاحا، = تذاكروا الوتر فقال أبو بكر: أما أنا فأبدأ بالوتر، وقال عمر: لكنى أوتر حين ينام الضفطى؛ وفيه أيضا «وفي حديث ابن عباس رضى الله عنهما: لو لم يطلب الناس بدم عثمان لرموا بالحجارة من السماء، فقيل له: أتقول هذا وأنت عامل لفلان؟ فقال: إن فى ضفطات وهذه إحدى ضفطاتي».

(١) سورة ٦٤ آية ١٥.

(٢) فى ر: فقال.

(٣) زاد فى ر و مص: [قال أبو عبيد] حدثني يزيد عن أبي مالك عن ربيع عن حذيفة عن عمر فى حديث طويل.

(٤) من مص.

(٥) من ر.

(٦) من ر و مص.

قال : فأين ضفاطكم ؟ ففسره^٦ أنه أراد الدُف وإِنما نراه أنه سماه صفاطة لهذا المعنى ، أنه لهُو ولهب وهذا راجع إلى ضعف الرأى والجهل ؛ ومنه حديث لابن سيرين آخر أنه كان ينكر قول من قال : إذا قد إليك الرجل فلا تقم حتى تستأذنه^٧ ؛ قال : وبلغه عن رجل أنه استأذن فقال : إني لأراه ضفيطاً .

وقال [أبو عبيد -^٧] : فى حديث عمر [رضى الله عنه -^٨] ما بال رجال لا يزال أحدهم كاسراً وساده عند امرأة مُعزّية يتحدث إليها و يتحدث إليه ، عليكم بالجنبه فانها عفاف ، إنما النساء لحم على وضم إلا ما دُبّ عنه^٩ .

١٠ غزا قال الكسائى و الأصمعى و غيرهما : قوله : مُعزّية - يعنى التى قد غزا زوجها ، يقال : قد أغزت المرأة - إذا كان زوجها غازياً ، وهى مُعزّية ؛

(١) الحديث فى الفائق ٢/٦٧ .

(٢) فى ر : ففسره .

(٣) ليس فى ل و ر .

(٤) فى ر و مص : هو .

(٥) انظر الفائق ٢/٦٧ .

(٦) كذا فى الفائق ٢/٦٧ .

(٧) من ر و مص .

(٨) من مص .

(٩) زاد فى ر و مص : قال حدثني يزيد عن محمد بن عمرو بن علقمة عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن أبيه عن عمر ؛ الحديث فى الفائق ٢/٤١١ ، وفيه « كسر الوساد أن يشنيه و يتكى عليه ثم يأخذ فى الحديث فعل الزبير » .

و كذلك أغابت فهي مُغِيبة - إذا غابَ زوجها، ومثل هذا [في - ١] غيب الكلام كثير .

وقوله: الجنبة - بمعنى الناحية ، يقول: تنحوا عنهن وكلموهن من خارج الدار ولا تدخلوا عليهن ، وكذلك كل من كان خارجاً قيل: جنبه ؛ [و- ١] هذا مثل حديثه الآخر: لا يدخلنَّ رجل على امرأة وإن قيل حموها، ه ألا احموها الموت ؟ . و الحمو أب الزوج، قال الأصمعي: فيه ثلاث لغات: هو

١٠٤ / ب
حما

(١) من رومص .

(٢) الحديث في الفائق ١ / ٢٩٥ و غريب الحديث للخطابي ج ١ ق ١٩٠ / ب ؛ وقال الزمخشري في الفائق « والأحماء أقرباء الزوج كالأب والأخ والعم وغيرهم ، الواحد حمٌّ في غير الإضافة ، وإذا أضيف قيل: هذا حموها ، ورأيت حماها ، ومررت بحميتها ، وهو أحد الأسماء الستة التي إعرابها بالحروف مضافة ، ويقال أيضاً: هذا حما كقفا ، وهو حماها ؛ وقوله: الأحموها الموت ، معناه أن حماها الغاية في الشر والفساد ، فشبهه بالموت لأنه قصارى كل بلاء وشدة ، وذلك أنه شر من الغريب من حيث أنه آمن مدل ، والأجنبي متخوف مترقب ، ويحتمل أن يكون دعاء عليها - أي كان الموت منها بمنزلة اللحم الداخل عليها إن رضيت بذلك » ؛ وقال الخطابي في غريبه « قوله: الأحموها الموت ، قال أبو العباس ثعلب: سألت ابن الأعرابي عن هذا ، فقال: هذه كلمة تقوها العرب مثلاً كما تقول: الأسد الموت - أي لقاءه مثل الموت ، وكما تقول: السلطان نار - أي مثل النار ، والمعنى احذروه كما تحذرون الموت . قال أبو سليمان : وقد ذكره أبو عبيد في ضمن حديث ، فقال: معناه فليمت ولا يفعل ذلك ؛ وهذا بعيد ، وإنما الوجه ما قاله ابن الأعرابي ؛ ومن هذا الباب قوله تعالى ” وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِنْ كُلِّ مَسْكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ “ (سورة ١٤ آية ١٧) أي مثل الموت في الشدة والكراهية ، =

حماها مثل قفاها . وحموها مثل أبوها ، وحمؤها - مهموز مقصور . وقوله :
الموت ، يقول : فليمت ولا يفعل ذلك ، فإذا كان هذا من رأيه في أب
الزوج . وهو محرم فكيف بالغريب ؟ قال الراعي في الجنبه : [الكامل]
أخيلد إن أباك ضافَ وساده هَمَّانِ باتا جنبه ودخيلاً

ه يقول : أحدهما باطن والآخر ظاهر .

و أما قوله : إنما النساء لحم على وضم ، قال الأصمعي : الوضم الخشبة
أو البارية التي يوضع عليها اللحم ، يقول : فهن في الضعف مثل ذلك اللحم
الذي لا يمتنع من أحد إلا أن يُذَبَّ عنه ؛ قال الكسائي وغيره : الوضم
كلما وقيت به اللحم من الأرض ، قال : ويقال : وَضَمْتُ اللحمَ أَضْمَهُ وَضْمًا -
١٠ إذا وضعت على الوضم ، فان أردت أنك جعلت له وضما قلت : أوضمته
إيضاماً ؛ وقال أبو زيد يقال : وَضَمْتُ اللحمَ وَأَوْضَمْتُ له .

= ولو كان أراد نفس الموت لكان : قد مات ؛ ومثله قول عامر بن فهيرة
« لقد وجدت الموت قبل ذوقه » ، وقال رويشد الطائي : [البسيط]
يا أيها الراكب المُرْجِي مطيئته سائل بني أسد ما هذه الصوتُ
وقل لهم بادروا بالعدو والتمسوا قولاً يُبرئكم لاني أنا الموت
ومثل هذا كثير في الكلام . والمحوَاب الزوج وأخ الزوج وكل من وليه
من ذوى قرابته . قال الأصمعي : الأحماء من قبل الزوج والأختان من قبل المرأة
والصهر يجمعها فالحماة أم الزوج والختنة أم المرأة ، ويقال : هذا حموها وحمها
وحمؤها - مهموز مقصور .

(١) ليس البيت في المراجع التي بين أيدينا .

(٢) بهامش الأصل « البارية حصير ، والبوارى جمع » .

و قال [أبو عبيد - ١] : في حديث عمر [رضى الله عنه - ١] أنه
خطب الناس فقال : إن بيعة أبي بكر [رضوان الله عليه - ٢] كانت فليست
وقى الله شرها - ٢ و عن ابن عوف^١ قال : حَظَبْنَا عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَذَكَرَ
ذَلِكَ وَ زَادَ أَنَّهُ لَا بَيْعَةَ إِلَّا عَنِ مَشُورَةٍ ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ بَايَعَ مِنْ غَيْرِ
مَشُورَةٍ فَلَا يُؤَمَّرُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا تَغْرَةً أَنْ يُقْتَلَ .

قال شعبة : فقلت لسعد : ما تغرة أن يقتلا ؟ قال : عُقُوبَتُهُمَا أَنْ
لَا يُؤَمَّرَ وَاحِدٌ مِنْهُمَا . قال أبو عبيد : وهذا مذهب ذهب إليه سعد
تحقيقا لقول عمر : لا يؤمَّر واحد منهما ، وهو مذهب حسن ، ولكن التغرة
في الكلام ليست بالعقوبة [و - ١] إنما التغرة التغير ، يقال : غررت
بالقوم تغريرا و تغرة ؛ وكذلك يقال في المضاعف خاصة ، كقولك : حللت
اليمين تحليلا و تحلته ، قال الله [تبارك و - ٢] تعالى ” قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ
تِحْلَةَ أَيْمَانِكُمْ^٦ ” ، وكذلك عللت المريض تحليلا و تحلته ، و إنما هذا

(١) من ر و مص .

(٢) من مص .

(٣ - ٣) في ر و مص : قال [أبو عبيد] حدثني أبو نوح قراد عن شعبة عن
سعد بن إبراهيم عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن عبد الرحمن
ابن عوف .

(٤) الحديث في الفائق ٢ / ٢٩٦ و غريب الحديث للخطابي ج ١ ق ٢٠٤ / الف
و قد سبق الحديث في ٢ / ٢٣١ .

(٥) في ر : كقوله .

(٦) سورة ٦٦ آية ٢ .

في المضاعف في فَعَلْتُ . وإنما أراد عمر أن يبيعتها تعريرا بأنفسها للقتل
و تعرضا لذلك فنهاهما عنه لهذا ، وأمر أن لا يؤمر واحد منهما لئلا يطمع
في ذلك فيفعل هذا الفعل .

و أما قوله : فَلَئِنَّ ، فإن معنى الفلئنة الفجأة^١ ، وإنما كانت كذلك
ه لأنه^٢ لم ينتظر بها العوام ، وإنما ابتدرها أكبر أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم
من المهاجرين وعامة الأنصار إلا تلك الطيرة^٣ التي كانت من بعضهم ،

(١) قال الزمخشري في الفائق ٢/٢٩٧ « التفرّة ، مصدر غرّ به - إذا ألقاه
في الغرر ، والأصل : خوف تفرّة في أن يُقتلا - أي خوف أخطار بها في
القتل ، وانتصاب الخوف على أنه مفعول له ، فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه
مقامه وحرف الجر ؛ ويجوز أن يكون أن يقتلا بدلا من تفرّة وكلاهما
المضاف محذوف منه ، وإن أضيفت التفرّة إلى أن يقتلا فعناه خوف تعرير
قتلهما ، على طريقة قوله تعالى « بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ » (سورة ٤٣ آية ٣٣) .
والضمير في منهما للمبائع والمبائع الذي يدل عليه الكلام ، كأنه قال : وأيام رجل
بايع رجلا ، والمعنى أن البيعة حقها أن تقع صادرة عن الشورى ، فإذا استبد
رجلان دون الجماعة بما يبيعة أحدهما الآخر فذلك تظاهر منها بشق العصا
وأطراح للبناء على أساس ما يجب أن تكون عليه البيعة ، فإن عُقد لأحد
فلا يكون المعقود له واحدا منها ، وليكونا معزولين من الطائفة التي تنفق على تمييز
الإمام منها ، لأنه إن عُقد لواحد منها وهما قد ارتكبا تلك الفعل المضعفة
للجماعة من التهاون بأمرها والاستغناء عن رأيها لم يؤمن أن يقتلوهما .

(٢) في ر : بغاة .

(٣) ليس في ر .

(٤) في ر : إلى .

(٥) بهامش الأصل « الطيرة - بفتح الطاء : الغضب ، وبكسرها : التطير .

ثم أصفقوا له كلهم لمعرفةهم أن ليس لأبي بكر مُنازع ولا شريك في الفضل، ولم يكن يحتاج في أمره إلى نظر ولا مشاورة؛ فلهذا كانت القلعة وبها وقي الله الإسلام وأهله شرها؛ ولو علوا أن في أمر أبي بكر شبهة وأن بين الخاصة والعامة فيه اختلافا ما استجازوا الحكم عليهم بعقد البيعة، ولو استجازوه ما أجازوه الآخرون إلا لمعرفة منهم [به - ١] متقدمة؛ وهذا تأويل قوله: كانت قلعةً وقي الله شرها^٢.

(١) بهامش الأصل «أظنه: ولما استجازوا».

(٢) من ر ومص.

(٣) في الفائق ٢/٢٩٧ «قلعة - أي، وقيل: هي آخر ليلة من الأشهر الحرم، وفيها كانوا يختلفون، فيقول قوم: هي من الحل، وقوم: من الحرم، فيسارع الموتور إلى درك الثأر غير متلوم فيكثر الفساد ويسفك الدماء، قال: [المتقارب]

[و] سائل لقيطا وأشياعها ولا تدعن وسئل جعفرا

غداة العروبة من قلعة لمن تركوا الدار والمحضرا

أي فروا لما حل القتال فتركوا محاضرهم. فشبه أيام حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالأشهر الحرم ويوم موته بالقلعة في وقوع الشر من ارتداد العرب ومنع الزكاة وتحلف الأنصار عن الطاعة والجرى على عادة العرب في أن لا يسود القبيلة إلا لرجل منها، وقولهم: منا أمير ومنكم أمير. وفي الحديث عن سالم بن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهم قال قال عمر: كانت إمارة أبي بكر قلعةً وقي الله شرها، قلت: وما القلعة؟ قال: كان أهل الجاهلية يتحاجزون في الحرم، فإذا كانت الليلة التي يشك فيها أدغلوا فأغاروا، وكذلك كان يوم مات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أدغل الناس من بين مدع =

== إمارةٌ وجاهدٌ زكاةً ، فلولا اعتراض أبي بكرٍ دونها لكانت الفضيحةُ ؛ ويجوز أن يريد بالفتنة أنجلسه - يعني أن الإمارة يوم السقيفة مالت إلى توليها كل نفس ، ونيط بها كل طمع ، وذلك كثر فيها التشاجر والتحارب ، وقاموا فيها بالخطب ، ووثب غير واحد يستصوبها لرجلٍ عشيرته ويديئ ويبيد ، فما قلدها أبو بكر إلا انتزاعاً من الأيدي واختلاساً من المخالب ؛ ومثل هذه البيعة جديرة بأن تكون مهيجة للشر والفتنة ، فعصم الله من ذلك ووقى . وفي غريب الحديث للخطابي بعد حكاية قول أبي عبيد « قال أبو سليمان : قد تكون الفتنة بمعنى النجاة وليست بالتي أراد عمر ولا لها موضع في هذا الحديث ولا لمعناها قرارهنا ، وحاش لتلك البيعة أن تكون بغاة لا مشورة فيها ، ولست أعلم شيئاً أبلغ في الطعن عليها من هذا التأويل ، وكيف يسوغ ذلك وعمر نفسه يقول في هذه القصة : لا بيعة إلا عن مشورة ، وأما رجل باع عن غير مشورة فلا يؤمر واحد منها بقره أن يقتل ، وقد روينا عنه من غير هذا الوجه أنه قال : من دعا إلى إمارة نفسه أو غيره من غير مشورة من المسلمين فاقتلوه - أخبرنا همد بن هاشم قال حدثنا السري عن عبد الرزاق عن معمر عن ليث عن واصل الأحدب عن العرور بن سويد عن عمر ، وثبت عنه أنه جعل الأمر بعد وفاته شورى بين نفر الستة ، فكيف يجوز عليه مع هذا أن يكون بيعته لأبي بكر ودعوته إليها لا عن مشورة وتقدمة نظر ؟ هذا مما لا يشكل فساد ، وما يبين ذلك أن الأخبار المروية في هذه القصة كلها دالة على أنها لم تكن بغاة ، وأن المهاجرين والأنصار توامروا لها وتراجعوا الرأي بينهم فيها . أخبرنا ابن الأعرابي قال حدثنا ابن أبي خيثمة قال حدثنا معاوية بن عمرو قال حدثنا زائدة عن عاصم عن زر عن عبد الله قال : لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الأنصار : منا أمير ومنتكم أمير ، فأتى عمر وقال : يا معشر الأنصار ! أستم تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أبا بكر أن يؤم الناس ؟ فأبكم تطيب نفسه أن يتقدم أبا بكر ؟ قالوا : نعم ذبا لله أن نتقدم أبا بكر ! وما يؤكد ذلك ==

= ويزيده وضوحاً حديث سالم بن عبيد حدثناه جعفر الخلدی قال حدثنا أحمد ابن علي بن شعيب النسائي قال حدثنا قتيبة ، وحدثناه أصحابنا عن إسحاق قال حدثنا قتيبة قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرواسي عن سلمة بن نبيط عن نعيم ابن أبي هند عن نبيط بن شريط عن سالم بن عبيد - و ذكر قصة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ثم خرج أبو بكر واجتمع المهاجرون فجعلوا يتشاورون بينهم قال ثم قالوا: انطلقوا إلى إخواننا من الأنصار، فقالت الأنصار: منا أمير ومنكم أمير، فقال عمر: سيفان في نحرهما إذا لا يصطاحان، قال ثم أخذ بيد أبي بكر فقال: من له هذه الثلاث « أَدِّيقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنَنَّ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا » من صاحبه « اذ هما في الغار » من هما مع من؟ قال ثم بايعه الناس أحسن بيعة وأجملها - فتأمل قوله: فجعلوا يتشاورون بينهم، فانه قد صرح بأنها لم تكن بغاءة وأن القوم لم يعطوه الضففة إلا بعد التشاور والتناظر و اتفاق الملاء منهم على التقديم لحقه والرضا بامامته ، والأخبار في هذا الباب كثيرة فيما أوردناه كفاية . قال أبو سليمان: وكلام أبي عبيد في الفصل الأول إذا تأملته تبينت منه نفس هذا المعنى وعلمت أنه إنما منع في الجملة ما أعطاه في التفصيل ، وذلك أنه قال إنما كانت بيعته بغاءة لأنه لم ينتظر بها العوام وإنما ابتدرها أكبر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين وعامة الأنصار، إلا تلك الطيرة التي كانت من بعضهم ثم أصفقوا له كلهم لمعرفةهم أن ليس لأبي بكر منازع ولا شريك في الفضل فتأمل كيف يقضى آخر كلامه على أوله ، وهل يشكل أن مثل الذي وصفه لا يكون بغاءة . قال: ومعنى الحديث صحيح من حيث لا متعلق عليه لطاعن .

الفلانة عند العرب آخر ليلة من الأشهر الحرم، أخبرني أبو عمر قال أخبرنا أبو العباس ثعلب عن ابن الأعرابي قال الفلانة الليلة التي يشك فيها كما يشك في اليوم فيقول قوم: هي من شعبان، ويقول قوم: بل هي من رجب . وبيان هذه الجملة أن العرب كانوا يعظمون الأشهر الحرم ويتحاجزون فيها فلا يتقاتلون سي الرجل منهم قاتل أبيه فلا يمسه بسوء ولا يبدأه بمكرهه ولذلك كانوا يسمون =

رحبا شهر الله الأصم، وذلك لأن الحرب تضع فيه أوزارها فلا تسمع قعقة سلاح ولا صوت قتال، ويسمونه كذلك منصل الأسننة لأن الأسننة كانت تنزع من الرماح فلا يزال هذا ذأبهم ما بقي من الأشهر الحرم (النسخة: أشهر الحرم) شيء إلى أن يكون آخر ليلة منها فر بما يشك قوم فيقولون: هي من الحل، وبعضهم يقول: بل هي من الحرم، فيبادر الموتور الحنق في تلك الليلة فينتهز الفرصة في إدراك ثأره غير متلوم أن يتصرم عن يقين فيكثر الفساد في تلك الليلة وتسفك الدماء وتشن الغارات؛ قال الشاعر ذلك: [التقارب]

[و] سائل لقيطا وأشياعها ولا تدع عن وسل جعفرنا

غداة العروبة من فلتة لمن تركوا الدار والمحضرا

يعيرهم بالمقام أيام السلم والفرار لما حل القتال؛ وقال أبو داود (كذا، والصواب: دواد) الإيادي بصف خيلا: [البسيط]

والخيل ساهمة الوجوه كأنما يقضمن رماحا

صادين منصل آلة في فلتة فحوين سرا

فشبه عمر أيام حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كان عليه الناس في عهده من اجتماع الحكم وشمول الألفة ووقوع الأحنة بالشهر الحرام الذي لا قتال فيه ولا نزاع وكان موته صلى الله عليه وسلم شبيهة بالقصة بالفلتة التي هي خروج من الحرم لما نجم عند ذلك من الخلاف ظهر من الفساد ولما كان من أمر أهل الردة ومنع العرب الزكاة وتحلف من تحلف من الأنصار عن الطاعة جريا منهم على عادة العرب في أن لا يسود القبيلة إلا لرجل منها فوَقَى الله شرها بتلك البيعة المباركة التي كانت جماعا للخير ونظاما للألفة وسببا للطاعة، وقد روينا نص هذا المعنى عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب - أخبرني الحسن ابن عبد الرحيم قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال قال لي أبو عبيدة السري بن يحيى قال شعيب بن عمر التميمي حدثنا سيف بن عمر عن مبشر عن سالم بن عبد الله قال عمر: كانت إمارة أبي بكر فلتة ووقى الله شرها، قلت: وما الفلتة؟ قال كان = وقال (٩٠) ٣٦٠

وقال [أبو عبيد - ١] في حديث عمر ' رحمه الله ' إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا تَوَاضَعَ رَفَعَ اللَّهُ حَكَمَتَهُ - وقال : اتَّعَشَ نَعَشَكَ اللَّهُ ، وَإِذَا تَكَبَّرَ وَعَدَا طُورَهُ وَهَضَمَهُ اللَّهُ إِلَى الْأَرْضِ ٢ .

قال أبو عبيد : قوله : وَهَضَمَهُ - يعنى كسره و دَقَّه ، فهو يَهْضُمُهُ وَهَضَامٌ ، وكذلك الوقص هو من الكسر [أيضا - ١] ، وكذلك الوطن منه ° ه أيضا ؛ يقال : وَهَضْتُ وَوَقِصْتُ وَوَطِصْتُ أَهْصُ وَأَقِصُّ وَأِطِصُّ وَهَضَا [و وقصا - ١] ٦ و وطسا .

= أهل الجاهلية يتحاجزون في الحرم فإذا كانت اللبلة التي يشك فيها أدغلو فأغاروا ، وكذلك كان يوم مات رسول الله صلى الله عليه وسلم أدغل الناس بن بسين مدع إمارة أو جاحد زكاة ؛ فلو لا اعتراض أبي بكر دونها لكانت القضية .

(١) من ر و مص .

(٢-٣) ليس في ر ، و في مص : رضى الله عنه .

(٣) زاد في ر و مص : قال حدثني ابن مهدي عن ابن عيينة عن محمد بن مجلان عن بكير بن الأشج عن معمر بن أبي حبيبة عن عبيد الله بن عدي بن الخيار سمع عمر يقول ذلك ؛ الحديث في الفائق ١/ ٢٧٩ ، وقل فيه الزمخشري « الحكمة من الإنسان أسفل وجهه ، ورفع الحكمة كناية عن الإعزاز لأن من صفة الذليل أن ينكس ويضرب بذقنه و صدره ؛ وقيل : الحكمة القدر و المترأة ، من قولهم : لا يقدر على هذا من هو أعظم الحكمة منك » .

(٤) ليس في مص .

(٥) ليس في ر .

(٦) انتهى الساقط من ل .

طور

و أما [قوله - ١] : عدا طوره - يعنى قدره ، و كل شئ ساوى شيئا
فى طوله فهو طوره و طواره ؛ يقال : هذا طوار هذا الحائط - أى على
امتداده و قدره .

و قال [أبو عبيد - ١] فى حديث عمر [رضى الله عنه - ٢] حين أتاه قبصة
ه ابن جابر^٣ و قال : إني رميت ظييا و أنا مُحْرِمٌ فأصبتُ حُشْشَاءَه فركب ردعه
فأيسن فمات ، فأقبل على عبد الرحمن بن عوف^٤ فشاوره ثم قال : اذبح شاة^٥ .

(١) من ل و ر و مص .

(٢) من مص .

(٣) هو قبصة بن جابر بن وهب الأسدي الكوفي ، أبو العلاء ، تابعي ، من
رجال أهل الحديث ، فقيه يعد فى الطبقة الأولى من فقهاء أهل الكوفة بعد
الصحابة ، وهو أخو معاوية من الرضاة ، مات سنة ٦٩ - انظر تهذيب التهذيب
٣٤٤/٨ والجرح والتعديل فى ٢ ج ٣ ص ١٢٥ .

(٤) عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف بن عبد الحارث ، أبو محمد الزهرى ، صحابي ،
من أكابرهم ، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة ، و أحد الستة أصحاب الشورى
الذين جعل عمر الخلافة فيهم ، و أحد السابقين إلى الإسلام ، قيل : هو الثامن ،
كان اسمه فى الجاهلية عبد الكعبة أو عبد عمرو ، فغيره النبي صلى الله عليه وسلم
وسماه عبد الرحمن ، ولد بعد الفيل بمشر سنين ، وأسلم و هاجر المهجرتين ، و شهد
بدر و أحد و المشاهد كلها ، و جرح يوم أحد ٢١ جراحة . توفى فى المدينة سنة
اثنتين و ثلاثين - انظر تهذيب التهذيب ٦ / ٢٤٤ و الإصابة ٤ / ١٧٦ .

(٥) زاد فى ل و ر و مص : قال حدثني ابن أبي أمية عن أبي عوانة عن عبد الملك
ابن عمير (فى ر : عمر - خطأ) عن قبصة [بن جابر] عن عمر ؛ الحديث فى
الفائق ١ / ٣٤٥ ، و زيد فيه « فقال قبصة لصاحبه : و الله ما علم أمير المؤمنين =

قال أبو عبيد: الحُشْشَاءُ العَظْمُ النَاشِزُ خَلْفَ الأذُنِ؛ وَفِيهِ لَعْنَانٌ: خَشَشُ حُشَّاءٍ وَحُشَّاءٍ .

وقوله: ركب رَدَعَه - يعني أنه سقط على رأسه، [و-] وإنما أراد بالردع الدم كردع^٢ الزعفران^٣ أو ردع الزعفران أثره^٤ وركوبه إياه أن الدم سال ثم خر الطَّبِي عليه صريعاً. هذا معنى قوله^٥: ركب رَدَعَه .

= حتى سأل غيره، وأحسبني سأخر ناقتي، فسمعه عمر فأقبل عليه بالدرة أتعمص الفتيا وتقتل الصيد وأنت محرم؟ قال الله تعالى «يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ»، فأنا عمر وهذا عبد الرحمن .

(١) في الفائق ١ / ٣٤٥ «وهزتها منقلبة عن ألف التائيت، وأما همزة الحشَاء ووزنها فعلاء كقوباء، وهذا الوزن قليل فيما قال سيبويه، فمنقلبة عن ياء للإلحاق، ونظير هذه الهمزة في كونها تارة للتائيت وأخرى للإلحاق ألف علقى وهي خش لأنها عظم مركوز في اليافوخ مركب فيه .»

(٢) من ل و ر و مص .

(٣) في ل و ر و مص: شبهه بردع .

(٤-٤) في ل: وهو صفة الزعفران .

(٥) في ل و ر و مص: قولهم .

(٦) في الفائق ١ / ٣٤٥ «الردع التضميخ بالزعفران، وثوب مردوع مزعفر، وكثر حتى قيل للزعفران نفسه: ردع، وهو في قولهم: ركب رَدَعَه، اسم للدم على سبيل التشبيه ومثله الجسد وهو الزعفران والدم، ومعنى ركوبه دمه أنه جرح فسال دمه فسقط فوقه متشحطاً فيه . وعن المبرد أنه من ارتدع السهم - إذا رجع النصل في السنخ متجاوزاً، وأن معناه سقط فدخلت عنقه في جوفه، وفيه وجهان: أحدهما أن يكون الردع بمعنى الارتداع على تقدير حذف =

أسن

وقوله: **أَسْن** - يعني 'دير به' ، ولهذا يقال للرجل إذا دخل بئرا فاشتدَّت عليه ريحها حتى يصيبه دُوار فيسقط: **قَدَ أَسْنٌ** ^٢ **يَأْسِنُ**؛ **أَسْنَاهُ**؛ قال زهير: [البسيط]

يُعَادِرُ الْفِرْنَ مُصْفَرًّا أَنَامِلُهُ يَمِيلُ فِي الرَّمْحِ مِيلَ الْمَائِحِ الْأَسْنِ^١

١٠٥ / الف ٥ / المائح الذى ينزل^٢ البئر فيغرف من مائها فى الدلو إذا قلّ الماء .

قال أبو عبيد: ويقال فى معنى ركب ردهه: إنه لم يردعه شىء فيمنعه عن وجهه^١ ، ولكنه ركب ذلك^٨ فضى لوجهه^٩ ، والرادع: المانع ، كقول الناس: **رَدَعْتُ فُلَانًا عَمَّا يَرِيدُ** - أى منعه .

= الزوائد ، والثنى أن يكون من ردع الرامى السهم - إذا فعل به ذلك ، ومنه ردع السهم - إذا ضرب نصله بالأرض ليثبت فى الرعظ ، والتقدير: ركب ذات ردهه - أى عنقه ، فحذف المضاف أو سُمى العنق ردها على الانساع - انظر الكامل للبرد ص ٢٣ و ٢٤ .

(١) زاد فى ل ومص: أنه .

(٢) بهامش الأصل « إذا غشى عليه » .

(٣) بهامش الأصل « بكسر السين » .

(٤) بهامش الأصل « بفتح السين » .

(٥) كذا فى انغيث ص ٣٢ .

(٦) البيت فى ديوانه ص ١٢١ ، وفى اللسان (أسن) « يَمِيدُ فى الرمح مِيدُ المائِحِ الْأَسْنِ » .

(٧) زاد فى ل: إلى .

(٨) فى ل و ر: فذلك .

(٩) فى ل: على وجهه .

و قال [أبو عبيد - ١] : في حديث عمر [رضى الله عنه - ٢] أنه كان يَسْتَاكُ ، وهو صائم ، ولكنه كان يَسْتَاكُ يَعُودٍ قَدْ دَوَى ١ .

قوله : [ق - ١] ذَوَى - يعنى يَبْسُ ، وفيه لغتان : ذَوَى يَذْرِي ، وبعضهم يقول : ذَوَى يَذْوَى ، والأول أجود ، وهو عود ذاوٍ ؛ وقال ذو الرمة :

[البسيط]

كَأَمَّا نَفْضَ الْأَحْمَالِ ذَاوِيَةً عَلَى جَوَانِبِهِ الْفِرْصَادُ وَالْغَيْبُ
وفي هذا الحديث من الفقه الرخصة في الصائم يستاك ، ولم يذكر فيه أول النهار ولا آخره .

و قال [أبو عبيد - ١] : في حديث عمر [رضى الله عنه - ٢] حُجُوا

بالذرية لا تأكلوا أرزاقها و تذروا أرباقها في أعناقها .

(١) من ل و ر و مص .

(٢) من مص .

(٣) زاد في ل و ر و مص : قال حدثناه أبو حفص الأبار عن منصور عن أبي نهيك عن زياد بن حدير أنه رأى عمر يفعل ذلك ؛ الحديث في الفائق ١ / ١ / ٤٤١ .

(٤) البيت في ديوانه ص ١٩ ؛ وبها مش ل « المنفوض من الشجر من الورق والتمر » .

(٥) زاد في ل و ر و مص : [قال] حدثناه يحيى بن سعيد و يزيد بن هارون عن

سليمان بن حيان (في ل : سليم بن حيان ، والصواب ما أثبتناه - انظر الجرح والتعديل ج ٤ ق ١ ص ١٥٨) عن موسى بن قطن عن أمته بنت محرز عن عمر ؛

الحديث في (ج) مسند عمر رضى الله عنه : ٣٣٤ والفائق ١ / ١ / ٤٢٨ ، وفي التاريخ الكبير ج ٤ ق ١ ص ٢٩٣ « سمعت عمر يقول : أحجوا هذه الذرية لا تأكلوا

أرزاقها وتدعوا أرباقها في أعناقها » .

ذرا

قوله: لا تذروا أرباقها في أعناقها، فجعل الحج عليها واجبا، وإنما ذكر الذرية وليس على الذرية حج؛ قال أبو عبيد: وقلت ليحيى: ما وجه هذا الحديث؟ فقال: لا أعرفه، فقلت [له - ٢]: أنا: إنه لم يرد الصبيان إنما أراد النساء وقد يلزمهن^٢ اسم الذرية، وذكرت له حديث ه سفيان الثوري عن أبي الزناد عن المرقع بن صفي عن حنظلة الكاتب قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة فرأى امرأة مقتولة فقال: [هاه - ٤] ما كانت هذه تقاتل^٥، الحق خالدًا فقل [له - ٦]: لا تقتلن ذرية ولا عسيفا^٦، فجعل النساء من الذرية، فعرف يحيى الحديث وقال: نعم، وقبيله. قال أبو عبيد: فهذا يبين لك أن الذرية النساء ههنا؛

(١) في ل و ر و مص «لا تدعوا» .

(٢) من ر و مص .

(٣) في ر: يلزمهم .

(٤) من ل و ر و مص .

(٥) في ل: لتقاتل .

(٦) من ل و مص .

(٧) الحديث في (جه) جهاد: ٣، (دى) سير: ٢٤، (حم) ٣: ٤٨٨، ٤: ١٧٨ والفائق ١/٤٢٨ .

(٨) وقال الزنجشمرى في الفائق «الذرية من الذر، بمعنى التفريق لأن الله تعالى ذرّهم في الأرض، ومن الذرء بمعنى الخلق؛ فهي من الأول فُعَلِيَّة أو فعولة ذرووة فقلبت الواو الثالثة ياء، كما في تقضيت؛ ومن الثانية فعولاً أو فعالية وهي نسل الرجل، وقد أوقعت على النساء كقولهم للطرساء» .

و أما

و أما ذكره الأرباق فانه مثل شُبّه^١ [به - ٢] ما قُلِّدت أعناقها من ربق وجوب الحج بالأرباق التي تقلدها أعناق الأسارى؛ ومن ذلك قول زهير^٢: [البسيط]

أشَمَّ أبيضُ فيأضُّ يفكِّك عن أيدى العناة و عن أعناقها الرِّبَاقُ
وقال [أبو عبيد - ٥]: في حديث عمر [رضی الله عنه - ٢] أنه ه
وقف بين الحرتين و هما داران لفلان فقال: شوى أخوك حتى إذا
أنضج رقداً .

قوله: شوى أخوك، يقول: إنه لما أنضج شواه و جوده ألقاه شو
في الرماد فأفسده، وهو^٣ مثل يُضرب للرجل بصطنع المعروف إلى رمد
الرجل ثم يفسده عليه بالامتنان أو أن يقطعها^٤ عنه فلا يتمها له^٥، ١٠

(١-١) في ل: وإنما سماه عمر أرباقاً لأنه شُبّه .

(٢) من مص .

(٣) زاد في ل: في الربق .

(٤) البيت في ديوانه ص ٥٢ و اللسان (ربق)؛ وفي الديوان « أغر أبيض »؛

وفيه: و يروى « أشم »؛ و بهامش الأصل « [العناة] جمع عانٍ - بالنون »؛

و بهامش ل « [العناة] الأسارى » .

(٥) من ل و ر و مص .

(٦) زاد في ل و ر و مص: قال حدثت به عن ابن المبارك عن يونس عن الزهري

عن عمر؛ الحديث في (ج) مسند عمر رضی الله عنه: ١٧٤٩ و الفائق ١/٥٠٧ .

(٧) في ل و ر و مص: هذا .

(٨) في ر: يقطعها .

(٩) انظر المستقصى ٢/٣٦ و مجمع الأمثال ١/٢٤٣ .

وما أشبه ذلك ' من إفساد المعروف ' .

وقال [أبو عبيد-^٢] : في حديث عمر [رضي الله عنه -^٤] أنه كتب

إليه في رجل قيل له : متى عهدك بالنساء ؟ قال^٥ : البارحة ، قيل : من ؟

قال : أم مشواى ، فقيل له : قد هلكت ، قال : ما علمت أن الله حرم الزنا ،

ه فكتب عمر [أن-^٢] يستحلف ما علم أن الله حرم الزنا ثم يخلى سبيله .

قوله : أم مشواى - يعنى ربّة منزله ، والعرب تقول للرجل الذى

توا

هم نزول عليه : هذا أبو منزلنا و أبو مشوانا ، وللرأة : هذه أم منزلنا و أم مشوانا ؛

والتواء هو النزول بالمكان ، يقال : تَوَيْتُ بالمكان و أَتَوَيْتُ - لعتان . و أما

قوله : يستحلف ثم يخلى سبيله ، فانما يعذر بهذا الذى أسلم حديثًا لا يعرف

١٠ الإسلام و لا شرائعه و لم يسكن^٧ بلادًا بها^٨ أهل الإسلام ، فأما من كان على

(١-١) ليس في ر .

(٢) قال الزمخشري في الفائق ١/٥٠٧ « نحوه قولهم : المنّة تهدم الصنعة » -

انظر المستقصى ١/٣٥٠ و مجمع الأمثال ٢/١٦٠ .

(٣) من ل و ر و مص .

(٤) من مص .

(٥) في ل و ر : قتال .

(٦) زاد في ل و ر و مص : [قال] حدثنا مروان بن معاوية القرارى و يزيد

عن حميد عن بكر عن (في ل و مص : بن - خطأ ، لأن بكرًا هذا هو ابن عبد الله

ابن عمرو الزنى ؛ و أيضا أنه يروى عن عبد الله بن عمر لا عن عمر - راجع تهذيب

التهذيب ١/٤٨٤) عبد الله عن عمر ؛ الحديث في الفائق ١/١٦٢ .

(٧-٧) في ل و ر : بلاك .

غير ذلك فإنه لا يصدق ويقام عليه الحد .

و قال [أبو عبيد - ١] : في حديث عمر [رضى الله عنه - ١] تَفَقَّهُوا
قبل أن تُسَوِّدُوا ٢ .

قوله : تَفَقَّهُوا قبل أن تُسَوِّدُوا . يقول : تعلّموا العلم ما دتم صغاراً
سود
قبل أن تصيروا سادة رؤساء منظورا إليكم . فان لم تعلموا قبل ذلك استحيتم ٥
أن تعلموه بعد الكبر ، فبقيتم جهالاً تأخذونه ٥ من الأصغر ٦ ، فيزرى ذلك
بكم ؛ وهذا شبيه بحديث عبد الله : ٧ لن يزال ٨ الناس بخير ما أخذوا العلم
عن أكارهم ، فاذا أتاهم من أصغرهم فقد هلكوا . وفي الأصغر تفسير آخر ؛
بلغنى عن ابن المبارك أنه كان يذهب بالأصغر إلى أهل البدع ، ولا يذهب
إلى أهل السن ، وهذا وجه ؛ قال أبو عبيد : و الذى أرى أنا فى الأصغر ١٠

(١) من ل و ر و مص .

(٢) من مص .

(٣) زاد فى ل و ر و مص : [قال] حدثنا ابن علية و معاذ [عن] ابن عون
عن ابن سيرين عن الأحنف بن قيس عن عمر ؛ الحديث فى (ج) مسند عمر
رضى الله عنه : ٤٨٩ ، (خ) علم : ١٥ ، (دى) مقدمة : ٢٦ و التلخيص ٦٢٣ / ١ ، و فيه
« قل شمير : لى قبل أن تزوجوا فصبروا أرباب البيوت ، و سيد المرأة بعانها » .

(٤) من ل و ر و مص ، و فى الأصل « استحيتم » .

(٥) فى ر : لا تأخذونه - تحريف .

(٦) فى ل : أصغركم .

(٧-٧) فى ل : لا يزال .

(٨) ليس فى مص .

١٠٥/ب ذلك على رأى / الصحابة و علمهم ، فهذا هو " أخذ العلم من الأصاغر؛ قال أبو عبيد: و لا أرى عبد الله أراد إلا هذا .

و قال [أبو عبيد - ٥]: فى حديث عمر [رضى الله عنه - ٦] النَّائِبَةُ ٥ وَ الصَّدَقَةُ لِيَوْمِهَا ٧ .

يوم يعنى بقوله: ليومها^٨ يوم القيامة اليوم الذى كان أعتق سائبته و تصدق

(١-١) فى ل: من .

(٢) فى ل: دون .

(٣) ليس فى ل و ر و مص .

(٤) فى ل و مص: عن .

(٥) من ل و ر و مص .

(٦) من مص .

(٧) زاد فى ل و ر و مص: قال حدثنا ابن أبى عدى و يزيد عن سليمان التيمى عن أبى عثمان النهدى عن عمر؛ كذلك الحديث فى (ج) مسند عمر رضى الله عنه: ٩٣٩ و الفائق ١/٦٣٠ ، و فى ل و ر و مص و (دى) فرائض: ٤٦ و النهاية ٢/٢١٤ برواية « ليومها » .

و قال الزنجشبرى فى الفائق « السائبة: العبد الذى أعتق سائبة » .

و فى المغني ص ٣٢١ « قال أبو عبيدة: السائبة من العبيد أن يعتقه سائبة فلا يرثه - أى سبية و لا عقل له ، قال الأزهرى: السائبة ما أهملته و تركته ، قال ابن فارس: هو العبد يعتق و لا يكون ولاؤه لمعتقه و يضع مساله حيث شاء ، و هو الذى ورد النهى فيه » .

(٨) فى ل و ر و مص: ليومها .

بصدقته له^١، يقول: فلا يرجع إلى الانتفاع بشيء منها^٢ بعد ذلك في الدنيا، وذلك كالرجل يُعْتِقُ عَبْدَهُ سَائِبَةً، ثُمَّ يَمُوتُ الْمُعْتَقُ [وَيَتْرِكُ مَالًا -^٣] ولا وارث له إلا التذي أعْتَقَهُ، يقول: فليس ينبغي له أن يرزأ من ميراثه شيئاً إلا أن يجعله في مثله؛ وكذلك يروى عن ابن عمر أنه فعل بميراث عبد له كان أعْتَقَهُ سَائِبَةً، فانما هذا منهم على وجه القَضْل والثواب، ليس هـ على أنه محرم، ألا ترى أنه إنما رَدَّه عليه الكتاب والسنة؟ فكيف يحرم هذا؟ ولكنهم كانوا يَكْرَهُونَ أَنْ يَرْجِعُوا فِي شَيْءٍ جَعَلُوهُ لِلَّهِ، إنما هذا بمنزلة رجل تصدق على أمه أو على أبيه بداره^٤، ثم ماتا فورثها، فهذا^٥ حلال [له -^٦] وإن تنزه عنه فهو أفضل .

وقال [أبو عبيد -^٢]: في حديث عمر [رضي الله عنه -^٩] لا تَشْتَرُوا^{١٠}

رَقِيقِ أَهْلِ الذَّمَّةِ وَأَرَا ضِيْعِهِمْ^{١١} .

(١) ليس في ل و ر .

(٢) في ل و ر و مص : منهما .

(٣) من ل و ر و مص .

(٤) في ر : مما .

(٥) في ل و ر و مص : بدار .

(٦-٦) في ر : فأتا .

(٧) في ل و ر و مص : فهو .

(٨) من ل .

(٩) من مص .

(١٠) من ل و ر و مص ، وفي الأصل : لا تسترقوا .

(١١) زاد في ل و ر و مص : قال حدثنا الأنصاري عن أبي عقيل بشير بن عقبة =

قال 'راوى الحديث': فقلت للحسن: 'وَلِمَ؟ قَالَ: لِأَنَّهُمْ
فِي الْمُسْلِمِينَ .

قال أبو عبيد: فهذا تأويلُ الحسن، وقد روى عن عمر شيءٌ مفسَّرٌ هو
أحبُّ إلى من هذا، قال: لا تَشْتَرُوا رَقِيقَ أَهْلِ الذَّمَّةِ فَاتَّهَمَ أَهْلَ خَرَجٍ
٥ يُوَدِّي بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ، وَأَرَاضِيهِمْ فَلَا تَبْتَاعُوهَا وَلَا يُقْرَنَ أَحَدُكُمْ بِالصَّغَارِ
بعد إذ تَجَاهَ اللهُ مِنْهُ . قال أبو عبيد: فتقول عمر: فاتَّهَمَ أَهْلُ خَرَجٍ يُوَدِّي
بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ، يَبِينُ لَكَ أَنَّهُمْ لَيْسُوا بِغَنَى وَأَنَّهُمْ أَحْرَارٌ، أَلَا تَرَى
أَنَّ السَّنَةَ أَنْ لَا تَكُونَ جَزِيَةَ الرَّؤْسِ إِلَّا عَلَى الْأَحْرَارِ دُونَ الْمَمَالِكِ؟
فَلَوْ كَانُوا مَمَالِكًا كَمَا قَالَ الْحَسَنُ لَمْ تَكُنْ عَلَيْهِمْ جَزِيَةَ الرَّؤْسِ، وَكَانُوا مَعَ
١٠ هَذَا لَا تَحِلُّ مُمَاكَنَتُهُمْ وَلَا مُبَايَعَتُهُمْ وَلَا تَجُوزُ شَهَادَتُهُمْ . وَأَمَّا قَوْلُ
عمر: يُوَدِّي بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ، فَلَمْ يُرَدِّ أَنْ يَكُونَ الْحُرُّ يُوَدِّي عَنْ مَمْلُوكِهِ
جَزِيَةَ رَأْسِهِ، وَلَكِنَّهُ أَرَادَ فِيهَا نَرَى أَنَّهُ إِذَا كَانَ لَهُ مَمَالِكٌ وَأَرْضٌ
وَأَمْوَالٌ ظَاهِرَةٌ كَانَ أَكْثَرَ لَجْزِيَتِهِ، وَهَكَذَا كَانَتْ سُنَّتُهُ فِيهِمْ، إِنَّمَا كَانَ

= عن الحسن عن عمر؟ وليس الحديث في الفائق .

(١-١) ليس في ل و ر و مص .

(٢) زاد في ل و ر و مص: قال حدثنا [ابن علية و] يحيى بن سعيد عن
سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سفيان العقيلى عن أبي عياض عن عمر .

(٣) في ر: لا تسترقوا .

(٤) من ل و ر و مص، وفي الأصل: بذلك .

(٥) في ل: لكتهم .

(٦) في ر: الجزية .

يَضَعُ الْجَزِيَّةَ عَلَى قَدْرِ الْيَسَارِ وَالْعُسْرِ^١ ، فَلِهَذَا كَرِهَ أَنْ يُشْتَرَى رَقِيْقَهُمْ ؛
 وَأَمَّا شِرَى الْأَرْضِ فَإِنَّهُ ذَهَبَ فِيهِ إِلَى الْخِرَاجِ ، كَرِهَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ
 عَلَى الْمُسْلِمِينَ^٢ ، أَلَا تَرَاهُ يَقُولُ : وَلَا يُقْرَنُ أَحَدُكُمْ بِالصَّغَارِ بَعْدَ إِذْ تَجَاهَ اللَّهُ
 مِنْهُ ، وَقَدْ رَخَّصَ فِي ذَلِكَ بَعْدَ عُمَرُ رِجَالٌ مِنْ أَكْبَرِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ^٣ عَلَيْهِ
 السَّلَامُ ؛ مِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ بِرِأْدَانَ^٤ ، وَحَبَّابُ ه
 ابْنِ الْأَرْتِ^٥ وَغَيْرُهُمَا .

وَقَالَ [أَبُو عُبَيْدٍ -^٧] : فِي حَدِيثِ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -^٨] فِي قِنُوتِ

(١) فِي ر : الإِعْسَارِ .

(٢-٣) لَيْسَ فِي ل .

(٣) فِي ل : مَجْدٌ .

(٤-٥) فِي ل وَر وَ مَص : صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(٥) قَالَ يَاقُوتٌ فِي مَعْجَمِ الْبِلْدَانِ ٤/٤٠٤ . « رَأْدَانُ قَرْيَةٌ بِنَوَاحِي الْمَدِينَةِ حَاءُتْ
 فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ » .

(٦) حَبَّابُ بْنُ الْأَرْتِ بْنِ جَنْدَلَةَ بْنِ سَعْدِ التَّمِيمِيِّ ، صَحَابِيٌّ ، مِنْ السَّابِقِينَ ، قِيلَ :
 أَسْلَمَ سَادِسَ سَنَةٍ ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ أَظْهَرَ إِسْلَامَهُ . كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَيْنًا يَعْمَلُ
 السِّيُوفَ بِمَكَّةَ ، وَلَمَّا أَسْلَمَ اسْتَضْعَفَهُ الْمُشْرِكُونَ فَعَذَّبُوهُ لِيَرْجِعَ عَنْ دِينِهِ ، فَصَبَرَ إِلَى
 أَنْ كَانَتْ الْهَجْرَةُ ، ثُمَّ شَهِدَ الْمَشَاهِدَ كُلَّهَا ، وَنَزَلَ الْكُوفَةَ فَمَاتَ بِهَا سَنَةَ ٣٧ وَهُوَ
 ابْنُ ٧٣ سَنَةً . لَمَّا رَجَعَ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ صَفَيْنَ مَرَّ بِقَبْرِهِ فَقَالَ : رَحِمَ اللَّهُ حَبَّابًا
 أَسْلَمَ رَاغِبًا وَهَاجِرًا طَائِعًا وَعَاشَ مُجَاهِدًا - انْظُرِ الْإِصَابَةَ ١/١٦٦ ، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ
 . ١٣٣/٣

(٧) مِنْ ل وَر وَ مَص .

(٨) مِنْ مَص .

الفجر قوله: وإليك نسعى ونحفد، ^١ تَرْجُو رَحْمَتَكَ وَ نَحْشَى عَذَابَكَ ^١
 إِنَّ عَذَابَكَ بِالْكَفَّارِ مُلْحِقٌ ^٢.

حَفْدُ قوله: نَحْفِدُ ^٤، أصل النَّحْفُ الخدمة والعمل، يقال: حَفَدَ حَفْدًا
 حَفْدًا؛ و قال الأخطل: [الكامل]

٥ حَفَدَ الْوَلَائِدُ حَوْلَهُنَّ وَأَسْلَمْتُ بِأَكْفَيْهِنَّ أَرْزَمَةَ الْأَجْمَالِ

أراد خدمهن الولائد؛ وقال الشاعر: [البيسط]

كَلَّفْتُ مَجْهُولَهَا نَوْقًا يَمَانِيَّةَ إِذَا الْحُدَاةَ عَلَى أَكْسَائِهَا حَفَدُوا
 وقد روى عن مجاهد في قوله [عز و علا - ٦] "بَيْنِينَ وَ حَفْدَةَ - ٧" أنهم
 الخدم، وعن عبد الله أنهم الأصهار ^٨؛ و أما المعروف في كلامهم فإن

(١-١) في ل: وقوله .

(٢) من مص، وفي الأصل ول و ر: بالكافرين .

(٣) زاد في ل و ر و مص: [قال] حدثناه هشيم قال أخبرنا ابن أبي ليلى عن عطاء
 عن عبيد بن عمير عن عمر . ليس الحديث في الفائق؛ وبهامش الأصل « [ملحق]
 بكسر الحاء بمعنى لاحق » .

(٤) بهامش الأصل « نحفد: نسرع في العمل والخدمة » .

(٥) البيت في اللسان (حفد) بدون نسبة، وليس البيت في ديوان
 الأخطل .

(٦) من مص .

(٧) -سورة ١٦ آية ٧٢ .

(٨) زاد في ل و ر و مص: قال حدثناه ابن مهدي عن سفيان عن عاصم عن زر
 عن عبد الله [قال] - فإنه أعلم .

الحفد [هو - ١] الخدمة ، فقوله : نَسَى و نَحَفِدُ ، هو من ذاك ، يقول :
إنا نَعْبُدُكَ و نَسَى في طلب رضاك . وفيها لغةٌ أخرى : أَحَقَدَ إِحْفَادًا ؛
قال الراعي : [الطويل]

مَزِيدُ حَرْفَاءِ الْيَدِيْ مُسِيْقِنَةٍ أَحَبُّ بَيْنِ الْمُخْلِيفَيْنِ وَ أَحَقْدًا
فقد يكون قوله : أحفدا أخدما ، وقد يكون أحفدا غيرهما^٥ أعملا بغيرهما^٥ ،
فأراد عمر بقوله : و إليك نسعى و نَحَفِدُ ، العمل لله بطاعته .

و أما قوله : بالكفار ، مُلِحِقٌ^٦ [فهكذا يروى الحديث ، فهو جائز لحق

في الكلام أن يقول : مُلِحِق - ٦] يريد لاحق ، لأنها لغتان . يقال : لحقت

القوم و ألحقتهم بمعنى ، فكأنه أراد بقوله : / مُلِحِق لاحق - قاله الكسائي ١٠٦ / الف
[وغيره - ٧] .

و قال [أبو عبيد - ٧] : في حديث عمر [رضی الله عنه - ٨] لا تشتروا

الذهب بالفضة إلا بيدا بيد [هاء و هاء - ٧] إني أخاف عليكم الرماء^٩ .

(١) من ل .

(٢) البيت في اللسان (حفد ، أسف) .

(٣ - ٣) ليس في ل .

(٤) ليس في ل .

(٥) بهامش الأصل « يروى بفتح الحاء و كسرهما في كتاب الأذكار » .

(٦) من ل و ر و مص ، إلا أن في مص « أن يقال بملحق » مكان « أن يقول
ملحق » .

(٧) من ل و ر و مص .

(٨) من مص .

(٩) زاد في ل و ر و مص : قال حدثنا إسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار =

[قوله : الرماء - ١] يعنى الرباء ١ و أصل الرماء ٢ الزيادة ، يقول : هو زيادة على ما يحل ؛ ومنه يقال ٣ : أرميت على الخمسين - إذا زدت عليها إرماء ، وكذلك يرمى عن عمر في بعض الحديث أنه قال : إني أخاف عليكم الإرماء ٤ ، فجاء بالمصدر ؛ وقال الشاعر : [الطويل]
 ه وأسمر خطيا كأن كعوبه نوى القسب قد أرمى ذراعا على العشر ٥
 يقول : زاد على العشر ذراعا ؛ قال الكسائي : و الرماء ممدود .

= عن ابن عمر عن عمر ؛ الحديث في الفائق ٣ / ١٨٨ ، وقال الزمخشري فيه « هاء صوت بمعنى خذ ، ومنه قوله تعالى ” كَأَؤْمٌ أُقْرَبُ وَوَاكِتِبِيَّةٌ * ” (سورة ٦٩ آية ١٩) ، وقول علي رضي الله تعالى عنه : [الطويل]

أفاطم هائي السيف غير ذميم فليست برعدي ولا بلئيم

أى كل واحد من متولى عقد الصرف يقول لصاحبه هاء ، فيتقاضان قبل تفرقهما عن المجلس ، ، والبيت في معجم الشعراء للرزباني ص ٢٨٠ ، وفيه « أفاطم هاءك » بدل « أفاطم هائي » .

(١) من ل و ر و مص .

(٢) بهامش الأصل « الرماء - بفتح الراء ممدود : الرباء - ذكره في ش (باب إراء و الميم) .

(٣) في ل : قيل .

(٤) هذه الرواية أيضا في الفائق ٣ / ١٨٨ .

(٥) البيت لحاتم الطائي كما في الفائق ٣ / ١٨٨ و اللسان في مادة (رمى) ، و لكن في مادة (قسب) بدون نسبة و هنا ما لفظه « قال ابن بري : هذا البيت يذكر أنه لحاتم الطائي ، ولم أجده في شعره » و البيت موجود في ديوانه ص ١٢١ من مجموع خمسة دواوين .

(٦ - ٧) في ل : قد زاد عليها .

وقال [أبو عبيد - ١] : في حديث عمر [رضى الله عنه - ١] إنه

استشارهم في إملاص المرأة^٢ .

[قوله : إملاص المرأة - ١] هو أن تلتق جنينها ميتا ، يقال منه : قد

أملصت المرأة إملاصا ، وإنما سمي بذلك لأنها تزلقه ، ولهذا قالوا : أملصت^٣

الناقة وغيرها ، وكذلك كل شيء زَلِقَ من يدك^٤ ، فقد مَلَصَ يملص^٥ هـ

مَلَصًا ، وأنشدني الأحرر : [الرجز]

فَرَّوْا عَطَانِي رِشَاءً مَلِصًا^٦

(١) من ل و ر و مص .

(٢) من مص .

(٣) زاد في ل و ر و مص : [قال] حدثني حجاج عن ابن جريج عن هشام

ابن عروة عن أبيه عن المغيرة بن شعبة عن عمر ؛ وفي الفائق ٤٣/٣ « سئل عمر عن

امتلاص المرأة الجنين ، فقال المغيرة بن شعبة : قضى فيه رسول الله صلى الله عليه

وآله وسلم بغرة . الإملاص : الإزلاق ، قال الأصمعي : يقال للناقة إذا ألت

ولدها ولم تشعر : ألتته مليصا ومليطا ، والناقة مَلَصَ ومَلَطَ - أراد المرأة الحامل

تضرب فتسقط ولدها فعلى الضارب غرة » .

(٤) في ل و ر و مص : أزلقت .

(٥) في ل : يدلك .

(٦) بهامش الأصل « مَلَصَ - بكسر اللام ، يملص - بفتحها » .

(٧) الرجز في اللسان (مَلَصَ ، هبص) ، وبعده كما بهامش الأصل و اللسان :

« كَذَّابُ الذَّنْبِ يَعْذَى هَبِصًا »

و بهامش الأصل أيضا « هبص بكسر الباء ، يهبص - أى نشط ، الهبص :

النشاط - بفتح الباء للمستقبل والمصدر » .

يعنى أنه يزلق من بدى، فاذا فعلت أنت ذلك قلت^١: 'أملصته إملاصا'.
 وقال [أبو عبيد^٢]: فى حديث عمر [رضى الله عنه -^٣] أنه أتى
 بامرأة مات عنها زوجها فاعتدت أربعة أشهر وعشرا ثم تزوجت رجلا
 فكثت عنده أربعة أشهر ونصفا ثم ولدت ولدا، قال: فدعا عمر [نساء
 ه من^٤] نساء الجاهلية فسألن عن ذلك، فقلن: هذه امرأة كانت حاملا
 من زوجها الأول، فلما مات حش ولدها فى بطنها، فلما مسها الزوج
 الآخر تحرك ولدها، قال: فألحق عمر الولد بالأول^٥.

قوله: حش ولدها فى بطنها - يعنى أنه يبس؛ يقال: قد حش يحش^٦،
 وقد أحشت المرأة، وهى مُحش - إذا فعل ولدها ذلك؛ قال: و منه قيل

حشش

(١) زاد فى ل و ر: به .

(٢) زاد فى مص: قد .

(٣) من ل و ر و مص .

(٤) من مص .

(٥) فى ر: من - خطأ .

(٦-٦) من ل و مص، و فى الأصل: زوجها، و فى ر: زوجها الآخر .

(٧) زاد فى ل و ر و مص: قال أبو عبيد بلغنى هذا الحديث عن مالك بن أنس

عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد عن محمد بن إبراهيم التيمى عن سليمان بن

يسار عن عبد الله بن عبد الله بن أبي أمية عن عمر؛ الحديث فى الفائق ١/٢٦٢ .

(٨) بهامش الأصل «حش يحش - بكسر الحاء فى المستقبل - أى فسد - تمت ش

(كذا، ولكن فى شمس العلوم باب الحاء وما بعدها من الحروف فى المضاعف:

حش الولد - إذا يبس فى بطن أمه) .

للبد إذا شلتُ و يديستُ : قد حشّت : قال أبو عبيد : وبعضهم يرويه :
حش [ولدها] - بضم الحاء . و في هذا الحديث من الفقه أن الولد
لما جاءت به لأقل من ستة أشهر من يوم تزوجها الآخر لم يلحق به ، لأن
الولد لا يكون لأقل من ستة أشهر ، فلو جاءت به لأكثر من ستة أشهر
لحق بالآخر فكان ولده ؛ قال أبو عبيد^٢ : وكذلك سمعت أبا يوسف ه
يقول في هذا : ما بينها و بين سنتين أن الولد يلحق بالأول ما لم تُقرّ المرأة
بانقضاء عدة قبل ذلك .

و قال [أبو عبيد -^٤] : في حديث عمر [رضى الله عنه -^٥] أنه رُفِع
إليه رجل قالت له امرأته : شَبَّهني ، فقال : كأنك ظبية كأنك حمامة ،
فقالت : لا أرضى حتى تقول : خَلِيَّة طالق ، فقال ذلك ، فقال عمر : خذ يدها ١٠
فهى امرأتك^٦ .

قوله : خَلِيَّة طالق - أراد الناقة تكون معقولة ثم تُطلق من عقابها خلى

(١-١) سقطت من ل ، و ما بين الحازرين من مص .

(٢) ليس في ل .

(٣-٣) ليس في ل و مص .

(٤) من ل و ر و مص .

(٥) من مص .

(٦) ليس في ر .

(٧) زاد في ل و ر و مص : [قال] حدثنا هشيم قال أخبرنا ابن أبي ليلى عن الحكم
عن خيشمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن شهاب الخولاني عن عمر ؛ الحديث في

(ج) مسند عمر رضى الله عنه : ٨١٨ و الفائق ١/٣٦٦ .

وتخلى عنها، فهي خلية من العقال و هي طالق، لأنها قد طُلقت منه، فأراد الرجل ذلك، فأسقط عمر عنه الطلاق لنيته^١. وهذا أصل لكل من تكلم بشيء يشبه لفظ الطلاق و العتاق و هو بنوى غيره أن القول فيه قوله فيما بينه و بين الله [تبارك و تعالى -^٢]، و في الحكم على تأويل ه مذهب عمر؛ و أما الذى يقوله أبو حنيفة و أصحابه فغير هذا. قال أبو عبيد^٣: سمعت أبا يوسف يقول فى أشباه لهذا الكلام: إذا كان فى غضب أو جواب كلام لم أدینه؛ فى القضاء، و حكاه عن أبى حنيفة؛ و قول عمر أولى بالاتباع^٤.

(١) و قال الزمخشري فى الفائق « و قيل: الخلية الغزيرة يؤخذ ولدها فيعطف عليه غيرها و تخلى هي للحي يشربون لبنها، قال خالد بن جعفر الكلبي [يصف فرسا]: [الوافر]

و أوصى الحالبين ليؤتراها لها لبن الخلية و الصعود و الطالق: الناقة التي لا خظام عليها - أرادت مخادعته عن التطلق بادارتها على أن يقول: كأنك خلية طالق فتطلق، و إنما ذهب هو إلى الناقة فلم يقع الطلاق». (٢) من مص.

(٣-٣) ليس فى ل و ر و مص.

(٤) بهامش ل: لم أصدقه.

(٥) اعلم أن لفظ خلية من ألفاظ الكنايات، و الكنايات لا يقع بها الطلاق إلا بالنية أو بدلالة الحال، ثم الأحوال ثلاثة: حالة الرضاء، حالة مذاكرة الطلاق، حالة الغضب؛ و ألفاظ الكنايات أيضا ثلاثة أقسام: ما يصلح جوابا و ردًا - مثل اخرجى، اذهى، اغربى، قومى، تقنعى، استبرئى، تخمري - و ما يصلح جوابا لا ردًا - خلية، برية، بأئن، بته، حرام، اعتدى، أمرك بيدك، اختارى - و ما =

وقال [أبو عبيد - ٣]: في حديث عمر [رضي الله عنه - ١] أنه سأل
المفقود الذي استهوته الجن: ما كان طعامهم؟ قال: الفول^٢ وما لم يُذكر
اسمُ الله عليه . قال: فما كان شرابهم؟ قال: الجَدَفُ^٤ .

قال: يعني ما لم يُغَطَّ من الشراب، هكذا هو في الحديث^٦؛ قوله جَدَف
في تفسير الجَدَف لم أسمعه إلا في هذا الحديث وما جاء إلا وله أصل^٥،
ولكن ذهب من كان يعرفه ويتكلم به كما [قد - ٧] ذهب من كلامهم
= يصلح جوابا و يصلح سببا و شتيمة ففي حالة الرضاء لا يكون شيء منها طلاقا
إلا بالنية، والقول قول الزوج في إنكار النية، وفي حالة مذاكرة الطلاق لم يصدق
فيما يصلح جوابا ولا يصلح ردا في القضاء، ويصدق فيما يصلح جوابا و ردا؛ وفي
حالة الغضب يصدق جميع ذلك لاحتمال الرد أو السب إلا فيما يصلح للطلاق
ولا يصلح للرد و الشتم فإنه لا يصدق في هذه الألفاظ لأن الغضب يدل على
إرادة الطلاق . وهو الأصل في الأحكام عند الأحناف. وبناء على هذا لا يقع
الطلاق عند الأحناف في المسألة المذكورة في الحديث وذلك لعدم النية .

(١) من ل و ر و مص .

(٢) من مص .

(٣) بهامش الأصل « الفول: الباقلاء»، وفي الفائق ١/١٧٦ « الغول» - بالعين
وهو تحريف .

(٤) الحديث في الفائق ١/١٧٦ و النهاية ١/١٧٥ .

(٥) في مص: ما لا يغطي .

(٦) زاد في ل و ر و مص: قال حدثناه هشيم قال أخبرنا داود بن أبي هند عن

أبي نضرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عمر .

(٧) من ل و ر و مص .

شئ كثير؛ وقد روى في تفسيره أيضا غير هذا، قيل: الجذف نبات يكون باليمن، تأكله الإبل فلا يحتاج معه إلى شرب ماء.

- (١) في ل و ر و مص: زعم علي بن عاصم عن خالد الحذاء عن أبي قلابة -
 أو عن أبي نضرة - شك أبو عبيد (في ل: أبو عبيد الشاك) عن عبد الرحمن بن
 أبي ليلى عن عمر إلا أنه قال في حديثه .
 (٢) من ل و ر و مص، وفي الأصل: في اليمن .
 (٣) و عليه قول جرير: [البسيط]

كانوا إذا جعلوا في صبرهم بصلا واستوثقوا مالخا من كسعد جدفوا
 انظر ديوانه ١٧/٢ طبع المطبعة العلمية بمصر سنة ١٣١٣ هـ، الصير: السمكات
 الملوحة التي تعمل منها الصحناء .

وقال ابن الأثير في النهاية ١٧٥/١ « وقال القتيبي: أصله من الجذف، [وهو]
 القطع - أراد ما يرمى به عن الشراب من زبد أو رغوة أو قذى، كأنه قطع
 من الشراب فرمى به - هكذا حكاه الهروي عنه (أي عن القتيبي)، والذي جاء
 في صحاح الجوهري أن القطع هو الجذف - بالذال المعجمة، ولم يذكره في الدال
 المهملة، وأثبتته الأزهرى نيهما». وقال الزمخشري في الفائق ١٧٦/١ « وجذف
 من قوطم: رجل مجذوف الكمين - إذا كان قصير الكمين مجذوفها، وجذفت
 الشيء بالمشاج - رمت به،؛ إن رفع طعامهم وشرابهم كان ما في محل
 النصب والفعل حال من الضمير، والتقدير: أي شيء كان طعامهم وشرابهم،
 وإن نصبا كان في محل الرفع وفي الفعل ضميره، والتقدير: أي شيء كان هو
 طعامهم أو شرابهم؛ والجذف جائز فيه الرفع والنصب» .

وقال أبو محمد ابن قتيبة في إصلاح الغلط ص ٤١ و ٤٢ « لم أزل لتفسير هذا
 الحديث منكرا لأنه سألته عن شرابهم فأجابه بذكر نبات، والنبات لا يجوز أن يكون
 شرابا وإن كان صاحبه يستغنى مع أكله عن شرب الماء إلا على وجه من المجاز
 ضعيف وهو أن يكون صاحبه لا يشرب الماء، فيقال: إن ذلك شرابه لأنه يقوم =

و قال [أبو عبيد - ١] : في حديث عمر [رضى الله عنه - ٢] أن

= مقام شرابه ، فيجوز أن يقال هذا إن كانت الجن لا تشرب شرابا أصلا ؛ وأما التفسير الذى جاء فى الحديث فله مخرج نخبه به إن شاء الله . وبلغنى عن بعض أصحاب اللغة أنه كان يقول : الجَدَف زبد الشراب و رغوة اللبن وغيره ، سمي جدفا من موضعين : أحدهما لأنه يجدف عن الشراب - أى يقطع ويلقى إلى الأرض ، و الجَدَف و الجَدَف واحد ، و منه قيل : قميص مجدوف الكمين - أى مقطوعهما و قصيرهما ، يقول : جدفت الشيء جدفا - إذا قطعته ، و اسم ما انقطع منه جدف ، كما تقول : نفضت الشجرة نفضا و اسم ما سقط من ثمرها إلى الأرض نفص ، و خبطتها أخبطها و اسم ما سقط من ورقها إلى الأرض خبط ؛ و قد يجوز أن يقال لما لا يغطى من الشراب جدف على هذا المخرج ، كأن غطاه جدف - أى قطع . و الموضع الآخر لأن الشراب يجدف - أى يحرك فترفع الرغوة فما ارتفع منها جدف لأنه عن الجدف كان كما مثلت لك ؛ و كذلك جرح الشراب ، و لو ردها ان نبتى منه اسما لما ارتفع فوهة لقلنا جرح غير أنها لم نسمع به ، وإنما نتكلم فيما جاء . و من الجدف مجداف السفينة لأنها تندفع و تلبعث به ، و منه قيل للسوط مجداف ؛ قال العبدى و ذكر ناقة : [السريع]

تكاد إن حرك مجدافها تنسل من مثنائها واليد

و المثناة الحبل . و من عادة الناس أن يلقوا الزبد عن اللبن و طفاحة القدر ، و هو ما علا فوقها فى الغليان و أن تتزع رغوة كل شراب لأنها خبثه هو رداءته ؛ و هذا عندى معنى حسن شبيه بما أريد إن شاء الله ، لأنه روى فى الحديث أن طعام الجن الرمة و هى العظام فلأن يكون شرابهم فضل شرابها و ما ينبذ منه كما كان طعامهم فضل طعامنا و ما ينبذ منه أشبهه من أن يكون نباتا باللبن ينتابه جميع جن الأرض - هذا مع موافقة ما قلناه للغة و اطراده .

(١) من ل و ر و مص .

(٢) من مص .

أصحاب عبد الله كانوا يرحلون إليه فينظرون إلى سمته وهدية ودلته قال: فيتشبهون به^١.

سمت [قوله: إلى سمته - أ] فالسمت يكون في معنيين: أحدهما حسن

الهيئة / و المنظر في مذهب الدين ، وليس من الجمال و الزينة ، ولكن^٢ يكون

له هيئة أهل الخير و منظرهم ؛ و أما الوجه الآخر فان السمت الطريق ،

يقال : الزم هذا السمت ؛ . كلاهما له معنى جيد ، يكون أن يلزم طريقة

أهل الإسلام ، ويكون أن يكون له هيئة أهل الإسلام .

هدى دلل و قوله: إلى هديه ودلته فان أحدهما قريب المعنى من الآخر ،

وهما من السكينة و الوقار في الهيئة و المنظر و الشئائل و غير ذلك ،

١٠ و قال الأخطل بصف الثور و الكلاب : [البسيط]

حتى تناهين عنه سامياً حرجاً و ما هدى هدى مهزوم و ما نكلاً

(١) زاد في ل و ر و مص : [قال] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم

عن أصحاب عبد الله عن عمر ؛ الحديث في الفائق ١/٦١٤ .

(٢) من ل و ر و مص .

(٣) زاد في الأصل « يقول له » .

(٤) ليس في ل .

(٥) وفي الفائق ١/٦١٤ « السمت : أخذ النهج و لزوم الحجة ، و سمت فلان

الطريق . يسمت ؛ و أشد الأصمعي لطرفة : [الطويل]

خواضع بالركبان خواصاً عيونها و هن إلى البيت العتيق سوامت

تم قال : ما أحسن سمته - أي طريقته التي ينتهجها في تحرى الخير و التزبي بزى

الصالحين » .

(٦) البيت في ديوانه ص ١٤١ .

يقول: لم يُسرِع إِسْرَاعَ الْمُتَهَزِّمِ، وَلَكِنْ عَلَى سَكُونٍ وَحَسَنِ هَدْيٍ، وَقَالَ
عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ يَمْدَحُ امْرَأَةً بِحَسَنِ الدَّلِّ: [الخفيف]
لَمْ تَطَّلِعْ مِنْ خَدْرِهَا مَبْتَغَى خَيْبٍ بَيًّا وَلَا سَاءَ دَلُّهَا فِي الْعِنَاقِ^٢
وَمِنْهُ حَدِيثُ سَعْدٍ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَطُوفُ بِالْبَيْتِ إِذْ رَأَيْتُ امْرَأَةً فَأَعْجَبَنِي
دَلُّهَا فَأَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَ عَنْهَا فَخِيفَتْ. أَنْ تَكُونَ مَشْغُولَةً وَلَا يَضُرُّكَ ه
جَمَالَ امْرَأَةٌ لَا تَعْرِفُهَا^٦.

وَقَالَ [أَبُو عَبِيدٍ - ٧]: فِي حَدِيثِ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ٨] مِنْ لَبِّدٍ

(١) فِي ر: الْهَزُومِ .

(٢) فِي الْفَائِقِ ١ / ٦١٤ «الهدى: السيرة السوية، يقال: هدى هدى فلان - إذا
سار سيرته . وفي الحديث: اهدوا هدى عمار . وقال الشاعر: [الطويل]
وَيُخْبِرُنِي عَنْ غَائِبِ الْعَرَاءِ هَدِيهِ كَفَيْهِ الْهَدْيُ عَمَّا غَيَّبَ الْعَرَاءُ مُخْبِرًا»
وَالْبَيْتُ لَزِيَادَةِ بْنِ زَيْدِ الْعَدَوِيِّ كَمَا فِي اللِّسَانِ (هدى) وَكَذَا بِهَامِشِ الْفَائِقِ .

(٣) الْبَيْتُ فِي اللِّسَانِ (دَلُّ)، وَبِهَامِشِ الْأَصْلِ «[تطلع] الطاء مفتوحة
وَاللَّامُ مَشْدُودَةٌ؛ خَبٌّ - بَقْتَحِ الْخَاءُ لَا غَيْرَ: الْفَسَادُ؛ كَذَا، وَلَكِنْ فِي اللِّسَانِ
(خَبٌّ) «الخب: الفساد» بِكسْرِ الْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ .

(٤) زَادَ فِي ل وَر وَمِص: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنِ يُونُسَ عَنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ
قَالَ قَالَ سَعْدٌ .

(٥) فِي ل وَر وَمِص: بَيْنَا .

(٦) فِي الْفَائِقِ ١ / ٦١٤ «وَالدَّلُّ: حَسَنُ الشَّبَائِلِ، وَأَصْلُهُ مِنْ دَلَّ الْمَرْءُ وَهُوَ
شَكَلُهَا، وَذَلِكَ يَسْتَحْسِنُ مِنْهَا، وَقَدْ دَلَّتْ تَدَلُّ؛ قَالَ:

وَدَلَّى دَلًّا مَاجِدَةً صِنَاعٍ

(٧) مِنْ ل وَر وَمِص .

(٨) مِنْ مِص .

أو عقص أو ضفر فعليه الخلق . وهذا يروى عن عمر أو علي و ابن عمرا .
 قوله : لبد - يعني أن يجعل في رأسه شيئا من صمغ و أعسل أو أحدهما لبد
 ليتلبد فلا يقسمَل - هكذا قال يحيى بن سعيد و سأله عنه ؛ و قال غيره : إنما
 التليد بقيا على الشعر لثلا يشعث في الإحرام فلذلك وجب عليه الخلق
 شبيه بالعقوبة له^٢، و كان سفيان بن عيينة يقول بعض هذا .

عقص ضفر قال أبو عبيد : و أما العقص و الضفر فهو قتل و نسجه ، و كذلك
 التجمير ، و منه حديث إبراهيم^٣ قال : الضافر و الملبد و المجرم عليهم
 الخلق^٤ . و هذا الذى جاء فى الضافر [و المجرم -^٥] يبين لك

(١-١) فى ل و ر و مص : و عن علي و عن ابن عمر [رحمهم الله] قال حدثنا
 هشيم قال أخبرنا حجاج عن ابن أبي مليكة عن ابن الزبير عن عمر ، قال و حدثنا
 حفص بن غياث عن جعفر [بن محمد] عن أبيه عن علي مثله ، قال و حدثنا هشيم
 قال أخبرنا ليث عن مجاهد عن ابن عمر مثله ؛ الحديث فى (ج) مسند عمر
 رضى الله عنه : ٥٩٢ ، (ط) حجج : ١٩٢ و الفائق ٤٤٦/٢ .

(٢) من مص ، و فى الأصل ول و ر : أو .

(٣) ليس فى ر .

(٤) زاد فى ل و ر و مص : [قال] حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم .

(٥) بهامش الأصل : « [المجرم] : العقدة ، جمرت المرأة رأسها - إذا عقدت
 فى قفاها - بالجيم » .

(٦) الحديث فى الفائق ٤٤٦/٢ ، و فيه « العقص لى الشعر و إدخال أطرافه فى
 أصوله ، و الضفر القتل » .

(٧) من ل و ر ، و فى مص « المجرم ، يقال : مَجْرَمٌ و مَجْرَمٌ ، و لا أعرف فى
 التليد إلا مَجْرَمٌ » .

التليد^١ أنه^٢ إنما يفعل ذلك بقيا على الشعر^٣، فلذلك ألزم الحلق؛ والعقص شبيه بالضفر إلا أنه أكثر منه، وهذا كله ضروب من المشط. والعقص أن يلوى الشعر على الرأس، ولهذا قول النساء: لها عِقْصَةٌ، وجمعها عِقْصٌ وعِقَاصٌ؛ ومنه قول امرئ القيس: [الطويل]

تَضِلُّ العِقَاصُ فِي مُشَّتِي وَ مُرْسَلِي^٥

وقال [أبو عبيد-^٥]: في حديث عمر [رضي الله عنه-^٦] ما

^٧تصعدتني خطبة^٧ ما تصعدتني خطبة النكاح^٨.

[قوله-^٥]: ما تصعدتني - أي^٩ ما شقت علي، وكل شيء ركبتة

صعد

(١) ليس في ل.

(٢) ليس في ر.

(٣) في ل و ر و مص: شعره.

(٤) في ديوانه ص ٢٨ «تضل المداري»؛ و صدره كما في الديوان واللسان (عقص):

«غدائرة مُسْتَشْرَرَاتٍ إِلَى الْعُلَى»

وكذا على هامش الأصل.

(٥) من ل و ر و مص.

(٦) من مص.

(٧-٧) في الفائق ٢/ ٢٤ «تصعدتني شيء»، وفي ر «تصعدتني خطبة».

(٨) زاد في ل و ر و مص: قال حدثني حجاج عن حماد بن سلمة عن هشام

ابن عروة عن أبيه عن عمر؛ الحديث في الفائق ٢/ ٢٤.

(٩) في ل و ر و مص: يقول.

أو فعلته بمشقة عليك فقد تصعدك ؛ قال الله تبارك و تعالی " صَيِّقًا
حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ "؛ و يروى^٦ أن أصل هذا من الصعود،
وهي العقبة المنكرة الصعبة، يقال: وقعوا في صعود منكرة، و كؤود
مثله، وكذلك هبوط و حـدور، و قال الله تبارك و تعالی " سَارُهُقُهُ
صُعُودًا - ١ - ٢ "؛ .

و قال [أبو عبيد - ٥]: في حديث عمر [رضى الله عنه - ٦] في المضمضة
للصائم قال: لا يُمَجَّه و لكن- ليشربه فإن أوله خير^٧ .
قال أبو عبيد: هذه المضمضة هي التي عند الإفطار، و إنما أراد أن

مبجج

(١) سورة ٦ آية ١٢٥ .

(٢) في ل و مص: نرى .

(٣) سورة ٧٤ آية ١٧ .

(٤) و في الفائق ٢/٧٤ « أى ماصعب على من الصعود و هي العقبة، كقولهم:
تكأده من الكؤود، ما الأولى للنفى و الثانية مصدرية - أى مثل تصعد الخطبة
إياى؛ قال الجاحظ: سئل ابن المقفع عن قول عمر فقال: ما أعرفه إلا أن يكون
لقرب الوجوه من الوجوه و نظر الحداق في أجواف الحداق، و لأنه إذا كان
جالسا معهم كانوا نظرا و أكفاء، و إذا علا المنبر كانوا سوتة و رعية » .

(٥) من ل و ر و مص .

(٦) من مص .

(٧) زاد في ل و ر و مص: قال حدثني ابن مهدي عن سفيان عن منصور عن
سلم بن أبي الجعد عن عطاء أن عمر قال ذلك . ليس الحديث في الفائق .

يشرب قبل أن يمجه فيذهب خلوف^١ فيه؛^٢ وهكذا روى عن أبي الجعد^٣ أنه كره تلك المضمضة وقال: ليشرب على حُلْفَةٍ فيه . وأما الصائم يشتد عطشه فيمضمض ثم يمجه ليسكن العطش ، فقد رويت فيه رخصة عن عثمان بن أبي العاص وهذه غير تلك .

وقال [أبو عبيد - ٥] : في حديث عمر [رضی الله عنه - ٦] أن أسلم^٥ كان يأتيه بالصاع من التمر ، فيقول : يا أسلم حُتَّ عنه قِشْرَةٌ ،^٧ قال : فأحسفه فيأكله^٧ .

قوله : حُتَّ عنه - يقول : أقشِرْهُ ، وكل شيء قشرتَه عن شيء فقد حَتَّته عنه .

(١) بهامش الأصل : « قوله خلوف فيه - بضم الخاء على وزن الركوع ؛ هذا في لفظ الحديث لا غير . الخلوف - بفتح الخاء - اسم للتغير ، مثل الدلوك والوضوء والولوع والقبول والوروع ؛ والخلوف - بضم الخاء المصدر ، والفعل حَلَفَ - بفتح اللام ، يخْلَفُ - بضمها - تمت ش (باب الخاء واللام) » .

(٢) في ل و ر و مص : فمه .

(٣-٣) في ل و ر و مص : وهكذا حدثناه عباد بن العوام عن حصين عن سالم بن أبي الجعد .

(٤) من مص ، وفي الأصل ول و ر : هو .

(٥) من ل و ر و مص .

(٦) من مص .

(٧-٧) في ل : وأحسفه ثم يأكله . وزاد في ل و ر و مص : [قال] حدثني يزيد عن محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر ؛ الحديث في الفائق

حسف
 وقوله: فَأَحْسِفُهُ فَيَأْكُلُهُ، وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ الْحُسَافَةِ، وَهُوَ قُشُورُ
 التمر و رديته الذي تحدجه منه إذا نَقَيْتَهُ؛ يقال [منه -^١]: حَسَفْتُ التمر
 أَحْسِفُهُ / حَسَفَا. وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مِمَّا يَبِينُ لَكَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَتَوَسَّعُونَ فِي
 الْمُطْعَمِ إِذَا أَمَكْنَهُمْ.

٥
 وَقَالَ [أَبُو عَيْبِدٍ -^١]: فِي حَدِيثِ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -^٢] أَنَّهُ قَالَ
 لِمَالِكِ بْنِ أَوْسٍ [بَنِ الْحَدَثَانِ -^٤]: يَا مَالِ! إِنَّهُ قَدْ دَفَّتْ عَلَيْنَا مِنْ قَوْمِكَ
 دَافَّةً^٦ وَ قَدْ أَمَرْنَا لَهُمْ بِرَضِيخٍ^٧ فَأَقْسِمُ بِهِمْ^٨.

دقف
 قَالَ أَبُو عَمْرٍو: الدَافَّةُ القوم يسرون جماعة سيراليس بالشديد؛ ويقال:
 هم قوم يَدِفُّونَ دَفِيقًا، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ المرفوع أن أعرابيا قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ!
 ١٠ هل فِي الجنةِ إبل؟ فقال: نعم، إن فِيهَا النجائب تَدِفُّ بِرُكبانِها فِي الجنةِ^٩.

(١) فِي ل و ر: تخرجه؛ وَبِهَامِشِ الْأَصْلِ «تحدجه - أَى تَلْقِيهِ».

(٢) مِنْ ل و ر و مَص. .

(٣) مِنْ مَص. .

(٤) مِنْ ل. .

(٥) فِي ل: مَالِكِ. .

(٦) بِهَامِشِ الْأَصْلِ «دفت دافة - بالفاء، دَفَّ - بفتح الدال، يَدِفُّ - بكسرها
 لا غير».

(٧) بِهَامِشِ الْأَصْلِ «الرضيخ - بخاء معجمة: العطاء».

(٨) الْحَدِيثُ فِي الْفَائِقِ ١/٤٠٢.

(٩) الْحَدِيثُ فِي الْفَائِقِ ١/٤٠٢، وَقَالَ فِيهِ الزُّنْجَشَرِيُّ «أصل الدفيف من دَفَّ

الطائر - إذا ضرب بجناحيه دفيه في طيرانه على الأرض؛ ثم قيل: دَفَّتْ الإبل -
 إذا سارت سيرالينا».

و قال [أبو عبيد - ١] : في حديث عمر [رضى الله عنه - ٢] في الجالب قال : يأتي به أحدهم على عمود بطنه ٢ .

قال أبو عمرو : و عمود بطنه هو ظهره ٤ ، و يقال : إنه الذي يمسك البطن و يقويه فصار كالعمود له ؛ قال أبو عبيد : و الذي عندي في عمود بطنه أنه أراد أن يأتي به على مشقة و تعب و إن لم يكن ذلك على ظهره ، و إنما هذا مثل .

و قال [أبو عبيد - ١] : في حديث عمر [رضى الله عنه - ٢] أنه سأله جيشا هل يثبت لكم العدو قدر حلب شاة بكبيشة ؟ فقالوا : نعم ، فقال : غل القوم ٥ .

(١) من ل و ر و مص .

(٢) من مص .

(٣) و الحديث في الفائق ١٨٧/٢ « أيما جالب جلب على عمود بطنه فانه يبيع كيف شاء و متى شاء » .

(٤) و بهامش الأصل « [و قيل] هو عرق يمتد من الرهابة إلى تحت السرة ، الرهابة : عظم في الصدر - ذكره جار الله (نذكر قوله بتمامه) ؛ هو عرق في وسط البطن - تمت من ش (باب العين و الميم) » و قال الزمخشري في الفائق ١٨٧/٢ « و قيل : هو عرق يمتد من الرهابة إلى دوين السرة ، و المعنى جلب معانيا للشقة ؛ كما سما حمل الجلوب على هذا العرق ، و سمي الظهر عمودا لأنه يعمد البطن و قوامه به ؛ و أما العرق فقد شبه لامتداده و استطالته بعمود الخباء » .

(٥) الحديث في الفائق ١/ ١٠٧ ، و فيه « أي خانوا في القول ، و معناه يكذبهم فيما زعموا من قلة ثبات العدو لهم » .

قال أبو عبيد^١: قوله: شاة بكية، هي القليلة اللبن، ويقال: ما كانت بكية، ولقد بَكُوَتْ تَبْكُوْ بَكُوْءًا - إذا قلّ لبنها، وكذلك الإبل؛ قال الشاعر: [الكامل]

وَلْيَأْزِلَنَّ وَتَبْكُوْنَنَّ لِقَاحَهُ وَبُعَلَّنَنَّ صِيْبَهُ بِسَهَارٍ

٥ وقوله: لِيَأْزِلَنَّ - أى يصيبه الأزل وهو الشدة، والسَّهَارُ اللبن الممزوج بالماء.

وقال [أبو عبيد-^٢]: فى حديث عمر [رضى الله عنه-^٣] أنه مرَّ بَصَجَّانٍ^٤ فقال: لقد رأيتنى بهذا الجبل أحتطب مرة وأختبط أخرى على حمار للخطاب وكان شيخا غليظا فأصبحت والناس يجنتى ليس فوقى

(١ - ١) ايس فى ل .

(٢) والبيت لأبى مكتم الأسدى كما فى الجمهرة لابن دريد طبعنا ٣/٢٥٥، وفى اللسان (بكأ، أزل) بدون نسبة . وبهامش الأصل « [وقالت] الخنساء: [الطويل]

أَعْنَى جُودًا بِالْبَكَاهِ عَلَى صَخْرٍ بَدَمَعَ حَيْثُ لَا بَكِيَّ وَلَا زَرِ

وفى ديوانها ص ٢٨ طبع اليسوعيين فى بيروت سنة ١٨٨٨ « أَعْنَى هَلَا تَبْكِيَانِ عَلَى صَخْرٍ » .

(٣) بهامش الأصل « سَمَار - بفتح السين » .

(٤) من ل و ر و مص .

(٥) من مص .

(٦) بهامش الأصل « صَجَّانان جبل »، وفى الفائق ٢/٤٥ « جبل بناحية مكة » -

انظر معجم البلدان ٥/٤٢٦ .

أحد - 'وروى أيضا': بِجَنَّبَتِي النَّاسَ و [من - '] لم يكن يَبْخَعُ لنا بطاعة .
قال أبو زيد: قوله: يبخع لنا بطاعة؛^٢ يقال: قد بَخَعَ الرجل
للرجل بالطاعة - إذا أقرَّ له بها و انقاد^٣

وقوله: أحتبط . أضرب ، الخبط من الشجر ، وهو علف الإبل .
وقال [أبو عبيد - ']: في حديث عمر [رضى الله عنه - '] أنه قال في ه

(١-١) في ل و ر و مص: قال حدثناه عباد بن عباد عن محمد بن عمرو عن يحيى
ابن عبد الرحمن بن حاطب عن أبيه عن عمر، وفي غير حديث عباد .
(٢) من ل و ر و مص .

(٣) الحديث بالرواية الأخيرة في الفائق ٢ / ٥٤ ؛ وفيه « جمال » بدل « حمار » ؛
وأما الحديث في (ج) مسند عمر رضي الله عنه: ١٧٢٠ هكذا « عن عبد الرحمن
ابن حاطب قال: أقبلنا مع عمر بن الخطاب قافلين من مكة حتى إذا كنا بشعب
ضجنان [فقال] لقد رأيتني في هذا المكان وأنا في إبل للخطاب وكان فظا غليظا
أخطب عليها [مرة] وأخطب عليها أخرى ثم أصبحت اليوم يضرب الناس
بجنايتي ليس فوقى أحد، ثم تمثل بهذا البيت: [البسيط]

لا شيء فيما ترى إلا بشاشته يبتى الإله ويودى المأل والولد
ما بين الحاجزين من الطبقات الكبير لابن سعد ج ٣ ق ١ ص ١٩١ ، وقال
الزمخشري في الفائق « [قوله] بجنبتى - أى بجنايتى ، والجنب والجنبة والجنبة
والجناية واحد ، يقولون: أنا جنبة هذا البيت ، ومروا يسرون جنبيته
وجنايتيه » .

(٤) زاد في ل و مص: قال .

(٥) زاد في ل « وكذلك نخع له بالطاعة » .

(٥) من مص .

مُتَعَةُ الْحَجِّ: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ فَعَلَهَا^١ وَأَصْحَابُهُ
وَلَكِنِّي كَرِهْتُ أَنْ يَظْلَمُوا بَيْنَ مُعْرَسِينَ تَحْتَ الْأَرَاكِ ثُمَّ يُبَيِّنُونَ بِالْحَجِّ
تَقَطَّرَ رُؤُوسَهُمْ^٢.

عرس^٣ قال أبو عبيد: الْمُعْرَسُ الَّذِي يَغْتَسِي امْرَأَتَهُ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْعُرْسِ،
ه شبه بذلك؛ وَإِنَّمَا نَهَى عَنْ هَذَا لِأَنَّهُ كَرِهَ الْمُتَعَةَ يَقُولُ: فَإِذَا أَحَلَّ مِنْ
عَمْرَتِهِ أَنْ يَنْسَأَ ثُمَّ أَهْلًا بِالْحَجِّ، فَنَهَى عَنْ ذَلِكَ، وَقَدْ رُبِمَتِ الرَّخِصَةُ عَنْهُ.
وَقَالَ [أَبُو عَبِيدٍ - ٦]: فِي حَدِيثِ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ٧] أَنَّهُ قَالَ:
نَعِمَ الْمَرْءُ صُهَيْبًا لَوْ لَمْ يَخْفِ اللَّهُ لَمْ يَعْصَهُ^٤.

قال أبو عبيد: والمعنى والوجه فيه أن عمر رضي الله عنه أراد أن
١٠ صهيبا إنما يطيع الله [تبارك وتعالى - ٦] حبا [له - ٧] لا مخافة عقابه،

(١) في ل: لقد .

(٢) في ل: فعله .

(٣) الحديث في الفائق ٢/ ١٣٦، وقال الزمخشري فيه «لم يعطف بلبون على
يظلموا، وإنما ابتداء، وتقطر في موضع الحال» .

(٤ - ٤) ليس في ل .

(٥) بهامش الأصل «العرس: طعام العرس - تمت (شمس العلوم باب العين
والراء)» .

(٦) من ل و ر و مص .

(٧) من مص .

(٨) ليس الحديث في الفائق .

(٩) من ل و ر .

يقول: فلو لم يكن عقاب يخافه^١ ما عصى الله [عز وجل -^٢] أيضا؛
و^٣ مثل ذلك^٤ حديث يروى عن بعضهم^٥ أنه قال: ما أحب أن أعبد الله
لطمع في ثواب ولا مخافة^٦ عقاب فأكون مثل عبد الموء إن خاف مواليه
أطاعهم وإن لم يخفهم عصاهم، ولكنى أريد أن أعبد الله حبا له .

وقال [أبو عبيد -^١]: في حديث عمر [رضي الله عنه -^٢] أنه أتى ه
بسكران في شهر رمضان فقال: للمُنْخِرِينَ للمُنْخِرِينَ، أصيبتنا صيام وأنت
مفطر^٣؟

قوله: للمُنْخِرِينَ^٤ - معناه الدعاء عليه، كقولك: بُعْدًا وُتْحَقًا - أي
أبعده الله وأسحقه، وكذلك كَبِهَ الله للمُنْخِرِينَ، ونحو هذا؛ ومنه حديث

(١) في ر: يخاف منه .

(٢) من مص .

(٣-٣) في ل: هذا مثل .

(٤-٤) من ل و ر و مص، وفي الأصل « يقول » .

(٥) زاد في مص: من .

(٦) زاد في ل و ر و مص: [قال] حدثنا أبو إسماعيل المؤدب عن الأجلح عن
ابن أبي الهذيل عن عمر؛ الحديث في الفائق ٣/٧٥؛ وفي (ج) مسند عمر رضي الله
عنه: ٢٠٨٧ « عن عبد الله بن أبي الهذيل قال: كنت جالسا عند عمر بن الخطاب
بشيخ نشوان في رمضان فقال: للمُنْخِرِينَ للمُنْخِرِينَ ويحك أفي رمضان وصيبتنا
صيام؟ فضربه ثمانين وسيره إلى الشام » .

(٧) من ل و ر و مص .

(٨) بهامش الأصل « مَنخَر - يفتح الميم وكسر الخاء، ويقال بكسر الميم وكسر
الحاء - تمت ش (باب النون والحاء) » .

عائشة حين قيل لها: إِنَّ فلانا قتل ، فقالت: لليدين وللهم - أى كَبِه الله
ليديه وفمه^١؛ قال أبو المثلّم الهذلي: [الطويل]

أصْحَرَ بنَ عبدِ الله من يَغْوِ سادراً يُقَلِّ غيرَ شكِّ لليدين وللهم^٢
وقال [أبو عبيد-^٣]: فى حديث عمر^٤ بن الخطاب^٥ [رضى الله عنه-^٦]

ه أنه قال: يا آل خزيمَةَ! أصبحوا-^٧ و فى بعض الحديث: حَصَّبوا^٨ ٧ ٨

حصب قال أبو عبيد: يعنى بذلك التحصيب، قال^٩: والتحصيب إذا نفر
الرجل من منى إلى مكة للتوديع أن يقيم بالشعب الذى يخرج إلى
الأبطح / حتى يهجع بها من الليل ساعة ثم يدخل مكة، وكان هذا

١٠٧/ب

(١) سقط من ر .

(٢) من ل و ر و مص، وفى الأصل: فيه .

(٣) البيت فى ديوان الهذليين القسم الثانى ص ٢٢٦؛ وبهامش الأصل « السادر:
الذى لا يبالي ما صنع ولا يهتم لشيء - أى من يَغْوِ يُقَلِّ له: أبعدك الله - تمت » .

(٤) من ل و ر و مص .

(٥-٥) ليس فى ل و ر و مص .

(٦) من مص .

(٧-٧) سقطت من ل .

(٨) زاد فى ل و ر و مص: [قال] حدثني ابن مهدي عن سفيان عن واصل
الأحدب عن المعرور أنه سمع عمر يقول ذلك؛ الحديث فى الفائق ١/٢٦٥، وفيه
« يا خزيمَةَ حَصَّبوا » وفى (ج) مسند عمر رضى الله عنه: ١٣٧٣ « قال: حَصَّبوا
ليلة النفر » .

(٩) ليس فى ل و ر .

(١٠-١٠) فى ل و الفائق ١/٢٦٥: بالأبطح .

شيئا يُفعل ثم تُرك ؛ وهو الذى قالت فيه عائشة : ليس التحصيب بشيء
 إنما كان منزلا نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه كان أسمح للخروج .
 قال ابن مهدي : فكأن عمر إنما خص بني خزيمه أن يقيموا بالأبطح حتى
 يُصبحوا ، قال : من شاء فليُنفر في نفر الأول إلا بنى أسد بن خزيمه . قال
 أبو عبيد : فوجه هذا عندنا أنه [إنما - ٢] أراد بنى خزيمه وهم قریش
 وكنانته ، وليس فيهم أسد ، وذلك أن منازل قریش وكنانته الحرم
 وما حوله ، فكره لهم أن يجعلوا النفر لقرب دارهم ، وخص لمن بَعُدَتْ
 داره ، وليست لبني أسد هناك دار إنما هم بنجد فكيف خصهم بالكراهة ؟
 لا أعرف لهذا وجها إلا ما ذكرنا ؛ [قال أبو عبيد - ٤] ، والمحفوظ عندنا
 هو الأول الذى لا ذكر لبني أسد فيه .
 ١٠

وقال [أبو عبيد - ٢] : فى حديث عمر [رضى الله عنه - ٤] أنه كان
 يستحب قضاء رمضان فى عشر ذى الحجة ، وقال : وما من أيام أفضى

(١) زاد فى ل و ر و مص : قال حدثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة [عن أبيه]
 عن عائشة ؛ الحديث فى الفائق ١ / ٢٦٥ .

(٢) زاد فى ل و ر و مص : [قال و] حدثنا يحيى بن سعيد عن شريك عن زياد
 ابن علاقة (فى ر : علاقة - تحريف - انظر تهذيب التهذيب ٣ / ٣٨٠) عن المعرور
 عن عمر .

(٣) من ل و ر و مص .

(٤) من مص .

(٥ - ٥) ليس فى ل .

(٦) زاد فى مص : شهر .

فيه من رمضان أحب إلى منها^١ .
 قال أبو عبيد: نرى أنه كان يستحبه لأنه كان لا يحب أن يفوت
 الرجل صيام العشر، ويستحبه نافلة، فإذا كان عليه شيء من رمضان
 كره أن يتنفل وعليه من الفريضة شيء، فيقول: فيقضئها في العشر فلا
 يكون أفطرها ولا يكون بدأ بغير الفريضة، فيجتمع له الأمران، وليس
 وجهه عندي أنه كان يستحب تأخيرها عمدا إلى العشر ولكن هذا
 لمن فرط حتى يدخل العشر؛ وكان على رضى الله عنه يكره قضاء رمضان
 في العشر، وذلك لأن رأى على [رحمة الله عليه -^٢] كان [على -^٣]
 أن لا يقضى رمضان متفرقا فيقول: إن صام العشر ثم جاء العيد وقد بقيت
 عليه أيام لم يستقم له أن يصوم يوم النحر لما فيه من النهي، ولم يستقم له
 أن يفطر، فيكون قد فرق قضاء رمضان، وذلك عنده مكروه، فلهذا كره
 قضاء رمضان في العشر إن شاء الله .

و قال [أبو عبيد -^٤]: في حديث عمر [رضى الله عنه -^٥] أنه قال:
 لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم قام أبو بكر فتلا هذه الآية في خطبته

(١) زاد في ل و ر و مص: [قال] حدثني ابن مهدي عن سفيان عن الأسود
 ابن قيس عن أبيه عن عمر؛ ليس الحديث في الفائق .

(٢) في ر و مص: لكننا .

(٣) من مص .

(٤) من ل و ر و مص .

(٥) ليس في مص .

«إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ»^١ ، قال عمر : فعقرت حتى خررت إلى الأرض^٢ .

قال أبو عبيد^٣ : قوله : عقرت ، يقال للرجل إذا بقي متحيراً دَهْشاً : قد عَقِرَ ، وكذلك بَعِلَ وَخَرِقَ ، وكل هذا بمعنى^٤ .

وقال [أبو عبيد -^٥] : في حديث عمر [رضى الله عنه -^٦] أنه كتب هـ إلى أبي عبيدة^٧ رضى الله عنه^٨ وهو بالشام حين وقع بها الطاعون : إن الأردن أرض غمقة وإن الجابية أرض زهة فاطهر بمن معك من المسلمين إلى الجابية^٩ .

(١) سورة ٣٩ آية ٣٠ .

(٢) كذا الحديث في الفائق ١٧٦/٢ ، وفي النهاية ١٣٠/٣ « فعقرت وأنا قائم حتى وقعت إلى الأرض » كذا في المغني ص ٤١٠ .

(٣-٣) ليس في ل .

(٤) وقال ابن الأثير في النهاية ١٣٠/٣ « العقر - بفتح العين - أن تسلم الرجل قوائمه من الخوف ، وقيل : هو أن يفجأه الروع فيدهش ولا يستطيع أن يتقدم أو يتأخر » ؛ وفي الفائق « العقر أن يفجأه الروع فلا يقدر أن يتقدم أو يتأخر دهشاً » .

(٥) سقط الحديث الآتي مع شرحه من ل .

(٦) من ر و مص .

(٧) من مص .

(٨-٨) ليس في ر و مص .

(٩) الحديث في الفائق ٢٣٦/٢ وقد سبق في ٨١/٣ . و الجابية قرية بدمشق -

انظر معجم البلدان ٣/٣٣٠ .

غمق
نزّه
قال أبو عبيد: قوله: غَمِقة - يعنى كثيرة الأنداء و الوباء .
و أما النزّهة فالبعيدة من الأنداء و الوباء؛ و لم يرد النزّهة من
الخنزرة و البساتين ، إنما أراد المعد من الوباء ، و أصل النزّه هو التباعد ،
و من هذا قيل : فلان ينزّه نفسه عن الأقدار ، إنما معناه يبعد نفسه عنها .
٥ و قال [أبو عبيد - ٢] : فى حديث عمر [رضى الله عنه - ١] أنه كان
يسجد على عبقرى .

عبقرى
[قال أبو عبيد - ٢] : عبقرى ، هذه البُسُط التى فيها الأصباغ و النقوش ،
و العبقرى جمع ، و احدته : عبقرية ، و كذلك الرفرف جمع ، و احدته
رفرفة - زعم ذلك الأحمر ؛ قال أبو عبيد : و إنما سمي عبقرى فيما يقال :
(١) فى المغيث ص ٦٨ « الجايبة - أرض نزّهة - أى بعيدة من الوباء ، و قد نزّه
نزاهة - بعد ، و التنزّه إلى البساتين من ذلك ، و تنزّهوا - تباعدوا عن الماء
و الريف و خرجوا إلى الصحارى » .
(٢) فى ر و مص : منها ، و زاد فى مص : الوباء - مهموز مقصور .
(٣) من ل و ر و مص .
(٤) من مص .

(٥) زاد فى ل و ر و مص : [قال] حدثنى يحيى بن سعيد عن سفيان عن توبة
العنبرى عن عكرمة بن (فى ر : عن - خطأ) خالد عن عبد الله بن عمار أنه رأى
عمر فعل ذلك ، [قال أبو عبيد] قال يحيى : هو عبد الله بن أبى عمار ، و لكن
[قال] سفيان : عبد الله بن عمار - (فى الطبقات الكبير لابن سعد ٣٤٢ / ٥
« عبد الله بن أبى عمار رجل من قريش قال : رأيت عمر بن الخطاب يصل على
عبقرى - و كان قليل الحديث) ، و الحديث فى (ج) مسند عمر رضى الله عنه :

٢٤١٨ و الفائق ١١٠ / ٢ ، و قد سبق فى ٨٩ / ١ .

إنه نسبة إلى بلاد يقال لها: عَبْقَر، يعمل بها الوشي، وقد ذكروا ذلك في أشعارهم؛ قال ذو الرمة يذكر^١ رياضاً في بلاد شبهها يوشى عَبْقَر، [فقال -^٢]: [البسيط]

حَتَّى كَأَنَّ رِيَاضَ الْقَفِّ أَلْبَسَهَا مِنْ وَشَى عَبْقَرٍ تَجْلِيلٌ وَتَنْجِيدٌ^٣

و قال لييد في مثل ذلك^٤ المعنى: [الطويل]

وَ عَيْثٍ بَدَكَدَاكٍ يَزِينُ وَهَادَهُ نَبَاتِ كَوْشَى الْعَبْقَرِيِّ الْمُخْتَلَبِ^٥

يعنى بالمُخْتَلَبِ^٦ الكثير الوشي؛ قال أبو عبيد: وقد نسبت العرب إلى

عَبْقَرٍ غَيْرِ^٧ الوشي أيضاً، / قال زهير يصف فرساناً: [الطويل]

١٠٨/ب

يَنْخِيلُ عَلَيْهَا جِنَّةَ عَبْقَرِيَّةٍ^٨ جَدِيرُونَ يَوْمًا أَنْ يَنَالُوا فَيَسْتَعْلَمُوا^٩

(١) في ل و مص: يصف .

(٢) من ل و رومص .

(٣) قد سبق البيت في ٨٩/١؛ و بهامش الأصل «التنجيد: التزيين، والتجليل: التعميم» .

(٤) في ل و مص: هذا .

(٥) البيت في ديوانه ص ١١ و اللسان (خلب) و شمس العلوم باب الخاء و اللام .

(٦) بهامش الأصل «المختلب - بضم الميم و فتح الخاء معجمة و تشديد اللام: الكثير الوشي من الثياب، و قال أبو عبيد (في شمس العلوم: أبو عبيدة) : الكثير الألوان، و يقال: هو الذي نقوشه كخالب الطير - تمت من ش (باب الخاء و اللام)» .

(٧) زاد في مص: هذا .

(٨) سبق إنشاده في ٨٨/١ .

و هو في الحديث المرفوع في ذكر عمر: فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا^١ يَكْفُرِي قَرِيْبَهُ^٢.
قال أبو عبيد: فأراهم ينسبون إليها كل شيء يريدون مدحه ويرفعون
قدره، وما وجدنا أحدا يدري أين هذه البلاد ومتى كانت -
والله أعلم.

٥ . وقال [أبو عبيد - ٢]: في حديث عمر [رضي الله عنه - ٤] أنه رآني

جَمْرَةَ الْعَقْبَةِ^٥ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ ثُمَّ مَضَى فَلَمَّا خَرَجَ مِنْ فَضْضِ الْحَصَى -
و عليه خميسة سوداء - أقبل على سلمان بن ربيعة فكلّمه بكلام قد ذكره^٦.

^٧ قال أبو عبيد^٧: قوله: فَضْضُ الْحَصَى - يعني المتفرق المنكسر، وكلّ

فضض

شيء تفرّق من شيء فقد انفّض منه، و^٨ قال الله [تبارك و - ٢] تعالى

”وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ - ٩“؛

(١) بهامش الأصل « قيل: إنها بلاد تسكنها الجن، أرض فيما زعموا - تمت ش

(باب العين و الباء) » .

(٢) قد سبق الحديث مع مراجعته في ١ / ٨٧ .

(٣) من ل و ر و مص .

(٤) من مص .

(٥ - ٥) في ل و ر و مص: الجمرة .

(٦) زاد في ل و ر و مص: قال حدثني حجاج عن ابن جريج عن هارون بن أبي

عائشة عن عدى بن عدى عن سلمان بن ربيعة عن عمر؛ الحديث في الفائق

٢ / ٢٨٣ .

(٧ - ٧) ليس في ل .

(٨) زاد في ل: قد .

(٩) سورة ٣ آية ١٥٩ .

ومنه قول عائشة [رحمها الله - ١] لمروان [بن الحكم - ٢]: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبيك كذا وكذا. فأنت فُضِّضَ منه؛ وكذلك الفُضِّضُ [هو - ٤] مثل الفُضَّضِ .

وقال [أبو عبيد - ٤]: في حديث عمر [رضي الله عنه - ١] حين

قال لفلان و ذكر شيئاً فقال له عمر: بل تَحُوسِكُ فتنة .

(١) من مص .

(٢) من ر .

(٣) زاد ق ل و ر و مص: [قال] حدثني حجاج عن أبي معشر - وبهامش الأصل «أمر معاوية إلى مروان يبايع الناس يزيد، فقال عبد الرحمن بن أبي بكر: جعلتموها هرقلية، فقال مروان للناس: لا تسمعوه فهذا الذي قال الله فيه «وَالَّذِي قَالَ لَوْلَا دَيْبِيهِ أَلَّفَ لَكُمْ» (سورة ٩ آية ١٧) فغضبت عائشة وقالت: لو شئت أن أسميه لسميته، لكنك يا مروان الذي لعن الله أباك وأنت خلفه فأنت من فضضه - أي الماء السائل - تمت» والحديث بتمامه في الفائق ٣/٣٠٣ بروايات مختلفة.

(٤) من ل و ر و مص .

(٥) قال الزنجشري في الفائق ٢ / ٢٨٣ «وهما فَعَلَ وفَعِيل بمعنى مفعول، من

فض الشيء يفضه - إذا فرقه؛ وفي كتاب العين: الفُضُّ تفريق حلقة من الناس بعد اجتماعهم، وأنشد: [الوافر]

إذا اجتمعوا فُضُّضْنَا حُجْرَتِيهِمْ ونجمهم إذا كانوا يسدادا

وانفض إذا تفرق. ومنه الحديث: لو أن رجلاً انفض انفضاضاً مما صنع بآبى عفان لحق له أن ينفُض - أي انقطعت أوصاله وتفرقت جزعا وحمرة. (المحجصة): ضرب من الأكسية .

(٦) الحديث في الفائق ١ / ٣١٠، وفيه «الْحُوسُ: الخالطة بضرر ونكابة، =

قال العَدْبَسُ^١ الأعرابي الكِنَانِي: قوله: [بل - ٢] تَحْوُسُكَ فِتْنَةٌ -

يقول: تخالط قلبك وتحثك وتحركك على ركوبها؛ وقال أبو عمرو في الحوس مثل قول العَدْبَسِ أو نحوه؛ قال أبو عبيد: الحوس والحوس بمعنى واحد، وهو كل موضع خالطته ووطئته فقد حُستته وجُسته سواء؛

قال الله عز وجل: "بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَّا أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَفْعُولًا"^٤؛ ومنه قول الشاعر: [الوافر]

تُجْوِسُ عِمَارَةً وَنَكْفَ أُخْرَى لَنَا حَتَّى يَجَاوِزَهَا دَلِيلٌ^٦

قوله: تجوس عمارة - أي نخالطها ونطأها حتى تبلغ ما نريد منها، ونكف

أخرى، يقول: نأخذ في كفتها وهي ناحيتها، ثم ندعها ونحن نقدر

١٠ عليها؛ قال ابن الكلبي: العمارة هي أكبر من القبيلة^٧، قال أبو عبيد:

= يقال: تركت فلاناً يجوسهم ويجوسهم ويدوسهم، ومنه حديث عمر رضي الله

عنه أنه رأى فلاناً وهو يحطّب امرأة تحوس الرجال، قال العجاج: [الرجز]

خِيَالٌ نَكْفَى وَخِيَالٌ تَكْتَمُ بَانَايُحُوسَانَ أَنَا سَا نَوْمَا

(١) بهامش الأصل «العَدْبَسُ: الضمخم من الإبل وغيرها [وزن] فَعَلَّلَ» .

(٢) من مص .

(٣) ليس في ر .

(٤) سورة ١٧ آية ه .

(٥-٥) في مص: قال .

(٦) البيت بخبري كما في اللسان (عمر)، وفي مادة (جوس) بدون نسبة، ورواية

اللسان «يجوس يكف» .

(٧-٧) ليس في ل، وفي مص «أكثر» مكان «أكبر»، و بهامش الأصل

«ترتيبها في الكشف: شعب ثم قبيلة ثم عمارة ثم بطن ثم نخذ ثم فصيلة [مثل] =

فهذا الجوس؛ و قال الخطيئة في الحوس يدم رجلاً: [الكامل].
 رهط ابن أفعال في الخطوب أدلة ذنس الثياب قناتهم لم تُضرس
 بالهمز من طول الثِّقاف و جارهم يعطى الظلّامة في الخطوب الحوس^١
 يعني الأمور التي تنزل بهم فتغشاهم و تخلل ديارهم .

و قال [أبو عبيد -^١]: في حديث عمر [رضي الله عنه -^٢] حين سئل ٥
 عن الجراد فقال: وددت أن عندنا منه قفعة أو قفعتين^٣.

قال أبو عبيد^٤: القفعة شيء شبيه بالزئيل، ليس بالكبير يعمل
 ققع^٥ من^٦ خوص^٦ و ليست^٧ له عرى، وهو الذي يسميه النساء^٨
 بالعراق: القفعة .

و قال [أبو عبيد -^١]: في حديث عمر [رضي الله عنه -^٢] حين أتاه ١٠
 أذينة العبدى فقال له: إني حججت من رأس هر أو خارك أو بعض هذه

= خزيمة، كندانة، قريش، قصي، هاشم، العباس - راجع الكشف ٣٩٩/٢
 طبع المطبعة العامرة بالقاهرة سنة ١٣٠٨ هـ .

(١) البيتان في اللسان (حوس)، وفي ديوانه ص ٢٧٣ «ابن جحش» بدل «ابن
 أفعال» و «دسم» بدل «دنس»؛ و بهامش ل « [ابن أفعال] اسم رجل» .
 (٢) من ل و ر و مص .

(٣) من مص .

(٤) الحديث في (ج) مسند عمر رضي الله عنه: ١٩٠٠ و الفائق ٣٦٥/٢ .

(٥-٥) ليس في ل .

(٦-٦) في ل: بالخوص .

(٧-٧) سقطت من ر .

(٨) في ل: الناس .

المَزَالِفِ، اُفْقَلْتُ لِعَمْرٍ: من 'أين أَعْتَمِر؟ فقال: ائت عليا [رحمة الله عليه - ٢] فسأله، فسأله فقال: من حيث ابتدأت^٢.

قال أبو عبيد: قوله: رأس هر و خارك؛ هما موضعان من ساحل فارس يرابط فيهما.

زلف ه و أما المزالف فان أبا عمرو قال: وهي كل قرية تكون بين البر والبحر. الريف يقال لها: المزالف، قال: وهي المذارع أيضا، قال: ويعني مثل الأنبار^٥ وعين التمر^٦ و الحيرة^٧ وما أشبه ذلك.

(١-١) في ل: فمن.

(٢) من مص.

(٣) الحديث في الفائق ٤٤٣/١، وبهامش الأصل «ابتدأت - أي خرجت».

(٤) في معجم البلدان ٣٨٧/٣ «خارك - بعد الألف راء و آخره كاف، جزيرة في وسط البحر الفارسي، وهي جبل عال في وسط البحر، إذا خرجت المراكب من عبادان تريد عمان و طابت بها الرياح وصلت إليها في يوم و ليلة و هي من أعمال فارس يقابلها في البرجناية و مهروبان تنظر هذه من هذه للجميل النظر».

(٥) في معجم البلدان ١/٣٤٤ «الأنبار - بفتح أوله، مدينة قرب بلخ و هي قصبة ناحية جوزجان، و بها كان مقام السلطان، و هي على الجبل، و هي أكبر من مرو الروذ و بالقرب منها و الأنبار أيضا مدينة على الفرات في غربي بغداد بينهما عشرة فراسخ».

(٦) في المعجم ٦/٢٥٣ «عين التمر بلدة قريبة من الأنبار غربي الكوفة و هي على طرف البرية».

(٧) مدينة كانت على ثلاثة أميال من الكوفة على موضع يقال له النجف، زعموا أن بحر فارس كان يتصل به، و بالحيرة الخورنق بقرب منها مما يلي الشرق على =

و قال [أبو عبيد - ١] : في حديث عمر [رضی الله عنه - ٢] حين قال :

لعن الله فلانا^٣ ألم يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوا فباعوها ؟

[قال أبو عبيد - ٢] : قوله : جَمَلُوا - يعنى أذابوها^٤ ، وفي لغتان

يقال^٥ : جمعت الشحم و أجملته - إذا أذبت ، و اجملته أيضا ؛ و قال ليبد : ه

[الرمل]

و غلامٍ أرسلته أمه بألوك فبدلنا ما سأله
أو نهته فأناه رزقه فاشتوى ليلة ربح واجتمل^٦

= نحو ميل و السدير في وسط البرية التي بينها وبين الشام كانت مسكن ملوك العرب في الجاهلية - انظر المعجم ٣/٣٧٦ .

(١) من ل و ر و مص .

(٢) من مص .

(٣-٣) في الفائق ١/٢١٢ و غريب الحديث للخطابي ج ١ ص ١٩٤ / الف « إن سمرة بن جندب باع نخرا قاتل الله سمرة » .

(٤) و قال الزنجشمرى في الفائق « و المعنى أنه خمل بالخمر ثم باعها فكان ذلك مضاهيا لليهود في إذابتهم الشحم حتى يصير ودكائهم بيعهم له متوهمين أنه خرج عن حكم الأصل بالإذابة » .

(٥) ليس في ل .

(٦) البيتان في ديوانه طبع الكويت سنة ١٩٦٢ ص ١٧٨ ؛ و بهامش الأصل « [ألوك] أى رسالة » .

و قال الخطابي في غريب الحديث ج ١ ص ١٩٤ / ب « ذكره (أى الحديث)

أبو عبيد في كتابه و اقتصر على تفسير اللفظ و لم يعرض للمعنى ؛ و هو عندي مما لا يجوز

وقال [أبو عبيد - ١] : في حديث عمر [رضى الله عنه - ٢] أنه نهى
عن المكابلة^٣ - بالياء .

قال أبو عبيد : [و] المحدثون يفسرونه المقايسة^٤ ، وإما معناه

كيل

= جهله ، و وجه ذلك - والله أعلم - أنه نقم على سمرة بيع العصير ممن يتخذة نحرًا لما
بروى من الكراهة في ذلك ، ولا يجوز عليه وهو رجل من الصحابة أن يستحل بيع
التمر بعينها أو يجهل تحريمه مع الاستفاضة والشهرة في علم ذلك ، وقد يلزم العصير
اسم النحر مجازاً لأنه يؤول نحرًا ، ومنه قول الله تعالى « أُنِيَّ أَرَانِي أَعَصْرُ حَمْرًا »
يريد - والله أعلم - عنباؤؤول إلى نحر . وأخبرني أبو عهد الكراني قال حدثنا عبد الله
ابن شبيب قال حدثنا زكريا بن يحيى المنقري قال حدثني الأصمعي قال حدثنا
العمتر قال لقيت خبيرًا معه عنب فقلت : ما معك ؟ قال : نحر ، ولقيت مانيا معه
نحم قلت : ما معك ؟ قال : نخرام ؛ و على هذا قول الشاعر يصف غيثا : [الرجز]
أقبل في المستن من رمايه أسنمة الآبال في صحابه .

يريد أنه يذبت ما ترعاه الإبل فتسمن وتعظم أسنمتها . وفيه وجه آخر وهو
أن يكون سمرة باع نحرًا قد كان عالجها فصارت خلا فرأه عمر نحرًا لا يحل بيعه
على معنى نهيه صلى الله عليه وسلم عن تحليل النحر يدل على صحة هذا التأويل تمثيل
عمر فعله بفعل اليهود في اجتهالهم تروب الشحم وإذابتهم لها حتى تكون ودكا
متوهمين إنها إذا خرجت على أن يلزمها اسم الأصل خرجت عن أن يلزمها حكم
الأصل ، يقول فكالم يكن فعل اليهود مزيدا لحرمتها كذلك فعل سمرة في تحليل
النحر لا يكون مبيحا لبيعها ، فهذا موضع المضاعفة لفعل اليهود - والله أعلم .

(١) من ل و ر و مص .

(٢) من مص .

(٣) الحديث في (ج) مسند عمر رضى الله عنه : ١٩٥١ و الفائق ٢/٤٤٠ .

(٤ - ٤) ليس في ل ، وما بين الحاجزين من مص .

المقايسة بالقول ، و أصل ذلك إنما هو مأخوذ من الكيل في الكلام -
 يعني أن تكيل له كما يكيل لك ، و تقول له كما يقول لك ؛ / و يكون هذا ١٠٨/ب
 في الفعل أيضا ؛ قال أبو قيس بن الأسلت : [السريع]
 لا تألم المقتل و تجزي به الأعداء كَيْلَ الصَّاعِ بالصَّاعِ
 فالذي أراد عمر الاحتمال و ترك المكافأة بالسوء .
 و قال [أبو عبيد - ٥] : في حديث عمر [رضى الله عنه - ٦] ليس الفقير
 الذي لا مال له ، إنما الفقير الآخِطِقُ الكَسْبِ .

(١) بهامش الأصل « قال الحريري : [السريع]

و كلت للخل كما قال لي علي وفاة السكيل أو بجمه .

(٢) وفي المعنى ص ٥١٨ « و يقال هو التأخير ، يقال : كلتك دينك - أى أخرته
 عنك ؛ و قيل : هى أن تباع الدار إلى جنب دارك و أنت تريد ما فتؤخر ذلك
 حتى يستوجبها للشترى ثم يأخذ بالشفعة . »

(٣) البيت في شرح الفضليات ص ٢٨٥ .

(٤) قال أبو محمد ابن قتيبة في إصلاح العلط ص ٤٣ « ليست المكافأة بالسوء أولى
 بالمكايلة من المكافأة بالخير ، و كل من وازنته بشيء كان منه فقد كايلته ؛ وإنما
 أراد عمر أن لا يقايس في الدين و يكال - أى يوازن الشيء بالشيء و يترك العمل
 على الأثر ، كذلك رأيت أهل النظر يقولون في هذا الحديث . و قال الزمخشري
 في الإائق ٢ / ٤٤ « و قيل معناه النهي عن المقايسة في الدين و ترك العمل بالأثر . »

(٥) من ل و ر و مص .

(٦) من مص .

(٧) الحديث في الفائق ١ / ٣٦٦ ، وفيه « هو الأملس المصمت الذي لا يؤثر فيه شيء ،
 من قولهم : حجر أخلق ، و صخرة خلتاء ؛ و معنى وصف الكسب بذلك أنه وافر
 منتظم لا يقع فيه وكس و لا يحيفه نقصان ؛ أراد أن عادة الله في المؤمن أن تلم =

وقد تأوله بعضهم على ضعف الكسب، ولست أرى هذا شيئاً من جهتين: إحداهما أنه ذهب إلى مثل خلوة الثوب، ولو أراد ذلك لقال: الخَلِقُ الكسب، لأنه إنما يقال: ثوبٌ خَلِقٌ، ولا يقال: [ثوب - أ] أخلِقُ، إلا أن تريد أن الثوب قد فعل ذلك، فإنه [قد - أ] يقال: قد خَلِقُ الثوبُ وأخلِقُ [ولا يقال هذا ثوبٌ أخلِقُ - أ]؛ والجهة الأخرى أنه إذا حمله على هذا فقد ردّ المعنى إلى الفقر أيضاً، فكيف يقول: الفقير الذي لا مال له والذي لا يكتسب المال؛ ولكن وجهه عندي أنه جعله مثلاً للرجل الذي لا يُرزأ في ماله ولا يصاب بالمصائب؛ وأصل هذا أنه يقال للجبل المُصَمَّت الذي لا يؤثر فيه شيء: أخلِقُ، والصخرة خلقاء - إذا كانت ١٠. كذلك؛ قال الأعشى: [البسيط]

قد يترك الدهرُ في خلقاء راسيةٍ وهَيَا وَيُنزِلُ منها الأعصمَ الصِّدَاعُ
فأراد عمر أن الفقر الأكبر إنما هو فقر الآخرة لمن لم يقدم لنفسه شيئاً يثاب عليه هناك، وهذا كنجو حديث النبي صلى الله عليه وسلم: ليس

= به المرادى فيما يملكه فيثاب على صبره فيها، فإذا لم يزل معافى منها موفوراً كان فقيراً من الثواب، وهو الفقر الأعظم.»

(١) من ل و ر و مص .

(٢) من مص .

(٣) في ر: جعل .

(٤) البيت في ديوانه ص ٧٣ و اللسان (خلق) .

(٥) في مص: من ماله .

(٦) في ل: به .

الرَّقُوبِ الذِي لَا يَبْقَى لَهُ وَلَدٌ، إِنَّمَا الرَّقُوبِ الذِي لَمْ يَقْدَمْ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئًا^١ .
 وَقَالَ [أَبُو عَيْبِدٍ -^٢] : فِي حَدِيثِ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^٣ -] حِينَ
 أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ الشَّامَ وَهِيَ تَسْتَعْرُ طَاعُونًا، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ مِنْ مَعَكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرْحَانُونَ
 فَلَا تَدْخُلْهَا^٤ .

قَالَ أَبُو عَيْبِدٍ^٥ : الْقَرْحَانُونَ^٦ ، أَسْأَلُهُ فِي الْجُدْرِيِّ ، وَيُقَالُ لِلصَّبِيِّ الذِي^٧
 لَمْ يَصْبِهِ مِنْهُ شَيْءٌ : قَرْحَانٌ ، فَشَبَّهُوا مَنْ لَمْ يَصْبِهِ الطَّاعُونَ^٨ أَوْ يَكُونَ
 مِنْ أَهْلِ بِلَادٍ لَيْسَ بِهَا الطَّاعُونَ^٩ بِالذِي لَمْ يَصْبِهِ الْجُدْرِيُّ ، يُقَالُ مِنْهُ : رَجُلٌ

(١) الحديث في (م) بر : ١٠٦ ، (حم) ١ : ٣٨٢ ، ٣٨٣ ، ٥ : ٣٦٧ والفائق
 ٤٩٨/١ .

(٢) من ل و ر و مص .

(٣) من مص .

(٤) في انفاث ١ / ٥٩٦ « أَرَادَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَدْخُلَ الشَّامَ وَهُوَ يَسْتَعْرُ
 طَاعُونًا » وَقَالَ الزَّمْخَشَرِيُّ فِيهِ « أَصْلُ الاسْتِعَارِ الْاسْتِمَالُ ، ثُمَّ اسْتَعِيرَ فَعِيلٌ : اسْتَعْرَتِ
 اللَّصُوصُ ، وَالسَّعْرُ وَالشَّرُّ وَالْجَرْبُ فِي الْبَعِيرِ ؛ وَالْمَعْنَى الْكَثْرَةُ وَالِانْتِشَارُ
 وَالْأَصْلُ إِسْنَادُ الْفِعْلِ إِلَى الطَّاعُونَ فَأَسْنَدَ إِلَى الشَّامِ وَأَخْرَجَ مَا كَانَ الْفَاعِلَ
 مَنْصُوبًا عَلَى التَّمْيِيزِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى « وَأَسْتَعْلَ الرَّاسُ شَيْبًا * (سورة ١٩ آية ٤)
 وَإِنَّمَا يَفْعَلُ هَذَا لِابْتِغَاءِ التَّأْكِيدِ » .

(٥-٥) ليس في ل و ر .

(٦) في مص : القرحان .

(٧) في ر : إذا .

(٨-٨) ستطت من ر .

قُرْحَانٌ، وكذلك يقال للمرأة، وللجميع من الرجال: قوم قُرْحَانٌ، هذا أكثر كلام العرب، وقد قال بعضهم: [قوم^١] - قُرْحَانُونَ على ما جاء في الحديث^٢

(١) ليس في ل .

(٢) من ر ومص .

(٣) قال ابن الأثير في النهاية ٣/٢٧٠ « القُرْحَان - بالضم - هو الذي لم يمسه القرح وهو الجدرى، ويقع على الواحد والاثنين والجمع والمؤنث؛ وبعضهم يثنى ويجمع ويؤنث، وبغير قُرْحَان - إذا لم يصبه الجرب قط؛ وأما قُرْحَانُونَ بالجمع فتال الجوهري: هي لغة متروكة، فشبهوا السليم من الطاعون والقرح بالقُرْحَان، والمراد أنهم لم يكره أصحابهم قبل ذلك داء». وقال الزنجشري في الفائق ١/٥٩٦ « القُرْحَان: الأملس من الداء، وأصله من لم يصبه جدرى ولا حصبة، ولا جدرى عليه من أن يصاب بالعين اشتقوا له الاسم من القرح» .

أحاديث 'عثمان' [بن عفان -^٢] رضى الله عنه

وقال أبو عبيد: في حديث عثمان [بن عفان -^٢] [رحمه الله -^٤]

(١) في ر: حديث .

(٢) عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي ، أبو عمرو و أبو عبد الله ، ويقال : أبو ليلى ، ذو النورين رضى الله عنه ، ثالث الخلفاء الراشدين وأحد العشرة المبشرين ، من كبار الرجال الذين اعتر بهم الإسلام في عهد ظهوره ، والد بمكة بعد الفيل بست سنين ، وأسلم بعد البعثة بقليل ، وكان غنيا شريفاً في الجاهلية ، وهو أول من هاجر إلى أرض الحبشة ، ولم يشهد بدرًا اتخذته على تمر يرض زوجته رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و رضى عنها ، من أعظم أعماله في الإسلام تجهيزه نصف جيش العمرة بماله ، فبذل ثلاثمائة بغير أثمانها وأحلاسها و تبرع بألف دينار ، وهو أحد الستة أصحاب الشورى الذين أخبر عمر رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مات وهو عنهم راض ، وصارت إليه الخلافة بعد وفاة عمر رضى الله عنه سنة ٢٣ هـ ، وقيل وذلك غرة المحرم سنة ٢٤ هـ ، فافتتحت في أيامه أرمينية واقوقاز وخراسان وكرمان وسجستان وإفريقية وبرص ، وأتم جمع القرآن ، وكان أبو بكر رضى الله عنه قد جمعه وأبقى ما بأيدي الناس من الرقاع والنقراطيس ، فلما ولي عثمان طلب مصحف أبي بكر فأمر بالفسخ عنه وأحرق كل ما عنده ، وهو أول من زاد في المسجد الحرام ومسجد الرسول ، وقدم الخطبة في العيد على الصلاة ، وأمر بالأذان الأول يوم الجمعة ، واتخذ داراً للقضاء بين الناس ، وكان أبو بكر وعمر رضى الله عنهما يجلسان للقضاء في المسجد ، روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ١٤٦ حديثاً ؛ نعم عليه الناس اختصاصه أقاربه من بني أمية بالولايات والأعمال ، بلجأته الوفود من الكوفة والبصرة ومصر ، فظاوا منه عزل أقاربه فامتنع ، فحصره في داره براودونه =

حين أرسل سليط بن سليط و عبد الرحمن بن عتّاب إلى عبد الله بن سلام فقال: اتياه فتكّرا له و قولاً: إنا رجلان أتويّان وقد صنع الناس ما ترى فما تأمر؟ فقال له ذلك، فقال: لستما بأتاريين و لكنكما فلان و فلان و أرسلكما أمير المؤمنين^١.

أى ه قال الكسائي: الأتوى - [بالفتح -^٢] الغريب الذى هو فى غير وطنه، و أشدنا هو أبو الجراح العقيلي أو أحدهما يصف الإبل أنها قطعت بلاداً حتى صارت فى القفار فقال: [الرجز]

يُصَيِّحُن بِالْقَفْرِ أَتَاوِيَاتٍ هِيَهَاتٍ مِنْ مُصَجِّهَاتٍ هِيَهَاتٍ

= على أن يخاع نفسه، فلم يفعل، فحاصروه أربعين يوماً، و تسوّر عليه بعضهم الجدار فقتلوه صبيحة عيد الأضحى - و قيل: يوم التروية - سنة ٣٥ هـ و هو يقرأ القرآن فى بيته بالمدينة . و لقب بذي النورين لأنه تزوج بنتى النبي صلى الله عليه وسلم رقية ثم أم كلثوم . و كان نقش الدراهم فى أيامه « الله أكبر » - انظر تهذيب التهذيب ٧/ ١٣٩ و الإصابة ٤/ ٢٢٣ و تاريخ ابن الأثير حوادث سنة ٣٥ هـ . (٣) من ل و ر و مص (٤) من ل و مص .

(١) فى مص: فلما قالاً .

(٢) زاد فى ل و ر و مص: قال حدثنا ابن علية عن أيوب عن ابن سيرين عن عثمان؛ الحديث فى الفائق ١/ ١٠٠، و قد سبق فى ٢/ ٨٣ .

(٣) من ل .

(٤) ليس فى ل، و فى ر: و قال .

(٥) فى ر: مضجعتها .

هيات حجر من صنيعات^١

[قال -^١] : هيات تُرفع و تنصب و تخفض ، يقول : إنها أصبحت^٢ في القفر^٣ غرائب في غير أوطانها ، و أنشدوا^٤ أناويات - بالفتح ، و أما الحديث فيروى بالضم [أناويان -^٥] ، و كلام العرب [أناويان -^٦] بالفتح .

و في هذا الحديث من الفقه قوله لهما : قولاً : إنا رجلان أناويان^٥ و هما من أهل المصر ؛ و هذا عندي من المعارض إنما أولته أنه أراد إنا غريان في هذا المكان الذي نحن فيه الساعة ، و كل من خرج إلى غير موضعه فهو أتاوى [و أنى أيضاً -^٦] ، و هذا عندي شبيه بقول إبراهيم : إنه كان متوارياً فكان أصحابه يدخلون عليه فاذا خرجوا من عنده يقول لهم : إن سئتم عنى فقولوا : لا ندرى أين هو ، فإنكم لا تدرون إذا خرجتم إلى أين .

أتحول^٧ ، و إنما أتحول^٧ من / موضع في الدار إلى موضع فيها آخر ؛ و كقول غيره و أتاه رجل يطلبه فبكره الخروج إليه فأدار دارة^٨ و قال : قولوا : ليس

(١) الرجز لحميد الأرقط كما في اللسان (هيه) ؛ و في الفائق ١/١٠ بدون نسبة ، و فيه « صنيعات » مكان « صنيعات » .

(٢) من ل و مص .

(٣-٣) في ل و ر و مص : بالقفر .

(٤) في ر : أنشد .

(٥) من ل و مص ، و في ر : أناويات .

(٦) من ل .

(٧) في ل و ر و مص : تحوله .

(٨) في ل و ر و مص : ثم .

هو ههنا - وأشار إلى الدارة؛ [و-'] في أشباه لهذا من المعاريض كثيرة .
 وقال [أبو عبيد-'] : في حديث عثمان [رحمه الله -'] [قال-'] :
 إذا وقعت السهان فلا مكابلة^٢ .

قال الأصمعي : تكون المكابلة في معنيين : تكون من الحبس ، يقول :
 ٥ إذا حُدَّت الحدودُ فلا يحبس أحد عن حقه ، وأصل هذا من الكبل
 وهو القيد ، وجمعه كقول ، و المكبول المحبوس ، قال : و أنشدني الأصمعي :

[الطويل]

إذا كنتَ في دارٍ يُهينك أهلُها ولم تك مكبولا بها فتحوّل^١
 قال الأصمعي : و الوجه الآخر أن تكون المكابلة من الاختلاط ، وهو
 ١٠ مقلوب من قوله : لَبَسْتُ الشيءَ و بَكَتَه - إذا خلطته ، يقول : فإذا حُدَّت
 الحدود فقد ذهب الاختلاط^١ ، قال أبو عبيدة : و هو من الكبل و معناه
 الحبس عن حقه ، و لم يذكر الوجه الآخر . قال أبو عبيد : و هذا عندي
 هو الصواب الذي أجمعا عليه . و أما التفسير الآخر فانه عندي^٧ غلط ،

(١) من ل و ر و مص .

(٢) من مص .

(٣) الحديث في الفائق ٣٩٥/٢ .

(٤) البيت في اللسان (كبل) بدون نسبة .

(٥) في مص : قولك .

(٦) و قال الزنجشیری في الفائق ٣٩٥/٢ « و زعم بعضهم أن المكابلة التأخير، يقال :

كبلتك دینك - أي أخرته عنك » .

(٧) 'يس في ل و مص .

لو كان من بكت أو لبكت لكان مباكلة أو ملابكة ، وإنما الحديث مكابلة .

والذي في هذا الحديث من الفقه أن عثمان [بن عفان - ١] [رحمه الله - ٢]

كان لا يرى الشفعة للجار ، إنما يراها^٢ للخليط المشارك ؛ وهو بين في

حديث له آخر^٣ أنه قال : لا شفعة في بئر ولا فحل ولا الأرف تقطع كل هـ

شفعة^٥ . قال ابن إدريس : الأرف المعالم ؛ وقال الأصمعي : هي المعالم أرف

[و- ٧] الحدود ؛ قال : وهذا كلام أهل الحجاز ، يقال منه : قد أرفت

الدار والارض تأريفاً - إذا قسمتها وحددتها ؛ وقال ابن إدريس :

وقوله : لا شفعة في بئر ولا فحل ، قال : فأظن الفحل فحل النخل . قال

(١) من ل و ر و مص .

(٢) من مص .

(٣) في ر : هو .

(٤) زاد في ل و ر و مص : [قال] حدثنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن عمارة

عن أبي بكر بن حزم (أو عن عبد الله بن أبي بكر) - الشك من أبي عبيد - عن

أبان بن عثمان عن عثمان - ما بين الحاجزين من ل ، وما بين القوسين من ر

و مص ؛ وفي (ط) شفعة : « مالك عن محمد بن عمارة عن أبي بكر بن محمد بن

عمرو بن حزم » .

(٥) والحديث في الفائق ٢/ ٣٥٥ ، وفيه « أراد فحل النخل » . وفي (ط) شفعة : «

إن عثمان بن عفان قال : إذا وقعت الحدود في الأرض فلا شفعة فيها ولا شفعة

في بئر ولا في فحل النخل » .

(٦-٦) ليس في ل .

(٧) من ل و مص .

أبو عبيد: وتاويل البئر عندنا أن تكون البئر بين نفر و لكل رجل من أولئك نفر حائط على حدة، ليس يملكه غيره، و كلهم يسقى حائطه من هذه البئر، فهم شركاء فيها و ليس بينهم في النخل شرك. فقضى عثمان أنه إذا باع رجل منهم حائطه فليس لشركائه في البئر شفعة في الحائط من أجل شركه في البئر. و أما قوله في الفحل فإنه من النخل كما قال ابن إدريس، و معناه الفحل^١ يكون للرجل في حائط قوم آخرين لا شرك له فيه إلا ذلك الفحل، فان باع القوم حائطهم فلا شفعة لرب الفحل فيه من أجل فحله ذلك^٢؛ و قد يقال للحصير: فحل، و إنما نرى أنه سمي فحلا

(١) في ل و ر و مص: إن .

(٢) زاد في ر: أن .

(٣) قال أبو محمد ابن قتيبة في إصلاح الغلط ص ٤٤ « قد تدرت هذا فرأيت لفظ الحديث يدل على أنه أراد لا شفعة في نفس البئر والفحل يقول: لا شفعة ببئر ولا فحل و ما أنكر مع هذا أن لفظ الحديث قد يحتمل ما تأول على الحياة و طلب المخرج، و إنما يحتاج إلى ذلك في الموضع الذي يخالف ظاهر لفظ الحديث فيه مذاهب الفقهاء، و هذا الحديث مستغن عن ذلك، و إنما أراد البئر تكون بين قوم فاذا باع أحدهم حصته منها لم يكن لشركائه فيما باع شفعة وكان لمن اشتراه، و كذلك الفحل من النخل يكون بين قوم، و إنما منع الشفعة في البئر و الفحل لأنها لا يحتملان القسم، و كذلك كل شيء لا يحتمل القسم لا شفعة فيه مثل الثوب و العبد و الحبة من الجوهر؛ بذلك على ذلك قول مالك: لا شفعة عندنا في عبد و لا وليدة و لا شيء من الحيوان و لا ثوب و لا بئر ليس لها بياض، إنما الشفعة فيما يقسم و تقع فيه الحدود من الأرض و الدور، فأما ما لا يصلح فيه القسم فلا شفعة فيه، و البئر التي لا بياض لها هي المنفردة تكون لقوم =

لأنه يعمل من فحول النخل، ومن ذلك حديث يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه دخل على رجل من الأنصار وفي ناحية البيت فحل من تلك الفحول، فأمر بناحية منه فَرُثَتْ ثم صَلَّى عليه^١ - أو رواه بعضهم: وفي ناحية البيت حصير؛ وقال^٢: إنما سمي الحصير فحلا لأنه يعمل من سعف [الفحل من^٢] النخيل، وهو في بعض الحديث قال: وفي البيت ٥ حصير، فهذا مفسر، وقد دللنا على أن الفحل في ذلك الحديث الحصير، ويقال للفحل: فُحَّال، فإذا جمع قيل: فُحَّالين.

وقال [أبو عبيد^٢]: في حديث عثمان [رحمه الله -^٤] أنه قال: بلغني أن ناسا منكم يخرجون إلى سوادهم إما في تجارة وإما في جباية وإما في جسر فيقصرن الصلاة، فلا تفعلوا، فأنما يقصر الصلاة ١٠ من كان شاخصا أو يحضره عدو^٥.

= وليس لهم إلى جانبها أرض، فإذا كانت كذلك لم تحتل القسم، ولو كان لها أرض وهي بينهم ثم باع أحدهم حصته منها ومن الأرض كان لشركائه الشفعة لأن الأرض تحتل القسم فتدبها البئر». موضع النقاط مطموس في مخطوطة إصلاح الغلط.

(٢) كذا الحديث في الفائق ٢/٢٥٠.

(٢-٢) زاد في ل و ر و مص: قال حدثنا معاذ عن ابن عون (قال أبو عبيد: أحسبه) عن أنس بن سيرين عن عبد الحميد بن المنذر بن البخاري عن أنس بن مالك إلا أنه في حديث معاذ «حصير» وفي حديث غيره «فحل» ويقال.

(٣) من ل و ر و مص.

(٤) من مص.

(٥) زاد في ل و ر و مص: [قال] حدثنا ابن علية عن أيوب عن أبي قلابة قال حدثني من قرأ كتاب عثمان أو قرئ عليه كتاب عثمان بذلك؛ الحديث في =

قوله: الجشر، هم القوم يخرجون بدوائهم إلى المرعى^١، قال الأخطل

يذكر قتل عمير بن الحُباب: [البسيط]

يسأله الصُّبرُ من غَسَّانٍ إذ حضروا و الحزنُ كيف قرأه الغلثةُ الجشِرُ

يُعرفونك رأسَ ابنِ الحُبابِ وقد أضحى وللَّيفِ في حَيْشُومِه أئْرُ^٢

٥ [و يروى: فسائل الصبر - ٤]، قوله: الصُّبرُ، قال ابن الكلبي: هي قبائل

من غَسَّانٍ معلومة مسماة، يقال لهم الصُّبرُ^٥، قال: وكذلك الحزنُ^٦ هم قبائل

من غَسَّانٍ أيضا. قال أبو عبيد: وفي هذا الحديث^٧ من الفقه^٨ أنه لم ير القصر^٩ ١٠٩ / ب

= (ج) مسند عثمان رضى الله عنه: ١٩٨، وفيه «عن أبي المهلب قال كتب عثمان» -

انظر الفائق ١/١٩٦، وفيه «بحضرة عدو» مكان «يحضه عدو» وقال فيه الزنجشري

«الجشر فعل بمعنى مفعول، وهو المال الذى يجشر - أى يخرج إلى المرعى فيبات

فيه ولا يراح إلى البيوت، ويقال للذين يجشرونه: جشر - أيضا، كأنه جمع

جاشر؟ ويقال جشر المال عن أهله، فهو جاشر وجشر، ومنه قوله (أى قول

عثمان رضى الله عنه): لا يغرّنكم جشركم من صلواتكم؛ وذلك أنهم كانوا يطيلون

الغيبة عن البيوت فيرونها سفرا فيقصرون الصلاة».

(١) بهامش الأصل «ولا يرجعون إلى بيوتهم - تمت ش (باب الجيم والشين)».

(٢) سقط من ر.

(٣) البيتان في ديوانه ص ١٠٦ و اللسان (جشر، صبر).

(٤) من ل و مص.

(٥) بهامش الأصل «بصاد مهملة مضمومة، والباء ساكنة موحدة».

(٦) بهامش الأصل «بحاء مهملة مفتوحة وزاى ساكنة».

(٧-٧) ليس في مص.

(٨) في ل و ر و مص: التقصير.

إلا لمن كانت غيبته تبلغ أن تكون سفرا، ألا تراه يقول: فانما يقصر الصلاة من كان شاخصا؟ وفي قوله: أو يحضره عدو فُقه أيضا أنه يقصر الصلاة وإن كان مقبلا إذا كان يحضره العدو. وفي القصر ثلاث لغات: قصر و تقصير و إقصار،^١ و قصر أجودهما^٢.

وقال [أبو عبيد -^٤]: في حديث عثمان ° رحمه الله أنه غطى وجهه بقطيفة حمراء أرجوان وهو محرم^٦.

قوله: الأرجوان، [هو -^٤] الشديد الحمرة، ولا يقال لغير الحمرة: رجن أرجوان^٧. والبهرمان دونه بشيء في الحمرة؛ والمقدم المشبع حمرة؛ ومنه بهرم فدم

(١-١) في مص: لك فيه ثلاث لغات .

(٢) زاد في مص: ووجه عندنا قصر .

(٣-٣) في ل « تقول: قصرت و قصرت و أقصرت، قال أبو عبيد: وأحب إلى قصر، وهكذا هي في التبريل » .

(٤) من ل و ر و مص .

(٥-٥) ليس في ل و ر .

(٦) زاد في ل و ر و مص: [قال] حدثنا ابن عليه عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن عبد الله بن عامر بن ربيعة أنه رأى عثمان يفعل ذلك؛ الحديث في الفائق ٤٦٧/١ .

(٧) وفي الفائق « قيل: هو صبخ أحمر، وقد أجزته العرب مجرى القاني في وصف اثياب وغيرها بشدة الحمرة، سواء فيه المذكر والمؤنث، فقالوا: قميص أرجوان و قطيفة أرجوان، ولم يقولوا: أرجوانة، كما قالوا: امرأة أملدانة، والأملدان الناعم، إما لأنه اسم في أصله، فهو كقولك: أموال دبر و حية ذراع و امرأة فطر و زور؛ وإما لأن الكلمة فارسية فركوها على حالها في التمرج عن =

شعب ضريح أبو عبيد: والمُضْرَجُ دون المُشْبَعِ، ثم المورَدُ بعده.^٢ .
ورد

وفي حديث عثمان [رضي الله عنه -^٤] من الفقه أنه لم ير بالحمرة
للمحرم بأسا إذا لم يكن ذلك من طيب؛ ومنه حديث طلحة بن عبيد الله
[رحمه الله -^٥] أنه لبس ثوبين ممشقين وهو مُحْرِمٌ فأنكر ذلك عليه عمر،

مشق فقال: يا أمير المؤمنين! إنما هو ممشق^٦. وقال: كذلك في حديث جابر

ابن عبد الله: كنا نلبس الممشق في الإحرام^٧؛ إنما هو مدر^٨. وفي الحديث
[أيضا -^٩] رخصة في تغطية المحرم وجهه، كأنه يرى [أن -^٩] الإحرام
إنما هو في الرأس خاصة، والناس على حديث ابن عمر في هذا لقوله:
١٠ إن الذقن من الرأس فلا تَحْمَرُوهُ، فصار الإحرام في الوجه والرأس

= علامة التأنيث كما قالوا: جربز، فتركوه على حاله في البناء.» .

(١) زاد في ل و ر و مص: [قال] حدثني محمد بن كثير عن حماد بن سلمة
عن هشام بن عروة عن أبيه .

(٢) الحديث في الفائق ٢/ ٢٥٤ .

(٣) وفي الفائق ٢/ ٢٥٤ «المضرج دون المشبع والمورد دون المخرج» .

(٤) من ل .

(٥) في ل و ر و مص: هما .

(٦) الحديث في الفائق ٣/ ٢٩؛ وسيأتي في أحاديث طلحة رضي الله عنه؛ وبهامش

الأصل ١١٧/ الف «مشق - بكسر الميم، هو المنغرة، وهو التراب الأحمر» .

(٧) كذا في الفائق ٣/ ٢٩ .

(٨) في ل: مدرة .

(٩) من ل و ر و مص .

جميعاً، قال^١: سمعت محمداً^٢ يفتي بذلك ويحدثه^٣ عن ابن عمر^٤.
و قال [أبو عبيد -^٥]: في حديث عثمان [رحمه الله -^٦] أنه رفع إليه
رجل قال لرجل: يا بن شامة الوذّر، فخذ^٧.

قال^٨ أبو عبيد: واحدها وذرة، وهي^٩ القطعة من اللحم مثل
القدر^{١٠}، وهي كلمة معناها القذف، [و إنما أراد بن شامة المذاكير -^{١١}] ه
فكسبى عن القذف بها، وكانت العرب تساب بها؛ وكذلك إذا قال
[له -^{١٢}]: يا بن ذات الراية، وذلك أن النساء الفواجر في الجاهلية كنّ
ينصبن لأنفسهنّ رايات تعرف بها مواضعهنّ؛ وكذلك إذا قال: يا بن

(١) ليس في ر .

(٢) في مص: محمد بن الحسن .

(٣) زاد في ل و مص: عن مالك بن أنس عن نافع، وفي ر: عن نافع عن مالك؛
وفي (ط) حج: ١٥٠ « مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول: ما فوق
الذقن من الرأس فلا يخمره المحرم » .

(٤-٤) في ر: عمر - خطأ .

(٥) من ل و ر و مص .

(٦) من مص .

(٧) زاد في ل و ر و مص: من حديث وهب بن جرير عن أبيه عن حميد بن هلال
عن عثمان؛ الحديث في (ج) مسند عثمان رضي الله عنه: ١٩٣ والفائق

١٥٤/٣ .

(٨-٨) في ل: الوذرة .

(٩) في الفائق « هي قطع اللحم التي لا عظم فيها » .

(١٠) من ل و ر و مص .

ملقى أرُحِل الركبَان، هذا كله كناية عن القذف وإياه يريدون .
 وفي هذا الحديث من الفقه أنه إذا قذف رجل رجلاً بغير لفظ
 الزنا إلا أن المعنى ذلك بعينه أنه والمصرَّح به سواء؛ وكذلك الحديث
 الآخر عن غيره في رجل قال لرجل: يا روسي^١، فضربه الحدّ، فهذا
 ٥ شبيه بذلك، وأما أهل العراق فلا يرون الحد إلا في التصريح بالزنا وفي
 نفي الرجل من أيه .

وقال [أبو عبيد -^٢]: في حديث عثمان [رحمه الله -^٣] أنه لما
 نَشَم الناس فيه جاء عبد الرحمن بن أنزى إلى أبي بن كعب فقال: [يا -^٤]
 أبا المذر ما المخرج؟^٥ -^٦ ورواه بعضهم: لما وقع الناس في أمر عثمان^٦ .
 ١٠ نشم قوله: نَشَم الناس - يعني طعنوا فيه وناولوا^٧ منه،^٨ وكان أبو عمرو
 ابن العلاء^٩ يقول في قول زهير: [الطويل]

(١) روسي - بعد سين مهملة باء فارسية، معناها في اللغة الفارسية: المرأة
 الفاحشة .

(٢) من ل و ر و مص .

(٣) من مص .

(٤) من ل و مص .

(٥) الحديث في الفائق ٣/ ٩١ .

(٦-٦) في ل و ر و مص « [قال] حدثني ابن مهدي عن سفيان عن أسلم
 المنقري عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أنزى عن أبيه؛ إلا أن ابن مهدي قال: لما وقع
 الناس في أمر عثمان . وقال غيره: لما نشم الناس في أمر عثمان » .

(٧) في ر: ناولوا .

(٨-٨) في ل و ر و مص: وأخبرني الأصمعي عن أبي عمرو بن العلاء أنه كان .

تداركتما عبسا وذُبان بعد ما تهاَنَسوا ودَقَّوا بينهم عِطْر مَنَشِمٍ^١
 قال: هو من ابتداء الشرِّ، يقال: قد نَشَمَ القومُ في الأمر تنشيمًا - إذا
 أخذوا في الشرِّ، ولم يكن يذهب إلى أن منشم امرأة كما يقول غيره؛
 'و عن' ابن الكلبي في قوله: عطر مَنَشِمٍ، قال: مَنَشِمٌ امرأة من حمير -
 أو قال: من همدان، وكانت تبيع الطيب فكانوا إذا تطيَّبوا بطيِّبها اشتدت^٢ ه
 حربهم فصارت مثلاً في الشرِّ.

و قال [أبو عبيد -]^٥: في حديث عثمان [رحمه الله -]^٦ أنه^٧ بينا هو

يخطب ذات يوم فقام رجل فقال منه، فوذأه^٨ ابن سلام فاتَّذأ^٩، فقال

(١) البيت في معلقته وديوانه ص ١٥ و اللسان (نشم) و المستقصى ١ / ١٨٤؛

و بهامش الأصل « منشم - بكسر الشين: عطر، وقيل: امرأة كانت تبيع

الطيب - (شمس العلوم باب النون و الشين)؛ وقيل: طلع شجرة سم قاتل.»

(٢-٣) في ل و ر: [قال] وأخبرنا، وفي مص: و روى.

(٣) في ر: اشتد.

(٤) و قال الزمخشري في الفائق ٣ / ١٠٩ « يقال: نشب في الأمر و نشم فيه - إذا

ابتدأ فيه و نال منه، عاقبت المسيم الباء، و منه قالوا: النشم و النشب، للشجر

الذي يتخذ منه القسي، لأنه من آلات النشوب في الشيء، و الباء الأصل فيه

لأنه أذهب في التصرف.»

(٥) من ل و ر و مص.

(٦) من مص.

(٧) في ل: أن عثمان.

(٨) بهامش الأصل « ذال معجمة.»

(٩) بهامش الأصل « بتشديد التاء.»

١١٠/الف له / رجل: لا يَمْنَعُكَ مكان ابن سلام أن تسب نعتلاً فإنه من شيعته ، قال ابن سلام: فقلت له: لقد قلت القول العظيم يوم القيامة في الخليفة من بعد نوح^١ .

قال الأموي وابن الكلبي وغيرهما ذكر كل واحد [منهم -^٢] وذأ ه بعض هذا الكلام، قوله: فوذأه فأتذأ، يقال: وذأت الرجل - إذا زجرته وقمته؛ وقوله: فأتذأ - يعني انزجر .

نعل [وقوله -^٣]: أن تسب نعتلاً، قال ابن الكلبي: إنما قيل له: نعل، لأنه كان يشبه برجل من أهل مصر اسمه نعل وكان طويل اللحية، فكان عثمان إذا نيل منه وعيب شبه بذلك الرجل لطول لحيته، لم يكونوا يحدون عيباً غير هذا؛^٤ وقال بعضهم: إن نعتلاً من أهل أصبهان، ويقال في نعل: إنه الذكر من الضباع^٥ .

نوح و أما قول ابن سلام: والخليفة من بعد نوح، فإن الناس اختلفوا في معناه . و أما أنا فإنه عندي أراد بقوله: نوح عمر بن الخطاب، وذلك

(١) بهامش الأصل « عين مهملة و ثاء مثناة - وزن فعل - بالفتح » .

(٢) زاد في ل و ر و مص: [قال أبو عبيد] حدثني يزيد عن مهدي بن ميمون عن محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب عن بشر بن شغاف عن عبد الله بن سلام؛ الحديث في الفائق ٣/ ١٥٤ .

(٣) من مص .

(٤) من ل و ر و مص .

(٥-٥) ليس في ل؛ وقال الزمخشري في الفائق ٣/ ١٥٤ « النعل: الضبعان والشيخ الأحمق، ومنه النعشلة وهي بشية الشيخ، والنقشلة مثلها » .

لحديث النبي صلى الله عليه وسلم حين استشار أبا بكر وعمر [رضى الله عنهما -^١] في أسارى بدر فأشار عليه أبو بكر بالمنّ عليهم ، وأشار عليه عمر بقتلهم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم وأقبل على أبي بكر: إن إبراهيم كان ألين في الله من الدهن باللبن^٢ ، ثم أقبل على عمر فقال: إن نوحاً كان أشدّ في الله من الحجر ؛ قال أبو عبيد: فشبه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقبل على أبي بكر بإبراهيم وعيسى حين قال "إِنْ تُعَدِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ"^٣ ، وشبه عمر بنوح حين قال "رَبِّ لَا تَدْرَ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكٰفِرِينَ دَيَّارًا"^٤ ، وأراد ابن سلام أن عثمان خليفة عمر .

وقوله: يوم القيامة - أراد يوم الجمعة^٥ ، وذلك أن الخطبة كانت ١٠ قوم يوم جمعة ، وبين ذلك حديث آخر يروى عن كعب أنه رأى رجلاً يظلم

(١) من مص .

(٢) من مص ، وفي الأصل ول ور : في اللبن .

(٣) زاد في مص : عليه السلام .

(٤) سورة ه آية ١١٨ .

(٥) سورة ٧١ آية ٢٦ .

(٦) الحديث في الفائق ٣/١٥٤ ، وفيه « وأقبل على أبي بكر من الحجر ؛

يريد قول إبراهيم « فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ كَافِرٌ بَرِّحِيمٌ * » وقول نوح - الحديث .

(٧) في المغني ص ٥٩١ « وأراد بيوم القيامة يوم الجمعة كأن ذلك القول كان فيه ، والقيامة تقوم في يوم الجمعة . »

رجلا يوم الجمعة، فقال: ويحك أتظن رجلا يوم القيامة؟^١
 وقال [أبو عبيد - ١]: في حديث عثمان [رحمه الله - ٢] أنه لما حُصِرَ
 كان على رضى الله عنه^٣ يومئذ غائبا في مال له، فكتب إليه^٤: أما بعد
 فقد بلغ السيلُ الزبى و جاوز الحزائمِ الطَّبِيبِينَ، فاذا أتاك كتابي [هذا - ٢]
 ٥ فأقبل إلى^٥، على كنت أم لى: [الطويل]

فان كنت ما كولا فكمن خيرا آكل وإلا فأدركنى ولما أمزق^٦
 قوله: بلغ السيلُ الزبى، فانه زبى الأسد التي تحفر لها، وإنما جعلت
 مثلا في بلوغ السيل إليها^٧ لأنها إنما تجعل في الروابي من الأرض ولا تكون
 في المنحدر، وليس يبلغها إلا سيل عظيم .

١٠ ط وقوله: جاوز الحزائمِ الطَّبِيبِينَ^٩ - يعنى أنه قد اضطرب من شدة

(١) كذلك الحديث في الفائق ٣/ ١٥٤ .

(٢) من ل و ر و مص .

(٣) من مص .

(٤-٤) ليس فى ل و ر و مص .

(٥) زاد فى ل و ر و مص : عثمان .

(٦) فى ر : لا - كذا .

(٧) زاد فى ل و ر و مص : قال أبو عبيد حدثني أبو إبراهيم وكان من أهل العلم

باسناد لا أحفظه ؛ الحديث فى الفائق ١/ ٥٢٢ والكامل للبرد ص ١١ و ١٢ .

(٨) انظر المستقصى ٢/ ١٤ و مجمع الأمثال ١/ ٦٠ .

(٩) التل فى المستقصى ١/ ١٣٠ و قال الزمخشري فى الفائق ١/ ٥٢٢ « الط - بالضم

والكسر، واحد الأطباء، وهى للحافر والسباع كالأخلاف للخف والضرع

للظاف ؛ ويقال أيضا أطباء الناقة ؛ واشتقاقه واضح من طباه يطيهه - إذا =

السير حتى خلف الثَّطْبَيْينِ من اضطرابه [ولا يمكنه النزول فيشده
من شدّة الحرب -١] ، يضرب هذا المثل للأمر القطيع^٢ الفادح الجليل .
وأما قوله : [الطويل]

فان كنتُ ما كولا فكنَّ خيرَ آكل
وإلا فأدركني ولَمَّا أمزَّق ه
فان هذا بيت تمثّل به لشاعر^٢ من عبد القيس جاهلي يقال له : الممزَّق^٤ ،
وإنما سمّي ممزّقا لبيته هذا^٥ ، وقال الفراء : الممزَّق - بالفتح^٦ .
وقال [أبو عبيد -٧] : في حديث عثمان [رحمه الله -١] عند مقتله

= دعاه ، لأن اللبّن يطى منه ، ألا ترى إلى قولهم : خلف طبي - أي مجيب ، وهو
فعل بمعنى مفعول كأنه يدعى فيجيب ، وفي الحديث : دع داعي اللبّن ؛ وهما
مثلان ضربهما لتفاهم الخطب عليه .

(١) من مص .

(٢) في ر : العظيم .

(٣) في ل : لرجل .

(٤) واسمه شأس بن نهار بن أسود بن جزيل بن حي بن عوف بن سود بن عذرة
ابن منبه بن نكرة بن لكيز - انظر بجمهرة أنساب العرب ص ٢٨٢ والبيان
والتبيين للجاحظ ١/٢٨٩ و الاشتقاق لابن دريد طبع مطبعة السنة المحمدية سنة
١٩٥٨ ص ٣٣ و اللسان (مزق ، أكل) .

(٥) قال الزنخشرى في الفائق ١/٥٢٢ « ومخاطبه النعمان بن المنذر ، وقبلة : [الطويل]
أحقا آيت اللعن أن ابن فرتنى على غير إجرام بريقى مشرقى .»

(٦) ليس في ل و ر .

(٧) من ل و ر و مص .

حين قال: فتغاووا - والله - عليه حتى قتلوه^١.
 [قوله - ٢]: [فتغاووا عليه - ٢]، والتغاوى هو التجمع والتعاون على الشر، وأصله من الغواية أو الغي^٢؛ يبين ذلك شعر لأخت المنذر بن عمرو الأنصاري قالته في أخيها، وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث المنذر بن عمرو الأنصاري إلى نبي عامر بن صعصعة فاستنجد عامر^٣ ابن الطفيل عليه وعلى أصحابه قبائل^٤ من سليم: عصية^٥ ورعيل^٦ وذكوان، فقتلوا المنذر وأصحابه، فهم الذين دعا عليهم النبي^٧ صلى الله عليه وسلم أياما، فقالت أخته تربيته: [المتقارب]

غوى

تغاوت عليه ذئاب الحجاز بنو بيهثة وبنو جعفر^٩.

١٠ بيهثة من بني سليم و جعفر من بني عامر بن صعصعة . ويقال من ذلك:

(١) في ر: أعلم .

(٢) زاد في ل و ر و مص: [قال] حدثناه ابن علي عن ابن عون عن الحسن قال أنبأني وثاب ثم ذكر الحديث طويلا في مقتله؛ الحديث في الفائق ٢/٢٤١، وفيه « فتغاووا عليه حتى قتلوه » .

(٣) من ل و مص .

(٤) من ل و ر و مص .

(٥) في الفائق ٢/٢٤١، التغاوى: التجاشد بالغي .

(٦ - ٧) في ل و مص: سليم من عصية، وفي و: سليم وعصير .

(٧) بهامش الأصل « رعيل - بكسر الراء و عين مهملة » .

(٨) في ر: رسول الله

(٩) انظر الفائق ٢/٢٤١، والبيت في اللسان (غوى) .

غَوَيْتُ أَغْوَيْتُ غَيًّا، وبعض الناس يقولون: غَوَيْتُ أَغْوَيْتُ لَغَةً
و ليست بمعروفة ٢ .

وقال [أبو عبيد - ١]: في حديث عثمان [رضى الله عنه - ٥] / حين
قال فيه فلان^٦ يعرض به: إن لم أفرَّ يومَ عَيْنَيْنِ . فقال عثمان
رضى الله عنه^٧: فَلَمْ تُعَيِّرْنِي^٨ بِذُنْبٍ قَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ؟^٩
قال أبو عبيد: عَيْنَيْنِ جبل بأحد^{١٠}، قام عليه إبليس فنَادَى أَنَّ
رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قد قُتِلَ؛ قال أبو عبيد^{١١}: وفي حديث
المغازي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أقام الرِّمَاءَ يومَ أُحُدٍ على
هذا الجبل .

وقال [أبو عبيد - ١]: في حديث عثمان [رحمه الله - ٥] وزيد بن ١٠

(١) بهامش الأصل «بفتح الواو في الماضي» .

(٢) بهامش الأصل «بكسر الواو في الماضي و عين معجمة» .

(٣) زاد في مص: قال الله عزَّ وجلَّ «أَغْوَيْنَهُمْ كَمَا غَوَيْنَا» .

(٤) من ل و ر و مص .

(٥) من مص .

(٦) بهامش الفائق أنه عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه .

(٧-٧) ليس في ل و ر و مص .

(٨) في مص: فلم تعيرنى، وفي ل: تعيرنى .

(٩) الحديث في الفائق ٢/٢٠٢ والمغيث ٤٢٦ .

(١٠) انظر معجم البلدان ٦/٢٥٨ .

(١١-١١) ليس في ل .

ثابت 'في قولها': الطلاق بالرجال و العدة بالنساء^١.

قال أبو عبيد: معناه أن تكون الحرة امرأة مملوك^٢ فإن طلقها اثنتين بانت منه حتى تنكح زوجا غيره، لأنه إنما ينظر إلى الزوج وهو مملوك و طلاقه ثنتان. و قوله: العدة بالنساء، يقول: إنها تعتدّ عدة حرة ثلاث حيض لأنها حرة. قال أبو عبيد^٣: وإن كانت مملوكة تحت حرّ فإنها لا تسبى منه بأقلّ من ثلاث لأن زوجها حرّ، و تعتدّ بحيضتين^٤ لأنها مملوكة؛ و أما قول عليّ و عبدالله [رحمهما الله -^٥] فإنها قالوا: الطلاق و العدة بالنساء^٦؛ يقولان: لا تسبى الحرة تحت^٧ المملوك بأقلّ من ثلاث كما تكون تحت الحرّ، و تسبى الأمة تحت الحر بائنتين لا ينظران الرجل في شيء من الطلاق و العدة و إنما ينظران إلى سنة النساء. [قال أبو عبيد -^٨]: هذا قول أهل العراق^٩؛ و أما أهل الحجاز فيأخذون بقول

(١-١) ليس في ل .

(٢) الحديث في نصب الراية لأحاديث الهداية للحافظ الزيلعي طبع دارالمأمون بشبرا سنة ١٩٣٨ ج ٣ ص ٢٢٥؛ و ليس الحديث في الفائق .

(٣) في ل: المملوك .

(٤) في ل و ر: حيضتين .

(٥) من مص .

(٦) انظر نصب الراية ٣/٢٢٥ حاشية ١ .

(٧) في ل: من .

(٨) من ل، و في ر و مص: و .

(٩) وللأحناف أيضا قول النبي صلى الله عليه و سلم: طلاق الأمة ثنتان و عدتها =

عُثمان 'وزيد بن ثابت' . وقد روى عن ابن عمر خلاف هذين القولين ،
 قال : يقع الطلاق بمن رُقَّ منها ؛ قال أبو عبيد : يقول : إن كانت مملوكة
 تحت حرِّ بآنت بتطليقتين لأنها هي^٢ التي رقت . وكذلك إن كانت حرة^١
 تحت عبد بآنت بآنتين ؛ أيضا لأنه هو الرقيق ؛ وليس^٥ الناس على هذا .

= حيزتان - انظر نصب الراية ٣/٢٢٦؛ فيثبت من ذلك أن طلاق الأمة ثنتان
 حرا كان زوجها أو عبدا ، و طلاق الحرة ثلاث حرا كان زوجها أو عبدا .
 (١-١) ليس في ل و ر .

(٢) زاد في ل و ر و مص : [قال] حدثنا إبراهيم بن سعد عن الزهري عن سالم
 ابن عبد الله عن ابن عمر (و في ل : سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه) .

(٣) ليس في ر .

(٤) في ل : بآنتين .

(٥) من ل و ر و مص ، و في الأصل : كذلك .

أحاديث علي * [بن أبي طالب رضى الله عنه -]

وقال أبو عبيد: في حديث علي [بن أبي طالب -] رضى الله عنه

(*) علي بن أبي طالب عبد مناف بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف ، أبو الحسن الهاشمي ، القرشي ، أمير المؤمنين رابع الخلفاء الراشدين ، وأحد العشرة المبشرين ، وابن عم النبي و صهره - صلى الله عليه وسلم - كناه رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا تراب ، أول الناس إسلاما بعد أم المؤمنين خديجة رضى الله عنها ، ولد بمكة ٢٣ قبل الهجرة وربى في حجر النبي صلى الله عليه وسلم ولم يفارقه . وكان اللواء بيده في أكثر المشاهد ، ولما آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه قال له : أنت أخي ؛ شهد بدرًا وأحداً وسائر المشاهد ، وأبلى ببدن وأحد والخطب وخيبر البلاء العظيم ؛ ولم يتخلف إلا في تبوك ، خلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم على المدينة وقال : أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي . وولى الخلافة بعد مقتل عثمان بن عفان رضى الله عنه سنة ٣٥ هـ فقام بعض أكابر الصحابة يطلبون القبض على قتلة عثمان وقتلهم ، وتوقى علي الفتنه ، فغضبت عائشة رضى الله عنها وقام معها جمع كبير في مقدمتهم طلحة والزبير ، وقاتلوا علياً فكانت وقعة الجمل سنة ٣٦ هـ وظفر على بعد أن بلغت قتلى الفريقين عشرة آلاف ، ثم كانت وقعة صفين سنة ٣٧ هـ . وخلاصة خبرها أن علياً عزل معاوية عن ولاية الشام يوم ولى الخلافة ، فعصاه معاوية ، فانتلها مائة وعشرة أيام ، قتل فيها الفريقان سبعين ألفاً ، وانتهت بتحكيم أبي موسى الأشعري وعمرو ابن العاص ، فاتفقا سرا على خلع علي ومعاوية ، وأعلن أبو موسى ذلك ، وحالفه عمرو فأقرت معاوية ، فافترق المسلمون ثلاثة أقسام : الأول بايع لمعاوية وهم أهل الشام ، والثاني حافظ على بيعته لعلي وهم أهل الكوفة ، والثالث اعترضهما ونقم على علي رضاه بالتحكيم . وكانت وقعة النهروان سنة ٣٨ هـ بين علي وأبنة =

لأن أَطْلَى بِجِوَاءٍ ١ قَدْرٍ أَحَبَّ إِلَى مَنْ أَنْ أَطْلَى بِزَعْفَرَانٍ .

هكذا يروى الحديث بِجِوَاءٍ ٢ قَدْرٍ ٣ ، وكان ؛ الأصمعي يقول : إنما

= التحكيم ، وكانوا قد كفروا عليا ودعوه إلى التوبة واجتمعوا بجمهرة ، فقاتلهم فقتلوا كلهم وكانوا ألفا وثمانمائة ، فيهم جماعة من خيار الصحابة . وأقام على بالكوفة (دار خلافته) إلى أن قتله عبد الرحمن بن ملجم المرادي غيلة في ليلة الجمعة لثلاث عشرة خلت - وقيل : بقيت - من رمضان سنة ٤٠ هـ ، واختلف في مكان قبره ، وقيل : قبر على جهل موضعه ؛ روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا ، وكان نقش خاتمه « الله الملك » ، وجمعت خطبه وأقواله ورسائله في كتاب سمي : نهج البلاغة . كان أسمر اللون عظيم البطن والعينين ، أقرب إلى القصر ، أفتس الأنف ، دقيق الذراعين ، وكانت لحيته ملء ما بين منكبيه . كان له من الولد الذكور أحد وعشرون ومن الإناث ثمان عشرة . (انظر تهذيب التهذيب ٧ / ٣٣٤ والإصابة ٤ / ٢٦٩ وابن الأثير : حوادث سنة ٤٠ هـ) (١) من ل و ر و مص (٢) من ل و ر (٣-٣) ليس في ل و ر .

(١) من ل و ر و مص و الفائق ١ / ٢٢٤ و النهاية ١ / ٢٢٠ . وكذا في (ج) مسند علي رضي الله عنه : ١٠٢٢ ، وفي الأصل « بجيآء » ؛ وقال الزمخشري في الفائق « جِوَاءِ الْقَدْرِ سَوَادَهَا ، وَهُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ : كَتَيْبَةُ جِوَاءٍ - الْعَيْنُ هَمْزَةٌ وَاللَّامُ وَوَاءٌ ، وَأَصْلُهُ جِوَاءٌ ثُمَّ جِئَاءٌ ، لِأَنَّهُ اسْتَمَقَّتْ هَمْزَتَانِ بَيْنَهُمَا أَلْفٌ فَقَلِبْتَ الْأُولَى وَوَاءُ كَمَا فِي ذَوَائِبٍ » .

(٢) من ل و ر و مص ، وفي الأصل « بجيآء » .

(٣) زاد في ل و ر : وهذا من حديث وكيع عن كامل (بن) أبي العلاء .

(٤) في ر و مص : قال سمعت .

جواً هي جِئَاوَةٌ القِدْرِ، وهو الوعاء الذي^١ يجعل فيه^٢، وجمعها جِئَاءٌ. وكان أبو عمرو يقول: هو الجِئَاءُ والجِوَاءُ - يعني بذلك الوعاء أيضاً. وأما الخرقعة التي ينزل بها القدر عن الأثافي فهي الجِعال.

وقال [أبو عبيد - ٤]: في حديث علي^٥ رضي الله عنه حين أُقبل

ه يريد العراق فأشار عليه الحسن بن علي^٧ عليهما السلام^٦ أن يرجع فقال: والله! لا أكون مثل الضَّبُعِ تسمع اللدم حتى تخرج^٨ فتُصاد^٩.

قال الأصمعي: اللدم صوت الحجر أو الشيء يقع في الأرض^{١٠}، وليس بالصوت الشديد^{١١}؛ يقال منه: لدمت أديم لدماً؛ قال الشاعر:

(١) بهامش الأصل «من ش: جئَاوَةٌ وهي التي توضع عليها القدر من جلد أو غيره، في شمس العلوم: جئَاوَةٌ جمعها جِئَاءٌ - في باب الجيم والهمزة، وروى الحديث».

(٢) في ل و ر و مص: التي.

(٣) في ل: فيها.

(٤) من ل و ر و مص.

(٥-٥) من ل و ر و مص، وفي الأصل: حديثه.

(٦-٦) ليس في ل و ر.

(٧-٧) ليس في ل و ر و مص.

(٨) بهامش الأصل «يعني بل تخرج».

(٩) في مص: فتصطاد. وزاد في ل و ر و مص: قال حدثني محمد بن الحسن

عن أبي عاصم الثقفى عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن علي؛ الحديث في الفائق ٤٥٩/٢ و المغيث ٥٢٣.

(١٠-١٠) في ل و ر و مص: بالأرض.

(١١) في المغيث ص ٥٢٣ «الدم: ضرب الحجر بالحجر؛ وقد يكون ضرب

المرأة صدرها وعضديها في النياحة».

[البسيط]

و للفؤاد وجيب تحت أبهره لدم الغلام وراء الغيب بالحجر^١
 والأبهر: عرق مستبطن الصلب . يقال: إن القلب متصل به . قال
 أبو عبيد: فشبّه وجيب القلب بصوت الحجر يرمى به الغلام ، وإنما قيل^٢
 للضبع: إنها تسمع الدم ، لأنهم إذا أرادوا أن يصيدوها رمّوا في جحرها ه
 بحجر أو ضربوا بأيديهم باب الحجر ، فتحسبه شيئاً تصيده فتخرج لتأخذه
 فتصاد^٣ عند ذلك ، وهي زعموا من أحق الدواب ، و يبلغ من حمقها أنه
 يدخل عليها فيقال لها^٤: ليست هذه أم عامر^٥ فتسكت حتى تُصاد^٦؛
 فأراد على^٧ أنى لا أخدع كما تُخدع الضبع بالدم^٨ . ويقال في التدام
 / النساء^٩: [إنما -^٩] هو مأخوذ من الدم ، إنما هو افتعال منه . قال ١١١٠ / الف
 الأصمعي: يقال في غير هذا: لدمت الثوب و ردمته - إذا رقعته ؛ ردم

(١) البيت لابن مقبل و سبق في ١ / ٧٤ .

(٢) في ر: قال .

(٣) ليس في ر .

(٤) في مص: فتصطاد .

(٥) هي كنية الضبع .

(٦) في مص: تصطاد .

(٧) زاد في مص: ويقال ليست هي أم عامر .

(٨) بهامش الأصل « ضرب وجوههن أو خدودهن عند النياحة (شمس العلوم

باب اللام و الدال) » .

(٩) من ل و مص .

كذلك قال أبو عبيدة في المردم؛ ومنه قول الشاعر: [الكامل]

هل غادر الشعراء من متردم أم هل عرفت الدار بعد توهم^١
أقوله: متردم^٢ - أي مترقع مستصلح^٣.

وقال [أبو عبيد - ٤]: في حديثه عليه السلام^٤ لئن وُلِّيتُ بنى

ه أمية لأنفضتْهم نفض القصاب الترابِ الودمة^٥.

قال الأصمعي: سألتُ شعبة عن هذا الحرف، [فقلت - ٦]: ليس

وذم

هو هكذا، إنما هو نفض القصاب الودام السربة؛ قال: والودام واحدتها

وذمة^٦، وهى الحزوة من الكرش أو الكبد، قال: ومن هذا قيل

(١) من ل و مص، وفى الأصل: قال .

(٢) البيت لعنرة من معلقته المشهورة - انظر ديوانه طبع بيروت ١٩٠١ ص ٧٧،

واللسان (ردم) وشمس العلوم باب الراء والذال .

(٣-٣) ليس فى ل .

(٤) بهامش الأصل نقلا عن شمس العلوم «متردم - بفتح الذال - أى كلام

مستصلح» .

(٥) من ل و ر و مص .

(٦-٦) فى ل و ر و مص «حديث على رحمه الله» .

(٧) زاد فى ل و ر و مص: قال حدثني غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن

أبي وائل عن الحارث بن جبيش عن علي؛ الحديث فى الفائق ١/١٣١، وفيه «التراب

جمع تراب تخفيف تراب» و بهامش الفائق «وهى اللحوم التى تعفرت بسقوطها

فى التراب» .

(٨) الزيادة من المصحح ولا بد منها .

(٩) بهامش الأصل «وذمة - بفتح الذال» .

ترب لسيور الدلاء الودم لأنها مقدّدة طوال . [قال - ١] : والثريرة التي قد سقطت في التراب فتترّبت فالقصاب^١ ينفضها . وقال أبو عبيدة نحو ذلك ، قال : واحدة الودام ودمّة ، وهي الكرش لأنها معلقة ، ويقال : هي غير الكرش أيضا من البطون . قال : والودم أيضا لحمت تكون في رحم الناقة تمنعها من الولد^٢ ، [يقال منه : ودمت الناقة - ٢] ؛ فاذا عولج^٣ ذلك^٤ منها قيل : ودمها توذيما .

وقال [أبو عبيد - ٦] : في حديثه عليه السلام^٥ حين مرّ بعبد الرحمن بن عتاب بن أسيد^٦ مَقْتُولًا يومَ الجمل فقال : هذا يعسوب قريش^٧ .

قال الأصمعي : اليعسوب فحل النحل وسيدها ، [فشبّه في قريش ١٠ عسب بالفحل في النحل - ٦] .

- (١) من ل و مص .
- (٢) بهامش الأصل « القصاب : الجزار » .
- (٣) بهامش مص « إذا أصابها ذلك » .
- (٤) من ل .
- (٥) ليس في ر .
- (٦) من ل و ر و مص .
- (٧-٧) في ل و ر و مص « حديث علي رضي الله عنه » .
- (٨) الحديث في الغائق ٢ / ١٥٠ « علي رضي الله عنه مرّ بعبد الرحمن بن عتاب قتيلا يوم الجمل فقال : لهفي عليك يعسوب قريش ، جدعت أنفي وشفيت نفسي » .

ومنه حديثه الآخر حين ذكر الفتن قال: فإذا كان ذلك ضرب
 يعسوبُ الدِّينِ بذنِّه فيجتمعون إليه كما يجتمع قَزَعُ الخَريفِ . قال
 الأصمعي: يريد بقوله: يَعُوبُ الدِّينِ أنه سيِّدُ الناسِ في الدِّينِ يومئذٍ؛
 وقوله: قَزَعُ الخَريفِ - يعنى قِطْعَ السَّحابِ التي تكون في الخريفِ،
 وكذلك القَزَعُ في غير هذا هي القِطْعُ أيضًا؛ ومنه القَزَعُ التي تكون
 في رؤس الصِّبيانِ، وهو أن يُحَلَّقَ رأسُ الصِّبي فيترك منه مواضع . قال
 الأصمعي: واليعسوب أيضا طائر أكبر من الجرادة، وليس هو [الذي -^١]
 في [هذا-^٢] الحديث، وهو الذي تُشَبَّه به الخيلُ والسِّكِّابُ في الضُّمَرِ؛
 قال بشر بن أبي خازم يذكر الصائد: [الطويل]

١٠ أبو صَيْبَةَ شَعَثٌ تُطِيفُ بِشَخْصِهِ كَوَالِحِ أَمْثَالِ السَّيَاسِيِّبِ ضَمَّرَهُ

(١) زاد في ل و ر و مص: [قال أبو عبيد] حدثنا هذا الحديث الثاني أبو النضر
 عن أبي خيشمة عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن علي؛
 وقد سبق الحديث في ١/١٨٥ وفي الفائق ٢/١٥٠، وفيه «أراد السيد والرئيس،
 وأصله الفحل، يقال لفحل النحل: يعسوب؛ وقال الهيان الفهمي: [الطويل]
 كما ضرب اليعسوب إن عاف باقر وما ذنبه إن عافت الماء باقر»
 يعنى فحل البقر؛ وهو يفعول من العسيب بمعنى الطرق .

الضرب بالذنب مثل للإقامة والثبات .

(٢) من ل و ر و مص .

(٣) من ل .

(٤) ليس في ر .

(٥) البيت في ديوانه ص ٨٤ واللسان (عسب، طوف). وبهامش الأصل =

يعنى الكلاب .

و قال [أبو عبيد - ١] : في حديثه عليه السلام ' حين رأى فلانا
يخطب فقال : هذا الخطيب الشَّحْشَحُ ' .

قال أبو عمرو : هو الماهر بالخطبة الماضي فيها ، قال أبو عبيد : وكل
ماضٍ في كلام أو سير فهو شحشح ؛ قال الأموي : الشحشح المواظب ه
على الشيء ؛ و قال الطَّرِمَاحُ الطائي^٥ : [الطويل]
كَأَنَّ الْمَطَايَا لَيْلَةَ الْخَمْسِ عُلِّقَتْ بِوَثَائِهِ تَنْضُو الرِّوَاثِمَ شَحْشَحٍ^٦
و قال ذو الرِّثْمَةِ : [الطويل]

= * الكوالج [التي] بدت أسنانها دون شفاتها ، و هو تفسير قوله تعالى :
« وَهُمْ فِيهَا كَالِحُونَ * » (سورة ٢٣ آية ١٠٤) .

(١) من ل و ر و مص .

(٢-٢) في ل و ر و مص : « حديث على رحمه الله » .

(٣) الحديث في الفائق ١ / ٦٤٠ .

(٤) قال الزنجشري في الفائق « هو الماهر الماضي في الكلام ، من قوطم : قطة
شحشح سريعة حادة ، و ناقة شحشح ، و الشحشحة سرعة الطيران ، و امرأة
شحشاح كأنها رجل في قولها و جدتها ؛ و هذا كله من معنى الشح لا من لفظه على
مذهب البصريين ، و هو الإمساك المفرط و التشدد الفاحش ، ألا ترى إلى
قوطم للبخيل : شَحْشَحٌ وَ شَحْشَاحٌ وَ مُشْحِشِحٌ » .

(٥) ليس في ل و ر و مص .

(٦) البيت في اللسان (شحح) ؛ و بهامش الأصل « تنضو - بتاء مثناة ثم نون ثم
ضاد معجمة - أي تقدم و تسبق » .

لِدُنْ غَدْوَةٍ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتِ الضُّحَى وَحَثَّ الْقَطِينُ الشَّحْشَحَانَ الْمَكْلُفًا
'يعنى الحادى'.^١ و^٢ يقال: الشَّحْشَحُ هو البخيل المُمِسِكُ، وقال الراجز
يصف هدرَ البعير: [الرجز]

فَرَدَّدَ الْهَدْرَ وَمَا أَنْ شَحْشَحَاهُ

٥ وقال [أبو عبيد - ٦]: في حديثه عليه السلام^٧ من وجد في بطنه رزًا
فَلْيَنْصَرِفْ وَلْيَتَوَضَّأْ^٨.

قال أبو عمرو: إنما هو الأرز مثل أرز الحية، وهو دورانها رز

(١) البيت في ديوانه ص ٣٧٤ و اللسان (شجح ، لدن) .

(٢ - ٢) ليس في ر .

(٣) زاد في ل : قد .

(٤) زاد في ل : أيضا .

(٥) الرجز لسلمة بن عبد الله العدوي، كما في اللسان (شجح)، وفيه «وبعد»:

يَمِيلُ عَلَخْدَيْنِ مَيْلًا مُصَفَّحًا

أى يميل على الخدين .

(٦) من ل و ر و مص .

(٧ - ٧) في ل و ر و مص : «حديث على رحمه الله» .

(٨) زاد في ل و ر و مص : قال [أبو عبيد] حدثناه حجاج عن يونس بن

أبي إسحاق عن أبيه عن عاصم بن ضمرة و الخارث [الأعور] عن علي ؛ الحديث

في (ج) مسند علي رضي الله عنه : ١٥٦٠ و الفائق ١ / ٤٧٦ ، وفيه «هو نمز

الحَدَث و حركته ، يقال : وحدث في بطني رزًا و رززي و إرززا ، وهو شبه

طعن من جوع أو نمز حدث أو غير ذلك من قولهم : رزّه رزّة - إذا طعنه ؛

وقيل : هو القرقرة ، من رزّت السباه - إذا صوتت » .

و انقباضها، فشبّه دوران الرياح في بطنه بذلك؛ وقال الأصمعي: هو الرِّزّ -
يعنى الصوت بالبطن من القَرقررة ونحوها. قال أبو عبيد: والمحفوظ عندنا
ما قال الأصمعي، و عليه جاء الحديث إنما هو الرِّزّ، وكذلك كل صوت
ليس بالشديد نحو ذلك من الأصوات فهو رِزًّا؛ قال ذو الرمة يصف
بعيرا يهدر في الشَّقَشِقَةَ: [الرجز]

٥

رقشاء تفتح اللغام المزبدا دَوْمَ فيها رِزّه و أرعدا

(١-١) ليس في ل . وقال أبو محمد ابن قتيبة في إصلاح الغلط ص ٤٤ بعد
نقل قول أبي عبيد « قد ذهب أبو عبيد في هذا الحديث مذهب من عمل على
ظاهره أزم كل من وجد قرقررة في الصلاة أن ينصرف ويتوضأ، وهذا ما
لا يوجه أحد فيما أعلم، وإنما يجب الانصراف عن الصلاة بريح تخرج فيسمع
صوتها أو يشم ريحها أو برز يحمده الرجل في بطنه، وهو غمز الحدث وحركته
في البطن حتى يحتاج صاحبه إلى دخول الخلاء بقرقررة كان أو غير قرقررة، فيؤمر
المصلي عند ذلك بأن يقطع صلاته ويقضى حاجته ولا يصلى على تلك الحال متجاوزا
مخففا لئله النبي صلى الله عليه وسلم أن يصل أحد وهو يدافع الحدث؛ وأصل الرِّزّ
الوجع يحمده الرجل في بطنه، يقال: إنه ليجد رِزًّا في بطنه - أى وجعا؛ و غمز
الحدث في البطن وجع أو كالوجع؛ وقال أبو النجم يذكر إبلا عطاشا: [الرجز]
لوجر شَنّ وسطها لم تجفّل من شهوة الماء ورزّ معضِل

يقول: لوجرت قربة يابسة خلق وسطها لم تنفر من شدة عطشها وذبولها،
وشبه ما تجده في أجوافها من حرارة العطش بالوجع نسبا، رزا؛ ويكون الرِّزّ
أيضا الصوت في موضع آخر .

(٢) الرجز في ديوانه ص ١١٧ و اللسان (نبح، رز، دوم)؛ وبهامش الأصل
« رقصاء: زبدة البعير؛ تفتح - أى تسيل وترشح، [اللغام] غين معجمة، =

وقال أبو النجم يصف السحاب والرعد وغيره: [الرجز]
 / كَأَنَّ فِي رَبَابِهِ الْكِبَارِ رِزْزَ عِشَارِ جُلُنْ فِي عِشَارِ
 قال أبو عبيد: وفيه من الفقه أن ينصرف ويتوضأ ويبنى على صلاته
 ما لم يتكلم، وهذا إنما هو قبل أن يحدث، ولكن وجهه عندي إذا خاف
 الحديث، قال: والذي أختار في هذا^٢ أن يتكلم ويستقبل الصلاة^٥.
 ر قال [أبو عبيد - ٧]: في حديثه عليه السلام^٤ في ذى الثدية
 المقتول بالنهروان أنه مودن اليد أو مودن اليد أو مخدج اليد.
 قال الكسائي وغيره: المودن اليد القصير اليد، يقال: أودنت

ودن

= ما يخرج من فم البعير.

(١) الرجز في اللسان (رزز)، وبهامش الأصل « [رباب] بفتح الراء ».

(٢-٢) ليس في ر.

(٣-٣) في ل: أبو عبيد.

(٤) في ل: ثم.

(٥) زاد في ل « صلى الله على محمد النبي وسلم كثيرا. يتلوه حديثه في ذى الثدية ».

(٦) زاد في ل « الجزء السادس عشرة (كذا) من غريب الحديث عن أبي عبيد

القاسم بن سلام - بسم الله الرحمن الرحيم ».

(٧) من ل و ر و مص.

(٨-٨) في ل و ر و مص: حديث علي رضي الله عنه « ونسبه الزمخشري في

الفائق إلى النبي صلى الله عليه وسلم ».

(٩) زاد في ل و ر و مص: قال [أبو عبيد] حدثنا ابن علي عن أيوب عن

ابن سيرين عن عبيدة (الساماني) عن علي؛ والحديث في الفائق ١/١٤٥ هكذا

« النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال في ذى الثدية المقتول بالنهروان: إنه مودون

اليد، وروى: مودن و مودون و مودن و مودن و مخدج ».

الشيء قصرته ؛ قال أبو عبيد : وفيه لغة أخرى : ودنته فهو مودون ، قال

حصان يذم رجلا : [المتقارب]

و أمك سوداء مودونة كأن أناملها الحنْطُ

[والحنْطُ : ذكر الحنافس ، وفيه لغتان : الحنْطُ و الهنْطُ - ١]

[والعنْطُ و العنْطُ ذكر الجراد - ٢] ؛ وقال غيره في اللغة الأولى : ٥

[المتقارب]

وقد طُلِقَتْ لَيْلَةٌ كُلَّهَا بِجَاءَتْ بِهِ مُؤَدَّنَا حَنْفَقِيحًا

و بعضهم يرويه ٥ : مَوْتَنَا .

(١) كذا البيت في اللسان (وذن) و شمس العلوم باب الحاء والطاء ، وفي ديوانه ص ١١ و اللسان (حنظب) «سوداء نُوبِيَّة» . بهامش الأصل « الحنْطُ : ذكر الجراد ، و قيل : ذكر الحنافس - وزنه فيعل - بفتح الطاء و صهما في رواية الخليل ، و بفتحها في رواية الفراء - تمت ش (باب الحاء و الطاء) » .

(٢) من ل و ر و مص ، إلا أن العبارة في ل هكذا « وفيه ثلاث لغات : الحنْطاب و الحنْظوب و الحنْطُ » .

(٣) من ل .

(٤) البيت لسليم بن خويلد كما في اللسان (خفق) ، وفي (ودن) بدون نسبة ؛ و روى في اللسان (خفق) برواية : [المتقارب]

« زحرت بها ليلَةٌ كُلَّهَا بِجُئْتْ بِهَا مُؤِيدَا حَنْفَقِيحًا »

مع رواية ما في غريب الحديث . وفي مادة (خفق) : [المتقارب]

سهرت به ليلَةٌ كُلَّهَا بِجُئْتْ بِهِ مُؤِيدَا حَنْفَقِيحًا

و بهامش الأصل « [الحنْفَقِيح] أى داهية (شمس العلوم باب الحاء و الفاء) » .

(٥) في ل : يروها .

ثدن وقوله: مُثَدَّن اليد، قال بعض الناس: نراه أخذته من مُثَدْوَة الثدى، وهي أصله، شبه يده في قصرها واجتماعها بذلك، قال أبو عبيد: فإن كان من هذا فالقياس أن يقال: مُثَدَّد، لأن النون قبل الدال في الثدوة، إلا أن يكون من المقلوب، فذلك كثير في الكلام.

خج ٥ وأما قوله: مُخَدَّج اليد، فانه القصير أيضا. أخذ من إخداج الناقة ولدها وهو أن تلده لغير تمام في خلقه.

ثدى قال الفراء: إنما قيل ذو الثديّة فأدخلت الهاء فيها، وإنما هي تصغير كئدى، والثدى ذكر، لأنها كأنها بقية ثدى قد ذهب أكثره، فقلتها كما قالوا: لحيمة وشحيمة، فأنت على هذا التأويل؛ وقال بعضهم: يقول: ذو الثديّة، قال أبو عبيد: ولا أرى الأصل كان إلا هذا، ولكن الأحاديث كلها تابعت بالثاء ذو الثديّة.

وقال [أبو عبيد - ٤]: في حديثه عليه السلام: أن امرأة جاءتته فذكرت أن زوجها يأتي جاريتها، فقال: إن كنت صادقة رجناه وإن

(١) في ر و مص: يقال، وفي ل: يقبل.

(٢) ليس في ر.

(٣) وقال الزنجشیری فی العائق ١ / ١٤٥ « ثدية تصغير الثدوة بتقدير حذف الزائد الذي هو النون، لأنها من تركيب الثدى وانقلاب الياء فيها واوا للضمه ما قبلها، ووزنها فعلة، ولم يضر لظهور الاشتقاق ارتكاب الوزن الشاذ، كما لم يضر في اقبل؛ وروى: ذو الثدنة».

(٤) من ل و ر و مص.

(٥-٥) في ل و ر و مص «حديث على رحمه الله».

كنت كاذبة جلدناك ، فقالت : رُدُونِي إِلَى أَهْلِ غَيْرِي نَغْرَةً^١
 قال الأصمعي : سألت شعبة عن هذا فقلت : [هو - أ] مأخوذ من
 نغر القدر ، وهو غليانها وفورها ، يقال منه : نَغَرْتُ تَنْغِرُ وَنَغْرَتْ تَنْغِرُ -
 إذا غلت ، فمعناه أنها أرادت أن جوفها يغلي من الغيظ والغيرة^٢ ، ثم
 لم تجد عنده ما تريد . قال ويقال منه : رأيت فلانا يَنْغِرُ على فلان - ٥
 أي يغلي جوفه عليه غيظا .

قال أبو عبيد : وفي هذا الحديث من الفقه أن على الرجل إذا
 وقع جارياً امرأته الحدَّ ؛ وفيه أيضاً أنه إذا قذفه بذلك قاذف كان
 على قاذفه الحد ، ألا تسمع قوله : وإن كنت كاذبة جلدناك ؛ ووجه هذا
 كله إذا لم يكن الفاعل جاهلاً بما يأتي أو بما يقول ، فإن كان جاهلاً^{١٠}
 وادعى شبهة درى عنه الحد في ذلك كله ؛ وفيه أيضاً أن رجلاً لو قذف
 رجلاً بحضرة حاكم و ليس المقذوف بحاضر أنه لا شيء على القاذف
 حتى يأتي^١ فيطلب حده لأنه لا يدري لعله يجيء فيصدق ، ألا ترى أن

(١) زاد في ل و ر و مص : [قال أبو عبيد] حدثنا غندر عن شعبة عن سلمة
 ابن كهيل عن حجية عن علي ؛ الحديث في (ج) مسند علي رضي الله عنه : ١٨٣٦
 والفائق ٣/ ١١٣ ، وفيه « نغرة - أي منتاظة » .

(٢) من ل و ر و مص .

(٣) بهامش الأصل « النغرة - بفتح العين ، وأما بكسرهما فهي الدية » .

(٤) في ر : أوقع ، وفي ل : واقع .

(٥) زاد في ل : لذلك .

(٦) في ل و ر و مص : يجيء .

عليها لم يعرض لها؟ وفيه أن الحاكم إذا قذف عنده رجل ثم جاء المقدوف يطلب حقه أخذه 'الحاكم بالحد' لسبأه . ألا تراه يقول: وإن كنت كاذبة جلدناك؟

و قال [أبو عبيد - ٢]: في حديثه عليه السلام؛ أنه صلى يقوم فأسوى

برزخا - وفي [بعض - ٢] الحديث أنه قرأ برزخا فأسوى حرفا من القرآن .

١١٢/ الف قال الكسائي: قوله: أسوى - يعني أسقط وأغفل، يقال: / أسويت الشيء - إذا تركته وأغفلته .

قال: و البرزخ ما بين كل شيئين ، و منه قيل للبيت: هو في البرزخ ،

١٠ لأنه بين الدنيا و الآخرة ؛ و منه قول أبي أمامة الباهلي حين دفن ميتا فقرا:

” وَ مِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزُخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ ” . فأراد

(١-١) قال: « الحاكم .

(٢) زاد في مص: هذا لأنه من حقوق الناس .

(٣) من ل و ر و مص .

(٤-٤) في ل و ر و مص « حديث علي رضي الله عنه » .

(٥) زاد في ل و ر و مص: [قال أبو عبيد] حدثني نصر بن باب عن الحجاج

عن الحكم عن أبي عبد الرحمن السلمي قال ما رأيت أحدا أقرأ من علي ، صلينا

خلفه فقرا برزخا فأسقط حرفا فرجع فقرا ، ثم عاد إلى مكانه ؛ الحديث في

الفائق ١ / ٦٢٣ ، وفيه « فأسوأ » مكان « فأسوى » ؛ و قال الزنخسري في شرح

هذا الحرف « الإساءة في القراءة و الحساب كالإشواء في الرمي - يعني أسقط

و أغفل » و كذا في النهاية لابن الأثير ٢ / ٢١٢ .

(٦) سورة ٢٣ آية ١٠٠ .

أبو عبد الرحمن^١ بالبرزخ^٢ ما بين الموضع^٣ الذي^٤ أسقط علي^٥ منه ذلك الحرف إلى الموضع الآخر^٦ الذي [كان -^٥] انتهى إليه؛ ومنه قول عبد الله أنه سئل عن الرجل يحد الوسوسة فقال: تلك^٦ برازخ الإيمان^٧؛ قال أبو عبيد: قال بعضهم: ما بين أول الإيمان وآخره، وفي هذا الحديث^٨ تقوية للحديث الآخر: الإيمان ثلاث وسبعون شعبة أولها^٩ الإيمان بالله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق^٩؛ وقال بعضهم: هو ما بين اليقين والشك، يقال: برازخ الإيمان .
و قال [أبو عبيد -^{١١}]: في^{١٢} حديثه عليه السلام^{١٣} أنه قال لقوم

(١) راوى الحديث عن علي رضي الله عنه .

(٢-٢) ليس في ر .

(٣) في الأصل: إلى، والتصحيح من هامش الأضل ول و ر ومص .

(٤) ليس في ل و ر ومص .

(٥) من مصن .

(٦) في ل: ذلك .

(٧) زاد في ل و ر ومص: قال أبو عبيد حدثني حججاج عن المسعودي عن القاسم

ابن عبد الرحمن عن عبد الله .

(٨) في ر: أعلاها .

(٩) انظر (م) إيمان: ٥٨، (خ) هبة: ٣٥، (ت) إيمان: ٣٦، (د) أذنب: ١٦،

(ن) إيمان: ١٦، (ج) مقدمة: ٩، (حم) ٢: ٢٧٩، ٤٤٥، ٥: ١٧ .

(١٠) في ل و ر ومص: فذلك .

(١١) من ل و ر ومص .

(١٢-١٢) في ل و ر ومص: حديث علي رحمه الله .

وهو يعاتبهم: ما لكم لا تُسْتَظْفون عِدْرَاتِكُمْ .

عذر قال الأصمعي: العِدْرَةُ أصلها فِئَاءُ الدارِ وإياها أراد عليٌّ . قال أبو عبيد^٥: وإنما سُميت عِدْرَةُ النَّاسِ بهذا لأنها كانت تُملَقُ بِالْأَفْنِيَةِ ، فَكُنِّيَ عَنْهَا بِاسْمِ الْفِئَاءِ كما كُنِيَ بِالْغَائِطِ أَيْضًا ، وَإِنَّمَا الْغَائِطُ الْأَرْضُ الْمُطْمَئِنَّةُ ، فَكَانَ أَحَدُهُمْ يَقْضِي حَاجَتَهُ هُنَاكَ فَيَسْمَى بِهَا ؛ قَالَ الْحَطِيبَةُ يَذْكَرُ الْعِدْرَةَ أَنَّهَا الْفِئَاءُ^٥: [الطويل]

لعمرى لقد جربتكم فوجدتكم قِبَاحَ الْوَجْهِ سَيِّئِ الْعِدْرَاتِ^٦ يريد الأفنية لأنها^٧ ليست بنظيفة؛ وهذا مما يبين لك أصل العذرة ما هي^٨.
و قال [أبو عبيد -^٩]: في حديثه عليه السلام^{١٠} أَنَّهُ وَكَلَّ عَبْدَ اللَّهِ

(١) زاد في ل و ر و مص: وهذا الحديث قد يروى مرفوعا وليس بذلك المثبت من حديث إبراهيم بن يزيد المسكي؛ الحديث في الفائق ١٢٤/٢ .

(٢-٣) ليس في ر .

(٣) في ل: هنالك .

(٤) في مص: به .

(٥) زاد في ر و مص: فقال .

(٦) البيت في ديوانه ص ٣٣٢ واللسان (عذر) ، وبهامش الأصل: [الطويل]

ألا إن قومي لا تلتط قدورهم ولكننا يوقدنت بالعذرات

تمت من ش (كذا، و ما وجدت البيت في شمس العلوم) .

(٧) في ل و مص: أنها .

(٨) في ل و مص: هو .

(٩) من ل و ر و مص .

(١٠-١٠) في ل و ر و مص: حديث علي رحمه الله .

ابن جعفر بالخصومة ، قال : إن للخصومة قُحماً^١ .

قال أبو زياد الكلابي^٢ : القُحْمُ المهالك ، [قال أبو عبيد : ولا أرى أصل هذا إلا من التَّقَحُّمِ ، لأنه يَتَقَحَّمُ المهالك -] ، ومنه قحمة الأعراب ، هو أن تصيدهم السنة فتهلكهم ، فهو تَقَحَّمَهَا عليهم أو تَقَحَّمَهُمْ بلادَ الرِّيفِ ؛ قال ذو الرِّمَّةُ يصف الإبل وشدة ما تاتى من السير حتى تُجهض^٣ : هـ

[الطويل]

يُطَرِّحَنَّ بالأولاد أو بِلَدْتِمْهَما على قُحْمٍ بين الفلا والمناهل^٤ و قال جرير [بن الحظفي -] : [البسيط]

قد جرَّبتُ مصرَ والضَّجَّاجَ أَنَّهُمْ قوم إذا حاربوا في حربهم قُحْمٌ^٥

(١) زاد في ل و ر و مص : [قال] حدثنا عباد بن العوام عن محمد بن إسحاق عن رجل من أهل المدينة يقال له جهنم عن علي ؛ الحديث في الفائق ٣١٩/٢ هكذا على رضى الله تعالى عنه وكل أخاه عقيلاً بالخصومة ثم وكل بعده عبد الله ابن جعفر ، وكان لا يحضر الخصومة ويقول : إن لها لقحماً وإن الشيطان يحضرها .

(٢) سقط من ل .

(٣) من ل و ر و مص .

(٤) بهامش الأصل « تجهض - أى تلقى ما فى بطونها من أولادها » .

(٥) البيت فى ديوانه ص . . هـ و اللسان (نجم) ؛ و بهامش الأصل « قحمة - أى مهالك » .

(٦) من مص .

(٧) البيت فى ديوانه ٩٨/٢ طبع المطبعة العلمية بمصر سنة ١٣١٣ هـ والفائق ١٩/٢ . و الشطر الثانى سقط فى اللسان (نجم) .

و في هذا الحديث من الفقه أنه أجاز أن يوكل الرجل غيره بالخصومة وهو شاهد، وكان أبو حنيفة لا يميز هذا إلا لمرضى أو غائب، وكان أبو يوسف و محمد يميزانه بأخذان بقول علي رضي الله عنه .

و قال [أبو عبيد-٣]: في حديثه عليه السلام لا الجمعة ولا التشريق

٥ إلا في مصر جامع .

قال الأصمعي: التشريق صلاة العيد، وإنما أخذه من شروق الشمس شرق

لأن ذلك وقتها؛ قال أبو عبيد: يعني أنه لا صلاة يوم العيد ولا الجمعة

إلا على أهل الأمصار، وإنما سميت صلاة العيد تشريقاً لإشراق الشمس

وهو إضاءتها لأن ذلك وقتها، يقال: شرقت الشمس - إذا طلعت

١٠ شرقت، و أشرقت إشراقاً - إذا أضاءت؛ قال: وأخبرني الأصمعي عن

شعبة قال قال لي سماك بن حرب في يوم عيد: اذهب بنا إلى المشرق -

يعني المصلي . قال أبو عبيد: وما بين هذا المعنى حديث النبي صلى الله

(١ - ١) في ل: حديث علي .

(٢ - ٢) ليس في ل، وفي ر و مص: رحمة الله عليه .

(٣) من ل و ر و مص .

(٤ - ٤) في ل و ر و مص: حديث علي رحمه الله .

(٥) زاد في ل و ر و مص: [قال أبو عبيد] حدثناه جرير عن منصور عن

سعد (في ر: سعيد - خطأ) بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي؛ الحديث

في الفائق ١/٦٤٧ .

(٦) في مص: عيد .

(٧) زاد في ل و ر و مص: إلى .

عليه وسلم قال: من ذبح قبل التشريق فليُعمد^٢؛ وفي ذلك يقول الأخطل: [البيط]

وبالهدايا إذا احمرَّت مَذَارِعُهَا في يوم ذبح و تشريق و تَنَحَّارِ^٢

قال أبو عبيد: و أمّا قولهم: / أيام التشريق فان فيه قولين ، يقال: سميت

بذلك لأنهم كانوا يُشَرِّقُونَ فيها لحوم الأضاحي ، ويقال: بل سميت بذلك ٥

لأنها كلها أيام تشريق لصلاة يوم النحر ، يقول: فصارت هذه الأيام

تبعاً ليوم النحر ، وهذا أعجب القولين إلى ، وكان أبو حنيفة يذهب

بالتشريق إلى التكبير في دُبُر الصلوات ، يقول: لا تكبير إلا على أهل

الأمصار تلك الأيام ، فيقول: من صلى في سفر أو في غير مصر فليس

عليه تكبير ، وهذا كلام لم نجد أحداً يعرفه أن التكبير يقال له التشريق ١٠

وليس يأخذ به [أحد - °] من أصحابه لا أبو يوسف ولا محمد ، كلهم يرى

(١) زاد في ل و ر و مص: قال حدثنا ابن مهدي عن شعبة عن سيار عن الشعبي

أن النبي صلى الله عليه وسلم .

(٢) زاد في ل و ر و مص: [قال] و حدثنا هشيم قال أخبرنا سيار عن الشعبي

عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ؛ الحديث في الفائق ١ / ٦٤٧ ، وفيه « كما أنه

على معنى شرق - إذا صلى وقت الشروق ، كما يقال صبح و مهي - إذا أتى في

هذين الوقتين » .

(٣) في ديوانه ض ١١٩ « بالهدى » و « يوم نسك » موضع « بالهدايا » و « يوم

ذبح » ، وفي اللسان (شرق) « مدارعها » مكان « مدارعها » ؛ و بهامش الأصل

« [مدارعها] ذال معجمة - قوائمها » .

(٤) ليس في ل ، وفي الأصل: يقال ، و التصحيح من ر و مص .

(٥) من ل و ر و مص .

التكبير على المسلمين جميعا حيث كانوا في السفر والحضر و في الأمصار
و غيرها .

و قال [أبو عبيد - ١] : في حديثه عليه السلام^٢ استكثروا من الطواف
بهذا البيت قبل أن يحال بينكم و بينه فكأن رجل من الحبشة أصعل
٥ أصمغ حَمِشُ الساقين قاعد عليها و هي تُهدَمُ .

قال الأصمعي : قوله : أصعل - هكذا يروى ، فأما في كلام العرب
فهو صَعْلٌ - بغير ألف ، و هو الصغير الرأس ، وكذلك الحبشة ، و لهذا
قيل للظلم : صَعْلٌ ؛ قال عنتره يصفه : [الكامل]

صعلٍ يعود بنى العشيبة بيضه كالعبد ذى الفرو الطويل^٥ الأصلم^٦
١٠ الأصلم^٧ المقطوع الأذن .

(١) زاد في ل « قال النضر بن شميل : التشرىق التكبير ، رواه الإمام أبو العباس .»

(٢) من ل و ر و مص .

(٣-٣) في ل و ر و مص : حديث على رحمه الله .

(٤) زاد في ل و ر و مص : [قال أبو عبيد] حدثناه يزيد بن هارون عن هشام

عن حفصة عن أبي العالمة عن علي ؛ الحديث في الفائق ٢/٣٤ ، (ج) مسند علي

رضي الله عنه : ١٠٣٥ ، وفيه « وفي لفظ : يهدنهما » .

(٥) في ل و ر و مص : الطوال .

(٦) البيت في معلقته المشهورة - انظر ديوانه طبع بيروت ص ٧٩ ؛ و بهامش

الأصل « يقال : صعل - بسكون العين و فتحها » .

(٧) زاد في ل « و يروى الطويل أيضا » .

(٨) زاد في ل و ر : يعنى .

صمغ

قال: و الأصمغ الصغير الأذن، يقال منه: رجل أصمغ و امرأة صمغاء، وكذلك غير الناس: و منه حديث ابن عباس أنه كان لا يرى بأساً أن يضخّ بالصمغاء؛ قال أبو عبيد: يذهب ابن عباس إلى أن هذا خلقة، و لو كانت مقطوعة الأذن ما أجزت؛ و يقال أيضاً في غير هذا: قلب أصمغ - إذا كان ذكياً فطنا. و قد روى بعض الناس أن الأصمغ هـ بالألف لغة و لا أدري عن من هو^٢.

و قال [أبو عبيد - ٢]: في حديثه عليه السلام؛ أنه أتاه قوم برجل فقالوا: إن هذا يؤمننا و نحن له كارهون، فقال له علي عليه السلام: إنك كخردط، أتوّم قوما [و - ٦] هم لك كارهون؟^٣

(١) زاد في ل و ر: [قال] حدثناه هشيم عن أبي حمزة عن ابن عباس؛ الحديث في الفائق ٢/٣٩، و يأتي الحديث في ١٣٢ / الف من الأصل تحت عنوان أحاديث عبد الله بن عباس رضى الله عنهما.

(٢) و في اللسان (صعل) « و قال أبو نصر: الأصمغ الصغير الرأس»، و في جمهرة ابن دريد ٣/٧٧ «الصعل و الصعلة من قوطم: ظلم أصمغ و نعامة صعلاء، و هو صغر الرأس و دقة العنق».

(٣) من ل و ر و مص.

(٤-٤) في ل و ر و مص: حديث علي رحمه الله.

(٥-٥) ليس في ل و ر و مص.

(٦) من الفائق ١/٣٣٨.

(٧) زاد في ل و ر و مص: [قال] حدثناه أبو معاوية عن موسى بن قيس عن أشياخه عن علي قال و سمعت محمد بن الحسن يحدثه عن موسى بن قيس عن =

خرط

قوله: خرط - يعنى الذى يتهور فى الأمور و يركب رأسه فى كل ما يريد بالجهل و قلة المعرفة بالأمور، و منه قيل: انخرط فلان علينا - إذا اندرأ عليهم بالقول السيئ و بالفعل؛ قال العجاج يصف ثورا مضى فى سيره: [الرجز]

٥ فظل يرقد من النشاط كالبربرى ليج فى انخرط

شبهه بالفرس البربرى إذا لَجَّ فى شدة السير . و فى هذا الحديث من الفقه أنه لم يقل له: لا صلاة لك، و لم يأمره بالإعادة، إنما كره له ما صنع و لم ير أن يحكم عليه باعتزالهم فى الإمامة . و إنما أنكر عليه فعله فأفتاه فتوى، و لم يبلغنا أن أحدا حكم بهذا حكما، لكن قُتياً، فأما الأذان فقد بلغنا فيه حكم عن ابن شبرمة قال: تشاح الناس فى الأذان بالقادسية فاختصموا إلى سعد فأقرع بينهم .

و قال [أبو عبيد - ٥]: فى حديثه عليه السلام إذا بلغ النساء نص

= العيزار بن جرو ل عن علي؛ الحديث فى الفائق ١/٣٣٨، و قال الزنجشبرى فيه «شبهه فى تهوره و تهافته فى الأمر بجهله بالفرس الخروط، و هو الذى يجتذب رَسَنَه من يده ممسكه و يمضى هائما» .

(١) الرجز فى اللسان (رقد، خرط)؛ و بهامش الأصل «يرقد - أى يسرع» .

(٢ - ٢) ليس فى ل .

(٣) بهامش الأصل «قُتياً - بضم القاء و سكون التاء، مثل حبل لا غير» .

(٤) فى ل و ر و مص: قال حدثناه هشيم قال أخبرنا .

(٥) من ل و ر و مص .

(٦ - ٦) فى ل و ر و مص: حديث على رحمه الله .

الحَقَائِقُ - و بعضهم يقول: الحَقَاقُ، فَالعَصَبَةُ أُولَى .

أَقُولُه: نَصَّ الحَقَاقُ، قال أبو عبيد: وأصل النَّصِّ [هو -] نَصَّصَ
 منتهى الأشياء و مبلغ أقصاها، و منه قيل: نَصَّصْتُ الرجلَ / إذا استقصيتَ
 مسألته عن الشيء حتى تستخرج كل ما عنده، و كذلك النَّصُّ في
 السير إنما هو أقصى ما تقدر عليه الدابة، فنُصِّصَ الحَقَاقُ إنما هو الإدراك ه
 لأنه منتهى الصغر و الوقت الذي يخرج منه الصغير إلى الكبير. يقول:
 فإذا بلغ النساء ذلك فَالعَصَبَةُ أُولَى بالمرأة من أمها إذا كانوا محرما
 مثل الإخوة و الأعمام بتزويجها إن أرادوا، و هذا بما يبين لك أن العصبه
 و الأولياء ليس لهم أن يزوجوا اليتيمه حتى تُترك و لو كان لهم ذلك
 لم ينتظر بها نصَّ الحَقَاقُ، و ليس يجوزُ التزويجُ على الصغيرة إلا لآبيها ١٠
 خاصَّة، و لو جاز لغيره ما احتاج إلى ذكر الوقت .

و قوله: الحَقَاقُ، إنما هو المُحَاقَّةُ أن تحاقَّ الأم العصبه فيهن،
 فذلك الحَقَاقُ، فنقول: أنا أحقّ، و يقول أولئك: نحن أحقّ، و هذا:

(١) زاد في ل و ر و مص «قال حدثني ابن مهدي عن سفيان عن سلمة بن كهيل
 عن معاوية بن سويد بن مقرن؛ قال وجدت في كتاب أبي عن علي ذلك . قال
 أبو عبيد: يقول عبد الرحمن: معاوية بن سويد بن مقرن، ويقول أبو نعيم غير
 ذلك، و أظن المحفوظ قول أبي نعيم ليس فيه ابن مقرن؛ الحديث في الفائق ٣/٩٧ .

(٢ - ٢) ليس في ل .

(٣) من مص .

(٤) في مص: إذ .

(ه - ه) في ر: تزويج .

كقولك جادلته جدالاً ومجادلة، وكذلك حاقفته حقاقا ومحاقة^١.
 [قال - ١]: وبلغني عن ابن المبارك أنه قال: نصّ الحقائق بلوغ العقل،
 وهو مثل الإدراك لأنه إنما أراد منتهى الأمر الذي تجب به الحقوق
 والأحكام، فهذا العقل والإدراك، ولا عقل يعتد به قبل^٢ الإدراك.
 ٥ ومن رواه: نصّ الحقائق، فإنه أراد جمع حقيقة وحقائق.

وقال [أبو عبيد - ٢]: في حديثه عليه السلام^٣ سبق رسول الله
^٦ صلى الله عليه وسلم^٦ و صلى أبو بكر و ثلث عمر و خبطتنا فتنة
 فما شاء الله^٧.

قوله: سبق رسول الله صلى الله عليه وسلم [و صلى أبو بكر - ٢]^٨،
 ١٠ قال الأصمعي: إنما أصل هذا في الخيل، فالسابق الأول والمصلي الثاني

سبق
 صلا

(١) في ر: محاقة .

(٢) من ل و ر .

(٣) في ل: دون .

(٤) من ل و ر و مص .

(٥ - ٥) في ل و ر و مص: حديث علي رحمة الله عليه .

(٦ - ٦) ليس في ل .

(٧) زاد في ل و ر و مص: [قال أبو عبيد] حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن
 أبي هاشم القاسم بن كثير عن قيس الخارفي أنه سمع عليا يقول ذلك؛ قال أبو عبيد:
 خارف من همدان رهط عبد الله بن نمير؛ الحديث في الفائق ٣/٣٧٦، وفي الطبقات
 الكبير لابن سعد ٦/٨٩ «ثم لبستنا» مكان «و خبطتنا» .

(٨) زاد في ل «و ثلث عمر و خبطتنا فتنة فما شاء الله» .

الذى يتلوه ؛ قال : وإنما قيل له المصلى لأنه يكون عند صلا الأول
 وصلاه جانباً ذنبه عن يمينه و شماله ، ثم يتلوه الثالث ؛ وما يسيّن ذلك
 أن أصله فى الخيل حديث بلال أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان سبق
 بين الخيل ، فسأل رجله بلالا : من سبق ؟ فقال : رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ، فقال : إنما عنيت فى الخيل ، فقال بلال : وأنا عنيت فى
 الخير . قال أبو عبيد : ولم نسمع فى سوابق الخيل من يوثق بعلمه
 اسمائى منها إلا الثانى و العاشر ، فان الثانى اسمه المصلى و العاشر
 السكيت^٢ و ما سوى ذينك ؛ فيقال^٥ له الثالث و الرابع كذلك
 إلى التاسع^٦ .

(١) ليس فى ل و ر و مص .

(٢-٣) ليس فى ل .

(٣) بهامش الأصل « السكيت مخفف و مشدد » و فى شمس العلوم باب السين
 و الكاف تحت بيان مثقل العين « فُعيل - بضم الفاء و فتح العين السكيت -
 بالتاء و قد يخفف أيضا و يكسر العين » .

(٤) فى مص : ذاك .

(٥) فى ل و ر و مص : فأنما يقال .

(٦) بهامش الأصل ما لفظه « السابق هو المجلى ثم المصلى ثم التالى ثم البارح
 ثم المراتح ثم الخطى (عليه : معا - أى مع الظاء و الطاء) ثم العاطف ثم المؤمل
 ثم اللطيم ثم النكل و السكيت - من النظام » ، ولكن ورد فى نظام الغريب طبع
 الموسكى بمصرص ١٢٥ و ١٢٦ هكذا « و الخلبة جماعة الخيل محضر لسباق ، و هى
 عشر أولها السابق و هو المجلى . . . و المصلى الذى يأتى بعده . . . ثم المسلى
 ثم التالى ثم المراتح ثم العاطف ثم الخطى ثم المؤمل ثم اللطيم ثم السكيت =

و قال [أبو عبيد - ١]: في حديثه عليه السلام^٢ الإيمان يبدو لُمظة في

القلب، كلما ازداد الإيمان ازدادت التُمظة^٣.

قوله: لُمظة^٤، قال الأصمعي: اللُمظة هي مثل النكتة ونحوها من

البياض؛ ومنه قيل: فرس المظ - إذا كان يحفظه شيء من البياض^٥.

و المحدثون يقولون: لُمظة - بالفتح، و أما كلام العرب فبالضم [لُمظة - ٦]

مثل دُهْمَة و شُهْبَة و حَمْرَة و صُفْرَة و ما أشبه ذلك؛ و قد رواه بعضهم:

لُمطة - بالطاء^٧، فهذا الذي لا نعرفه و لا نراه حفظ. و في هذا الحديث

حجة على من أنكّر أن يكون^٨ الإيمان يزيد أو ينقص، ألا تراه يقول:

= و هو الذي يأتي في آخر الخليل». و قال الزمخشري في الفائق ٢/٣٦ «الخبط

الضرب على غير استواء كخبط البعير برجله».

(١) من ل و ر و مص.

(٢-٣) في ل و ر و مص: حديث على رحمة الله عليه.

(٣) زاد في ل و ر و مص: [قال أبو عبيد] و هذا يروى عن عوف عن عبد الله

ابن عمرو بن هند الجملي عن علي؛ الحديث في الفائق ٢/٧٦، و زيد فيه «إن»

قبل «الإيمان» و فيه «فكلما» مكان «كلما».

(٤) بهامش الأصل «لُمظة - بضم اللام و ظاء معجمة».

(٥) في الفائق ٢/٧٦؛ «عن أبي عبيدة: و منه قيل: اللُمظة للشيء اليسير من

السمن تأخذه بأصبعك».

(٦) من مص.

(٧) بهامش الأصل «مهملة».

(٨) ليس في ر.

كلما ازداد الإيمان ازدادت تلك اللظة - مع أحاديث في هذا كثيرة و عدة آيات من القرآن^١ .

وقال [أبو عبيد - ٢] : في حديثه عليه السلام : أن رجلاً أتاه و عليه ثوب من^٢ فهُزَّ فقال : إن نبي فلان ضربوا نبي فلان بالكُنْاسة^٣ ، فقال علي : صدقني سين^٤ بكرة^٥ .

صدق

قال الأصمعي و غيره : هذا مثل تضربه العرب للرجل يأتي بالخبر

(١) ليس في ل و ر و مص .

(٢) في شرح العقائد النسفية ص ١٥٧ طبع المطبعة العثمانية ١٣١٣ هـ : الإيمان لا يزيد ولا ينقص لأنه التصديق القلبي الذي بلغ حد الجزم والإذعان ، وهذا لا يتصور فيه زيادة ولا نقصان حتى أن من حصل له حقيقة التصديق فسواء أتى بالطاعات أو ارتكب المعاصي فتصديقه باق على حاله لا تغير فيه أصلاً ، والآيات الدالة على زيادة الإيمان محمولة على ما ذكره أبو حنيفة رحمه الله أنهم كانوا آمنوا في الجملة ثم يأتي فرض بعد فرض وكانوا يؤمنون بكل فرض خاص ؛ وحاصله أنه كان يزيد زيادة ما يجب الإيمان به ، وهذا لا يتصور في غير عصر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم . وقيل : المراد زيادة ثمرته وإشراق نوره وضيائه في القلب ؛ فانه يزيد بالأعمال و ينقص بالمعاصي .

(٣) من ل و ر و مص .

(٤-٤) في ل و ر و مص : حديث علي رحمة الله عليه .

(٥) سقط من ر .

(٦) بهامش الأصل * [الكُنْاسة] بضم الكاف : ما يكس ، سمى به موضعه .

(٧) زاد في ل و ر و مص : يروي [هذا] عن أبي عوانة عن مغيرة عن قدامة

ابن عتاب أو غيره عن علي ؛ الحديث في الفائق ٣٨٧/٢ .

١١٣ ب/ على وجهه و يصدق فيها ؛ و يقال : إن أصل هذا أن الرجل ربما ياع
 بغيره فيسأله المشتري عن سنه فيكذبه ١ / فعرض رجل بكرا له فصدق في
 سنه ، فقال الآخر: صدقني سنّ بكرة، فصار مثلا لمن أخبر بصدق ٢ .
 قهز وقوله: ثوب من قهز، يقال: هي ثياب بيض أحسبها يخالطها
 الحرير ٣؛ قال [أبو عبيد - ٤]: « و لا أرى هذه الكلمة عربية ، وقد ذكرتها
 مع هذا العرب في أشعارها ، فقال ٥ ذو الرمة يصف البزاة البيض ٦ :
 [الطويل]

من الزرق أو صقع كأن رؤوسها من القهز والقوهى يبيض المتانع ٧
 وقال أبو النجم العجلي يصف الحر و يياض بطونها: [الرجز]
 ١٠ كأن لون القهز في خصورها والقبسطرى البيض في تازيرها ٨

(١) بهامش الأصل « ابن الأثير: مثل [يضرب] للصادق في خبره » - انظر النهاية

٢/٣٠٣ و ٢٧٩ .

(٢) انظر المستقصى ٢/١٤٠ و مجمع الأمثال ١/٢٦٥ .

(٣) بهامش الأصل « القهز - بكسر القاف : ثياب من صوف يشبه بها الشعر

اللين ، وقيل : خرق تدلك و تكتب بها - تمت ش (باب القاف و الهاء) ؛

الزخشرى : بفتح القاف و كسر ها ، و في الفائق ٣/٣٨٧ : ضرب من الثياب يتخذ

من صوف كالمزعزى و ربما خالطه الحرير » .

(٤) من مص .

(٥ - ٥) سقطت من ل .

(٦) زاد في مص : فقال .

(٧) البيت في ديوانه ص ٣٦٠ و اللسان (قهز ، صقع ، زرق ، قوه) .

(٨) الرجز في اللسان (قبطر ، قهز) بدون نسبة .

أو القبطرى أيضا^١.

وقال [أبو عبيد -^٢]: في حديثه عليه السلام^٢ و ذكر آخر الزمان
و الفتن فقال: خير أهل ذلك الزمان كل نومة، أولئك مصابيح الهدى،
ليسوا بالمصابيح ولا المذابيح البُذُرُ^٣.

قوله: كل نومة - يعنى الحامل الذكر الغامض فى الناس الذى ه نوم
لا يعرف الشر ولا أهله^٤.

وأما المذابيح فان واحدهم مَذْيَاع وهو الذى إذا سمع عن أحد
بفاحشة أو رآها منه أفشاها عليه و أذاعها.

و المصابيح الذين يسيحون فى الأرض بالشر و النيمة و الإفساد
بين الناس. و البُذُرُ أيضا نحو ذلك، و إنما هو مأخوذ من البُذُرُ؛^{١٠} بذر
يقال: بذرت الحب و غيره - إذا فرقتة فى الأرض، و كذلك

(١-١) ليس فى ل و ر و مص.

(٢) من ل و ر و مص.

(٣-٣) فى ل و ر و مص: حديث على رحمة الله عليه.

(٤) زاد فى ل و ر و مص: و هذا يروى عن عوف بن أبى جميلة الأعرابى؛
الحديث فى الفائق ٣/ ١٣٥؛ و فى (نى) مقدمة: ٢٧ « قال تعلموا العلم تعرفوا به
و عملوا به تكونوا من أهله فانه سيأتى بعد هذا زمان لا يعرف فيه تسعة عشر أنهم
المعروف و لا ينجو منه إلا كل نومة فأولئك أئمة الهدى و مصابيح العلم ليسوا
بالمصابيح ولا المذابيح البذر » كذا فى (ج) مستند على رضى الله عنه: ١٦٠٩.
(ه) و قال الزمخشرى فى الفائق « [النومة] على وزن همزة - عن يعقوب.
و هو أيضا الكثير النوم ».

هذا ' يبذر الكلام بالثيمة والفساد، والواحد منه ' بدور .
 و قال [أبو عبيد - ٢] : في حديثه عليه السلام في الرجل يكون له
 الدين الظنون قال : يركيه لما مضى إذا قبضه إن كان صادقا .
 قوله : الظنون ، هو الذي لا يدري صاحبه أيقضيه الذي عليه
 الدين أم لا ، كأنه الذي لا يرجوه ؛ وكذلك كل أمر تطالبه ولا تدري
 على أي شيء أنت منه فهو ظنون ، قال الأعمش : [السريع]

(١) ليس في ر .

(٢) في ل و ر : منهم .

(٣) من ل و ر و مص .

(٤ - ٤) في ل و ر و مص : حديث على رحمة الله عليه .

(٥) بهامش الأصل « أي صادق في ظنه » ، و زاد في ل و ر و مص : قال حدثنا
 يزيد بن هارون عن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي ، والحديث في الفائق
 ١٠٣/٢ ، ونسبه الزمخشري إلى عثمان رضي الله تعالى عنه ، لعله من سهو ، لأنه
 ما وجدت في ترجمة عثمان بن عفان رضي الله عنه راويا عنه اسمه عبيدة ، ومع ذلك
 عبيدة بن عمرو السلماني يروي عن علي رضي الله عنه - انظر تهذيب التهذيب
 ٨٤/٧ و ٣٣٥ .

(٦) قال الزمخشري في الفائق ١٠٣/٢ . « هو الذي لست من قضائه على يقين ،
 وكذلك كل شيء لا تستيقنه » قال الشماخ : [الوافر]

كَلَّا يَوْمَ طُؤَالَةَ وَصَلَ أُرْوَى ظُنُونٌ أَنَّ مَطْرَحَ الظَّنُونِ .

البيت في ديوانه ص ٩٠ طبع بمصر ١٣٢٧ هـ وفي شرح هذا البيت قال الشنقيطي :
 الظنون الذي لا يوثق به كالبئر الظنون وهي قليلة الماء التي لا تثق بمائها .

ما يجعل الجُدَّ الظَّنُونُ الذي جَنَّبَ صَوَّبَ اللَّجِبِ الماطرِ
 مثل الفُرَاتِي إِذَا ما جرى^٢ يَقْدِفُ بالبوصى والماهرِ
 فَالجُدُّ البئرُ [التى -^٣] تكون في الكلا، و الظَّنُونُ الذي لا يدري فيها
 ماء أم لا. و في هذا الحديث من الفقه [أنه -^٤] من كان له دين على
 الناس فليس عليه أن يزكّيه حتى يقبضه، فإذا قبضه زكّاه لما مضى وإن
 كان لا يرجوه. وهذا يرّد قول من قال: إنما زكّاه على الذي عليه
 المال، لأنه [هو -^٥] المتّفع به، وهو شيء يروى عن إبراهيم، والعمل
 عندنا على قول علي.

(١) كذافي اللسان (جدد، ظنين)، و في ديوانه « ما يجعل » و « الزاخر »
 بدل « ما جعل » و « الماطر »؛ و بهامش الأصل « الجُدُّ البئرُ الجيدة الموضع من
 الكلا . و الكلا العشب [رطبة و يابسه] - من ش (باب الكاف
 و اللام) .»

(٢) كذافي الأصل و ل، و في ر و مص و اللسان (جدد، ظنين) و الديوان
 « طما » .

(٣) من ر .

(٤) في مص: التي .

(٥) من ل و ر و مص .

(٦) بهامش الأصل « وهذا أحد قولى ش (أى الشافعى) و زفر، و أحد قوليه
 و الحنفية تعتبر غالب ظنه، إن غلب أنه يقضيه زكاة لما مضى و إلا استأنف الخول
 من يوم يقضيه »

(٧) من ل .

و قال [أبو عبيد - ١]: في حديثه عليه السلام 'مَنْ أَحَبَّنَا أَهْلَ الْبَيْتِ فَلْيَعِدَّ لِلْفَقْرِ جَلْبَابًا أَوْ تَجْعَفًا' .

[قال - ١]: و قد تأوَّله بعض الناس على أنه أراد مَنْ أَحَبَّنَا افتقر في الدنيا ، وليس لهذا وجه ، لأننا قد نرى من يُجهم فيهم ما في سائر الناس من الغنا و الفقر ، ولكنه عندي إنما أراد فَقَرَ يوم القيامة ، يقول : لِيَعِدَّ ليومِ فَقْرِهِ وفاقته عملاً صالحاً ينتفع به في يوم القيامة ، و إنما هذا منه على وجه الوعظ و النصيحة له ، كقولك : مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصْحَبَنِي و يكون معي فعليه بتقوى الله و اجتناب معاصيه ، فإنه لا يكون لي صاحباً إلا من كانت له هذه حالة ؛ ليس للحديث وجه غير هذا .

(١) من ل و ر و مص .

(٢-٢) في ل و ر و مص : حديث على رحمة الله عليه .

(٣) زاد في ل و ر و مص : يروى ذلك عن عوف عن عبد الله بن عمرو بن هند عن علي ؛ الحديث في الفائق ١/٩٠ ، ٢ ، وفيه « الجلباب : الرداء ، و قيل : الملاءة التي تشتمل بها » و المعنى فليعدَّ وفاقه مما يورد عليه الفقر و التقل و رفض الدنيا من الحمل على الجزع و قلة الصبر على شظف العيش .

(٤) من مص .

(٥) قال أبو محمد ابن قتيبة في إصلاح الغلط ص ١٥ « و القول فيه عندي إنه أراد من أحبنا أهل البيت فليرفض الدنيا و طمها و ليزهد فيها و ليصبر على الفقر و التقل ، و كفى عن الصبر بالجلباب و التجفاف ، لأنه يستر الفقر كما يستر الجلباب و التجفاف البدن ؛ و ما يشهد لهذا الحديث حديث رواه أصحاب الأخبار عنه ، ذكروا أنه نظر إلى قوم يباه فقال لهم : يا قنبر من هؤلاء ؟ قال : =

و قال [أبو عبيد - ١] : في حديثه عليه السلام ' أنه شيع / سرية / ١١٤ / الف
أو جيشا فقال : أعذبوا^٢ عن النساء .

يقول : امتنعوا أنفسكم عن ذكر النساء و شغل القلوب بهن ، فان
ذلك يسكركم عن الغزو ، و كل من منعه شيئا فقد أعذبه ؛ قال عبيد
ابن الأبرص : [الكامل]

و تبدلوا اليعوب بعد إلههم صنما فقروا يا جديلا وأعدبوا^٥

و العاذب و العذوب سواء^٧ . و يقال للفرس و غيره : عذوب - إذا بات
لا يأكل شيئا و لا يشرب لأنه تمتنع من ذلك^٨ ؛ قال النابغة الجعدي يصف
ثورا : [الطويل]

= شيعتك يا أمير المؤمنين ، فقال : و مالي لا أرى فيهم سينا الشيعة ؟ قال :
و ما سينا الشيعة ؟ قال : نحص البطون من الطوى و ببس الشفاء من الظباء
و عمش العيون من البكاء . و الطوى : الجوع .

(١) من ل و ر و مص .

(٢-٢) في ل و ر و مص : حديث علي رحمة الله عليه .

(٣) بهامش الأصل « ذال معجمة » .

(٤) الحديث في الفائق ١٢٧/٢ .

(٥) في ل و مص : من .

(٦) البيت في ديوانه ص ١٣ و الفائق ١٢٧/٢ .

(٧) زاد في ل : مثله .

(٨) في الفائق « و منه العذاب لأنه نكل يمنع الجاني من مثل ما حنى » .

فَبَاتَ عَسَدُوبًا لِلنَّهَاءِ كَأَنَّهُ سُهَيْلٌ إِذَا مَا أُفْرِدَتْهُ الْكَوَاكِبُ^١
 شَبَّهَهُ بِسُهَيْلٍ لِأَنَّ الْكَوَاكِبَ تَزُولُ عَنْهُ وَيَبْقَى مُنْفَرِدًا لَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ
 مِنْهَا . وَيُقَالُ : الْعَسَدُوبُ الَّذِي بَاتَ^٢ . وَ لَيْسَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ السَّهَاءِ سِتْرٌ ، قَالَ :
 وَكَذَلِكَ الْعَاذِبُ .

٥ وَقَالَ [أَبُو عُبَيْدٍ -^٣] : فِي حَدِيثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٤ إِنَّ الْمَرْءَ الْمُسْلِمَ
 مَا لَمْ يَغْشَ دَنَاءَةً يَخْشَعُ لَهَا إِذَا ذَكَرَتْ وَ تَغْرَى بِهِ لِثَامِ النَّاسِ كَالْيَاسِرِ
 الْفَالِجِ يَنْتَظِرُ فَوْزَةً مِنْ قِدَاحِهِ أَوْ دَاعِيَ اللَّهِ فَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْآبِرَارِ^٥ .

يسر قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ وَ الْأَصْمَعِيُّ وَ أَبُو عَمْرٍو وَ غَيْرُهُمْ دَخَلَ كَلَامُ بَعْضِهِمْ
 فِي بَعْضٍ ، قَالُوا : [قَوْلُهُ -^٦] : الْيَاسِرُ مِنَ الْمَيْسِرِ وَ هُوَ الْقَهَارُ الَّذِي كَانَ أَهْلُ
 الْجَاهِلِيَّةِ يَفْعَلُونَهُ حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ بِالنِّهْيِ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى " إِنَّمَا الْخَمْرُ
 وَ الْمَيْسِرُ وَ الْأَنْصَابُ وَ الْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ -^٧ " .

(١) أنشده في اللسان (عذب) .

(٢) ليس في ر .

(٣) ليس في ل .

(٤) من ل و ر و مص .

(٥ - ٥) في ل و ر و مص : حديث علي رحمة الله عليه .

(٦) زاد في ل و ر و مص : قَالَ [أَبُو عُبَيْدٍ] حَدَّثَنِي أَبُو بَدْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 بْنِ زَيْدِ الْأَيْمِيِّ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ عَلِيٍّ ، وَيُرْوَى أَيْضًا عَنْ عَوْفٍ عَنْ دَجَلٍ مِنْ
 أَهْلِ الْكُوْفَةِ عَنْ عَلِيٍّ ؛ الْحَدِيثُ فِي الْفَائِقِ ٣/ ٢٢٩ ، وَ فِيهِ « الْيَاسِرُ اللَّاعِبُ بِالْقِدَاحِ ؛
 الْفَالِجُ الْفَائِزُ . . . دَاعِيَ اللَّهِ الْمَوْتُ » .

(٧) سُورَةُ هـ آيَةُ ٩٠ ، وَ بِهَامِشِ الْأَصْلِ « [الْأَزْلَامُ] السَّهَامُ » .

الآية، وكان أمر الميسر أنهم كانوا يشترون جزورا فيحرونها ثم يجزونها
أجزاء، وقد اختلفوا في عدد الأجزاء فقال أبو عمرو: على عشرة
أجزاء، وقال الأصمعي: على ثمانية وعشرين جزءا، ولم يعرف أبو عبيدة
لها عددا، ثم يُسهمون عليها بعشرة قدام لسبعة منها أنصاء وهي:
القَدِّ والتَوَامُّمُ والرَّقِيبُ والنَّاقِيسُ والِحِلْسُ والمُسْبِلُ والمُعَلَّى، وثلاثة ه
منها ليست لها أنصاء وهي: المَمْبِجُ والسَّفِيحُ والوَعْدُ، ثم يجعلونها
على يدي رَجُلٍ عَدْلٍ عندهم يَحِيلُهَا لَهُم بِاسْمِ رَجُلٍ رَجُلٍ ثُمَّ يَتَسَمَّوْنَهَا
على قدر ما تخرج لهم السهام، فمن خرج سهمه من هذه السبعة التي
لها أنصاء أخذ من الأجزاء بحصة ذلك، وإن خرج له واحد من
الثلاثة فقد اختلف الناس في هذا الموضع، فقال بعضهم: من خرجت ١٠
باسمه لم يأخذ شيئا ولم يغرم، ولكن يعاد الثانية ولا يكون له نصيب
و يكون لغوا، وقال بعضهم: بل يصير ثمن هذه الجزور كله على أصحاب
هؤلاء الثلاثة فيكونون مغمورين، ويأخذ أصحاب السبعة أنصاءهم على
ما خرج لهم فهؤلاء الياسرون، قال أبو عبيد: ولم أجد علماءنا يستقصون
معرفة [علم-] هذا ولا يدعون^١ كله، ورأيت أبا عبيدة أفلهم ادعاء ١٥
لعلمه؛ قال أبو عبيدة: وقد سألت عنه^٢ الأعراب فقالوا: لا علم لنا
بهذا، لأنه شيء قد قطعه الإسلام منذ جاء، فإلسنا ندرى كيف كانوا

(١) من ل و ر و مص .

(٢-٢) في ل: ولم يدعوه .

(٣) ليس في ل .

(٤-٤) في ل: فإلس يدرى .

يسرون؛ قال أبو عبيد: فالياسرون هم الذين يتقامرون على الجزور،
وإنما كان هذا في أهل الشرف منهم والثروة والجدّة وكانوا يفتخرون
به؛ قال الأعمش يمدح قوما: [السريع]

المُطْعِمُو الضيفِ إذا ما شتوا و الجاعلو القوثِ على الياسرِ
و قال طرفة: [الرملة]

فهُمُ أيسارُ لقمان إذا أغلّتِ الشتوةُ أبداءَ الجُرُورِ

و هو كثير في أشعارهم، فأراد عليّ بقوله: كالياسر الفالج ينتظر فوزه من
قداحه أو داعى الله فما عند الله خير للأبرار، يقول: هو بين خيرتين،
إما صار إلى ما يحب من الدنيا/ فهو بمنزلة المعلقى وغيره من القداح التي
١٠ لها حظوظ، أو بمنزلة التي لاحظوظ لها - يعنى الموت - فيحرم ذلك في الدنيا
وما عند الله خير له.

و الفالج: القامر، يقال: قد فَلَجَ عليهم^٢ و فَلَجَهُم؛ قال الراجز^٤ في
الفالج: [الرجز]

لَمَّا رأيتُ فالجا قد فَلَجَا

١٥ و مما يبين ذلك أنه أراد بالحرمان في الدنيا المنيع حديث يروى عن جابر

(١) البيت في ديوانه ص ١٠٧، وفيه «المطعمو اللحم».

(٢) في ديوانه طبع الشنقيطى سنة ١٩١٩ ص ٧٣ و اللسان (يسر) «و هم»
بدل «فهم».

(٣) في ل: على أصحابه.

(٤ - ٤) ليس في ل.

ابن عبد الله قال: كَثُرَ مَنِيحٌ أَصْحَابِي يَوْمَ بَدْرٍ . [قال - ١]: وكان أصحاب الحديث يحملون هذا على استقاء الماء لهم، وليس هذا من استقاء الماء في شيء، إنما أراد به أنه لم يأخذ سهبا من الغنيمة يومئذ لصغره؛ وقال العجاج يذكر فرسا سبق خيلا: [الرجز]

- ٥ قطعها بنفسٍ مريحٍ عطفَ المعلى صكَّ بالمنيح
يعنى أنه سبقها كما قَمَرَ المُعلَى المنيح؛ قال الكميثُ: [الوافر]
قَمَهَلًا يَا قَضَاعَ فَلَا تَكُونِي مَنِيحًا فِي قَدَاحِ بَدَى مُجِيلٍ
يعنى فى انتسابهم إلى اليمن وتركهم النسب الأول .

(١) زاد فى ل و ر و نص: قال حدثني محمد بن عبيد عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر [بن عبد الله]؛ الحديث فى الفائق ٥٢/٣ .
(٢) من ل .

(٣) فى ل و ر و مص «سأقطعها» بدل «قطعها» . وبهاش الأصل «المريخ - وزن فعيل بتشديد العين: النشاط الشديد (شمس العلوم باب الميم والراء)» .
(٤) البيت فى اللسان (منح) .

(٥) قال الزمخشري فى الفائق ٥٢/٣ «[منيح] هو أحد السهام الثلاثة التى لا أنصباء لها، وهى: السفيح والمنيح والوغد، ومن قيل بعض أهل العصر:
[الرمل]

لى فى الدنيا سهام ليس فيهن ربيح
وأسانهن وغد وسفيح ومنيح

أراد أنه لم يضرب له سهم لصغره»

وقال أبو محمد ابن قتيبة فى إصلاح الغلط ص ٤٧ «وقد تدبرت هذا التفسير فرأيت فيه أشياء ذهب عليه، منها قوله: من خرج سهمه من الثلاثة فقد اختلف =

== الناس في هذا الموضع فقال بعضهم لا يأخذ شيئاً ولا يغم ، ولكن تعاد الثانية ولا يكون له نصيب ويكون لغوا ، والثلاثة التي لا أنصبا لها لا يكون سها لأحد إنما تدخل في الربابة مع السبعة ذوات الحظوظ ليكثر بها وليأمن القوم الحيلة من الضارب ، فكيف يكون لا أنصبا لها ثم تصير سها لرجل منهم؟ ومنها قوله : وقال بعضهم بل يصير ثمن الجزور كله على أصحاب هؤلاء الثلاثة فيكونون مقمورين ويأخذ أصحاب السبعة أنصباهم على ما خرج لهم ، وهذا من الظلم لهؤلاء ، وكيف صاروا يرضون بأن يأخذوا فداحا يكونون بها أبدا غارمين ولا يكونون في وقت من الأوقات غانمين ؛ وليس الأمر كما ظن هؤلاء ، ولكنهم إذا ضربوا بالقдах فخرج واحد من الثلاثة التي لا حظوظ لها ألغوا ذلك واستأنفوا إفاضة ثانية ، وإنما الغرم على أصحاب السبعة ذوات الحظوظ ، كما أن الغنم لهم ، وذلك أنهم ينهبون بسبعة قдах ذوات حظوظ مع ثلاثة أغفال لا حظوظ لها ، إنما تدخل للتكثير على عشرة أعشار ، فإن تخرج لأحدهم القدّ واه نصيب واحد أخذ نصيبه وخرج من جهاتهم ، ثم إن خرج بعده الرقيب وله ثلاثة أنصبا أخذ صاحبه أنصباه وخرج من جهتهم ، ثم إن خرج من بعده المسبل وله ستة أنصبا أخذ صاحبه أنصباه وخرج من جهتهم ، ونفدت أعشار الجزور ، وصار ثمن الجزور على الأربعة الذين لم تخرج سهامهم ، فكان هؤلاء الثلاثة غانمين وصار الأربعة غارمين . ومنها قوله : أراد على وهو بين خيرتين إما صار إلى ما يجب من الدنيا فهو بمنزلة المعلى وغيره من القдах التي لها حظوظ وإما مات فهو بمنزلة التي لا حظوظ لها فيحرم ذلك في الدنيا وما عند الله خير له ، ولم يقل على لأنه كالقدح الفاليج ، وإنما قال كالياسر الفاليج ، والياسر هو صاحب النوح ، والفاليج هو القامر ؛ وإنما أراد على أنه إذا لم يغش دناءة وريبة ، وكان ذامرة وديانة وصيانة لنفسه ، فانه ينتظر في حياته خير الدنيا فهو بمنزلة الياسر القامر الذي قد اعتاد القمر وجرى له بجده فهو ينتظر فوزه من قداحه - يريد إن خرج بالفوز والقمر فأخذ نصيبه ثم رجع إلى الرجل فقال أودعى الله ==

وقال [أبو عبيد - ١]: في حديثه عليه السلام يوم الجمل و غاب عنه سليمان بن صُرَد فبلغه عنه قول فقال سليمان: بلغني عن أمير المؤمنين ذرو من قول تشدّر لي به من شتم و أبعاد فسرتُ إليه جواداً^٢.

= يعني ينتظر أن يأتيه الموت و لم ينله ما أمل في الدنيا من و خيرها ، فيكون ما عند الله خيراً له مما فاته من الدنيا . و منها أنه احتج في آخر الحديث للنيح و أنه لا حظ له بقول الكميّ: [الوافر]

فهلاً يا قضاع فلا تكوني منيحاً في قداح يدي مجيل

و لم يرد الشاعر في هذا البيت بالنيح القدح الذي لا سهم له ، وإنما أراد بالنيح القدح الممتنع - أي المستعار ، و كانوا يستعيرون القدح فيدخلونه في قداحهم لثقتهم بفوزه و نيمتهم به ، و إياه أراد ابن قتيبة بقوله: [الطويل]

بأيديهم مقرومة و مغالقي يعود بأرزاق العيال منيحها

فقد خبرك أن له حظاً يعود على العيال ، و كانت قضاة تركت نسبها في نزار و انتقلت إلى اليمن فنسبت إليها فقال الكميّ: لا تكوني غريبة هناك كهذا القدح المستعار بين هذه القداح ، و لا يجوز أن يكون أراد النبيح الذي لا حظ له لأنه قدح ثابت يكر و يعاد في كل رباه يضرب بها ليكثر به و بصاحبيه ، و قد ذكرت هذا في كتاب الميسر بأكثر من هذا الشرح و لم يحتمل هذا الكتاب أن تجاوز فيه مقدار ما ذكرنا فإذا أردت أن تعرف من الميسر و كميّته و يصح لك ما ذكرته في هذا الحديث أكثر من هذا الوضوح نظرت في ذلك الكتاب إن شاء الله .

(١) من ل و ر و مص .

(٢-٣) في ل و ر و مص: حديث علي رحمة الله عليه .

(٣) زاد في ل و ر و مص: قال حدثني ابن مهدي عن مهدي بن (في ر و مص: =

ذرا
شذر
قوله: ذرو، هو الشيء اليسير من القول، كأنه طرف من الخبز
وليس بالخبز كله. والتشذر التوعد والتهدد؛ قال لبيد يذكر رجلا
ويذكر^٢ عداوة^٢ بعض لبعض^٢: [الكامل]

غُلِبْتُ تَشَدَّرَ بِالذَّحُولِ كَأَنَّهَا جِنِّ الْبَدِيِّ رَوَّاسِيَا أَقْدَامُهَا^١

وقال صخر بن جبنة أخو المغيرة بن جبنة: [الوافر]

أتاني عن مغيرة ذرو قولٍ وعن عيسى فقلت له كذا كاه^١

= عن) ميمون عن محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب قال حدثني عمي ضبثم عن
سليمان بن صرد؛ الحديث في الفائق ١/ ٤٢٩، وفيه «الذرو من الحديث ما ارتفع
إليك وتراجمي من حواشيه وأطرافه، من قولهم: ذرا إلى فلان - أي ارتفع
وقصد؛ وذرا الشيء وذروته - إذا طيرته».

(١) في ل: يعني.

(٢) في ل و ر و مص: يصف.

(٣-٢) في ل و ر و مص: بعضهم لبعض فقال.

(٤) البيت في ديوانه ص ٣١٧ واللسان (شذر) ومعجم البلدان ٢/ ٩٢،
والشطر الأول في الفائق ١/ ٤٢٩؛ بهامش الأصل «البدى البادية، وقيل
اسم موضع» - انظر معجم البلدان ٢/ ٩١ و ٩٢. وقال الزمخشري في الفائق
«التشذر: التوعد والتغضب... وحقيقته التميز من الغيظ من قولهم:
تشذروا - إذا تفرقوا شذّر مَذّر، وفي كلام بعضهم غضب فطارت منه شقة
في السماء وشقة في الأرض».

(٥) البيت في أساس البلاغة ١/ ٢٩٧ والفائق ١/ ٤٣٩.

وقال الزمخشري في الفائق «جوادا - أي سريعا كالفرس الجواد، ويجوز
أن يريد سيرا جوادا، كما يقال: سرتا عقبه جواد أو عقبتي جوادين».

وفي حديث آخر لسليمان قال: أتيتُ عليًّا حين فرغ [من -] مرعى الجبل فلما رآني قال: تزحزحتَ وتربصتَ و تنانأتَ، فكيف رأيت الله صنع؟ فقلت: يا أمير المؤمنين! إن الشوط بطين وقد بقي من الأمور ما تعرف به صديقك من عدوك، قال: قال سليمان: فلما قام قلت للحسن بن علي: ما أعنيت عنى شيئاً، فقال: هو يقول لك الآن هذا هـ وقد قال^٢ لي يوم التقي الناس و مشى بعضهم إلى بعض: ما ظنك بامرئى جمع بين هذين الغارين ما أرى بعد هذا خيراً^٤.

قوله: مرعى الجبل - يعنى الموضع الذى دارت عليه رحى الحرب؛ رحا قال الشاعر: [الطويل]

قَدَّرْنَا كَمَا دَارَتْ عَلَى قُطْبِهَا الرَّحَى وَ دَارَتْ عَلَى هَامِ الرِّجَالِ الصَّفَائِحُ^٥ .

زحزح

و قوله: تزحزحت - أى تباعدت .

و قوله: تنانأت، يقول: ضَعُفْتُ، وهو من قول أبي بكر رضى الله عنه: أنا

(١) من ل و ر و مص .

(٢) زاد فى مص: عز وجل .

(٣) فى ر: قيل .

(٤) زاد فى ل و ر و مص: قال أبو عبد الله بن مهدي عن أبي عوانة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن عبيد بن نضلة عن سليمان بن صرد عن علي؛ الحديث فى الفائق ٤٧٢/١، وفيه «إن الشاوبطين» موضع «إن الشوط بطين» و قد سبق بعض الحديث فى ٢١٥/٣ .

(٥) البيت فى اللسان (رحا) بدون نسبة .

(٦ - ٦) ليس فى ل و ر .

خير الناس من مات في النأنة^١؛ ومنه قيل للرجل الضعيف: نأنا - وقد
فسرناه في غير هذا الموضع^٢.

بطن و قوله: إن الشوط بطين - يعنى البعيد^٣.

غور و قوله: جمع بين هذين الغارين، الغار الجماعة من الناس الكثيرة^٤

٥. و كل جمع عظيم غار. و منه قول الأحنف يوم انصرف الزبير رضى الله عنه
من وقعة الجمل فقيل له: هذا الزبير - و كان الأحنف يومئذ يودى
السباع مع قومه قد اعتزل الفريقين جميعا - فقال: ما أصنع به إن كان
جمع بين هذين الغارين، ثم انصرف وترك الناس^٥.

(١) راجع ٣/٢١٤.

(٢) أى فى ٣/٢١٤ و ٢١٥؛ وفى الفائق ١/٤٧٢ « نأنا - أى فترت و امتعت،
يقال: نأناته فنأنا - أى نهته، النأنا و النأنا و المناا: الضعيف؛ قال أحد بني
عتم (هو عبد هند بن زيد التغلبي): [الطويل]

فلا أسمع منكم بأمر منانا ضعيف ولا أسمع به هامتي بعدى.

(٣) قال الزمخشري فى الفائق ١/٤٧٢ « الشا و البطين: الغاية البعيدة؛ قال:

[المتقارب]

فبصبصن بين أداني الفضا و بين عنيزة شاوا بطينا

و تباطن للكان تباعد - يريد أن غاية هذا الأمر بعيدة و سترى منى بعد ما تحب -

أى إن لم أحسبك فى وقعة الجمل فإنك وقعت بعدها سأحسبك فيها.

(٤) بهامش الأصل « ربما إنه مأخوذ من غارى القم، و هما تحت الحنك الأعلى

و الأسفل و ما بينهما ».

(٥) الحديث فى الفائق ١/٤٧٢، و فيه « الغار: الجمع الكثير لغيره و إغارته،

و منه استعار الجرح - إذا تورم ».

و قال [أبو عبيد - ١]: في 'حديثه عليه السلام' في الرجل الذي سافر مع أصحاب له فلم يرجع حين رجعوا، فاتتهم أهله أصحابه فرغمهم^٢ إلى شريح فسألهم البيهقي على قتله، فارتفعوا إلى علي فأخبروه بقول شريح فقال علي: [الرجز]

/ أوردَها سعدٌ وسعدٌ مشتملٌ يا سعدُ لا تُروى بهذاك الإبل ١١٥٥ / الف
ثم قال: إن أهون السقي التشريع، [قال - ٢]: ثم فرق بينهم وسألهم فاختلفوا ثم أقرّوا بقتله - فأحسبه قال: فقتلهم به^٥.
قوله: أوردَها سعد وسعد مشتمل، هذا مبني^٦، يقال: إن^٧ أصله ورد
كان أن رجلا أورد إبله ماء لا تصل إلى شربه إلا بالاستقاء^٨ ثم اشتمل
و نام وتركها^٩ لم يستق لها^٩ يقول: فهذا الفعل لا تُروى به الإبل حتى ١٠

(١) من ل و ر و مص .

(٢-٣) في ل و ر و مص: حديث علي رحمة الله عليه .

(٣) في ر: فرغموه .

(٤) من ل و مص .

(٥) زاد في ل و ر و مص: قال حدثني رجل لا أحفظ اسمه عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن علي؛ الحديث في الفائق ٣/١٥٦ و (ج) مسند علي رضي الله عنه: ٢٨٤، وفيه:

أوردَها سعدٌ وسعدٌ مشتملٌ ما هكذا تورّد يا سعدُ الإبلُ

(٦) انظر المستقصى ١/٤٣٠ و مجمع الأمثال ٢/٢١٤ .

(٧) ليس في ر .

(٨) في ل و ر و مص: باستقاء .

(٩-٩) ليس في ل .

شرع

يستقى لها . وقوله : إن أهون السقي التشريع ، وهو مَثَلٌ أيضاً ، يقول :
 إن أيسر ما ينبغي أن يفعل بها أن يمكنها من الشريعة^٢ أو الحوض
 ويعرض عليها الماء دون أن يستقى لها لتشرب . فأراد على بهذين المثليين
 أن أهون ما كان ينبغي لشرح أن يفعل أن يستقى في المسألة والنظر
 والكشف عن خبر الرجل حتى يعذر في طلبه ولا يقتصر على طلب
 البينة فقط كما اقتصر الذي أورد إبله ثم نام . وفي هذا الحديث من
 الحكم أن علياً امتحن في حد^٣ ولا يُمتحن في الحدود ، وإنما ذلك لأن
 هذا من حقوق الناس ؛ وكلّ حق من حقوقهم فانه يُمتحن فيه كما يُمتحن
 في جميع الدعاوى . وأما الحدود التي لا امتحان فيها فحدود الناس فيما
 بينهم وبين الله تعالى مثل الزنا وشرب الخمر . وأما القتل وكلّ ما كان
 من حقوق^٤ الناس فانه وإن كان حدّاً يسأل عنه الإمام ويستقى
 لأنه من مظالم الناس وحقوقهم التي يدّعون بعضها بعضهم على بعض ؛ وكذلك
 كلّ جراحة دون النفس ، فهي مثل السّفْسُف ، وكذلك القُدْفُ ، فهذا
 كله يُمتحن فيه إذا ادّعاها مدّع . وفي المثليين تفسير آخر ، قال

(١) المستقى ٤٤٤/١ وجمع الأمثال ٢/٢٤٤ .

(٢) بهاسن الأصل « الشريعة : مورد الشاربة على الماء الذي ترد فيها ، وجمعها :
 شرائع - تمت ش (باب الشين والراء) » .

(٣) في ل : الحد .

(٤) في ل : لها .

(٥) في ر : حدود .

(٦) العبارة الآتية إلى الحديث الآتي ليست في ل .

الأصمعي: يقال: إن قوله "أوردّها سعدٌ وسعدٌ مشتمل" يقول: إنه جاء بابله إلى شريعة لا يحتاج فيها إلى استقاء [الماء-^١] فجعلت تشرب وهو مشتمل بكسائه؛ وكذلك قوله: إن أهون السقي التشريع - بمعنى أن يُوردّها شريعة الماء ولا يُحتاج إلى الاستقاء لها. [قال أبو عبيد: وهو أعجب القولين إلى-^١].

٥

وقال [أبو عبيد-^٢]: في حديثه عليه السلام؛ كنا إذا احمرّ البأس أتقينا برسول الله صلى الله عليه وسلم، فلم يكن أحده منا أقرب إلى العدو منه.

قال الأصمعي: يقال: هو الموت الأحمر و الموت الأسود، قال: حمر
بمعناه الشديد؛ قال: وأرى أصله مأخوذاً من ألوان السباع، يقول:^١ :
كأنه من شدته سبع^٢ إذا أهوى إلى الإنسان، ويقال هوى؛ قال
أبو زيد يصف الأسد: [الطويل]

(١) من ر و مصص .

(٢) من مصص .

(٣) من ل و ر و مصص .

(٤-٤) في ل و ر و مصص «حديث على رحمة الله عليه»؛ وزاد في ل: قال .

(٥) زاد في ل و ر و مصص: [قال أبو عبيد] حدثني أبو النضر عن أبي خيثمة عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب عن علي؛ الحديث في الفائق ١/٢٩٦ .

(٦) ليس في ل و ر و مصص .

(٧) في ر: السبع .

إذا عَلَّقَتْ قِرْنًا خَطَاطِيفُ كَفِّهِ رَأَى الْمَوْتَ بِالْعَيْنَيْنِ أَسْوَدَ أَحْمَرًا
قال أبو عبيد: فكأن عليًا أراد بقوله: أحمر البأس، أنه صار في الشدة
و الهول مثل ذلك. و من هذا حديث عبد الله بن الصامت قال: أسرع
الأرض خرابنا البصرة و مصر، قيل: و ما يخربها؟ قال: القتل الأحمر
و الجوع الأغر. قال الأصمعي: يقال: هذه وطأة حمراء - إذا كانت
جديدة، و وطأة دهماء - إذا كانت دارسة؛ قال ذو الرمة: [الطويل]
سَوَى وَطْأَةِ دِهْمَاءَ مِنْ غَيْرِ جَعْدَةٍ ثَنَى أُخْتَهَا فِي غَرَزِ كِبْدَاءِ ضَامِرٍ ٢
فكأن المعنى في هذين الحديثين الموت الجديد مع ما يشبهه به من ألوان
السباع.

١١٥/ب ١٠ و قال [أبو عبيد - ٢]: ثنى حديثه عليه السلام/ أنه خرج و الناس
ينتظرونه للصلاة قيامًا، فقال: ما لي أراكم سامدين؟

(١) البيت في اللسان (حمر، خطف).

(٢) في ل: يقول.

(٣) البيت في اللسان (كبد، دهم)، و في ديوانه ص ٢٩٣:

سوى و طأة في الأرض من غير جعدة ثنى أختها في غرز عوجاء ضامر

(٤) من ل و ر و مص.

(٥-٥) في ل و ر و مص «حديث على رحمة الله عليه».

(٦) زاد في ل و ر و مص: قال حدثنا هشيم قال أخبرنا فطر بن خليفة عن

أبي خالد الوالي عن علي؛ الحديث في الفائق ١/٦١٤، و فيه «السامد: المنتصب إذا

كان رافعاً رأسه ناصباً صدره؛ و قال حميد بن عبد العزيز ابن عم حميد بن ثور:

[البيسط]

و جاء في عصبية غلب رقابهم يميس وسطهم كالفحل قد سمدًا.

سَمَد

قوله: سامدين - يعنى القيام، وكل رافع رأسه فهو سامد، وقد سَمِدَ يَسْمُدُ وَيَسْمَدُ مُسْمُودًا؛ ومنه قول إبراهيم قال: كانوا يكرهون أن ينتظروا الإمام قياما ولكن فُعودا، ويقولون ذلك السمود. قال أبو عبيد: والسمود أيضا في غير هذا الموضع اللهو والغناء، يقال: السامدون اللاهون، ومنه قول الله تعالى: «وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ»؛ وعن ابن عباس في قوله تعالى: سامدون، قال: الغناء في لغة حمير، أُسْمِدَى لَنَا - أَى عَسَى لَنَا .

وقال [أبو عبيد - ٧]: في حديثه عليه السلام^١ أنه خرج فرأى قوما يصلون قد سدلوا ثيابهم فقال: كأنهم اليهود قد خَرَجُوا مِنْ فُهِرِهِمْ^٢.

(١) زاد في ل و ر و مص: [قال] حدثناه هشيم قال أخبرنا معوية عن إبراهيم .
(٢) ليس في ل و ر و مص .

(٣) بهامش الأصل: [الوافر]

رحمى الحدائ نِسْوَةَ آل بدير بمقدار سَمَدَنَ لَهُ سُمُودًا

فَرَدَّ شَعُورَهُنَّ السُّودَ بِيضًا وَرَدَّ وَجُوهَهُنَّ الْبِيضَ سُودًا

أى بُهَتْنَ وَانْقَطَعْنَ؛ البيتان في اللسان (سمد) وفيه «آل حرب بأمر سمدن» .
(٤-٤) في ل و ر و مص: قوله .

(٥) سورة ٣٠ آية ٦١ .

(٦) زاد في ل و ر و مص: قال حدثناه ابن مهدي عن سفيان عن أبيه عن عكرمة .

(٧) من ل و ر و مص .

(٨-٨) في ل و ر و مص: حديث على رحمة الله عليه .

(٩) زاد في ل و ر و مص: قال حدثناه هشيم قال أخبرنا خالد (الحداء) عن =

فهر قوله: ^١ أفهرهم، هو موضع مدرّسهم^٢ الذي يجتمعون فيه كالعيد
يسلّون فيه ويسدلون^٣ ثيابهم، وهي كلمة نبطية أو عبرانية أصلها بُهر؛
فُعربت بالفاء ففيل فُهر .

سدل و السدل هو إسبال الرجل ثوبه من غير أن يُضمَّ جانبيه بين يديه؛
ه فان ضمّه فليس سدل، وقد رويت فيه الكراهة عن النبي عليه السلام^٤،
و عن عطاء أنه كره السدل فقيل له: عن النبي؟ قال: نعم^٥.

و قال [أبو عبيد - ٦]: في^٦ حديثه عليه السلام^٧ خير هذه الأمة
النمط الأوسط يلحق بهم التالى ويرجع إليهم الغالى^٨.

= عبد الرحمن بن سعيد بن وهب عن أبيه عن علي؛ الحديث في الفائق ١/٨٤٤ .

(١) زاد في ر: من .

(٢) في الفائق ١/٨٤٤ « مدرّسهم » .

(٣) زاد في ل: فيه .

(٤ - ٤) في مص: صلى الله عليه وسلم .

(٥ - ٥) في ل و ر و مص « قال حدثناه هشيم قال أخبرنا عامر الأحول قال:

سألت عطاء عن السدل فكرهه، فقالت: أعن النبي صلى الله عليه وسلم؟

فقال: نعم .»

(٦) من ل و ر و مص .

(٧ - ٧) في ل و ر و مص « حديث علي رحمة الله عليه » .

(٨) زاد في ل و ر و مص: قال حدثناه أبو بدر عن خلف بن حوشب عن الوليد

ابن قيس عن علي؛ الحديث في (ج) مسند علي رضي الله عنه: ١٦٥٦ و الفائق

٣/ ١٣١، وفيه « النمط الجماعة من الناس أمرهم واحد، و عن النضر: الطريقة

في قول علي .»

قال أبو عبيدة^١ وغيره في التَّمِطِ: هو الطريقة، يقال: الزم هذا التَّمَطَّ؛ قال^٢: و التَّمَطُّ أيضا هو الضَّرْبُ من الضُّرُوبِ و التَّوَعُّ من الأنواع، يقال: ليس هذا من ذلك التَّمِطِ - أى من ذلك النوع؛ يقال هذا في المتاع و العلم و غير ذلك، و المعنى الذى أراد على أنه كره الغلوَّ و التَّقْصِيرَ، كالحديث الآخر حين ذكر حامل القرآن فقال: غير الغالى هـ فيه و لا الجافى عنه؛ فالغالى فيه هو المَتَعَمِّقُ حتى يخرج به ذلك إلى إكفار أناس كنعو من^٣ مذهب الخوارج و أهل البدع؛ و الجافى عنه التارك له و للعمل به، و لكن القصد من ذلك .

و قال [أبو عبيد -^٤]: فى حديثه عليه السلام^٥ حين أتى فى فريضة و عنده شريح فقال [له على -^٤]: ما تقول أنت أيها العبد الأبطر؟^٦ ١٠ قوله^٧: الأبطر، هو الذى فى شفته العليا طول و تنوء فى وسطها محاذى الأنف^٨؛ و إنما نراه قال لشريح: أيها العبد، لأنه قد كان وقع

(١) فى ر: أبو عبيد .

(٢) فى ر: قالوا .

(٣) زيد فى الأصل: ذهب، و التصحيح من ل و ر و مص .

(٤) من ل و ر و مص .

(٥-٥) فى ل و ر و مص: حديث على رحمة الله عليه .

(٦) الحديث فى الفائق ١/ ١٠٠ .

(٧) ليس فى ر .

(٨) بهامش الأصل: « و البظراء: امرأة لم تحفض - أى [لم] تحتن »؛ و فى الفائق

« الأبطر هو الذى فى شفته العليا بظارة، و هى هيئة نائنة فى وسطها، =

عليه سبأ في الجاهلية .

و قال [أبو عبيد - ١] : في ' حديثه عليه السلام ' حين أتاه الأشعث
ابن قيس وهو على المنبر ، فقال : غلبتنا عليك هذه الحمر ، فقال
علي : من يعذرني من هؤلاء الضياطرة ؟ يتخلف أحدهم يتقلب على حشاياه
و هؤلاء يهجرون إلى ، إن طردتهم إني إذا لمن الظالمين ، والله لقد سمعته
يقول : آيضر بئسكم على الدين عودا كما ضربتموهم عليه بدءا .^٥

قوله : الحمر - يعنى العجم والموالي ، سموا بذلك لأن الغالب على
ألوان العرب السمرّة والأدمة ، والغالب على ألوان العجم البياض والحمرّة ؛
وهذا كقول الناس : إن أردت أن تذكرني آدم فقلت : أحمرهم
و أسودهم ، فأحمرهم كل من غلب عليه البياض ، وأسودهم من غلبت عليه
الأدمة . وأما الضياطرة فهم الصخام الذين لا غناء^٦ عندهم ولا نفع ، واحدهم

حمر

ضياطر

= لا تكون لكل أحد ؛ ويقال لجملة ضرع الشاة بظارة أيضا ، وقيل : الأبطر
الصخاب الطويل اللسان .

(١) من ل و ر و مص .

(٢-٢) في ل و ر و مص : حديث علي رحمة الله عليه .

(٣) بهامش الأصل « المنبر - بكرم الميم مؤنثة » .

(٤) الحديث في الفائق ١/ ٢٩٦ .

(٥) في ل و ر و مص : إذا .

(٦-٦) في مص : كل من غلب .

(٧) في مص : الذي .

(٨) بهامش الأصل « غناء - بفتح العين محدود : النفع » .

ضَيْطَارٌ^١. قال: ويروى عن عمر أنه كتب إلى أمراء الأجناد بالشام: مَنْ أَعْتَقَسُمُ
 من هذه الحمراء فَأَحْبَبُوا أَنْ يَكُونُوا مَعَكُمْ / فِي الْعَطَاءِ فَأَجْعَلُوهُمْ اسْوَتَكُمْ. ١١٦/الف
 وقال [أبو عبيد -^١]: فِي حَدِيثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٢ أَنَّهُ صَلَّى الْجُمُعَةَ
 بِالنَّاسِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: أَيْمَنُوا الصَّلَاةَ^٣.

قوله: أَيْمَنُوا الصَّلَاةَ، حَمَلَهُ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ صَلَّوْا بَعْدَهَا ه
 رَكَعَتَيْنِ لَتَكُونَ أَرْبَعًا، وَهَذَا خِلَافُ السُّنَّةِ، لِأَنَّ عَمْرَ يَقُولُ: الْجُمُعَةُ رَكَعَتَانِ
 تَمَامٌ غَيْرَ قَصْرٍ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٤، وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهُمَا^٥ فِي بَيْتِهِ كِرَاهَةً أَنْ يُظَنَّ النَّاسُ أَنَّهُمَا^٦
 مِنْهَا. وَيُرْوَى عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: إِنَّكَ إِذَا صَلَّيْتَ بَعْدَ الْجُمُعَةِ

(١) بهامش الأصل « الضَّيْطَارُ وَالضَّيْطَرُّ وَالْبَضْوَطَرُّ: اللَّثِيمُ الضَّخِيمُ - تَمَّتْ مِنْ
 ش (باب الضاد والطاء) » .

وقال الزمخشري في الفائق ١/٢٩٦ « التهجير: الخروج في المهاجرة. الضمير في
 « سمعته » للنبي صلى الله عليه وآله وسلم، وفي « ليضربكم » للمعجم » .

(٢) من ل و ر و مص .

(٣-٣) في ل و ر و مص « حديث على رحمة الله عليه » .

(٤) زاد في ل و ر و مص: [قال] حدثنا الهيثم بن جميل عن شريك عن عباس

ابن (في ر: عن - خطأ) ذريح عن الحارث بن ثوب عن علي؛ الحديث في

الطبقات الكبير ٦/١٦٨. وليس في الفائق .

(٥) في ر: تماما .

(٦-٦) في مص: صلى الله عليه وسلم .

(٧) في ر: بعدها .

(٨) في ر: أنها .

ركعتين لتمام أربع، فقال: لأن تختلف النيازك^١ في صدرى أحب إلى من [أن -^١] أقول ذلك، ولكن وجهه عندي أنه رأى منهم في صلاتهم خلافاً فامرهم بتمام الركوع والسجود، أو أن يكون بعضهم فاتة الركوع كله فامرهم أن يصلّى الظهر أربعاً؛ ليس يخلو عندي من أحد هذين الوجهين . [والله أعلم -^١] .

وقال [أبو عبيد -^٢]: في حديثه عليه السلام^٢ في ابنتين و أبوين وامرأة قال: صار ثمنها تسعاً^٣.

قوله: صار ثمنها تسعاً - أراد أن السهام عالت حتى صار للمرأة التسع ولها في الأصل الثمن، وذلك أن الفريضة لو لم تغل كانت من أربعة وعشرين لا تخرج من أقل من ذلك لاجتماع السدس والثمن [فيها -^٤]، فلما عالت صارت من سبعة وعشرين، لابنتين الثلثان ستة عشر؛ وللأبوين السدسان ثمانية، وللرأة الثمن - فهذه ثلاثة من سبعة وعشرين، وهو التسع، وكان لها قبل العول ثلاثة من أربعة وعشرين وهو الثمن.

(١) بهامش الأصل « النيزك: أقصر من الرمح نحو المزارق، له سنان وزج -

تمت ش (باب النون والزاي) » .

(٢) من ل و ر و مص .

(٣-٣) في ل و ر و مص: حديث على رحمة الله عليه .

(٤) زاد في ل و ر و مص: قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن الحسن بن عمرو

الفقيمي عن الحكم بن عتيبة عن علي؛ الحديث في (ج) مسند علي رضي الله عنه

١٧٠٩ هكذا « عن علي أنه أتى في امرأة وأبوين وبنات، فقال للمرأة: أرى

ثمنك صار تسعاً » .

خاتمة الطبع


تم بحمد الله تعالى و حسن توفيقه طبع الجزء الثالث من غريب الحديث
 لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي يوم الجمعة الخامس من شهر شوال المكرم
 سنة ١٣٨٥هـ = ٢٨ يناير سنة ١٩٦٦م . اعتنى بتصحيحه و التعليق عليه السيد
 محمد عظيم الدين كامل النظامية و مصحح دائرة المعارف بتعاون مديرها .

(و يليه الجزء الرابع إن شاء الله تعالى من

أحاديث الزبير بن العوام رضى الله عنه) .



DA'IRAT'UL-MA'ARIF'IL-OSMANIA PUBLICATIONS
NEW SERIES, NO. LXXXII/iii



GHARĪB-UL-HADĪTH

BY

ABU 'UBAID AL-QĀSIM B. SALLĀM AL-HARAWI
[d. 224-A.H. /838 A.D.]

Vol. III

Printed

Under the Auspices of the Ministry of Education
Government of India

&

the Supervision of

Dr. M. 'Abdu'l Mu'id Khan
Professor of Arabic, Osmania University
Director, Da'irat'ul-Ma'arif'il-Osmania



(First Edition)

Published by

THE DA'IRAT'UL-MA'ARIF'IL-OSMANIA
(OSMANIA ORIENTAL PUBLICATIONS BUREAU)
OSMANIA UNIVERSITY, HYDERABAD—7
1966 A. D. / 1385 A. H.